شبكة الألوكة
www.alukah.net

# مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

## مخطوطة

بهجة النفوس

## المؤلف

عبدالله بن سعد بن أبي جمرة (الأزدي)

## الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة برنستون.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

السفر الثاني من ابن ابي جمرة
حمد الله تعالى ورضي عنه ونفعنا به
بهجة النفوس
لابن جمرة
المجلد الثاني
A.S.YAHUDA

بسم الله الرحمن الرحيم نسأل الله العفو والتوفيق صلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه

قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم ... ابن حجر [illegible] الحديث [illegible] بالطاعة [illegible]

[illegible] خطبت النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] الحديث الذي [illegible]

[illegible] السنة [illegible] خطبة الرجال [illegible]

[illegible] والمرأة [illegible]

[illegible]

[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] عليه السلام

[illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]

[illegible] الرسول صلى الله عليه وسلم [illegible]

عليه السلام [illegible]

[illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]

[illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]

[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] عليه السلام

[illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]

---

[illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]

[illegible]

قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] الحديث [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]

[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] من النبوة [illegible]

لا يقوم الليل [illegible] عليه الصلاة والسلام أنه قال الرؤيا من النبوة [illegible]

[illegible] الثاني [illegible]

قوله عليه الصلاة والسلام [illegible]

[illegible] وأما التركية [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الشارع عليه الصلاة والسلام [illegible]

الصلاة والسلام [illegible]

[illegible] الصالح وأما [illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]

[illegible]

[illegible] وأما الشهادة [illegible]

[illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]

[illegible]

[illegible] الثالث [illegible]

ومنها [illegible] قوله عليه الصلاة والسلام [illegible]

الصلاة والسلام [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]

عليه الصلاة والسلام [illegible] رسول الله [illegible]

[illegible]

... بالعد التوفيق

## قوله لما كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج مسافرا أقرع بين أزواجه الحديث

كلام الحديث ... على أن عائشة رضي الله عنها ...

[illegible]

[illegible]

النبي صلى الله عليه وسلم وهو متبع بغالب ما شاء الله ... وقال عليه الصلاة والسلام ... فلا يفعلوا ... رضي الله
عنها انهم لم يقصروا وانما يفعلون لانهم اقتدوا بفعله ... فينبغي ان يخرج عليه الصلاة والسلام ... ما امرهم
بفعله ... رحمة بالمومنين وشفقة عليهم ... ما كان وقع في قلبه عليه الصلاة والسلام من الغبار الذي ...
بخلاف المعلاة وكذلك قول عائشة رضي الله عنها ... رحمة ... من المعلاة
الذي ... الوجه ... ولم تفصح بالقضية كيف وقعت ... بعد ثبوت
عن ... كتاب ... شيئا ... جميل
والله المستعان على ما تصفون ... الحديث ... على المرء ... عن نفسه ...
على ... من خروج ... بالصبر ... الله تعالى ... يكشف ذلك بفضله وكذلك ايضا
ينبغي ... فينبغي ... كما فعلت عائشة رضي الله عنها ... بالحديث ...
المعتبين على ما تقرر **وقد حكي** عن الاعمش رضي الله عنه ... من هذا المعنى وهو انه كان ...
... التلاميذ ... يا بني ... فقال ولم ... الشيخ
الاعمش والتلاميذ ... الناس ... التلاميذ ... فقال الشيخ الاعمش ... ويعلمون ...
من ان ... بسلامة المسلمين ... عليهم كما فعلت
عائشة رضي الله عنها ... المسلمين من هذه المصيبة التي ... بنفسها
لانه ... الحديث ... كثيرة ... يعرف ... العلم
الحديث ان شاء الله **فاما** قولها كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج ... من ازواجه
... **فيه** ... والسبق بالنساء **الثاني** جواز ...
... النبي صلى الله عليه وسلم ... واجبة ...
واجبة عليه ... اختلف العلماء فيه على ثلاثة اقوال ...
**وقوله** ... غزاها ... الخلاف ...
... السؤال ... الجواب ...
... الحديث ... المومنين ...
... النبي صلى الله عليه وسلم ... وكذلك روي عنه
عليه السلام ... **وقولها** فخرجت معه بعدما انزل الحجاب ...
... الحجاب ...
والحجاب ... للاجنبي ...
... المراة ... الاجنبي ...
... **وقولها** ...
... للاخرة ...

عنوان ...

مبحث الحجاب

عين المعنى ... عليه الصلاة والسلام ... مصلحة ...
من ... الشارع عليه الصلاة والسلام الثالث جواز ...
... الحبس ... السنة ...
... **وقولها** ... رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته ... ذلك ...
... منها ...
**وقولها** ... عليه ... سوال ...
... والجواب عنه ... المتبع ...
من ... الموضع ...
... الرجوع ... المدينة ...
**وقولها** ... بالرجل ... هذا التبيين ...
... صاحب ...
... عليهم ... الجيش ...
ثم ... معلومة ...
... الرجل ... تخرج
... **وقولها** فمشيت حتى جاوزت الجيش ... جواز خروج المراة ...
... بعائشة رضي الله عنها ...
... النبي صلى الله عليه وسلم ...
... الحاجة ...
... جاوزت الجيش ...
... واحدة ...
... **تبرزه** ...
... التعبير
... عنه ...
... عليه ...
... العقوبة ... الله ...
... الصحابة ...

مرافقته لنفسه بمعنى واتقيهم اما مثبته فيرجع لنفسه فيخرج بقوله مرافقتهم وقيدها حتى لو مرت مرافقتهم
اجلس بعضهم في دارك ثم مضى فقال لعمرو بعد عشرين سنة قلت لرجل يا مجلس فمر تقول مرافقتهم
عمرو مرافقتي وان كنا في مكان واحد فلا يكون مرافقة بمعنى ما يقع بمنطقه وبين صريحه الزلت تعلم منه ان
المعاملة متضمنة مرافقة الحال ان يرجع لنفسه فيخرج بقيد المجلس العلم وقع منه ما يوجب الحد اذا قال وجدت
عنه مضاجعة بخطابه وقصيه واستمتع من فعله وان لم يقل شيئا فليس عنه مرفقهم لانه لم يتكلم عنه في حاله
فهم ان قوله واما ان يكون له عذر فيستفهم وان رخصا فيخرج به الى فهم الحال المعهود كما يقع الامر وجوبا
وبالنظر وبالمسواك بعد النظر يوجد له: الثانية وهي تعم العادة الجارية من الناس وهي على ضربين
تفعل وعادة تكون سببا للكراهة مثل تغيير العادة التي وقعت لعايشة رضي الله عنها كان تفعل العادة
معا سببا للكراهة امتنع والا فلا وهي اربع خصلها وزيادة في ربع فوريها والثانية دالة على البعض والبعض لغولد
عليه الصلاة والسلام اما البعض الذي فوقها امضمضة وهي اشتمام وخيشوم واستنشاق واستنثار عند البعض
تغير عما العادة باخاوقعت هذه الثلاث فليس لها حد والثانية والثالثة فلا يكره كما يستحب وكما جاء انه تعالى
عليه الصلاة والسلام استنشق واستنثر وجعل من استنثر اكثر وكما يستحب ان يستاك فلما قضيت تفاثه
اصابات الرجل واجدت صلب قبيح وجوه وكما وصايته اللسان عند كره المستحبات لانها كنت عن فضلا
الحاجة بقولها قضيت تفاثه وكذلك ما تكاد العرب به هذا امعنى ولكن لك ان تعمل اطلاق الحاجة على قضاء
العادة تعريم المخفض وكان قومه كانوا يخفضون فيه حواجبها الماء على السن وسمي الشي باسم موضع الشي
فيجوز فيه مجاز التشبيه بدلالة من عند كره المستحبات الثالثة تغفير لما ان انها احبي ان انها ان تفرت ان
عفوها جبر لوجوه الثالث جواز لحلق السبابة اسبغ ان يكون لحلق بشيء ان يكون الحلق بسبب والد صوبا انها احبي
ان العفو كتب عليها بحال السبع والعفو وتوجه عليه صاحبه لم يسمع له صوت كما يحن الحي به اذا الحال ان يسمعه بسبب
بعض الناس د وقولها اما العفو فيه من جزع صغار فوانتفع ... فخرج عليه سواء ويعوار يقال ما بها
وما بها عوار بكسر العين وفتحها يعيب العفو وهي على ما فهم فرس تكن بنيا الا العفو بقيد والجواب عند ما بعد
بيه ما يوجب لتبيين ما العفو كان له قيمة بسبب ... ونزل في الشارع عليه الصلاة والسلام عراضا عنه الماء الخلق ن
البيع والكنيف مرجعت به كلمة ان الشارع عليه الصلاة والسلام لا العفو فيه ... وفيه بيضا فاجوبة احدها ما
ان نبينا ان كانوا يحلون بالعفو والتجمل وانهم كانوا لا يحلون بالذهب وكانوا يضحكون فان قيل فما فائدة تكنيه
للتنسي والتكنية ممنوعة فالجواب ليس هذا من باب التكنية بل من باب التعريض بالمعنى فيعرا حيار على حال
النبي صلى الله عليه وسلم معنى نسبة النبي صلى الله عليه وسلم وحاله لا غير نسبتها وقولها
والتمست عنه بحبس ابتغاء ... وفيه دليل على حلب اما والحث عليه اذا ضاع لانه رجعته حلب العفو
واشتغلت بالنسبة حتى ربما العفو عنها وقولها فاقبل الذي يرجلون الرجل فاحتملوه فيه وجوه كما ان الذي
ذهبا الموضع مجاز العروج ... ما يليه من البعير العقلة والنبي يجيء كما يجاء الت بالعقار وهي للتغفيف وعلى بزلها البعير
كانوا حين اتيانهم بعجاوة ويسار عودي الحرة من عي خوان يلحقهم وان وقد كان معهم عذاة مسنة لا يلحقون



ذلك وكان خوفهم اجل الغاية التي كتبه لهم ومعناك فرب ما تفوت الاخبار بعد اليسر عنه الخوف منهم تكنية عن حلبهم اذا ز
من عنه خوفهم من التقاء الجيش منهم والنوم الثاني ... ان يكون جانب النبوة ثم زاد ته لك وصح جاوبا نا حق ل
بيسبا بهم شيء من غيبة وكاذبه ... ولعالم يجد ولم يفتش الحي ما يعوج كما قرعلى زلله والنقل ا
الاكثر اذا نفع منه شيء حسبه وجماعة يجاوزها فيقل ويتبعضون الزلل لحجابه ويعمى عما ما اخبره كانت كحياة الجسم لم
يخشها الحي كما كان يسأل ... الحال الوقت على ما سبق بعرفي بالنسبة الى ثقا الموجح شيء نصبي بزال عنه ما يتو
مع وجود فهم يجوز الاخبار به بعزاه ليل على اوسع من شيء وعن يتضمن معه شيئا اما ما يوجبه ما جاء د
على انه ليس وليس غير ويتعرى كما يجيء لنفسه كما وجد على عايشة على ما تقدم ... الثالث في تنبيها مما تشار
بدا بالمجرد ... السنة قد يكون عباب حضوري ذلك ما ينسب اليها مرة يكون لها وقال النسا ... الحال خاصا
بتغلوم بعشر اللحم ما فهم ان سنة زمانها قرعلى ذلك الحال ولم يكن وجوبها كذلك ما كان الحال النسا على الحال
الحال وقد ليس بسوعيا ... منها وما يتوع بيا الوقات ... وحد ها قد الف وقد يرجع على فرد لعالم يتغلور لم يعشقون
اللحم سؤال (وهو) يقال ما وتيوة ... اقرار ها نيو اللحم يحتمل ... احدهما يغني عن كما جاء من الجواب عنه الاكثير
لبيضا الحي واحد الاكل ... ليس ثوابا وليس قد تفعل بسمين كما ... ما يستوي الصغار ولم يبيض يعرا نشا الحي في الحال
والروي بالرم والعض والعض بالعود فجعل به استغنا ما يسمى كما ليس كل ما يكتفي نحمه ويبيض ما نشا حوله بالحال
فيرجع لكوفوا ليرجع التقال منه ما فيه ... او الحي ليس له بل يجهون ... الرابع كما يستعار عنها وعن غيرها
من النسوة الخ ذكرت بعد ... ولعالم انا ما كان الحلق ... من الحلق والحافة هي الشيء النسيم بالضعار ما يوت عن ريحها د
وعن ... ان يعرض الحلوان ما ... عليه ليس حلقة خلق عليه وانما كان يسيبه فلما اكلهم وفي ... عن ... اذا قال
في نفسه وفي غيري نفسا ولم يرض معنى ما من لحوم الشيء حليم نفسه وفي ... جليان العورة لك وما معه السبب الت
كما حلد كما خلق الخامس ... تكنية نفسها وغيرها ... ما فوله كما كان العلقة من الضعار تكنية ع
حضور لا لك يبيز معه معروا ... من الرمي على ... الطلق ... ما فرعلت من اجل المعرا ... الصابة رضي الله عنهم لم يكن
لهم ... ذكر الا ... ما قد يأمر الهوا ... ظهارة ... وعلى كلمة ما تشغليهم ... على كلب لا ... ما ... عليها حتى قال النسا
يأكل العلقة ما الضعار ... ذا ... هو وقلة الشيء ... عن معوي ... يزال لك جلدا ذا اكل النسا على هو الحال يكيف ما اكل الا
كنى ... على الوجع من النسا ... وقد ... ا ... يسير الى ... الكلب ... ما يتصور ... ما ... ما ... ثم ... ثنا الوتها ... ينهم
ويغا تلون عليها بانه كان فاع اكلهم ... ال عن الاخبار يزال ... معرفتها ... قبل ... ا ... كتبه الى ... كتبه جاز خال ... ا ... ل الى كتبه ممنوعة ما اكل
ب والسنة ما يسرع ان تكون ... ت ... ما ... قبل ... ا ... كتبه الى ... كتبه الى ... وتضمن ... كتبه اللغتي كتبه نفسها
حكم الجوز ... ويعلى ... تفصيره وايضا فاخبارها ... نزله ... احول اليسير ... من باب الى كتبه وانما هي من باب ... ما خبار عن حال
النبي صلى الله عليه وسلم ... السنة ... وحال الصحابة وليت كانوا ... بنا ... السماء س ... البرح والوان اما يكون ح
حسب ما اعتاد ... الشام ... البقر ... كما كان ... ويزال الصحابة ... فيم ... ورعم حتى ... ا ... بعضهم ... قد ... سبعين ما
بأس الحال ... ا ... تقع ... الرابع ... ان ... ما ... اجل ... المرتبين ... ربعهم ... وكذلك التابعين لم ... باحسان ... ورد
الزبير ... الحد ... قوله عليه الصلاة ... الخ ... اهل ... البلدة ... والبلد ما عتبار ما اراد ... الشارع على التغليب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرغيني

ربيعة الرياسة استعملهم بطلب كما حتى لا يدروون قيد لكتسبون كلا موالكيد ينتسبون في ذيلهم. واما مسابل
يعم اعرف الناس بقريط معروفا وكا يله الوراج الشارع عليه الصلاة والسلام فاما قول الشيخ رجل الناس بالبله ونعوذ بالله
ما عملوا عليه اليوم من الجمع له كان يله عنوهم من راعي بين مسابل بيعرا ان يله وكل لبلها الوفي الا الروي عنوهم عيب
يجوز فوجوا الغير معيبا وان كان ما يلزم في حلمه وعلى جمعه يغرم بكون ما يجوز هو السبب لوقوله بجمعهم عزا بالله ويتم
يجوزه سعيدا ان احله فلما ان كان الغرض الصحابة لا حل المعنى الذي بالله كان يجوز الله وجمعهم عاقبتنا وهي الله
عنهما ولا ما نقلت بالنقل العلمي من الجاز والحقيقة ويعني بهم **وقولها** وكنت حاربة حديثة السن فرجع عليه سوال
وهو ان يقال ما وجه ذكرها لصغر سنها وما تتعلق به لها معنى ما اذا ثبت ان قيد به. والجواب عنه انها انما ذكرت ذلك
ليعين عروها بانها وعلت لانها استغلت **بحلب** العفوز كنت الغرض حتى حلوا بغير تنسب لحال الغفلة والغرير بك
ثابت بصغر سنها لتعين ما حلها ما ذكر لان الصغير لا تقع له تهمة بالامر حتى يعلم ما يقع به وقولها لما اخبر به
لا سعار وما يكون بها لم تكن لتفعل ذلك لو كانت الموضعا قبل بحيثها على عروها بعد **النبي صلى الله عليه وسلم** وبني بها
عليها حتى تعين كما وعلت بدخول بنا الجمع وكاجل هذا المعنى قال الفقهاء في الصغير العرب بحملان منهما واحدا
معا مهر للانتهاء وصغار فان لم فعا خصما انه يستقبح عرا الجمع عن اجماعه ما ارده به واسير يقبل منه بالاجماع ولا
يستقبح وان وبين هما عيب الجمع وبعد ما لم يجز بصدا التهمة ما ذكر وما يكون عاقبة فيها من الفساد وجمعها الجمع زيد
يقع امره لك **وقولها** بعد ان الجواريا وموجوت عفو بعد ما استغرب الجبلة فجعلت منه لهم وليس فيه احوالنا
انت مزالة تتغير عن هما ولم يا يقع فجعلها من الفعلة لانه قد يتسبب الجماعا البحث عن الوقوع بعد وجوده العفو
حتى كان بعد سبب الوجل الفوع عنها فانت بالباء التي تصح للتعقيب ما تتغير ان جوعها حتى ان وجوده العفو عن عين
يعلمه وكا تراخ وقع منها لتبين انه رجعت على الكريو ولم تحرعنه حتى كان بعد سبب الجل الفوع عنها لانها الوجاد ما
عن الكريو لنسبته خلط الزيو به لانه فوريا انها لما كانت جاعلة بالكريو لكان كالي بعدان تخرس يخرج وجعا كا
تخرج وجعا الا زلك جعلها الجاجم الفوع وبا زلك تا يحصل منا لحس هين كما مور لكونها انت بالعدا فقال يجيئت
من لهم ولك يقبوا انها بعد وجود العفو لوقع لها تربص في الكريو فوات الموضع الذي كانت فيه وانما فصرت عنه وقت
عفو تعرضه هو وجعلها غير **قولها** ثانت من بالذي كنت فيه انما فمعنى فصرت اي فضيت الموضع من
وجعلها وهذا مما يشهد لنبا هاء امور بما مع انها كانت صغيرة السن انها لولم تتعرض وضعها للوطا ثانية
كلبا الفوع احتمل ان تصيب كم يفتهم او كوعه فان جاع زعنه فتعلل حوتلب نفسها وفاتها فوضعها
تنفع فيه تا نهم يجعون اليها بل لك الموضع طبعا ان احتمل سبب هما ان الفوع كانا ملا وللتلاي وغا مما من
صعه تنفع فيه بالتلاي بعلت ما تنفع فيه بالجماع وان كانت الحمل وفي صما البوع حل اهل هذا الزمان دعكم
خالد تا خذوا الحمل وعملوا عليه وان كما ما يفعوعون فيه بالحلال انهم اخذوا في التعبير وخلوا في الجماع اما
من عما ان بلا حظوا السنة ويتبعوها ويعبرهم وجما هم فيه مع ما تقتضيه السنة **النبي صلى الله عليه وسلم**
تا ان يغير منهم وان يقال ما يعلم بعد يحلم ان وصا تتباع ان يوقع من خلاف انه يتقع فيه بالجماع وان الجماع بعد
الله ومنه لعوله تعالى من الشيخ تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله. وقوله عليه الصلاة والسلام والله لا يبقى على الارض حتى



قف

تبقنه قالوا يا رسول الله وما الغربة قال تخاصموا الربا والبرعة والربا بعوا العلم عن الناصر والبرعة حتى لا يعمل
به لتعبير بالما من الشارع عليه الصلاة والسلام بما ذكره وقول عليه الصلاة والسلام من احيا سنة من سنتي قد امينت
بلا ما الجنة ومن احيا عملا كان يعمل في الجنة بالتباع اليوم للسنة فرشد له **النبي صلى الله عليه وسلم** بالجنة كما
مشهر للعشم بجعلها عنهم غير العشم كانت لهم الفضيلة بجمعها وهي ما خصها به من المزية لقوله
تعلوكا نوا خوا بما هلها وما اعمالهم الدوم عليهم بجمعها **النبي صلى الله عليه وسلم** وروايته وتسما رواه
بجمعهم بجوا حبا اليوم بسنة بالوعد الجميل بالتنعيم والخلود فيها **وقولها** لما بلغت انهم سيغزون ولم
جعوا التي بكنت لمعنى حلمت وسيغزون في سبيل يعوم عن مرتاح العوج كما يغزون ما حيث
ان يغزوها وانما هو على على **النبي صلى الله عليه وسلم** سبيل الفرع يكنى عنه بلبط الجمع وجمعا ان يكون ما
راعلى ذي معما سبيل بواخ اذ جعل ذلك معه لجوازه الدخول عليها **وقولها** بينما ان جالسة عليتي د
عيال فجمع بجمعا ان يكون نومها لبعد الموضع احد وجهين وقد جمعا على احدهما بانها كانت حديثة السن والحديث
البين كثير النوم احد ما معتمد الكويات على غرار تفعل لكثرة النوم الذي كان بها **ويحتمل** ان يكون نومها كما منه الله
بجعلها ان موضعها موضع الفرج سيما صغير السن اما في بنية وجعل اسبابا وفركانوا ان جعين من الغزو
وذا احوا قتيروا عليها ان اجتمعت عليها غزوة كما سباب وكل واحد منها موجبة الحزن بكيف بالجمع بارسل الله
عليها الفزع ليذهبها عنها ما تجوم خالد ومثل هذا قوله تعالى ذلكم الشيطان يخوف اولياءه منه ارسل الله عزوجل الفوع
الموجب جرى كثير عليهم الخوف وكاربيتهم وبين الجنة يتم وملت تبستطيعون قالهم بها ما ارسل عزوجل الفهم وتم بالم
فتيبات الرملة وحبس عليها الفتا فلما ارتفع الخوف ان عنهم ما كانوا يخافون وذاهب الله صنيع النوم للسيف
الفوع وضيع موسط. سيبه مريده لكم نومة ان نومهن كما وجعم على ظهور خيولهم متهيبين الحرب والمتاهبون
برسل الله عليهم النوم ويقع عليهم الخوف الشديد وكان نوم المومنين كرامة في حقهم بكون لهم قوة عاينشة رضي الله
عنها لما لم يقع ليها سباب الخوف ارسل السعليها النوم حتى ان عنها خالد بالنوم **وقولها** وكان صعوان بن
المعطل السلمي الوفي لها يقوم ها ذا اهلة فيه وجوب كان ان السنة بالمشي ان يكون وراء الغني رجل امين
جعوه يا الصلاح ان يجعه يقوا ان جعم ان صعوان بن المعطل كان وراء الجيش فاذا ادركوا الجيش وصعوا هو كان من اجل
اخروا الصلاح **النبي صلى الله عليه وسلم** يشعر له بزلك عما سيق واجل ما يعلم به موكا ما نته وليس جعله
عليه الصلاة والسلام يقوا ان الفوع والخلة في خالد الفوع اذا ذكر حلوا عن موضعهم بدين كون بقيتا من حوا بجم
نفسيا نا ويقع لهم شيء من امر الها ويقطع احوبهم بتاب عنهم كما الفوع لها بشنة رضي الله عنها بانها كان من
مرور الفوع من يقوا اثرهم وكان صالحا مبتاعا من زخالد ان ذكر وجد ما وقعه بانها نته لصاحبه وان وجد
ضيعة وانا لها حملته لما حمل صعوان مع عايشة رضي الله عنها وانما قالت اسم الرجل التعريض بنفسها مما رات
به من سبابهم لما يعلم من صلاحه ودينه وانه ليس العلة لما جرى لكن كبيئة فوردعليها التي ما يحمل عما لها
من الخواتيم بالكتبة من كان يرجعه وعن خالد الثاني ان العوالة ان تكون العوج كما هو بينها وان تكلف
ان تنستتم بينها انها فانتا وكان يرانا قبل الحجابا وانما خالد انه عن عما وا وقعت لهم فقالت انه كان يراها شبتا

قف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كما لو احتجم عريانا فلو كانت مستورة بالصبغ او الحناء لم يجز منها بنقض ولو كانت في الخروج
مستترة كما كانت الخروج بدليل الحاء والعين او ما اذا كان الموضع بعيدا عن الستر كالبيت وهو اخذا كان بقرب البيت
غير ما مر وبدليل الخروج بالياء الكلمة فيه لذلك المعنى والياء ميتة ايزانه فيكون للمرأة تحجم بيته لتحقق وجدانه
بدلا يجب عليه الستر او يجب بالتمار عن الدبلي المغرة اذ كانت صاحبة الثالث اذ كان المرأة لا يجوز له النظر
وزنا ابو منها بعد الفحص عن احتمال عورة الكفار ان تكون للحل النظر وزنا ابو يحملون للكفار والصبر وزنا ابو
صانع مثل النساء على المرأة اذ عرفة للحل ما اذا اخبرت ان صغيرا لما عرف بعدالة باحدها يا سمعه وبا سماعها اخبرها بانها
تاريخ وكان النساء يسمعن جواب الجواب بعد اعوزه للحل الكفار لا يحتاج فيه الى جواب بحيلة لتشبيه وهو اسماء بنت عميس لما
لزوجها جعفر بن ابي طالب ... وكما ستجلع معونا الى ربه انا لله وانا اليه راجعون وكن بذلك ايضا فولها ما مورا وما نهيا عنه بالله
لما امرا بما عرف بعقلا عورا جلته وهو يستحسنه لكن يستحبه لا يستحسنه جاعه ثم وكما بر الناهية لا عرف عادة لعرب كما
نتاجا الزواج وبالزوجا اجرا وكما بر للنافية وليشبهها الا توبي بكانه يقول معالا كما لكم للعادة المعروفة بينها وبين ما لا يعرف بينها او
فتن الاستحسان عورات منه تلك الحالة علمت انه بي بورتو فعالنا فاقد وفي كتاب اخر ضي الله عنه ساع النافية فقاء هاينس
فاذا استحسن اما فكان بينها وبين جلوسها اذا خرج ان يستحسن عينيه والثالثة مع متوقعة خاف فتنة ... وقوع الشر
فتنة ولكن يحل بصر جيدا راع ولكن بي بر الحر بن يجتمع عليه ويخص القوم ولكن تبقى هو بستة لا تقع شيئا ولا
تحاوله دل هو اسم بنته واحدة وسببا سنة وكل ما بينه من هذا المعنى جعلت النبي صلى الله عليه وسلم الفرد وثنا وصوليم في
وقولها حتى تبينا الجيش بعد ما بي نوامع سبي نحو الخفيف ايلم بي الراء لما الحق الفرد وثنا وصوليم في
لمر المتضمن والفرد وثنا لو والنعم بين وهلو على التراوح وكاف منه عن السبع كما دلط لبيا او فعلا وقولها
من علمها ما بحث من العالم كما ذكرت ما هلك at للعلم بزلك وقولها وكان الفرس وكما بط عبر العين ابين مثلوا
عجوله فعل ما مر لما فقير وهو بي يسمع من تكلم فيها وتقول وثنا وبي وبي ... ينتفت السمه لتبين ان صاحبا كان مع
فيلم وما شار ابتراه معركا حاله بعد كونه محض لا شك فيه كما ذكرت ايضا اسم صعود لمعلم بزيه وما هو عليه من
الخير كل الحال لكن تتبع بيراتها ويسلم الناس معانا لم يعرفه الحل وقولها نفرينا الى ربنا وانشكيت لها شهم
استكنت بعد مرضا ايا صابها الوهن من شهم بعد فور مهم من السبي وانما ذكرت مرضها لتبين العذر الذي منعها عن
معرفة ما نبيا من الشهم كان المرض احلت السنة فيما كان بقاله في عبد الحال ما بوله وقولها يعيبون وقولها العجاب
لما قبل بها شهم بالدا هل الا قبل عذرا الناس وكانوا يتخذون ... بهم بينهم لبعض كفار ان الصحابة رضي الله عنهم او اهل
منهم ربع فيها بيت مسافين او حمر وبي وانما كان يحدثهم في ذلك على كم يبقى العجب وكما نكار حتى اذا فرغ الرجل منهم بقول
لزوجته التي تسمعه الما قبل بها انه يتخول الحزن وجتشويل للحد لذلك في اكنت تصرفه بيضط لا والله فتقول يكفيك بعلانة
وقولها ... بهي وبعي الفرد وقولها حتى تفتت فيه وبي ... كما ول المرض بي بتغير الباطن كما قالت وبي في
وجيها ... اي من ... لا يعرف ما هو لنفسها احسار الشهم بعد ما ... ينتفت الى ربنا ... لعذرا عمرت منه من اللحد وادرجته في
حال المرض هنا المرض بالنسبة الى الباطن والا فهي بنتسم فتسميهم فورض حتى ومرض معنى بالحسي هو ابلوي في





ج المسور او المعنى بعوما بيتعلو ما بالحس من التغيرات او المسورة كما حزن **واما المرض** الحسي فمثال صاحبه
الرجل الحبيب وامتثال ما يأمر به مرة واحدة وبيقا كما جاء هنا بالحب ثال كل الحبائل ان قلب الله عنه مثلا وكما الله
عز وجل المثال كلوا الى آخر كلوه الوجه ... وفي كانت عائشة رضي الله عنها اعرف الناس بالحب جمعيات ما ابيا ستكتب ذلك
بقالت كان **رسول الله صلى الله عليه وسلم** ... كما مراض وكان يتراوح ... بما مرعلة الام مرض يعاوده فحما بالموا وات من السنة
للبيم الاسم ... ذلك تعتبر به ومثلا عليه ... فعوا ول لقوله عليه الصلاة والسلام ... من ذا مراض سمعوا بالجنة
في حساب ومعالج كما بيسمى فورا ... على بهم بنو كلوب في فور على فعوا كما ول ... وهم لم يقدر عليه ولم يجد السنة
ايتساع **النبي صلى الله عليه وسلم** ... اعلم بانه لكور يجع الى التراوح والمعالجة لانه معوا مشرع ثم انه اذا احتجب
يجوز ان يختفوا ان لم يبه وا علم جواز الله وبتكل عليه وبه وبعد ما سبابا استاله السنة والحكمة
لا هي ذلك معوا ... وجم المرض المعنوي فجوبيغ سم فسميوبي ... ما لوا هو البعاوي كما ذا تعال به
طلوبهم ... من براجم الله من ... وبالله ابيل لا ... وا معالجته الا المرض الا سلام والتضويغ عز الله وغيره
**واما الثاني** فجمع المو منبو وهو ما يجتمع به بواطنهم من الوسواس من الكسل عن العبادات وخلط لبيم لهم وآله
كما ابي قول فجعا هوات وبي الوجوه مع ما يقع به الباطن من ذلك وقد قال عليه الصلاة **والسلام** الشيطان بأتي احل
ثم يقول من خلق كذا ومن خلق كذا حتى يقول له من خلور بك فاذا بلغه فليستعذ بالله ولينته اذا يجع به الى ذلك من الشيطان فيلقيه
عنه بالا مور لعيم هو ما مورا بالا يقع له شك ... هو فعله كما مورا بما هو رسا مورا بالا يقع ما يقع له بالشك منه ولا
يقدر على دفعه بالجملة اذا ... ام خول في انواع التعبدات والتفتيش فيها ولا جل هذا المعنى تتاج الجماعة الى مثل
ما يتوضح هناك من تغيرات ... امور بالي الكلام بذهب بوسواس الباطن معبرا هو حكم المرض المعنوي ترجع كما ال
بيار الي وجوه المستفادة على ما فيه ... **الثاني** ان تغير العادة موجب لحل ثالا **النبي صلى الله عليه وسلم** **النبي صلى الله عليه وسلم**
لم يفعل العادة حتى تحرث في نفسانيا ... وهذا دليل يستدل الوجع **النبي صلى الله عليه وسلم** بعلم اهله كل شي
بانهم ليسوا نيا فيما ومع ... ليا ... ما لم يحم لبعاد العادة واظهم لبعاد ما لم يحم تشبثا ما نسر الوجعة ... الجم من الوبر والوبر يعمل
لزلا افتراه عليه الصلاة والسلام ... ما متعاد ما لم لذلك معي الغيرة شعبه ... شعب ... ما ... وعادة لكلا جم عزا ل
المعنى **الثالث** ... ة والمريض ايلطف به ... ما فاتت ... ار ... **رسول الله صلى الله عليه وسلم** اللكف ... ا
كنت اعمر منه جبر امرض نا خلط الله عليه الصلاة والسلام لا له لكف ... ابو اللهم يغفر ... وقوام عليه الصلاة به
فهم هو ... ان ... ع لهم ... ... ارض المبرد هو الحسي والتعبير ... ناح او مع الحياة وتشتيت العافية فان
يسع لذلك ... العرض ... ان ... ناح ... ارض المعنوي ... ناح بنفسه معا مع المرض معا بعلا لذلك ... ذلك سبب ل
خفة المرض عنه كما بطا بتغي باطنه بزيادة المرض كيف تقوم الرواح ان ... يكون ... ذلك حفة وذلك ... يجع
عنه ولم يتجع عليه بما قبل المرض ... عنه بالكلية وانما يتحمل ... العادة ... كما يعلما غسب ما كان الوافد
كان ... ل يقولها العادة حتى ... ثانيا ... وهذا دليل ... **النبي صلى الله عليه وسلم** ... عنها ما عمرت ... ما لم يجم ... ها الجا بالكلية ... ا
حل الله عليه وسلم ... ان يسلم حتى يزول ... وقد روي عنه ... ان الصلاة ... يخرج من المجمة **الخامس** ان

ويؤيده الحلابكلم كلاما يستدعي الجواب لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يبتدئها عن حالها الا وهو يستدعي الجواب
فاذا وقع منها الجواب والمراجعة في الكلام كان ذلك موجبا للكشف عن الامر ويزيل التهمة **السادس** السؤال عن اهل البيت
اذ لا يقوم بهم لانه **عليه الصلاة والسلام** كان يسأل عنها والعلة في ذلك انه نوع من التعليم بزيادة في مرضهم فيتعلو على من في البيت
بتلك الكلمة **السابع** السلام على اهل البيت لانه عليه الصلاة والسلام كان يسلم حين دخوله عليهم وقد روي انه كان يسلم
على اهل البيت **وقولها** فخرجت انا وام مسطح ان قولها بان ذهبت مرضها الى ما فيه وجوه ذكر جواز خروج ام الفضل
حاجتها من غير اذن ... وفي ذلك الخروج انها خرجت لذلك ولم يكن انما امنا ذهبت لما كانت عادة تقدمت وتركت ما يستقبح
لا يحتاج بهما الا اذن **الثاني** صيانة المسامع عن ذكر المستقذرات وحسن الكناية في ذلك لانها كنت عن ذكر قضاء الحاجة
بقولها متبرزنا وفي ترتيبه **الثالث** صيانة البيوت عن الفضلات لانها اخبرت انهم كانوا يخرجون الى البرية لقضاء
حاجتهم لا نسبها على عادة العرب الاول والتنزه بالبرية عن فضلات ... بكانت البيوت مصانة عن فضلات الانسان
ولهذا المعنى قال عليه الصلاة والسلام المرأة تخرج لحاجتها وتمشي في المكان القفر وما عن بعضها نكون البيوت مصانا من النجا
سات ... فيه شيء من فضلات الدواب ... قبل ... يكون ... وسط الطريق لان الدواب غالب سيرها وسط الطريق
والسنة في مشي النساء ان يخرجن مع الحيطان ... ولذلك قال عليه الصلاة والسلام ... عليهن ... ولم يكن يكون
مشيهن مع الجدرات ... انهم ... الغالب وان كان ... فيما مر ... لا يخلو
به ... **عليه الصلاة والسلام** عن فضلات الملاحة في كل الجدرات ... كلما ... النجس ... في
البراري البرية بالغالب على نمرة المواضع ... من النجاسات **وفيها** سمي المكان القفر لان الغيوب
الحيس بالقفر ... تعاهد النفوس ... كما ... عليه الصلاة والسلام ... من المواضع التي
التي ... ازالة ... النفوس ... **عليه الصلاة والسلام** ... ازالة
... النفوس ولو كان ... بالقوز النجس ... عليه الصلاة والسلام بغسله ... النجاسة
تصيب الثوب وتنجس فيه ... **الرابع** صيانة البيوت ... لانها قالت قبل ان
تتخذ الكنف ... انهم ... لم يتخذوا هذه البيوت لاكون ... خارجة عنها
وبينة ... موضع النجاسات **وفيه** ... بالتعدي ... ان تكون في البيوت
لاجل هذا المعنى **الخامس** ان المرأة لا تخرج لقضاء حاجتها الا مستترة ... والموضع الذي تخرج اليه كان
عن موضعها بحيث انها تضطر ... مع ... الا ... الليل الى الليل لان الليل ... في الستر
**وقوله** في ... **السادس** ... عائشة رضي الله عنها ... قالت عائشة ... الموحش
وتعظيمه له ... ان مسطحا لما قالت تعس مسطح قالت لها بئس ما قلت
اتسبين رجلا شهد بدرا كان مسطح ... عائشة رضي الله عنها ما قالت فيه ... بقولها
بئس ما قلت ... بقولها اتسبين رجلا شهد بدرا **السابع** ان ... الاصل ... لانها استعجبت
ما ... مسطح لكونه شهد بدرا ... حتى ... **الثامن** ان الذي
... يتعين عليه ... بالدليل على جواز ان مسطح ... الدليل



على جواز ... بقولها الم تسمعي الى ما قال ... في جملة من خاض مع الخائضين **التا**
**سع** ان ... ان البعض ... ما ... شهد ... بدرا ... لذلك
حتى ... على ما ... بعد خروج ام مسطح معها ... فلما ... وقد ... عائشة
رضي الله عنها ... بالخروج معها ... مع ... الوجوه ... انه ... كان ... بحس
الحيلة ... واخرجت ... خارجة عن سبيل ... لا ...
لعائشة رضي الله عنها ... علمها ... من اخبار ... التسبيب ... الزوار
... الغيرة ... خروج ام مسطح معها ... لا سباب ... من اجل عرف الامر ... الذلك ...
... من المرض ... يخرج ... عونا على المشي ... عليه اذا ...
... عن المشي ... معه ... مسطح ... وحطابها
... وخصيص ... الغيرة ... العلم لعائشة رضي الله عنها
... الغيرة ... والثالث ان يكون ... باب حسن التسبيب ... وهو جار على
الوجه الذي ... بالمسلمين **وفيه** دليل على ... النساء ... النساء ... ان
لا مسطح ... عليه الصلاة والسلام ...
الحرث ... لبس الرجال **وقولها** ... الى بيتي ... فقال ... النبي صلى الله عليه وسلم ... الاولى
... عليها ... وجوه ... المرأة ان تخرج الا باذن زوجها لانها ... **النبي صلى الله عليه وسلم**
... زيارة ابويها ... ما كان ... فيه ... قيل
على جواز ... زيارة ابويها ... من المعروفات
... الثالث جواز التورية ... والمراد ... لانها ...
**النبي صلى الله عليه وسلم** في زيارة ابويها ... ان تستيقن الخبر ... **النبي صلى الله عليه وسلم** ... ولهذا
... ان ... غزوة واحدة ...
الغزو قال عليه الصلاة والسلام استعينوا ... بالكتمان ... على ...
... ذلك ... **عليه الصلاة والسلام** ...
... لكونهم ... عليه ...
... نازلة ... للصدق والكذب ... عليه
وجه الصواب ... مسطح ... الخبر ...
... الواحد
... النازلة ... الخمس ... التصعيد ... النازلة لان
... السؤال ... مسطح ... على ...
... النساء ... نازلة ... الناس ...

على جوار

اعمضه عليه الصلاة والسلام فلما ذكر له حاجته ابطأ في شأنها ثم قال كل مرة ثم استثنت بعوده له بقولها على انها جاءت
جوعته السر تقام على الجيم وبالذال الراجز بالكلمة وهذا استثناء منقطع الا ما استثنى من جنس ما قبل الكلا عليه بعني
تنقطوا النوع لكن هو مما يؤكل على الجواز سيما وهو مما ذكرت العلة له ولم يفت عن ذكرها بقولها حوبتة النسر ابوا
عليه النفي ولكني اليه فابوت عن ذكرها وجيء بغير فكرت ما كان منها **وفيه** دليل على ان اخبر عن الجوبة وليكن
عن ذكره فيه قبل كرمان اراد كما وقد لتي بي وانما حلفت بي ذكرت هذا للمعنى الذي فسرناه وبعضها مسموعة شاذا كما شاهدوه
الامر مع بي وتانت خام ما لبيه **وفيه** دليل على جواز ان اخاة الخام واحاكان فيه اعلمه لو لحاكان **النبي صلى الله عليه وسلم** اخبر عن هذا
ولبيس موجبا به حيها ان عائشة رضي الله عنها كانت تحرم بها على ما اخبر به بريرة والراجز بصوكل ما يتحرك من
البيوت من الحيوانات **وفوقها** بفتح **صلى الله عليه وسلم** ما يستعذر من عبد الله بن مسعود ان يسأل الاخر
ما حتى يسكنوا وسكت فيه وجوه قال الله ليس للحاكم ان يحكم لنفسه **النبي صلى الله عليه وسلم** سأل قال له
هذا الامر حتى يحكم فيه وانما طلب مني ذلك من فعل من بعدي من رجل ومعناه من باب اذا نشد الحوب يحكم له
عليه السلام ليس للحاكم ان يحكم لعلمه وبه ان يشهد به عندهم مرة بل يحكم بشهادة غيره **وصلى** بزلة ونشد وهو للعرجي لكن كما قيه بل قال قائل الشهادة انما تكون بغير علم بيقين لانها منتفية الجهل
حقيقة شهادة الزور لان الجهل اما ان تحيية لصاحب الحق بغير ان العلة قد اختلفوا في جواز الشهادة بغير اليقين ٧١
على خط غيره اجازه لك بلة بما عن يسيله استكرا او من ضيع راك الفهمة والنهمة به عن **النبي صلى الله عليه وسلم** منتحبلة **الثالث** انحيته الله ولم سوله ما **النبي صلى الله عليه وسلم** لقال ولا سه تعزز من عبد الله بن
ابويس سلوقا في بعير سير كاوس عزوة لك صاحبة له عليه الصلاة والسلام بيما اراه حتى الا ابا والله اعزز لك منها ان كان
من وس ض نا عنقه وان كان من اخوتنا انحرج امرنا به علنا ان لك **وفن** برد على هذا سؤلا ان رجوا من يقل
ذكر ما ليس الغيب لنبيه ولم يكن علم ما من نبأ بل النبأ حي ابدا ان كان من كاوس ض به د
عنقه وان كان من الخوارج يشتا به كاوس والجواب عن كاوس ٧١ وس والخوارج بما قيبلتان ضحيحتان ان الذي
نمو العوشه وبما هما امويتان فيهما متواردون في ثم من ضباب الحرب فوق كوا مسلكتهم وفق بواس بالله ثم وهما
جرو الى الظهيرة بلبس الغروب بافي من البلوى وايضا فان من ان الراجز من بقية من الهاجي بريا التعصبة الى اهيا
بلهم البعض من الكاذب وكاوس والخوارج متواردون وبيلوم لم يحج منهم احد جوابه كاصلا وعلى احد ٧١ ك
بدفيت قومهم وشوانهم عن ما كانت عليه او كابل الرجوع كاصلا فكما جاز هذا المعنى اختصت هذا فان
النبيط ناربه وقفهم الله سبحانه الزلل ومن يحتمل الكلم منهم عيبي ثم من الغرآبل من ك بما رمة لاد من باب التعصب
بالعلة على علة وهي بانه اذا كان ينصره هما بنو النبيط بن لو يوم الاضحى وكواشي عروة اوثيب بعب بغي عما
من الغبار والجواب عن الثاني ان العرب كانت عادتهم والنسبة يحكم على توسيه فبيلته ويختلف الى بكل ما يشتي
به وسعوه هما هجو بسيل كاوس يحكمه فيهم نا فوبار كان الحمد لكم من قبيلته بلا بيع واحمو فعله واما قال



للنبي

تاويل جميل لقول بعض اصحابه

ق

نص عنقه كان المسئلة لم يكن فيها نص من الشارع عليه الصلاة والسلام فالحاكم ان يحكم فيها بحسب اجتهاده
يا عما اخي انما انا اخاف الخروج بفتل فيه كما مر كان الخروج ليس فبيلة يا حاله اخذ المسلم ان ينهض فليس له
حكم عليه ولبيس له اخاه بالغم والغلبة وقطع بوعيد الى الغدر والتشاجر فتنه يقول **النبي صلى الله عليه وسلم**
فيه ماخذ الخوف منها خزنه ولو بعضا لهم عوا خ بهم كما نافاه على ذلك وهو من عناية النصر والحمية فلما مر ض
الله من غالته اختلت ليسعد بسيرا لخروج الحمية مثل ما احتمت للاول واكثر فلم يستطع ان يحمل عليه
نصر **النبي صلى الله عليه وسلم** ومعه قام على عليها فيم لما فقام مع حبيبه بقوة الحمية التي احتملته فنال لسعد
سيل الماء من كونت لعد السعد الله تغسلته وما تقدر عليه الا بخبر لغسله من سبيل الحاج ونشاخبا طا. الغسل وما
تقدر على خلط الجراحة بماء النصر فانت لا تستطيع ان تاخذ موا بيها لغوشار حل موغابة النصر فاذ
انه يجمع انه في الفوة والتكبير بحيث ما قدر له كاوس مع فوهم وكتهم ثم مع ذلك لم تحت السمع والطاعة عنه
**النبي صلى الله عليه وسلم** وقول عايبة رضي الله عنها فيه وكان نبيل له وحباطا لما وكان احتملته الحمية داعا
قالت هذا لبس شرة نصر نه الغضبة وقوته بهما مع جاهوه اخبار بانه من الصابرين كاوس الرجل الصالح ابوان
بع ومنه الهزوية والسكون والناموس الكبر وبالكاف عنه من شرة من قوال عنهما الحمية لشبه **النبي صلى الله عليه وسلم**
عليه وسلم ومعنى قول الراجل **النبي صلى الله عليه وسلم** عزوة من **النبي صلى الله عليه وسلم**
وخليطا نفضت بنا جزا اختصال معد ومن عرفه كل خير جبل خير ما موضع السوابع الحلم بالظاهر هي
المساببا وان كانت محتملة لا وجه بنتي بالحلم بالظاهر عوا ان اجر كاوس اسيد بن حضير لها وانما صور من سعد سيل
الخروج نفسه به ذلك الى القرب والتفاوت لم بتاوغيرهم فهم منه وان كل منهما الغير وعلى هذا سؤال وهو اي
بعال الى كانت حيتهم لماذا لم يصوروا بهم هذا الكلام والكانت عبارتهم بانها فه بذلك وتاليا بها... والجواب عنه
اغا صوروا له منهم لما جاز في حال الحمية التي تغلب على تلويهم جبر سعد او **النبي صلى الله عليه وسلم** اما قال بانه الحلم
احد منهم كما قام في النبي كاوس الا ما ذا ورد عن الغلب ملك الغلب وكاوس عن ما هو سبيله فغلبهم حال الحمية حتى انهم لم
يقولوا الا ما هو بوضع ضم النسبا بها والتشاجر لعبدتهم سيفوة انزعا جميع النصر وهشم سعدا ما روى ان رجلا من
انصحا بة كتب الى مكة يا حبار **النبي صلى الله عليه وسلم** بقتل **النبي صلى الله عليه وسلم** صحابة ما فله وارسل
ع كعب الكتاب واعلمهم بانه مع اسرائه وسماعه الى الله اجابه اخر جوا به فصه وجروا الكتاب عنهما نوجوا كما اخبر
عليه الصلاة والسلام بفتل عمر الخطاب **فاروق** الاعتراض بعنوهذا المنافق وبانه عليه الصلاة
والسلام ما رد الا جابا حمله على ما يعقل بارسول الله والله ما اكثر بعد ايمانا وكفرا فاجابه بكذا وليس لمن
يرد عليهم ولجيهم بارد اخبر بانهم لا يزالون كذا كما هو الواقع وكان ابي خلد وكذلك فصة ٧١ وسر الخروج سرا كل منهم معه وبما نسب
ذهبه البعد اجل ما نوال عليهم من شرة الحمية لنبيهم **صلى الله عليه وسلم** وهما دل على ان **النبي**

**على النبي عليه السلام** لم يجب عليهم بعود له بما يعلوه وكما قال بعد ذلك ويبقى شيء أو قال النبي **على النبي عليه السلام** تكلم
مرة واحدة بكلمة بكر ... الجن الذي كان يدعى ليس له عود على النبي عليه السلام ... عز وجل ليس لهم ... عما هو أعلم ... د
وجوه الصوت فمنهم **على النبي عليه السلام** ... جعل يعلو بأصله الزير ليس له ... يعودوا الصوت كما يعود صوت الشيء وكما
تكلم به الجن مرة واحدة فمنهم **على النبي عليه السلام** ... ما تتفرق ... وأخر السحر بالزير ليس يعود صوته بتة لم يرجع د
بزير الجن **على النبي عليه السلام** ... سمعت له صوت ... ما عاد بعد ذلك ... ولا يعلو صوته صوت **على النبي**
**عليه السلام** فيحيى على قاعدة عليه الصلاة والسلام ... خرج وأخبر بأنه لا يكون إلا بالنصوص بأنه كيف
كان حالهم ... معدة ... يعد بهم ... وجوه ... يعلوه ما يعلوه ... محال ... تم **على النبي عليه السلام**
**عليهم** ... يوهمهم ... الجن الذين ... يرفع بهم الغل الكبار العتاة ... صنوا بأجنة
إذا كانوا ... سمع النبي ... الجن ... الله ... يعلو **على النبي عليه السلام** ... وشاع ... كان قتال الصحابة ... السخيم
بعضهم مع بعض ... يعلو ... يغفر لصاحبه ... أنه أحصها اجتماعا ... نشط جدا ... ما وقع من ... وقع بهم بتغييم
الدنيا ... يعود ... لكونه ... فرقا عن ... سبيل ... بها والكفر منهم ... ما ذكر ... الجن ... الجن ... الكفر
عليهم ... أنه ... سؤال الصحابة ... عنهم ... ما تقتضيه ... أحوالهم ... وهذا هو الذي **على النبي**
والرسل الحكيم ... ذلك ... أحوال الصحابة ... عنهم ... على ... أحوالهم ... يعلم ... وقد اختارهم الله لنبيه **عليه السلام**
**والسلام** ... على بعضهم ... كان الحوت ... وعلما ... دل **عليه الصلاة والسلام** ... أعلم كما هو ... بأنهم أفضلهم د
... قوتهم **وقال عليه الصلاة والسلام** ... حديثهم القرون ... ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ... جعلها ... بعضهم ... وهذا
أما من ... يشهد ... **على النبي عليه السلام** ... ما نهى ... عن ... الخمر الذي ... يشرب ... بالجن ... يشرب أهل
أنهم ... إليهم ... مقاصدهم ... بعض أهل ... بما ... الله ... وأنا ... يعود ... وهذا المعنى ... بعضهم
الحلاج ... النبي ... استغاث ... الشيطان ... بما هو ... سبيله ... صور ... بعض ... أهل الصفة ... الباطنة ... وأبعاد ... يعلم
لعاد ... معنى ... قاله ... يتسلط ... بعض ... الناس ... على ... ما ذكر ... استغاثوا ... استشفعوا ... إنما ... يأتي ... بأسرار ... كعضوا ... بهم ... كما جل
ما ... لهم ... من ... الحال ... العباس ... وليس ... كما ذكر ... الله ... وإنما ... موضوعا ... ما ... هب ... إليه ... بعض ... العلماء ... مرجع ... الله ... الضرير ... بغير
نعمة ... العلم ... والنصوص ... بغير ... الواجبة ... أو ... بعض ... ليس ... بها ... ولا ... يعتني ... بهم ... الزمان ... الذي ... صور ... الله
عليهم ... بأنهم ... المعنى ... الذي ذكرناه ... وعود ... أنبياء ... الذي ... وذكر ... الله ... عز ... وجل ... وكتبه ... يرجع ... الله ... في
جميع ... الكتب ... بأنهم ... وجوه ... **وقولها** ... النبي ... يرجع ... إليه ... ليتكلم ... بمعالجه ... والتكلم ... به ... أنها ... الثالث ... بأصح ... عن
أبي جابر ... الضرار ... الولد ... نفس ... يعني ... أن ... يربيه ... النصح ... كما ... أنها ... لو ... كانت ... عمه ... مسجع ... وأخرجت ... أخوها ... كان ... أبويها
منكم ... إليها ... ومعنى ... عنه ... أنها ... خاطب ... كما ... بينا ... **قوله** ... السالف ... كما ... سنبين ... عن ... الدخول ... إليها ... فإنها ... الفاء ... أفصحت
أموالها ... كما ... أنها ... بأنها ... نفت ... لها ... وتراس ... عز ... وجل ... أنها ... خاطب ... كما ... بينا ... منكم ... العلم ... ولم ... يستأذنها ... أنها
كما ... استأذن ... الذي ... ذكرنا ... **الرابع** ... التجمع ... للصاب ... أنها ... قالت ... جلست ... إلى ... بعلي ... وذلك ... نجم ... حمل ... أنها ... لها
ومنه ... قول ... عليه ... الصلاة ... والسلام ... المرسل ... كما ... ينبغي ... وروي ... كما ... ينبغي ... بشر ... بعضه ... بعضا ... جاء ... استشفى ... فصار
... وأنعاله ... ما ... بها ... بجسر ... بالصحو ... وأنها ... ومثل ... هذا ... حال ... هذه ... كما ... قالت ... جلست ... تبكي ... مع ... عائشة ... رضي ... الله ... عنها

معنى الصوت

ما تقدم



ما ... أنها ... أن ... يكون ... لها ... بما ... يعلوه ... ذلك ... من ... دخول ... أحد ... على ... النبي ... صلى ... الله ... عليه ... وسلم ... لغير ... الموجب ... الذي ... يبيحه ... فقد
الوجه ... من ... ثلاثة ... الوجه ... يستحب ... بما ... يجب ... عليه ... بما ... يهم ... على ... ما ... هو ... البواهر ... يستحب ... بعضهم ... من ... يكون ... د
يجب ... بأن ... يكون ... بها ... لهم ... فهم **على النبي عليه السلام** ... العلة ... لها ... هي ... أنهم ... مسئولة ... بين ... العوام ... والخواص
... ما ... والخوف ... وجد ... الجنب ... الموجب ... بأن ... يستر ... بعلم ... ما ... هو ... موجب ... لذلك ... فكان ... واجبا ... الذي ... سبب
التستر ... وهو ... يستر ... بشهادة ... وعلى ... الوجه ... أعظم ... من ... الحمام ... والتمام ... المصاب ... لقوله ... عليه ... الصلاة ... والسلام
من ... كشف ... إلى ... الحمام ... العذاب ... وإنما ... نقل ... الكتب ... لهما ... حيث ... قالا ... لما ... أصابته ... المصيبة ... فقد ... ضحى ... بها ... وهي
البيضاء ... والخصف ... ولم ... الصيبة ... رضي ... عليها ... ولم ... يعد ... صحيحة ... أو ... صوم ... وغير ... من ... أحوالها ... الموهمة ... بتهمة ... الدم
لهم ... ورد ... الكتابة ... إليها ... بتعسر ... فالمراد ... بقولها ... الكتابة ... أحد ... أمرين ... الكتابة ... المذكورة ... الحرب
... وتعزل ... المعلى ... وفي ... بها ... يتبين ... حقيقة ... كتابها ... وبعضه ... وما ... عجزه ... مؤدى ... كاتب ... به ... ومعنى ... المراد ... بقوله **عليه**
**الصلاة والسلام** ... بعثت ... لأتمم ... مكارم ... الأخلاق ... يحمل ... معنى ... الأمر ... يجيئنا ... عن ... أنبيائه ... قرن ... وسنة ... وفضائل
... أعمال ... وحسن ... خلق ... وحسن ... عشرة ... وغيبة ... وحسن ... معاملة ... بما ... يحض ... بعضهم ... مع ... بعض ... وبما ... بعضهم ... مع
أهل ... لم ... يفض ... كما ... ورد ... أحاديث ... حسب ... ما ... جاءت ... به ... دلائل ... ولا ... يتعب ... كم ... مشكوا ... وقد ... أعمل
اليوم ... بعض ... أهل ... العصر ... ذلك ... كما ... خلاف ... الأعداء ... الذي ... شيء ... الإسلام ... يطعن ... به ... بعضهم ... على ... بعض ... ويقصر ... على
المقبوض ... على ... عدم ... كان ... الحوت ... وعليه ... وعيبات ... وعيبات ... من ... جلد ... يأتي ... بعير ... جمل ... يغني ... من ... السنة ... والشراب ... فإذا
... ذلك ... وبما ... يعلم ... تعويض ... عظيم ... وقد ... يخشى ... عليهم ... ويرجى ... لهم ... عموم ... قوله ... تعالى ... إلا ... بتوبة ... منهم ... يعلم ... الكتب ... وتكلم
... يعلم ... تأخر ... من ... يعلم ... ذلك ... منكم ... حتى ... أحياء ... الدنيا ... ويوم ... القيامة ... يرى ... وإنما ... أشر ... العذاب ... والله ...
... وإنما ... يعلمون ... **وبما** ... نحن ... بسبيله ... أشار ... أهل ... الصفة ... أحوال ... يشرف ... عنهم ... يعلم ... السلوك ... ثلاثة
ومعنى ... قول ... الخبر ... وبك ... كان ... وبك ... يرجوه ... إحدى ... بما ... نحن ... بسبيله ... الوجه ... وأم ... حال ... السير ... وعلوه ... كأحوال ... وحمد ... كان ... منه
... تمام ... المصاب ... وبك ... كان ... من ... قبل ... الواجب ... والواجب ... أعظم ... الذي ... جاء ... أحق ... المرء ... هذه ... الثلاثة ... وحينئذ ... يتأخر
... ومعنى ... السلوك ... ورود ... ذلك ... ولم ... بما ... نحن ... بسبيله ... حجة ... واضحة ... **وقد يرد على** ... هذا ... العمل ... سؤال ... وهو
... أن ... يقال ... أخبرت ... بكثير ... مما ... ذكر ... وقد ... ذكر ... أخبرت ... به ... فما ... ذلك ... وقد ... ذكر ... أخبرت ... بأين ... ولم ... كان ... الجواب ... قاطعا ... بأن
... معناه ... وهي ... كتابة ... بنت ... معناه ... والجواب ... عن ... ذلك ... أن ... يقال ... إنما ... أنت ... بزوال ... الكمال ... فإنه ... يتبين ... أن ... حال ... العالم ... يتغير ... عما ... كان
... أو ... بإزالة ... البلاء ... والغني ... عام ... معاما ... جاءت ... بها ... الشارع ... وأخبرت ... بها ... إشعارا ... بأن ... ذلك ... الإزالة ... مما ... عليها ... ولقي ... بقاء ... كما ... مر
عليها ... بتولها ... حتى ... أصول ... البلاء ... فالقي ... أثره ... والجواب ... عن ... الثاني ... أن ... الموصي ... إلى ... بنتها ... وبعضهم ... من ... أنهم ... مفاتح
الغيوب ... وكما ... شاء ... ومنهم ... من ... أنهم ... يجيء ... لك ... وهي ... تسمع ... مقالات ... أعلنها ... إلي ... والتسليم ... وهو ... المعني
عنه ... بالنهاية ... وأصحاب ... نصر ... المقابلة ... بقوله ... نصر ... مغرور ... وبابا ... ولوزع ... كما ... مر ... كما ... نهى ... فوق ... عنوا ... واستشهادا ... د
لغفلة ... على ... الغيوب ... بكل ... ما ... كان ... من ... جهتي ... ذكر ... كما ... نواه ... مستبعد ... يروه ... بأن ... جبل ... يتعرض ... عن ... بعض ... ذلك ... أمر ... أنه ... بأبو
مكرر ... رضي ... الله ... عنه ... معروفا ... أهل ... التسبيح ... في ... ذلك ... المقام ... وذكر ... كما ... يكون ... ذلك ... وهو ... حليفة ... رسول ... الله ... والله
**عليه وسلم** ... وصاحبه ... العوام ... ورووا ... ما ... روي ... التسعيما ... وبعد ... ذلك ... الغني ... لما ... تواتر ... عنها ... وعلم ... من ... حالها

بلائه وكيفيتهم بخلط الرضى والتسليم لانه يعلم ما [illegible] وكان امر يعوا [illegible] ذلك بلا من مزول [illegible] بانفسهم
بالرضى والصبر على ما نزل والا [illegible] الصبر على ما نزل [illegible] في انفسهم **وقد قال** عليه الصلاة
والسلام [illegible] المسروح [illegible] العبد المومن بعد العلم [illegible] قبضتم [illegible] عبدي المومن [illegible]
[illegible] ما قال [illegible] فيقولون [illegible] بحمد [illegible] فيقول [illegible] في الجنة ويسموه بيت الحمد
**واما** عايشة رضي الله عنها [illegible] والحزن [illegible] منه كل الحب [illegible]
الصحيحة [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] للناس [illegible]
عليها اسباب [illegible] مع [illegible] والحزن
**وقد** قولها [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] تاب الله عليه [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] عايشة رضي الله عنها [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم **الثاني**
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الوحي [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
عليه الصلاة والسلام [illegible] عليه الصلاة والسلام
[illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]
[illegible] عايشة رضي الله عنها [illegible]
[illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]
[illegible] عايشة رضي الله عنها [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] عليه الصلاة
والسلام [illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]
[illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]
[illegible] **الثالث** [illegible] النبي
صلى الله عليه وسلم [illegible] عايشة رضي الله عنها [illegible] **الرابع** [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] **الخامس** [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم
**فـ**[illegible]
[illegible]
رضي الله عنها [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]

الذنب من حيث هما [illegible] انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا [illegible]
[illegible] المبالغة في التطهير [illegible]
[illegible] **وقد** [illegible] صلى
الله عليه وسلم [illegible] يعاقب [illegible] عليه [illegible]
[illegible] يا رسول الله [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] **الثامن** [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عليه الصلاة والسلام
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible] عليه الصلاة [illegible] **التاسع** [illegible]
[illegible] النبي
صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible] **الثامن** [illegible]
عليه الصلاة والسلام [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]
[illegible] النبي
صلى الله عليه وسلم [illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]
[illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] العموم [illegible] الخصوص [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] **وقد**
[illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible] النبي صلى الله
عليه وسلم [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

مولد عليه الصلاة والسلام ـ الحويرث كاد من دار عليه حوبا يعكمها وليتحلله منه لأكل النبي صلى الله عليه

**وسلم** فوشى هذه الحديث لم يعتد صوابه ومعنى تسمية الذي عليه الصلاة والسلام قبل اخباره

بدين نعمة الله يقتضي تعميته فلا دين من تسميته النبي عليه بل كرمت الوقوب حتى لا تخص بسقطه عن صاحبه و

تسمية كل ما تاب يعود عليه بعدم جنس كل ما تاب ومع فيه يستغرقه ويشوبه وان كان في هذا بعض

الإيهام من مجرد عنه ولكن وقوعه في كلام الكل على قوله عليه الصلاة والسلام مكان عليه حق فليعكمها وليتحلله

**منه وقولها** بالعافض **قال النبي صلى الله عليه وسلم** سقالته فلص م في حق ما حبس منه فلم أل فولها وان كان

كما روى ابن ماجه **وقول النبي صلى الله عليه وسلم** لتبيين النوع وترتيبه الحكم فيه وجوه ... كالوا الى الحزن انها تنوال على المرء وكثر

جيد معه عن ذلك لانها قالت بلغافض **قال النبي صلى الله عليه وسلم** سقالته فلص م في حق ما حبس منه فلم أل

خلص معه في التبع والنفع واحبس لمعنى انها لا تعلم منه شيئا فلما الكثر عليها الحزن بما جاءته **النبي صلى الله عليه**

**وسلم** لما الحد كلام جيد في معناه وانفع **الثاني** النباية في الكلام وكاستفهار لانها قالت لا يهما احب عند **رسول**

**الله صلى الله عليه وسلم** كما روى موقوفا عليه سؤال الرجوان انما سبلت عن حب الباطن وهي الجبل له بزلة معه في

الرجوا ليوم ... ماء بالحرام حتى يجد فيه ... والجواب انها انما قالت كما يهما اجب عني اشارة منها الى ما هو الاكثر في الحكم

في المسئلة الاباء بالحرام وهو عزيز الوجب لما فيها **الثالث** كما ذوق المسائل وان كانت محتملة لاوجه بالاخر الظاهر

السبق الفهم مع عدم التشويش وقرنه الحزن كانها قالت قال لي يا بنيا ما قالت والسلام عليك انك سمعتم ما يتحدث به الناس

ه صوروكم وصف فيه فنسبته الزانية صرفوا عليها ما قبل لها فهي لعام يستوفيه من الجواب ولحب يتم عنه بشغوله

الحزن الذي هو على عليها ايضا فسبق لها هام الكذب وانما كان يستوفيه عنه لتعذر الجواب في الوقت عليها مع كمال

لبسها هنت هوس نصوفيه قبل **الرابع** اوس رضي الله عنه ثم يسبل عنه معلوم ما حال تبالها خارج ما حصروه بها

لتعالى انبسه سماه فيار لم يتوع عنه **كلامه** وما يتبع ... كلامه لانها لما سألها **النبي صلى الله عليه وسلم** عراي ما

قالت لبس قلت الح الغيرة والعدل لم يذكر لانضر نوبة يذكر لي تعرض عليها ... تفسيرها ذلك الوقت ... ما جبل فيها

وبينت عذرها في سكوتها عن الكون التصريح لا يمنع لجعلها ذلك بسبب انه ليس معها خارج ما يحرونها قول وجوانها الله

تعالى بأن ذلك الوقت ترتيب كان وقوعها الكون الغيرة بصرفها بما تقول موجود لها **الخامس** ثم رسي الله عنه فتح

سبلا عنه فيما يجوز له ان يفعله بنفسه مما لا يفعل وان كان يفعله رضي الله عنه للمشاورة ليكون للمشاورة سبب لتعذر ذلك

**النبي صلى الله عليه وسلم** عاما وكذلك بذلك كلها وطلب منها ... عني اذ قالت لبوا عني قد لقي بار والله يعلم اذ لبي لم يشتغل

قوي على تعذر بعد بعدها بما لا تفعل الا وهي كاذبة بزلة كذب والكذب محرم كما ليلة منهم رضا مخلوق بمحرم فعلها انكرت الحد ما اما من

ان يجوز الى فعل نفسه شيئا بالغير بين يكون واختلفهما معا **السادس** ثم رسي الله عنه ما يعرض على نفسه

بيبار نفوسا مرتبة فلا يستطيل الله تعالى وترضاه ... انا ما ان قال لها **النبي صلى الله عليه وسلم** ما ما قال ابواها

سكتا عنه لا وجاء عن الجواب ومما كانا على تعاب النصر آء والضراء الى تنفع وجاحوبهم وأطلبت منهم حاجة وكانهم بما

بل العلم تحت عرد كاسباب وتعلقت بالمسبب يشهد لزلة الى اضحاها عنه يعود الجواب ولحبوا جنسها عرد لما الحب الزوجة

كانت مواجهتهم به **وقولها** بالشر صحيح لما منه مع صورة اللجاج ونفع كاسباب حكاية مقالا ان وعلت غ لله



انما النصر ... الجبور كل من تعلق بالله تعالى مضطرا اتاه انتم من جنسه كما اتاه ابتهل لبلال قوله تعالى ان يجيب اخلص

اخاه عالة ويكشف السوء واجر تضرا لمعنى وفعل الصفة عنهم حتى انه لا يخلو بعلومهم شيء ... وكذا لم يجز الجبور عني

ان يخلوه وكما تكلموا به لحصول حالة كاخلص ان منه ... السر والجهر **السابع** اس رفعته مصيبة وتلاحق به

وكثرت عليه حتى يعلق فيها انها ما انتشر ... موبه ونوالت عليها الاحزان تتوالى فلا تقطع كما يها الله تعالى

تحولت على واشتها ارجاء ان يهب الله وهو المسلك لجماح الموال يتخرن لبلا يقع لها كما يها ... والفوز كعنوان النوازل

وكثرة فيما يتعلق بالعزاب اقوله عليه الصلاة والسلام اخبار اعزيه عزاء جاء فيه والوكت مجملا هو به لجعلها على من

**حتى الثامن** اس تواضع لله رفعه الله كما انها قالت والله ما كلمت ان يتمثل في نفسي وجهي كما انها في نفسه

مواي يتذلل بالعزاء لجماح امر وكنت هضما يحتى علمت وضعف بلما ان كانت عن نفسها بعزة الشرك ... على ما كما عتمل

الذي نزل العزاء في حقها وسماه ... دليلا على غيرها **وقد** جاء ... دكما **عن النبي صلى الله عليه وسلم**

انه قال ما من امرئ مسلم كحكمة كحكمة التواضع يسمع ملكا فما زاد يتبع ض به الملك بقال التضع وضعك الله فما زاد

ورفعها الملك فما زاد التضع ورفعك الله ... ل بعلوا المعنى ساعد اصل الصفة على حيث ما كانت ان تشرفه عنهم في الدخول العمل

على الحكم على غيرهم **ولعلنا** وضع اهل الربا وجعوا حزا ما لم تقل ولم تكن لهم لكلهم ان دعت فيرصعوا وصارا مس

الحزان الذي عليهم التواضع ثم يقوم ... ل ما على قوله كانت جارية تحويه السور وهو ان يقال ما بالها في غرها

لتصعي سنها وقد ذكرت خلد قبل ... والجواب عنه انما ذكرت بالحد لتبيين عزرها وهو الصبب الذي احاله كانت لا

خطيئة كتم اسم الذي بان ... **قال** فقال قد بما قد يرة اخبار ما انها لا تحفظ الكتب مواليا ... وليس يفعلوه بما هم بسببه

شيء من هذا **قبل** له انما جيء بذلك لتبيين العزر الذي ... اجله لم تجب **النبي صلى الله عليه وسلم** فيما قال امر

حينما ... ساعة عليه ... العزاء يشتمل على احكام عديدة **منها** التعلق لله وحده كما سباب ... ومنها على الاسباب

ـ الخاص وخلو الباطن من التعلق بها ... ومعرفة الحكمة ... التوجيد وخلاصة ما يكون الله ما بعواد الذي

اله عليهم بالتوفيق ولزلة مرح الله عروجا بعوة ... عليه السلام ـ لقابه فقال والله لا زوعلم ما علمن لا وكان الكثر

الناس لا يعلمون كما يعلمون عليه السلام ... سباب واجتهدوا ... توجيهها ... موجب الحكمة ثم ذره وكما من تعلم للمد تعلق واستسلم

اليه ... معرفة التوجيد ... ل الله عليه السلام ... ما جاء ... وتوه اخوة بواسيه ... بعظ عنهم يشتق اليه ... ها عليهم ويستوي

منهم ... معهم خاتم يا بسر اختم اعنوه ... كما منه ... ل لكي يتبعوا يا مير فقال ما تظنوا بهذه الجماعة

من الجمع ... الاجماع بيا مير ليتفوا اليه حتى يوسف وخاد موكلوه ... يبقى اليهم ... لبلا يضيعوا الخ لما اضاعوا

العير ... ما اختم ... ير الوجه ... اختلافه ... الواحد ومعه ... البهمة ... باخوز العجم عليهم ... اختلافه ... الماخ يار قال ما نزخوا

من باب ... احوا ... ه ... ما من ابواب متفرقة ... منه ان يبعض يا مير وحده ... يكون بسبب الوقوعة ... مال حاله من حتى يوسف عليه

السلام ... ثوة ... لبلا يبهم خوفا من ... يبهم ... فيما اوصاهم به ... يضيعه الوصية ... قال اليم انما قلت لا ... ة لبلا يقع التوقع

ـ الوصول ... ما العمر على ما تعلم ... بعض اهل التعبير ... هو كما سباب ... بقتضي الحكمة ثم ابعم عليه السلام

بما اكتنفه ... ما تعلم من حقيقة التوجيد ... ل التعلق ... ما يعلم ... كما سباب وقال لا اغني عنكم من الله ... شيئا الحكم ... الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليه توكلا وعليه فليتوكل المتوكلون وأما قوله عز وجل عليه من أجل جمعه بين هذا البيت الحكيم الذي الذليل
الباء والتاء من مجموع بينهما حتى انهما اجتمعا فرقت بعد بينهما بفعل حقيقة الأخير وهي بفعل شيء واحد فكان بينهما
بينهما كالمستحيل والجرمان كذلك وبين الجمع بينهما **وأما** قوله عز وجل عليه ما عاد الله ثم قال بعضا لشيء عليه وتاكيد
الكلام بالعلم وإن كان يفيده الجمع بين الحكم بين واحد جمعه بينهما مع اختلافهما والتعبير وكيفيته الجمع بين
الله عليه الحجر بما يوجب ما استغنى عنه حتى لو لم يكن معه مانع ولا قصور الوكنا مما فيهم له ذلك واحد أو اثنان
ذلك لا يجوز له وكذلك حال **النبي صلى الله عليه وسلم** كان عليه الصلاة والسلام يعلم الله لا يطاق من غير ما تاخ
ثم يعود لك فاحتمل فورت فوماه وكان يرى بعض على بعضه الجمع معه في مواصلة الباء والجزية وصاحبه حال
منهم جمع كالعمال والحط عليها وتلبيس ما فيها من الجور والزجاج ثم يعود لك قال عليه الصلاة والسلام لو عمل احد اعمالا
الجنة فالوا كانت **يا رسول الله** ما زاد الله ١٤١ وبين عمرو الله فضل رحمته ويعجز الجهود جهد كما عمال وجوه الحقيقة
التوجيد وتلك الجمع وشرائعه على اسبابه وكل لك كانت عائدة عليه الصلاة والسلام ايضا الحاجي الى سبع ثم جمع
وفوقهن سؤلت عيها عن ريشو اجاز قوله الصفة العليا التي كانت عائشة رضي الله عنها وعرفت عنها الجمع فما وهما خرجها
حقيقة التوجيد وتلك لما السبب اضافة الحقيقة الحقيقة بكونه اكانت احاكما لحقك كثير ام الفرد ١٧ فما لو كانت لحقيقة ك
الذي ال لجعلت على الصفة العليا وان لف ما هو وتعالى فما تاويل فما السبب الذي لا تاويل فما ان وتعلم وفعل زوجه ما يتعلق
زوجه عز له بعض النعم بعض **قبل** لنبي **النبي صلى الله عليه وسلم** اما طلب منها ان كان ما شيء وتعني جمعه ونستقيم
منهوم ولم يكن شيء يتفوه له الحاجة والله يعلم بعضا ويصل لقد فيها تقول طلاقا اجوابه على هذا السؤال ان تقولوا نعوم اعم فيه شيئا
معاذ الله وما ورد هذا الآية أو عرط الجمل عز الحال الجليل كانه عليه الصلاة والسلام فوز عرضها كانت بي يتعلق الله
بي بعضا فتكون قد جمعت بين الحالتين فلما ان عرات عن هذا المانع كان يجوز لك ان يستغفر جوز لك بعض النعم
وان قال هذا البعض لعلها بعد جلة الوقت اخف حقيقة التوجيد زجاجة سببا والتعلو هما من اجل المرات نصفه منها لا كي
لم يفرض به عنوة انهما فاستغفرت عنه **وفي** هذا ما يدل على ان الجمع انما جمع المسئلة في فهم له يجعل ما فيه جهالة
او ابرز حاسبا يخ له وانما قلنا ما يعفو عليها السلام انما قال بعض جميل لبعض لين قول منا وسعوا ما خلق بحقيقة التوجيد
كان الصبي الجمل هو الصبي الذي لا تشكو فيه انما التسبيح وزجاجا عا. **بعضه** المغفور **وقولها** ابو العاص اراهم بجنسه
وا خرج احدهم اهل البيت الذي قولها وا الاحمر الله فيه وجوه ... دليل على ان الصبية انما الشوت فا ج
اذه الحق في بيت كانها لم يبلغ بعد كما شوه هذا الوقت لما حاملت **النبي صلى الله عليه وسلم** لعابل الدسكونا ابو لها
عن الجواب فلما اشوت لها تلك المصيبة وعظمت جاء ها الفرج من حيث مهلة والفراج وقع كانها نالت ابو الها ما
راى مجلسه وا خرج اهم اهل البيت حتى قال عليه فاحبت ان كان لم يكن حتى فع من اجل الخروج او عزة لك وا جل هذا
المعنى كان على ما يعلم الله رضي الله عنها اذا قيل لها استنبش وفرح واذا قال زنا وقلوه وها. وقبل البيعة لك
هذا اما بين فرحة لها اتبعتها هو حتى وما من فرحة لا اتبعتها فرحتي يستشهر على لك بقوله تعلو با مع العسر يسرا
ارفع العسر يسرا. واجل هذا المعنى يقول بعض العضلا. ما ابالي كيف اصبحت اذا هي حالتان اما بلاء او نعما فاما البلاء فاحتسب
الصحة اجزت عن الشكر وكان البلاء ما اجزت عن الصبر **ولهذا** المعنى سماه اهل الصنعة غيبي بعد ان يجعل له فرع يعود على هاتين

الصفتين



الصفتين الفرع بوكما يب كل واحد منهما اذا كانت وبكل على هذا الحال سماه عز وجل بالضد وبكل على هذا التسمية
معوذا مستغنا عن الحلول ومتركا على الصفة التي هي لها فالنفع له ذاته مخلوق وبه ايجاد هذا الى يوم يبعثون
منهم بيسار عن يمين ايمه المقبولون وعلى الخوارج يوم المعجون فما وكل لك من تعلق بعينهم لم يجز عليه تعلق المخلوق ابدا
اذا ما اليهم وعن ايمانهم ليس **الثاني** ان الفرق الكل محسوس عن قوله كانها قالت ما غرة ما كان ياخذ والى الحاجة يوم وشا
حتى ان جيشه ليتكلم ريشه من الجمال والعرق الرجل كذا يعرض ما كان عليه الصلاة والسلام ما يخ عن الرحمن
عليه واجل تعلقه والجمال هو اللؤلؤ مشبهت عن قوله **رسول الله صلى الله عليه وسلم** على حبيبه جبريل الوحي عليه كما اللؤلؤ
وا كان حسرع فيه عليه الصلاة والسلام بعلم وحس اللؤلؤ الكبير ما المحسوس من مما يشبهه اعلا منه كما اشتبه بعضا
النعم وجوه احسنا **وفي** لحق عائشة رضي الله عنها لجمع هذا الحديث او **النبي صلى الله عليه وسلم** تا يضع
راسه على لبتها ينزل عليه الوحي فتكون ليحضرها فان نفع من شوه ما عليه من الثقل وما يتكلم عليه من ذلك لجمود ذلك
وفي كان عليه الصلاة والسلام اذا عليه وهو على ناقته حتى تبط به الناقة حتى بين بعضه بعض ١٣ وفي ان ينزل
عليه لم تكن اخذ ذلك بعد الحديث السبب تعلق اعطاه القوة والتفكير لم يثقل ليفوز وا. يتلفه له لك الكلال وفي اسنى ان
الوحي بعد اوا الكتاب حتى تراجع بل عليه الصلاة والسلام على **النبي صلى الله عليه وسلم** اول البدء ما الوحي ان
وتعليمه اياه ثلاثا والله تعالى لا يشبهه شيء وكرند كلامه كما يشبهه شيء وا وفر ربما السبق على ما يتلقاه وكان لا يزوله
بعوا قربا البيعة من التكلم والتاسيس لما ان عليه له لك التاثير لجد بعلم انه خرج بل البيعة له شيئه وما بعلم هو ما يحفو
له من حصل له بعوا ان من **النبي صلى الله عليه وسلم** المعاملات والحاجات **الثالث** عكف عليه
الصلاة والسلام حيث سري عنه تحمل وحضر كما ان يكون عنه سماه خ عليه من امر ورد نصر الله تعالى لعا عائشة
رضي الله تعالى عنها وانما الحديث لك ما من **الثاني** ان يكون عنه عليه الصلاة والسلام كما يكون عنه لعا عائشة رضي
الله تعالى عنها مكان لما من شوة العم والحزن ويحمل ان يكون عكف للوجهين معا. **الرابع** الشك على النعمة انه
عليه الصلاة والسلام ما لم جبريل عليه السلام انه اجر الله وانما خشوه بالجمود والشي بانه اعم من الشك
**الخامس** ان الوارد بالبشارة العرفي بعمل بما اخبار بها او يقول عنها شيئا الكي يحصل العبر بذلك وكما
بعض ما جنته لك **النبي صلى الله عليه وسلم** لما ان الله عليه آية عائشة رضي الله عنها لما يكونوا عليها وانما
من جنته وانما يقولوا وانما الصحة اخبر هما بالبراءة مجملة ولم يقف لعا كيفية الى آخره كيف كانت فلما ان
تحمل لعا العلم بالبراءة آية وتعرفت من الرعوة التي كانت بها مجيئين لما عليها ما يتولوا العلة ... منع الاخبار ولذلك اوكما
ان البشارة اما كانت مرة واحدة يجتمع على صاحبها ان يتفكر كثيره من شوة الفرح وكذلك ابتداء العكس من هي
الصبية وقد ذكر الى الحال التوبيخ عن كثير من الناس فوجا جاءهم السرور يفضي عليهم وخوف جا جاءهم الاحزان
يفضت عليهم **ولهذا** المعنى كان ابتداء الله تعالى كما يبدو عليه السلام كما به يعقوب عليه الصلاة والسلام
بالغيب من بعوا الغيب من البشير ثم بعوا البشير واجتماع حشيه سماء ذلك ما وكما النعيم انما اجل العاء الى ستيقنا
تا شيره فلما فلما حق بانهما التحقيق بذلك وهو ما لست به **البشارة** من ما عائشة **رضي الله**
عنها عليه من ما عائشة وكما يوسف انها قال لعا **النبي صلى الله عليه وسلم** اجر الله وقد لعا ما عاقوب

رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] واستثنى ما امرهما به النبي صلى الله
عليه وسلم [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] قوله عليه
السلام [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
صلى الله عليه وسلم [illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]

[illegible]

ثم تحى هما



ثم [illegible] حدث بينهما [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]
[illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible]

## قوله صلى الله عليه وسلم انصرفوا أعلم الكتاب وناكروهم الحديث

هذا الحديث يدل على منع تصدي هؤلاء الكتاب وشبههم للكلام عليه مروجوه: لأنهم الذين عابهم في كلامهم بدعوته إلى تشبيهه وبما ذكر من الشهادات وهو ظاهر فيما يدعونه إليه تشبيهه فيجعل الرجفين معناه في تمام الحديث يقتضي أن المراد بما يدعونه إليه تشبيهه أنه عليه الصلاة والسلام فهم بعد التهمي وقولهما أنبأنا بالله وما أنزل إليكم وأمرت لأعدل بينكم فيجعل الأنبياء هم الذين جاءوا بالكتب السابقة على القرآن وأنهم فرعهم وأنبيهما وقيل لواحد منهم فرعوا شيئا واحدا على أنه ما أنزل التوراة وكما يجعل الحبر أن يكون ذلك حقا لأنهم لم يبدلوا الكتاب كله وأنما بدلوا بعضه وأخبروا بكونه لأجلها بدلوه وعلى وجه ما أنزل الله وجهه ومعناه منع عليه الصلاة والسلام أن يضربوا لهم حدا من أن يضرب الله تعالى طلع بعلة منع التكذيب بحدوث ما لم يكذب الله تعالى أنه كائن فإنه لو جاء حقا به يستدل على الحدوث كما يستدل على الحدوث بسائر الأدلة. وقوله منع الفعل أي تصديقهم مرة واحدة كما وقع لهم أو تكذيبهم مرة واحدة كما وقع لهم الحديث فلا يجلوا من الاختيار إلى الجبر. ووجه المنع من تصديقهم في كل ما يقولونه أنه لما كان الحلول باطلا وجب أن يكون قولهم الذي أنزل الله عليهم يكذبهم بمسوخ الوجوه التي يشبه بصورهم في الحديث على العموم من غير تفصيل على ما ذهب إليه بعض الفقهاء. والباحث وإن حملناه على الخصوص بغير له عليه الصلاة والسلام وقولهم أنبأنا بالله وما أنزل إلينا الخ ماء كزناه بمطر من كلي الوجيم العموم لغرض صدقهم على عادة أهل الذمة هذا هو الحكم على السلف وفرحا بوجود بعض الناس بالخروج من كافرين وكلهم من اشتغل أو ليتهم وهم عليها بالله ورسوله أنبأنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى والنبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون فإن قيل لم يقل أحد من المسلمين أن الله تعالى أمرنا بالتكذيب بشيء مما أنزل على أحد من الأنبياء فما معنى قوله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم قلنا معناه لا تصدقوهم فيما يحتمل أن يكون من عندهم مما لم يأذن الله تعالى في أنه أنزله على أحد من الأنبياء ولا تكذبوهم فيما يحتمل أن يكون مما أنزله الله تعالى على أحد من الأنبياء ولم يأذن لنا في تكذيبه وهذا كما قال الله تعالى في حق المنافقين وإذا جاءوك حيوك بما لم يحيك به الله ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول فحسبهم جهنم يصلونها فبئس المصير فإن قيل فما معنى قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه أبو داود والترمذي وصححه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا الآية فإن ظاهره يقتضي أن ما فسروه من التوراة بالعربية لأهل الإسلام أنه من التوراة التي أنزلها الله تعالى على موسى عليه السلام قلنا معناه لا تصدقوهم فيما يحتمل أن يكون من عندهم مما لم يأذن الله تعالى في أنه أنزله على أحد من الأنبياء ولم يأذن لنا في تكذيبه وهذا كما قال الله تعالى في حق المنافقين وإذا جاءوك حيوك بما لم يحيك به الله ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول فحسبهم جهنم يصلونها فبئس المصير فإن قيل فما معنى قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه أبو داود والترمذي وصححه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا الآية فإن ظاهره يقتضي أن ما فسروه من التوراة بالعربية لأهل الإسلام أنه من التوراة التي أنزلها الله تعالى على موسى عليه السلام قلنا معناه لا تصدقوهم فيما يحتمل أن يكون من عندهم مما لم يأذن الله تعالى في أنه أنزله على أحد من الأنبياء ولم يأذن لنا في تكذيبه وهذا كما قال الله تعالى في حق المنافقين وإذا جاءوك حيوك بما لم يحيك به الله ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول فحسبهم جهنم يصلونها فبئس المصير فإن قيل فما معنى قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه أبو داود والترمذي وصححه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا الآية فإن ظاهره يقتضي أن ما فسروه من التوراة بالعربية لأهل الإسلام أنه من التوراة التي أنزلها الله تعالى على موسى عليه السلام قلنا معناه لا تصدقوهم فيما يحتمل أن يكون من عندهم مما لم يأذن الله تعالى في أنه أنزله على أحد من الأنبياء ولم يأذن لنا في تكذيبه وهذا كما قال الله تعالى في حق المنافقين وإذا جاءوك حيوك بما لم يحيك به الله ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول فحسبهم جهنم يصلونها فبئس المصير



## قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين وهو فيها فاجر الحديث

هذا الحديث يدل على تحريم اليمين الفاجرة التي يقتطع بها مال المسلم وتشديد الوعيد لمن حلف بها ليقتطع بها مال امرئ مسلم ثم اللام عليه وهو ظاهر. وقوله عليه الصلاة والسلام من حلف على يمين وهو فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان هذا إذا كان المال المقتطع مال امرئ كافر معصوم وليس لنا أن نحكم على أحد من أهل الذمة بأنه يستحل مال المسلم بيمين فاجرة لأن الظاهر من حال المسلمين أن لا يرضوا لأهل الذمة بأن يستحلوا مال المسلم بيمين فاجرة ولا يجوز أن يكون معنى الحديث أن من حلف على مال المسلمين ليقتطعه منهم فإنه يلقى الله وهو عليه غضبان لأن الكافر لا يلقى الله وهو عليه غضبان لأن الكافر لا يلقى الله أصلا وإنما يلقاه يوم القيامة فيقال له أين كنت في الدنيا فيقول كنت بالصين أو بالهند أو بغيرهما من البلاد فلا يقال له لم لم تؤمن بالله وبرسوله وبما جاء به من عند الله فإن قيل فما معنى قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه أبو داود والترمذي وصححه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا الآية فإن ظاهره يقتضي أن ما فسروه من التوراة بالعربية لأهل الإسلام أنه من التوراة التي أنزلها الله تعالى على موسى عليه السلام قلنا معناه لا تصدقوهم فيما يحتمل أن يكون من عندهم مما لم يأذن الله تعالى في أنه أنزله على أحد من الأنبياء ولم يأذن لنا في تكذيبه وهذا كما قال الله تعالى في حق المنافقين وإذا جاءوك حيوك بما لم يحيك به الله ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول فحسبهم جهنم يصلونها فبئس المصير فإن قيل فما معنى قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه أبو داود والترمذي وصححه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا الآية فإن ظاهره يقتضي أن ما فسروه من التوراة بالعربية لأهل الإسلام أنه من التوراة التي أنزلها الله تعالى على موسى عليه السلام قلنا معناه لا تصدقوهم فيما يحتمل أن يكون من عندهم مما لم يأذن الله تعالى في أنه أنزله على أحد من الأنبياء ولم يأذن لنا في تكذيبه وهذا كما قال الله تعالى في حق المنافقين وإذا جاءوك حيوك بما لم يحيك به الله ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول فحسبهم جهنم يصلونها فبئس المصير

شبكة الألوكة www.alukah.net

[illegible] والعدل [illegible] من شوائب الكفر لان المعاصي من اجزاء الكفر [illegible] وبينهما ان نفس الكفر يخرج على
دائرة الاسلام والمعاصي تخرج عن كمال الايمان [illegible] قوله عليه الصلاة والسلام لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن
ولا يختلس الخلسة حين يختلسها وهو مؤمن ومعناه انه لا يكون في تلك الحالة كامل الايمان لان الايمان ينافي ما يفعله
وهو مع ذلك مقر بالشهادة وكذلك ايضا البدع من ذلك القبيل كانت مستحسنة [illegible] وبعضها اشد من بعض
يشهد لما ذكرناه قوله عليه الصلاة والسلام افترقت بنو اسرائيل على اثنين وسبعين فرقة وستفترق امتي على
ثلاثة وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة ما انا عليه واصحابي فما اوجب النار لمن تقدم ذكرهم الا تلك الشوائب التي
عندهم من الكفر وكذلك هؤلاء لانهم لا يخلون من الشوائب ولاجل تخلص هذه الطائفة المذكورة في الحديث من الشوائب
كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة فعلى هذا فينبغي لمن لم يكن له علم بما يعرف صدق اهل هذا الزمان
من كذبهم ان يجتنبهم مرة واحدة الا ان يوفقه الله عز وجل على رجل من اهل العلم عاملا بعلمه تابعا للسنة فيه فيجب
عليه ان يسند ظهره اليه ويمتثل امره فيما يشير به عليه ويأخذه بكلتا يديه ويشد عليه لان مثل هذا اليوم نادر وجوده
والاصل الحذر من الوقوع في مخالطة من تقدم ذكرهم وقليل من يسلم لسرعة سريان سمهم لمخالطتهم اللهم
الا من من الله عليه بالتوفيق بوجد ما قررناه قوله عليه الصلاة والسلام يأتي في آخر الزمان قوم يحدثونكم بما لم
تسمعوا انتم ولا آباؤكم فخذوا ما تعرفوا ودعوا ما تنكروا فعلى هذا فلا يقتصر بالحديث على ما ذكرناه لا غير اذ
المعنى فيه ما قد ذكرناه وما هو اكد عليك واحضر بك وذلك موجود في المرء نفسه اشد عليه مما قد تقدم لانه
مع هؤلاء بك يكفيه الانعزال عنهم ويسلم منهم وليس له قدرة ان ينعزل عن نفسه الا بمجاهدة وحضور في كل
انفاسه وقوة من الله وتأييد فيكون حاضرا غائبا حيا ميتا فيجمع بين الاضداد ويا ليت بعد هذا السلامة
والخلاص وان لم يكن على هذا الاسلوب والا فقد هلك بيان ذلك انه قد اجتمع عليه في نفسه ثلاثة اشياء وهي موبقة
مهلكة ان وقع الطوع اليها وهي النفس والهوى والشيطان فان النفس قد قال تعالى في حقها ان النفس لامارة بالسوء
والهوى قد قال تعالى في حقه واتبع هواه فمثله كمثل الكلب وتسويل الهوى وتسويل النفس قريب من قريب
والشيطان قال تعالى في حقه ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا فان لم يكن المرء حاضرا في كل انفاسه وله تمييز بوقوع
ما يأتيه من هذه الخواطر والا فقد دخل في عموم الحديث الذي نحن بسبيله فيصدق باطلا ويكذب حقا ولاجل
الجهل بهذه الخواطر وقع كثير من المدعين بانهم من ارباب القلوب بكل ما يخبرون به باطلا لان له هذه الثلاثة خواطر
وله اثنان آخران وهما ما يكون من قبل الله عز وجل او الملك فالذي من قبل الله عز وجل هو في سرعة وقوعه مثل
البرق ثم بعده في الخبر من غير جهلة خاطر النفس بما يمر ذلك الا وهذا قد استقر في المحل لمن لم تكن له معرفة بهذا
الامر والا فقد ضل بالضرورة وكان من الذين يحسبون انهم يحسنون صنعا وهم على غير شيء ولهذا كثير منهم يقول
قليل لي وقلبي وخطر لي ووقع لي وكل ذلك باطل وانما وقع له الواقع له احد الثلاث التي قدمنا ذكرها وان خرج في
بعض المرار شيء فحسب ما قال فذلك بالوفاق واما بالحقيقة فلا كل ذلك سببه الجهل بالتفرقة بين ما قد ذكرناه
فالحاصل من حاله انه داخل في عموم الحديث يكذب حقا ويصدق باطلا لكن نحتاج هنا الى بيان هذه الخواطر وما هو
الحكم فيها لغيرهم فحكم من كان في ارباب القلوب ان ينظر فيما يقع له من الخواطر من اي جهة يقع لان القلب له بابان

باب للفؤاد



باب للفؤاد وباب في وسط القلب يتلقى الغيوب من الرب فالخاطر الرباني يأتي من ذلك الباب التي له على الصفة التي
قدمنا ذكرها ثم يستقر بموضعه خاطر للنفس والهوى فيحتاج صاحب هذا الحال الحضور الكلي حتى يعلم الخاطر الاول
وما استقر بعد في المحل ولاجل التحقيق بهذين الخاطرين ومعرفتهما وكيفيتهما كان كثير ممن من الله عليهم بذلك لا يقولون
شيئا ولا يسألون عن شيء فيجيبون عليه الا ويخرج في الوجود كذلك لا زيادة فيه ولا نقصان لانهم يعملون على
الخاطر الرباني بالحقيقة وما كان لله فوقوعه لا شك فيه هذا هو حكم هذه الخواطر الثلاث واما ما كان من قبل الملك
فوقوعه من ناحية يمين القلب واما ما كان من قبيل الشيطان فوقوعه من جهة الايسر هذا هو حكم ارباب القلوب
واما غيرهم فحكمه في ذلك ان ينظر بما هو السبب الذي من اجله وقع له ما وقع ثم لا يخلو الواقع ان يكون طاعة مطلقة او
معصية مطلقة فالطاعة كلها من الهام الله عز وجل او الملك والمعصية كلها من الشيطان والنفس وان كانت
بعض الطاعات فيها اشتباه هل هي من الله او من الملك او من النفس او من الشيطان فاذا وقع هذا الشبه
فليوقع بازائه تمحيص ذلك الواقع على لسان العلم وتخليصه من الشوائب المتعلقة به فما كان من الله او من
الملك فهو من قبيل افعال البر على الاطلاق لا يتعلق به شبهة وان كان من النفس والشيطان فلا بد من
الشبهة تظهر عند تخليصه بلسان العلم لانها لا يأمن ان يذلك الا لمكر خفي منهما لا يقدران ان يتوصلا الى ما اراد
الا بواسطة هذه الطاعات مثل ذلك في الشيطان انه يأتي اولا قبل المعاصي فلا يقدر على صاحبه بشيء فيأتيه من قبل
الترغيب في الفسادات والتبتل والانقطاع وليس مقصوده في ذلك الا العلة وهي ان يكثر من المجاهدة فيحصل له السلامة
فعند حصول السلامة يأتيه فيعرض له بالشهوات التي كان يألف فيرده اليها فيرجع حالها بحسن ما كان اولا لتركه
العبادة والقنط من رحمة الله والاخذ في الشهوات ومثل ذلك في النفس ما حكي في بعض الفضلاء انه كان في
تعبد وخير ثم وقع له ان يخرج الى الجهاد فبقي مجرى امره من كون ان الجهاد من افعال البر والنفس هي الامارة بذلك
ومحال في حقها ان تطلب الخير او تريده فبقي متهما لها فيما امرت به فمن عليه باللجأ الى الله تعالى ان يطلعه على خفية
امرها فبان فاذا بقائل يقول قد سئمت من كثرة المجاهدة من الصيام والقيام ويئست ان تستريح منه فارادت ان
تموت في الجهاد لكي تستريح مما هي فيه وتحصل لها الثناء بعد الموت ثم افاق من نومه فالا على نفسه ان لا يزال
على حاله او يزيد عليه حتى يموت على ما هو بسبيله فانظر شدة خبثها ودنسه وخفائه حتى انها رضيت بالثناء
بعد الموت ولا فائدة لها فيه وقليل من يتفطن الى هذا النظر الدقيق الا من من عليه بالتوفيق ولاجل ما فيها من هذا
البحث العظيم لم يكن لاهل الصوفية في ابتداء امرهم شغل ولا نظر غير العمل على قلتها وترك النظر الى ما هم بعد
قتلها وهو المعبر عنه بمخالفتها في كل ما تريده لم يطمئنوا اليها وهم حذرون منها متحرزون في كل انفاسهم
حتى لقد حكي عن بعض فضلائهم انه قال رأيت فيما يرى النائم ملائكة نزلت من السماء فخيرون كل شخص ويعطونه
قطعا فقالت بقي بني البضع فانا اعمل على البضع الذي بقي لكي ازيله فانظر بعد ما فعل هذا الفعل لم يطمئن اليها
واخذ في مجاهدتها هو حكم غير ارباب القلوب في خواطرهم فحسبك البحث عما يخصك وهو اكد مما يعم وانما احتجنا
الى ذكر هذه الخواطر وحكمها وما العمل فيها لكون الحديث يتناولها بالمعنى الذي ذكرناه وهو التصديق بالباطل والتكذيب
بالحق وذلك موجود في الخواطر لا شك فيه بل هو اكد لانه مما يخص وغيره على العموم والله المستعان

قوله لما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس الحديث

ظاهر الحديث يدل على جواز بعض الكذب اذا كان فيه الخير وقوله عليه الصلاة والسلام [illegible] بعض الكذب [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الكذاب [illegible] الكذب [illegible] الكذب على خمسة اقسام [illegible] واجب [illegible] مندوب [illegible] والثالث مباح والرابع مكروه والخامس حرام فاما الواجب [illegible] واما المندوب [illegible] الكذب في الحرب لقوله عليه الصلاة والسلام [illegible] واما المباح [illegible] لقوله عليه الصلاة والسلام [illegible] واما المكروه [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] وقد [illegible] كامل [illegible] حتى [illegible]

[illegible]



[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] والله المستعان

قوله صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلاثة أشياء الحديث

ظاهر الحديث يدل على جواز صلح المسلمين المشركين [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الثاني [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الثالث [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الرابع [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

يخرج منهم يجعل الله موعدا بشرا ومخرجا للعولة تعلو كل جمع عليها وهي قرية لهم ولما وقع لهم ما وقع
نفطوا بالكاف وهرب منهم الى المدينة ولم يقبله **النبي صلى الله عليه وسلم** للعهد الذي عاهدهم ولم يرجع الى مكة وانما
كان يروح كل يوم وقيلولة الى الموضع الذي بين مكة وعسفان والشجاعة وهي نخيب حصار وابيار الى
الموضع يقصد الخروج على المشي ولم يستطع احد ان يخرج معهم بما نفع لهم الراحل والخارج لمكة خوف المشي لهم
ارسلوا الى **النبي صلى الله عليه وسلم** يسئلونه ان يحمل عليهم بغيرا بغيرا ويأبون لذلك ذكاء العير ويعاد
عليه الصلاة والسلام لذلك فيجاهم البرح والخرج والنص **واما** التي هاجتهم واصولها ثابتة لهم المسلم في
فانما اشترطه لانه سوأة اليهم فليس بمسلم وانما هو مرتزقا ما تشترطه لذلك للصلح فيه على المشي **واما** الشرط
الثالث فلانهم لم يشترطوا عليه ان يخلعها بغير سلاح وانما اسقط عنه السلاح الى صحراء والا فنساء والاسيد
والقوس وما اشبهها تبع له البلاك من الحرب ابراعهم انما هو بسبوفهم فجعلوه الشيء وبه الغلاف
وربما ناقا جلبت تنقص حوا مسلمين وما يجوز ان يشترط ما يكون في حذفهم نقص بالمشترط لهم بل ليأمن فيه ولا
وقد قال عليه الصلاة والسلام لا سلاح بطلوا ولا يعد عليه **الخامس** للاصل ويشهد لها صحة الصلح في الحديبية
**النبي صلى الله عليه وسلم** لما ورد انه صلحة المسلمين في الرجوع وعفو الصلح بعد **السادس** في الحا
عنه وان شرع فيها اذا كان لما قدموا لله في وجه تجيء الشريعة **النبي صلى الله عليه وسلم** اخر ابالعمرة
لما لم يتموا من البيت ولم يأتي لهم لم يرجعوا بالقتال لهم وعمروا عنه ما هو كالحج وحكم الصلح
**السابع** حق زيد مع الحج وعمرة لما لم يتموا انما منع العدو من الوصول الى البيت كان مع العدو من الوصول
المانعة من الوصول الى البيت بينه امن لذلك العدو وان اختلف العلماء في ذلك بمنهم من ذهب الى ان كل عذر
منع الحل ومنهم من ذهب الى ان العدو لا يكون الا بالعدو كالعم وابتعوى وابن عمر وابن مكة والتحلل لهما اذا كان
المانع من العدو ومنهم من قال ان كان العدو قويا وضعيفا فان كان قويا كان حكمه حكم العدو ويتحلل حيث
كان وان كان ضعيفا لم يجز له التحلل الا بمكة **الثامن** دليل على حرمة مكة انه عليه الصلاة والسلام قال
وانما وقته على القتال الا كل ما عارض حرمة مكة من القتال ورجح الى الصلح وان قال قائل فرده خلفا عليه
الصلاة والسلام عنوة قيل له نواخي عليه الصلاة والسلام الله عز وجل الى ان يأذن له في وقت بعينه لا بتعرا اليه
الحل على غير جواز منا عليه الصلاة والسلام فعل الخوف بل كان يعلم ما اعلمه الله من ساعة موقعا فيها
عليه الصلاة والسلام القتال فيها قبل ان اذن الله جل جلاله له في ذلك وقال تعالى ومما يعضد بعضهم بعضا الله
فانما نصر الله المؤمنين وتعظيم ما عظم الله كل ما في البقعة او من البشر او مما ذكر الله تعالى في كتابه وفوقه
**التاسع** في المنبر **النبي صلى الله عليه وسلم** بعض المسلمين فيه الهم وقصر وا كما هم ابنع ضوء الصبح **النبي صلى الله عليه وسلم**
خروجه عليه الصلاة والسلام لقتال وعقوله الصلح مع الشرك فيه وفي ذلك دليل بلغت ولي تل
اليهود جلوا القتال مع المشركين في تلك السنة المذكورة وعزوا على المؤمنين ولتوالت عليهم من كل جانب
بتأخيرها انعقاد الصلح وترك القتال في هذه السنة مصلحة عظيمة لانه عليه الصلاة والسلام لما عقد الصلح



مع المشركين ورجع فاصدا المدينة عاج اليهود الذين كانوا حاصلوا اهلها فيما انقض العهد الذي كان بينه
عليه الصلاة والسلام وبينهم فلما بلغه ذلك قال بعد ان فعل ما فعل وقال الفتح بعد ذلك قال المسلمون وقد زادهم
اضعافا بهم ولم يجد المشي كون هذه الى مرتبتهم بهم بصلح اليهود مع **النبي صلى الله عليه وسلم** وقال الصلح بعد هذه
السنة المذكورة سببا للفتح وانعقد **وفي** حق عليه الصلاة والسلام عاج الله تعالى والد ابقى الله للطريق فضلا
كان في العفو الصافي عليه الصلاة والسلام بغير تمييز بالتمييز وانما هذا العفو والعمل على حصوله حالا السنة
انه الصحيحة وانه ربهم وفي كل التقريع كامور بتشغيلهم لتصحيح اجابة كل وقت وجميع المستقبل والتعويض
تغيير اسمهم للعفو الذي ذهبا انه انما صح بتجاوز كل ما مضى عليهم من العفو والرحمة بهم وخيرا واجل لتحقيق بزلك كل
كثير يقتضون باليهود حتى لغير **حكى** عن بعض بنيهم انه مرض بعد ذلك بعشر سنة وقيل ثلاث سنة فدخل عليه
بعض اخوانه فرشى حاله فقال له الحليل اتبقى بارا بالله كما فعلت جاء الله بالبلا بالخير ومنة ابلاء وتمة
وعند **العاشر** جواز دخول دار الحرب بالصلح اذا تاب المسلمين قوة ولم عفو وعصبة مرجعت اوبا هنوا على
انفسهم كما انه عليه الصلاة والسلام دخل مكة وهي للمشركين بالعصبة ولم القوة والعدد **الحادي عشر** اذا
لم يكن لبعض معهم وانما خرج بامر من بينهم فلما الوفوا الاسلام وضعوا عنه اثامهم وفعل بينهم ايام العمرة الاجل
الغزو الذي كانت بها المسلمين على بكرة فوات عبارة الكتاب وكانت عبارة **الثاني عشر** الدفع وفيهم هما من المحلو
فات كما تقدم وانما وانما تحلل وبارصاب بعدا **النبي صلى الله عليه وسلم** لم يكن خروجها كما من يكلف الوفا وانما
لجواز سبق انها بلغها عليهم عليه الصلاة والسلام وخوف عن قتال اهلها اتى انبيا والرهبا اشار اهل الصوفية بترك البقع
لك وقفت المعاصي فيها وليس بعد امنهم على الحرم وانما يحرم لهذا المعنى الغابين الامر وقعت منه معصية بموضع
ما اقرب عليه الخطاء الهوى ومما يتقع به وبنيه فاذا هو ذاب وبنى منهم تركتهم مجاور وتدلم لسببا الوجه لما
عهد بابيه لا يكون ما اراد احد لشيء فتنهم وقد قال تعالى شياطين كانهم والجن يوحي بعضهم الى بعض وشياطين الانس
اشر على الغرور بعضا بعضا شيا لجبر من وبا التعوذ والوقاية وغير ذلك وشيطان الانس تتعوذ ومعوذ الجن اعوذ
بعزته وتسويله وهو موصف التخصيص وبابه موصل التصحيح بكارا فوي على الاعتماد من الجن لاجل هزة العلة بالخا
وفعة التي ينتفي الخروج عن ذلك الحاكم شيء ما ذاك ان من عليه بالقوة والتمكن ليس وجوعه او موضعه
خلف الا ان طال لا يستطيع ادوعن رجوعه عما عزم بسبيله لقوته بكم يقوى عليه **الثالث عشر** راجعا الى بابا ذر
البهاء انه لما يكن اذا اتى عن تعبيه **النبي صلى الله عليه وسلم** لما اتى مكة وهي ضاحي الحجل يحج مرعاه فالحق
عمرة انه لا يخرج بالبيت بالسلاح متمكن وهو السنة التي اعتمر فيها ثم رجع على ربع ذلك فلما بلغت ولي تل
الصاعة من اسفله وعنوا التمتع بالعمرة بعمة اخرى عليه الصلاة والسلام فالحق كانت الطاعة على اتيان البيت
وفي معاني الوفاء وعنوا القوة المطلوب هو الكمال وعمر الحج ما الحرب الغدر وهو الذي لم يرتب بزاد المرة نصب
بعض العباد انه لا يجزئ كل واحد بها بكرة كل واحد منها وانها المرة الواحدة من الذكر فقط هو كون البيت كان
صلوا اليه صنام وقال الحسن كون يحرمون بالبيت عمرة انما وليس ذلك تعلوا العمرة وانما ذلك حكم واجل مخالفة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الدين بالمعجز عن تغييره سقط ولم تترك الطاعة لاجل رايته وعند التمكن من ازالته لم تفعل الطاعة حتى لم يبق شيء
يكره لا داخل الطاعة ولا خارجها للقدرة على ذلك والله الموفق

## قوله جاء النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وانا بمكة الحديث

[illegible]

ظاهر الحديث يدل على جواز الصدقة بالثلث والمنع فيما عداه والكلام عليه من وجوه **الاول** ان زيارة المريض من السنة
لان النبي صلى الله عليه وسلم اتى الى زيارة هذا المريض **الثاني** جواز زيارة الاعلى الادنى وهي من صفات الايمان
لان النبي صلى الله عليه وسلم لا شك انه افضل الناس ثم انه اتى في عبادة سعد المذكور **الثالث** ان الامام يتفقد
اصحابه ويسال عمن غاب منهم فمن كان منهم له عذر اخذ معه فيه بقدر ما يمكنه لحق اخوة الاسلام ولحق الصحبة
ايضا لانه عليه الصلاة والسلام لولا انه كان يسال عن اصحابه ويتفقدهم لما عرف مرض هذا الصحابي حتى يزوره
**الرابع** قوله وهو يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها فعل الكراهة منها عائدة على النبي صلى الله عليه
وسلم او على سعد المذكور يحتمل الوجهين معا لكن الاظهر والله اعلم انه عائد على النبي صلى الله عليه
وسلم مع انه قد يسبق لبعض الاذهان انه عائد على سعد وليس بالجيد بدليل قوله يعودني وانا بمكة ولو
كانت الكراهية منه لقال وانا اكره ان اموت بالارض التي هاجرت منها فلما ان عدل عن هذه الصيغة الى تلك علم ان ذلك
من النبي صلى الله عليه وسلم ولا يسوغ ان يقال هو عائد على سعد ولا يضر ان ينتقل في مخاطبة من ليس بحاضر
للفظ الغائب لان ذلك خطاب بانه ان لا ينتقل من الحضور الى الغيبة لا يسوغ الا اذا كان المتكلم يتكلم عن غيره
واما ان يكني المتكلم عن نفسه بلفظ الغائب فذلك لا يسوغ عند النحاة ولم يجئ مثله في السنة العرب فلما ان
كان هذا ممنوعا علم انه اراد هنا النبي صلى الله عليه وسلم لانه اخبر عن نفسه ثم رجع الى الاخبار عن الغير
**وفيه** من الفقه ان من مات بمكة من المهاجرين في هجرته توقف لكراهية النبي صلى الله عليه وسلم ان يموت
هذا المهاجر بمكة يؤيد ذلك ان احد المهاجرين مات بمكة فرثى له النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال اللهم امض
لاصحابي هجرتهم وفي هذا توقف في البطلان او النقص والله اعلم فظاهر اللفظ النقص لقوله اتمم لاصحابي واتمام
لا يكون الا من النقص وقد يحتمل البطلان وهو ضعيف **الخامس** ان من ترك شيئا لله وخرج عنه فليس له الرجوع
فيه ويبطل عمله ان رجع فيه ولا يحصل له ثواب عليه لان من هاجر من مكة انما كانت هجرته لله ولرسوله صلى
الله عليه وسلم فلم يتركهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيموا بموضع خرجوا منه الى الله وكان يخاف عليهم ان
يموتوا بها هذا مع انهم لا يتعمدون ذلك وانما كانت اقامة من قام لعذر المرض وكيف بالتعمد وعلى هذا فقس
**وقد** جاءت في هذا المعنى احاديث كثيرة صحيحة ولولا التطويل لذكرناها شيئا فشيئا مع انه لا يخلو ان قد
اشرنا الى شيء من ذلك في الكلام على بعض الاحاديث المتقدمة **السادس** تذكار الزائر للمريض بالانتقال

ليصلح حاله



ليصلح حاله من اداء حق يكون عليه ويفعل معروف فان لم يكن عليه حق ويتهيأ للرحيل لانه عليه الصلاة والسلام
ذكر هذا المريض حين اتاه ليعوده بقوله يرحم الله ابن عفراء لان عفراء من المهاجرين مرض بمكة ومات بها فعرض له
بذكره لكي يتنبه لتبرئة ذمته ان كان بها شيء ويتهيأ للرحيل فلهم سعد رضي الله عنه ما اراد فقال اوصني بمالي كله وذلك
يتضمن براءة الذمة لانه لا يؤتى الى المندوب الا بعد براءة الذمة فاتى رضي الله عنه باعلى المندوب وهو التصدق بجميع
المال **السابع** ان السائل اذا سال عن شيء ثم منع منه والمنع يحتمل من وجهين او وجوه فله ان يسال حتى يتبين له المراد
بغير احتمال لان سعدا لما سال النبي صلى الله عليه وسلم في الوصية بالمال كله فمنعه النبي صلى الله عليه
وسلم احتمل المنع ان يكون عن جميع المال واحتمل ان يكون عن بعض دون بعض فلما ان احتمل ذلك بقي يسال عن الشطر
والثلث كثير هل الصدقة بجميع الثلث ممنوعة او معه ذلك جائز وقد اختلف العلماء في ذلك فمنهم من ذهب الى المنع
حتى ينقص منه وليس بالقوي ومنهم من ذهب الى الكراهة وهو مثل الاول ومنهم من ذهب الى الاجازة من غير كراهة وهو الاظهر
لانه جاز على سياق الحديث لانه عليه الصلاة والسلام لو اراد منع الصدقة بالثلث لقال لا مثل ما قال قبله فلما ان
عدل عن صيغة النهي الى صيغة الاذن علم ان ذلك جائز ولا تعلق للمخالف بقوله عليه الصلاة والسلام والثلث
كثير لان وجه الصواب فيه ان يقال اشار عليه الصلاة والسلام الى ان الصدقة تناهيها الى الثلث وهو اكثر معا واعلاها
وهو وما دونه جائز وما زاد عليه ممنوع وقد وجه المخالف لذلك توجيها اخر وليس بالقوي ويحتاج فيه الى تاويل
مع اخراج اللفظ عن ظاهره ولولا التطويل لذكرناه وابطلناه مع ان الشارع عليه الصلاة والسلام قد نص على
ذلك بغير احتمال في حديث غير هذا فقال ان الله تصدق عليكم بثلث اموالكم تتصدقون بها عند موتكم **التاسع**
ان ترك المال للورثة اذا كانت لهم به حاجة افضل من الصدقة به على الاجانب لانه عليه الصلاة والسلام قال انك
ان تدع انت ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم عالة يتكففون الناس في ايديهم العالة هم الذين لا شيء لهم وغيرهم
يقوم بهم ومنه قوله تعالى ووجدك عائلا فاغنى ويتكففون معنى يطلبون هذا اذا كان للورثة بالمال حاجة وان كانوا
اغنياء فهو بالخيار في ماله اعني في الثلث ان شاء تصدق به وان شاء تركه والافضل الصدقة لانه منتقل الى الاخرة والله
عز وجل قد تصدق عليه بالتصرف في الثلث فقال عليه الصلاة والسلام ان الله قد تصدق عليكم بثلث اموالكم
تتصدقون بها عند موتكم وليس الورثة به تلك الحاجة الكلية والتصدق به اولى لكن تكون الصدقة للاقرب فالاقرب
والاحوج فالاحوج لان الصدقة للاقرب يجتمع فيها شيئان صدقة وصلة رحم وذو الحاجة ايضا فيه فضل اخر
لقوله عليه الصلاة والسلام اذا اراد الله بعبد خيرا صادف معروفه حاجة اخيه والترتيب في الاقارب قد ذكره عليه
الصلاة والسلام في غير هذا الحديث حين ساله احد الصحابة فقال عندي دينار اتصدق به فقال تصدق به على ابويك
فقال عندي اخر فقال تصدق به على خادمك فقال عندي اخر فقال انت ابصر بنفسك والقاعدة ابدا الراعي للقرابة
وان تباعدت لان فيها صلة الرحم وليست كالاجنبي فيحتاج الى ان تذكر عدد المال الذي تركه للورثة خير من التصدق
به **وقد** نص بعض العلماء بان ثمانمائة درهم فما دونها الورثة بها اولى ولاجل هذا قالت عائشة رضي الله
عنها في ثمانمائة درهم نفقة لا تحتمل الوصية تريد ان تركه كله للورثة اولى من ان يوصي ببعضه **ومثل** ذلك
روي عن علي رضي الله عنه فيما يقرب من هذا العدد لكن يحتاج الى احضار الذمة في تركه للورثة وهو ان ينوي زمان

٤٢

الرجل الويح امراته حزينة وخلقه حرش. اذ لقاء المومن لاخيه بشاشة الوجه صدقة واماطة الاذى
من الطريق صدقة [illegible] في هذا المعنى [illegible]
النفقات تفضل [illegible] تكون في مرضات الله وفي سبيل الله [illegible]
[illegible]

**قوله عليه السلام** [illegible]

[illegible]

٤٣

من اراد الله سعادته [illegible] عليه الشقاوة [illegible] **وفيه**
[illegible] قوله عليه السلام [illegible]
[illegible]

## قوله قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل الله ﴿وانذر عشيرتك الاقربين﴾ الحديث

[illegible]

**وفيه** [illegible]

[illegible]

**وفيه** دليل على ان ربنا من العلماء الطاعم ومحال لهم ان يتبعوا الا اذا رفع اقدارهم وشرفهم فاذا كان اذا فقد ايهم كانت النسبة للاتباع **النبي صلى الله عليه وسلم** فلا يعرف انه ما قال الخوض ثم اذا كان كعب رضي الله عنه الذي سبق منه تلك الزلة الكبرى وقال فيما علمه السلام بين يديه ما قال وكعب بضعف بضعف منه فالصحابة الذين عنده والله شيئا فاذا كان هذا **النبي صلى الله عليه وسلم** الذي هو اعظم الشرح مهابة وتبجيلا وله السعة العظيمة تيسر عامة وقته اصحابه يعني اسوة كما قال الظالمين ما تتوهم منهم وما ذكر لا سامعا وكل ان الرجل يشفع في امر بينه وبين الرجل يشفع عشيرته وان الرجل يشفع في مثل حده وبعده ومضى انا نقرأ من الشفاعة انما هي ليس بخلاف الله الشفاعة له لقوله تعالى مرة الذي يشفع عنده الا باذنه والعامل المتعلق بمن السبب لعله ويشفع له يكون ممن اراد الله او ان يشفعه فيه وان كان يشفع في مثل ما نوع وانما المعدوم فيه بانتفاء فعل الامر لقوله عليه السلام من توسل لي يضيع منه شيئا استخبأ باعطائه كل له عند الله خمسمائة ويدخله الجنة وليس هو مفكوك به بالوعد الجميل من العلم بعلم ما ينبغي للمعابر لهم التعلق بالله وانتشبه بهم وابتغاء حلهم وبين التعلق بالله وان احل الا يفعله عن احد شيئا واما حلم الله عونا على الخير وسببا للرحمة بان اكان كان من على ما احل الله فهم الشفاعة وكذا بلسان الحال قائم عليه بالاتيان يشهد له الحال قوله عز وجل فلا تجعلوا لله كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله

**وقوله** بامعشر قريش انا معاشر **وفيه** داعية الى الجمع لكن وان تجمع من الصور وانه لما اشتد عليه ما قاله **النبي صلى الله عليه وسلم** بدأ الامر ولم يقتض على كلمة واحدة لعظم

**وقوله** عليه السلام انتم وانا نعلم من الله ما لا تعلمون عليه سؤال وجواب يقال ان كان عليه السلام العالم ولم يعبر الذي تفتش به وابلغ تبيين بشيء الا تفصل نفسه والجواب عنه انه عليه السلام انما عبر بالعبير الذي للعلم به في الكتاب وهو قوله تعالى الله اشتد من المؤمنين انفسهم وامواليهم بان لهم الجنة الآية وامالقراءة بالله بسوغ ان يطلق على انها بعوا البيع كل واحد منهما بالحقيقة بايع ويقتضي بالمؤمن الحقيقي ليس له نفسه شيء وانما هو عليها بين سائر الوجوه على الذي ينبغي عليه بالبيع وهو لا يتعلق الا والمؤمن قد باع نفسه فليس له منها ملك وانما هي ملك للغير وتركب ان كان لا بانة فنيالله ابعد لا يتعلق بموثق على ما لك ان كان لا يدخل شيء من ما له وهم بما يفوق فحف منه الخيانة في الامانة التي اؤتمن فيها في عنق وضع الخيانة او يعتبر في صاحبه الامانة بجعله الوثيق عليه فان كلب من الخيانة ما ان يجعل له سبيلا فلعله ان يعوض عنه بما مضى ويتوارى كل بالاعانة على حشو كل ما نقص فيما بقي **وما** سأل الصوفة فيما خص بتسبيله من الاوقاف الجنة البالغة وكذا قوله الغاصبة اذا ان لو يشرك عندهم بعد الذي من تنزل البعير عندهم الخ بتسبيله بمعنى من اللهو واتباع الهوى بيانه كان احد الناس وتراجحوا ان على هذا الغرض الذي فعوا عليها



ابنوا امر كانوا يعبدون الغوث الشوو كانوا بها بخرب الله عليهم الرجس اسفل درك من النار او تعارض منتسابين بنتهم صورة بين وبينهم وراثهم ابعد لهم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيامة يكفرون بشركهم ولا ينبئك مثل خبير حتى يرجعوا مرخومة من هذه امامهم ومن ذرارتهم لتشفع وصاحبه هو اولى بالتعبير عنه والنظر وتنزيه عن وقوع الغضو اعلم الذي حمل عليه مرسلات بتعبير اولم ينجب لان عليه السلام دار لم يشتم لنفسه وانما دار حرمة من حرم الله فتتبعها كان شيخ الناس لها فضرة وهم بما تنوعوا على هذا الاسلوب كما قررناه **ومما يشهد** لذلك ما حكي عن بعض بشلائهم وصوابهم ايهم رضي الله عنهم ان سائلا سأل ابا بكر الصديق رضي الله عنه فقال ايوم ولدت فحسنت فاظهر انه كان له ملك في الدار والعبد ولم يعلم بذلك يوم ولدته فما ذكر هذا الحال الكونه محل الاهتمام الذي لا تنساه نصيبه لا ترتفع الحجة بما اتصف عليه عن العالم وانما حزه التوقف لكلب الخ بكل مقتض بكلما لا يخلفها فالمراد بعلم ما لم يعلم وبقيت نفسه حيز الفعل راضية منفسلة من يزيد لاجل هذا الصفة انه تحصيل له الفعل نفسه معلل حالهم في نهاية استسقاط النفس والرضا بالتسليم وانما حالهم في الزهد كما هو عظيم وفقهم الله تعالى بمنه وكرمه **وما** يشهد لذلك ما حكي عن بعض بشلائهم انه من يوجد من اهل الذمة وحماة من المسلمين ان اجتمعوا على كلمة مهديوا على ما ثار عندهم من السلاح وقال والله الذي لا اله غيره ما تتبع وانا جي فلحقه من بين ايديهم ومن خلفهم اعترضهم كتم **وقوله** عليه السلام يا بني عبد مناف الخ وقد ربما كلمة يتوجه عليه سؤال وهو انصمان سؤله جملة وهو اربعة الم حتى عليه السلام العباس بتعبيره عن غيره من الرجال ولم خص صفية عن غيرها من النسوة بالتعبير وكذلك ما حكموا عن بشلائهم اخوانا ولم ذكر لها خاصة اسمه وذكر لصفية الرسالة ولم يذكر لها قبلا سماوا رسالة الخ وانما عبر والتعبير العباس عن غيره من حيث حال بسبب المعنى ما تقدم وتخصيص العلة بالذكر بالاول والحال ان العباس حكم كان الاول اليه تخصيصا لبعض الاول على غيره وكذلك ما حكي عن بعض بشلائهم انه ضحك ليعتاز بالوجه على غيرها من النسوة وقوله الجواب عن تعبيرها كحكموا اخوتنا والجواب عن الثاني هو انه عليه السلام انما ذكر الاسماء والرسالة اندفاع الاقرار باتباع الصيغة الفرعية لما ذكر الرسالة لصفية ازالة لما يقع في بعض اذهان الناس سوء ظن في الرسالة او بعضها الذي هم من عموم قوله لا اغني عنكم من الله شيئا وانما خص فاطمة باسمها دون اخواتها لكون وقع الموافقة باسمها كما مضى في الصفية عليه السلام وقال هو بضعة مني فاطمة كرر اسمها لاشتد ما شقت من ماله فيه دليل على ان النيابة وكالة فيما عدا الكفر ساقطة وفيه اعمال الغير مسموعة وبه يستدل على ان رحمه الله حيث يجعلوا اعمال الناس ينوب فيما عدا عن اجرائها ان اذا رحمها متصبح على العباد بما مروا نعم قوله عليه السلام واستعينوا الخ كم من الذي اغني عنكم من الله شيئا والثناء لعطاء عبارة عن الدين بما مروا النسب وقوله بعد فلا سيلني ما شئت من مالي الخ على النيابة في اعمال

شبكة الألوكة www.alukah.net

الربا لا يجوز ولو جاز ذلك لكان عليه السلام يتحلل منه وعن غيره مما هو مثله لما تخلص به باذا رسو
عليه السلام ينبه به لما غفر عنه من [illegible] أول الغيم. ولقائل أن يقول لم خص عليه السلام بالحكمة
رضي الله عنه بأن قال له سلني ما شئت من مالي ولم يقل له الصحبة والمراتب العلية بأن الزكي **والجواب**
من وجهين الأول أنه عليه السلام إنما هو واسطة بين الأمر حقيقة [illegible] فيه الانتشار مع
[illegible] الإخبار به [illegible] عليه السلام [illegible] من ذلك [illegible] بها [illegible]
بحال الحكيم. الثاني وهو الأظهر أن قوله عليه السلام لها كلمة رضي الله عنه سلني من شئت من مالي
لا أغني عنكم من الله شيئا فيه إشعار للغير والإبلاغ لهم [illegible] أنهم يقولون [illegible] بالصحبة [illegible]
[illegible] من أعمال البر [illegible] على [illegible] شيء منه عنقها [illegible]
بين المنة [illegible] ما يقتضي من الكلام [illegible] بالإبلاغ [illegible] للغير والله عز وجل أعلم

## قوله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها الحديث

كان له [illegible] أنها بدنة فقال اركبها ويلك في الثانية أو في الثالثة

ظاهر الحديث يدل على جواز ركوب البدنة للضرورة والكلام عليه من وجوه: الأول أن [illegible]
[illegible] حال رعيته [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم كان يتفقد أصحابه [illegible]
لما رأى صاحب البدنة [illegible] وقد قال عليه السلام كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته
وعلى هذا المنهاج سار الخلفاء رضي الله عنهم بعده [illegible] عمر بن الخطاب رضي الله عنه
[illegible] من صلاة الصبح [illegible] عنه [illegible]
[illegible] على كل الناس [illegible] الكلام على قوله عليه السلام كلكم
راع وكلكم مسؤول عن رعيته. الوجه الثاني [illegible]
ما يمنع [illegible] ركوب البدنة [illegible] صاحبها [illegible]
له [illegible] الشارع عليه السلام [illegible]
[illegible] عليه [illegible]
الثالث جواز المراجعة [illegible] صاحب البدنة لما قال له
النبي صلى الله عليه وسلم اركبها [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] النبي [illegible] النبي
صلى الله عليه وسلم [illegible] المراجعة [illegible] رضي الله عنه [illegible]
[illegible] البدنة [illegible] رسول الله



صلى الله عليه وسلم [illegible] وتعلم [illegible] ها
لكونه [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الثالثة
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الكلام
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] قبل [illegible] البدنة [illegible]
[illegible] الشارع على ما نقله العلماء [illegible] والجواب من وجوه
الأول [illegible] العلماء من يقول أن أمور الحج كلها [illegible] بالأمر على بابه. الثاني أن [illegible]
الحج كله [illegible] بالحكمة [illegible] الثالث
[illegible] العلم فيه [illegible]
[illegible] الرجوع فيما [illegible] واجبة [illegible]
[illegible] مع غيرها

## قوله أن سعد بن عبادة توفيت أمه وهو غائب عنها الحديث

ظاهر الحديث يدل على جواز الصدقة عن الميت وأن ثوابها له [illegible] والكلام عليه من
وجوه: الأول السؤال للعالم عند الجهل [illegible] الصحابي رضي الله عنه لما أن لم
يكن له علم هل تنفع صدقته بتلك النية [illegible] لم يقدم عليها [illegible] وإنما سأل النبي
صلى الله عليه وسلم [illegible] العلم بالحكم. الثاني فيه دليل على جواز
[illegible] الصحابي رضي الله عنه [illegible] بالحياة [illegible]
[illegible] الفقهاء [illegible] هذا الحديث [illegible] الثالث
[illegible] الشارع عليه السلام [illegible]
هذا الحديث [illegible] بعض الصحابة [illegible]
[illegible] الرابع فيه دليل على [illegible]
[illegible] هذا الصحابي رضي الله عنه لما أن أخبره
النبي صلى الله عليه وسلم بجواز الصدقة [illegible] النبي
صلى الله عليه وسلم [illegible] الصحابة رضي الله عنهم [illegible]
[illegible] عمله وكان

من التابعين [illegible] العلم [illegible] العراجين [illegible] الخير [illegible]
دليل على جواز الشهادة بالصدقة لان من الصحابة رضي الله عنه اشهد **النبي صلى الله عليه وسلم**
على صدقته والحكمة في ذلك اغتنام صدق النية في العراجين حصول ثبوت الامر لمن شانه
النفس ومكر الشيطان ان المرء لا يتصرف بصدقته حتى يقطع بها الحيلة **وفيه ما جاء في الحديث**
سبعة من يظلهم الله [illegible] دليل على ان اظهار الصدقة في مثل هذا الموضع افضل من اخفائها
لان من الصحابة رضي الله عنه من اخفى صدقته ولم يعرفها والحكمة في ذلك ما ذكرناه في الوجه قبله
ومن اغتنام صدق النية لانه حصل له صدق النية عند الاخبار واغتنم ها الاجر وقع الله اجره
على قدر نيته ولما حصل له صدق النية عند الاخبار لم يبق له الا طلب المكر والحاصل هو صدق النية
في ذلك الوقت والمكر هو ما في صدقة الاخفاء [illegible] فيه تحكيك كثير من الشارع عليه
السلام وبالغ في التحكيك على الخير فان تعلم [illegible] ما تنفق بيمينه من ان هذا احسن
النية في الصدقة مع الاخفاء افضل من ضعف النية [illegible] من الصحابة رضي الله عنه
[illegible] **النبي صلى الله عليه وسلم** على فعله ولم يشر الى غيره: السابع فيه دليل
لاهل الصوفية على قولهم الوقت سيف معناه عندهم اقطع الوقت بالعمل لئلا يقطعك بالتسويف ويعلل
من الصحابة هذا من خارج الباب قال الله عز وجل فاستبقوا الخيرات وسابقوا ولا تكن المسارعة والمسابقة
الا بسرعة العمل [illegible] بعضهم مرة في الخلاء في جيبه شيء من الدنيا وكان عليه ثوبان وكان بعضهم كان
في الموضع عليه اجمل ثياب فخلع له ومن في الخلاء وجود على صاحب تلك الثياب الا [illegible]
الزمن كان علیه بجوده من حينه في موضعه ذلك [illegible] خرج سأله الشيخ كيف تكلمت
في بيت الخلاء فقال خفت على نيتي ان تحول عن الخير وشكر له منه الثامن فيه دليل لمالك
رحمه الله حيث يقول ان الصدقة تحوز بغير [illegible] من الصحابة رضي الله عنه [illegible]
ولم يحز له واجاز **النبي صلى الله عليه وسلم** له بلوكانت يفعل الاجازة [illegible] التاسع
فيه دليل لمالك رحمه الله حيث يقول ان الصدقة تجب بالقول لانه قال اشهد ان حابطي صدقة
وان **النبي صلى الله عليه وسلم** عند ذلك ولم يطلب منه زيادة في الوجوب العاشر فيه
دليل على قبول الحاكم الشهادة في شيء من حكم [illegible] ابدا [illegible] ان هذا الذي
**النبي صلى الله عليه وسلم** واخبر انه اشهد على صدقته كما ذكر **والنبي صلى
الله عليه وسلم** هو الحاكم باجماع [illegible] من حكم [illegible]
سوال وجواب الحادي عشر فيه دليل على ان [illegible] على الصدقة [illegible]
[illegible] **النبي صلى الله عليه وسلم** على صدقته [illegible] **النبي صلى الله عليه وسلم**
[illegible]

**قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة**



**بسم الله خادم الحديث**

كان الحديث يدل على جواز اتخاذ الخادم وكذلك العكس وهو عدم اتخاذه لان **النبي صلى الله
عليه وسلم** [illegible] خادم فلما ان اتخذ الخادم [illegible] من شيبان والكل عليه
مشروع [illegible] فيه دليل على انه ليس من شرط الحاكم اتخاذ الخادم [illegible] لان **النبي
صلى الله عليه وسلم** بالاجماع انه كان حاكما [illegible] وفي حال [illegible] ولم يكن له
خادم [illegible] [illegible] العقد [illegible] لا يعجبا [illegible] الثاني
قوله يا [illegible] **رسول الله صلى الله عليه وسلم** [illegible] فيه دليل على ان
[illegible] [illegible]
**النبي صلى الله عليه وسلم** [illegible] **النبي صلى الله عليه وسلم** [illegible]
**وفيه** [illegible] العقد [illegible] اهل الفضل [illegible]
[illegible] **النبي صلى الله عليه وسلم** الثالث فيه دليل على جواز [illegible] لهذا
[illegible] **النبي صلى الله عليه وسلم** الرابع
فيه دليل على جواز خدمة الصبي [illegible] **النبي صلى الله عليه وسلم**
[illegible] الخامس قوله ان انسا غلام كيس [illegible] فيه دليل على ان الكيس
[illegible] الكيس [illegible] الكيس [illegible] مطلوب
في [illegible] العقد [illegible] [illegible]
[illegible] وكذلك كل ما يتقرب به الناس بعضهم لبعض [illegible]
[illegible] [illegible] بالوصف [illegible]
[illegible] وقوله عليه السلام فقطعتم
[illegible] [illegible]
[illegible] واجمع السادس فيه دليل على جواز [illegible]
والخدمة [illegible] السابع فيه دليل لمالك رحمه الله [illegible]
[illegible] الخدمة [illegible] الثامن فيه دليل على جواز استنابة الصبي [illegible]
الصبي [illegible] الخدمة [illegible] وكذلك كان عليه السلام [illegible] التاسع فيه
دليل على جواز [illegible] موضع [illegible]
[illegible] خدمة [illegible] **النبي صلى الله عليه وسلم** [illegible] العاشر قوله [illegible]
فيه دليل على جواز [illegible] الصغير [illegible] حتى يكون [illegible]
[illegible] الحادي عشر [illegible] فيه دليل على [illegible] لو

النبي صلى الله عليه وسلم وكذا ما أمره الله عز وجل به من [illegible] النفير [illegible] وما ينبغي في خروجه
عليه السلام وعشر سنين غزوه مع كثرة السنين وما فيه [illegible] الحرمة لم يتركه النبي صلى الله عليه وسلم
فكيف يعقله هذا هكذا [illegible] لما كان عليه السلام هو الذي أتى للناس بأنه يبلغوا ليقتدوا
منه أجر التصديق والتي الناس بعده ورثوا منه بقدر همتهم ومقاصدهم لأنه أفتانا عليه السلام بقوله
لم يفضلكم أبو بكر بصوم ولا صلاة ولكن بشيء وقر في صدره والشيء الذي وقر في صدره هو قوة اليقين
حتى كان يقول [illegible] لما كان صاحب النبي صلى الله عليه وسلم في الغار وخليفته
بعده لأنه [illegible] الميراث أكثر مما [illegible] ولذلك كان له [illegible] الدين أتاه علو وارتفاع
بحسب ما أخذه من ذلك الميراث وخص به ثم يبقى على الحديث سؤال وارد وهو أن يقال الجمع على هذا الحديث
يؤخذ الترتيب والتأديب الأولى لأنه إذا كان [illegible] ثم لم يبق فيها [illegible] الرواية
يؤخذ [illegible] على غير حال [illegible] وقد جعل عليه السلام التأديب الأولى أفضل من الصدقة
والجواب عنه أن ما من [illegible] الحديث ما يقصر عنه لأن السؤال إنما قال فيه [illegible] والكيس
من [illegible] هو الذي لا يقع منه خلاف الدين [illegible] اختار الله عز وجل [illegible] نبيه عليه السلام
[illegible] نصيبا لقوله عليه السلام [illegible] أن هذه الحكمة
مرضية [illegible] من هذا الميراث لا يحتاج إلى التأديب فإذا كان
بعكس هذا الكيس [illegible] التأديب [illegible] المعنى الذي ذكرناه

## قوله سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل قال الصلاة على ميقاتها الحديث

ظاهر الحديث يدل على فضل هذه الأعمال المذكورة [illegible] على ما سواها والكلام عليه من وجوه الأول
قوله أي الأعمال أفضل [illegible] بالأفضلية كثرة الثواب وتضعيف الأجر وما يقرب إلى الله تعالى
[illegible] إلى الله تعالى [illegible] مسألة [illegible]
وما أشبههما من العوض فيها تضعيف الأجر وإن كانت لا تخلو من القرب إلى الله سبحانه ومن [illegible]
ليس له فيه تضعيف الأجر [illegible] رضاه [illegible] مع [illegible]
في القرب مع أنه لم [illegible] تضعيف الأجر [illegible] ما روي [illegible]
[illegible] الشهادة [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
من [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] بالشهادة [illegible]
عليه السلام [illegible] الشهادة [illegible] أنواع التعبد [illegible]



من الجهد [illegible] فكيف يقع تضعيف الأجر لمن ليس فيه
من هذا الحال [illegible] وهو أن الأعمال على قسمين قسم لتضعيف الأجر والقرب إلى
الله سبحانه وقد تقدم ومثاله [illegible] وقسم يبتغى به القرب إلى الله سبحانه لا غير وهو مثل بر الوالدين
وما أشبهه [illegible] وذلك أن الوالدين ليس [illegible] الصحابة كان على
هذا الجنس [illegible] إلى الله سبحانه لما تضمنه جواب النبي صلى الله عليه وسلم
ومن [illegible] الوجه الثاني
قوله عليه السلام الصلاة على ميقاتها [illegible] السؤال [illegible] عليه سؤال وهو أن يقال لم قدم الصلاة
على بر الوالدين ولم قدم بر الوالدين على الجهاد والجواب عنه أن الصلاة إنما قدمت لأجل أنها أس الدين
وعموده [illegible]
كثيرة جاءت [illegible] قوله عليه السلام بين الإسلام والكفر ترك الصلاة ومنها قوله
عليه السلام وموضع الصلاة من الدين كموضع الرأس من الجسد ومنها قوله عليه السلام أول ما يحاسب
به العبد الصلاة فإن قبلت منه نظر في سائر عمله وإن لم تقبل منه لم ينظر في شيء من عمله [illegible]
[illegible] وأما بر الوالدين [illegible] عليه السلام على الجهاد [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الجنة [illegible]
[illegible] الجنة [illegible]
الله عز وجل [illegible] الصلاة وإنما [illegible] عليه السلام الجهاد [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] الجهاد [illegible]
[illegible] الجهاد [illegible]
[illegible] رضي الله عنهم [illegible]
ونحو الصلاة [illegible]
وهو الجهاد [illegible]
الله تعالى [illegible]
[illegible]
الثالث قوله عليه السلام الصلاة على ميقاتها [illegible]
الصلاة [illegible] الصلاة [illegible]

في الوقت كله وما ورد لا يخص بأول الوقت والعلم يحمل على الخاص بمثل هذا الموضع لما فيه
اثبت فارقته وهو اول ابتداء الصلاة او الوقت او ابتداء الصلاة او الوقت فيه وهذا لا الزمة مع ما ذكر
به وفيه دليل ان امامة الرجل مرتبة امر الله تعالى والمسارعة اليها مشروع وامر النبي بالاستحباب وانما استحب بعض
العلماء تاخير هذا لدليل اخر اول الوقت لعلة اخرى وهي مساواة الحق لعلة ليكي يجتمع الناس
للصلاة والثانية اكثر اجرا فلذلك يؤخر للنصف الذي جاء به لانه انما اخر من اجل العابر
وقد ذهب العلماء فيما اعلم ان الوقت افضل عند ابي حنيفة وليس ما ذهب اليه بالقوي **وقد قال**
ابو بكر رضي الله عنه اول الوقت رضوان الله ووسط الوقت رحمة الله وآخر الوقت عفو الله ثم
قال رضوان الله احب الى من عفو الله وهذا يؤيد ما ذهبنا اليه من ان الوقت فيه يشبه ما امر
به لعلة ان العفو يقتضي ان يكون وقع بشيء عنه وجه الرأي امر عليه السلام بتلك الاعمال
الثلاث فيه دليل على ان التعداد انما يكون اذا كانت الواجبات ويبدأ منها معا واما الترك فالخامس
قوله ولو استمر تساهلا فيه دليل على التأديب وانه حق للعباد والا لكان عليه في السهو اثم
حيث ترك افتطارة على تلك الثلاثة وقوله بعد ذلك واستمر تساهلا فيه دليل وجوب القضاء
الحاج على العالم وهو مرتكب حتى او التارك كما تقدم **ومنها** انه اخر من اجل ان يغرر الكافة ان تلك
الاعمال مرتبة عليها ثواب عظيم من كثير ابتداء وخصوصا والعناية رضوان الله عليهم كانوا يعلمون
**ومنها** ان العلماء علماء النفقه فيه وانهم المسايلة التفقه لقوله تعالى والذين جاهدوا
فينا لنهدينهم سبلنا وانما يكون الجهاد والاجتهاد الا بالعمل لقوله عليه السلام من عمل بما علم رزقه
الله علم ما لم يعلم ويعلم ما لم يعلم منه ما يشتغل به من احكام من الاحاديث وغيرها فلما حصلت له ثلاثة
وجوه على ما ذكرناه اقتضى على توبيخ العمل بها قوله وكان مضطجعا اي من الرقاد لما يجيء عن
التوبيخ او يفهم منه شيء فرجل عربي البصل ومن ليس في زمان الصحابة انكار نحو من يحضر بعض
العلماء وهو اسبع مسئلة واحدة خرج اذا ذاك فسبل لم يبعد له بقال له اسبع مسئلة واحدة استغرابا
يوم مني مرارا اسبع مسايل فينسى الثانية اذا ولو كذلك الثالثة لما فعلها يبقى منه التوبيخ فيما
سمعت وعدم التحصيل اما كنت فوعيت فاذا كان هذا التحاوف العظيم في عين الصحابة فكيف بمن
في الجهاد مرتبا اول وعلم هذا يعلم الحق الواضح اتباع العلم بالعمل ليحصل من تحصيل العلم وتضييع العلم
منها ان وعي العلم يكون بالعمل فيزداد التشوق عليه بالزيادة ليسبقه فيها نحوه عليه وما يتضمن
على باقي ذلك العمل له بركة فضيلة استنباط العلم لقوله تعالى ولو ردوه الى الرسول والى اولي الامر
منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم وذكر استنباط العلم لقوله تعالى ولو ردوه الى الرسول والى اولي الامر منهم
يشمل ذلك ما روي ان عبد الله بن عمر مكث على سورة البقرة ثماني سنين يتعلمها وكان من اجل العلم
على ما يبين عمل استنباط جمع عمل عليه فكفت له الزوجة العلياء العلم والعمل بهذا السير مع
مهم ما ذكرناه الله من خمس بين الاسلوب وما تضمنه من الجواب الجائز فيه الله من النور لحظ له ام الى



ما فضل مع انه يفيد التشوق الطلاب الذي جاء به ابو خزيمة مع حضور الشارع عليه الصلاة
بالاستظهار وكان بالفاسر وكان اجتهاد فلما اركان سؤال الدعوة فصل افتقر على معرفة بعض دون بعض
المعنى الذي انتهى اليه والله المستعان

## قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية الحديث

تمام الحديث بين اصل ان الهجرة قد انقطعت بعد الفتح لكونه معارضا لهم وقوله عليه السلام
الهجرة باقية الى يوم القيامة والجمع بينهما والله اعلم ان هجرة الامر مكة الى المدينة وكانت بما مع
**النبي صلى الله عليه وسلم** والجهاد بين يديه فرائضهما لا تكون ابدا والماضي من انواع الهجرة
يزايله بما في ليس مثل الخروج من دار الكفر الى دار الاسلام وكذلك ايضا الخروج من مرض عليه الى
الى موضع ليس فيه بما يشغل لقوله عليه السلام فيما فاته سرا لا يسلم ان يدين دينه الا
مروي من شاهو الى شاهو من اجل الدين صحيح ما تقدم فيما عليه السلام والعمرة الهجرة صحيح
معنوان عمرة وان هجرة عكس من الدين من شاهو الى شاهو ذكر هذه الهجرة المذكورة انما وقع
التشبيه بينهما وبين الهجرة الاولى في تضعيف الثواب وكما ان تلك الهجرة بفرضها لا هجرة وهي
مثل الصدقة ابدا لقوله تعالى ان الذين امنوا وهاجروا وجاهدوا بسبيل الله والذين اووا ونصروا اولئك
هم المؤمنون حقا لهم مغفرة ورزق كريم ثم قال والذين امنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا معكم
فاولئك منكم فهذا نص فرجعت هذا المعنى وسوار العمرة فيها مع العبارة من موضع كنت فيه لمخالفة الى
موضع هي فيه الحي ثم الكلام على الحديث مشروحا تفسيرا اول قوله عليه السلام وكان جهاد ونية بين
ان الجهاد ما قلم يزل ولم يقطع وانما يكون جهاد حتى يكون نية والنية فيه فراغهما عليه السلام
عن هذا الحديث حين سأله اما عن الغنائم في سبيل الله فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو
في سبيل الله وفي هذا الكلام عليه بما فيه كفاية **وفيه** دليل على ان نيات الخير على اختلافها ما جور بها
فيما بلغه منها علمه وما لم يبلغه وفي قال عليه السلام في هذا الحديث نية لم يبلغ من عمله
الذي قوله عليه السلام واذا استنفرتم فانفروا واذا استكملتم للجهاد فباشروا واخرج وكانت تفعروا
على تجهيز كل غزاة في الصحابة رضوان الله عليهم من غير حكم حكم الصحابة اذا استنفروا وكل عليه
من غير كفاية فهو عليه بالخيار ان شاء خرج فله اجر خارج بلا شرك له بشرك ان يعلم الغزو بغير
من غير الحرو الكفاية واتبع وبين فرض الكفاية ومن غير الغير فرق كما تقدم الفقه واذا اخرج الامر بالسلم
العلم والجهاد بجمعه ومن كفاية يحسنهم يكون ومن الجهاد يكون بعدوه عاصيا لامر **النبي صلى**
**الله عليه وسلم** وفي الحديث اشارة صوبة وسمي على ثلاثة اوجه اما واما قوله عليه السلام لا هجرة بعد الفتح

شبكة الألوكة www.alukah.net

من اخبر عليه السلام في هذا الحديث بان الجهاد جهادان اكبر واصغر فبين عليه السلام وهو ... 
الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر وهو جهاد النفس فان اثار الجهاد عن ... يكون ... ان يكون
كبير وصغير والصغير ما تقدم والكبير هو مجاهدة النفس ... وشهواتها واخواتها واهليها ...
ورد ما ... الله تعالى ... حيث قال ان كان اباؤكم وابناؤكم
واخوانكم وازواجكم وعشيرتكم واموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها
احب اليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا ... هو المطلوب وخلو القلب
و... وحقيقة ... ما ... عن بعض الفضلاء
انه قال ... الاول ... والثاني ... والثالث ...
الله ... الهجرة ... اهل ...
ضد العلية ومن كان ... الهجرة ... بالكلية ...
الفضل ... والمراد ... الجهاد والهجرة ... 

[illegible]



الا ... العقل ... حتى ... على النفس
... الامر حصلت له ... فيها ... يجب عليه ان ...
... من غلب عقله ... يجب عليه ...
موضع ... والنفس ... وكيفية ...
... وكيفية ... النفس والهوى والشيطان ... وما ...
والله المستعان

## قوله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود لاطوفن الليلة على مائة امراة الحديث

ظاهر الحديث يدل على ان امور الغيبية ... عليه ...
عليه من ... ذكر ... 
بعض ... 

[illegible]

قف

ما عليه من الخصوصية في الحال الغريب ونه عليه السلام رضي بالغير العبودية باعكم الزاوي والبهائم
ه العوم الى اختيار وسو الغز والعبودية فكان عليه السلام يرد على بكد ثلاثة اجار من شرة الجوع
والمجاعة وسو على حاله في هذا الشار اعي في الجماع لم ينفصه شي و الناس رايما اذا اخوهم الجوع والجا
ميرد لا يستطيعو على ذلك **وقوله** عليه السلام الصوم لد وجاء فكل لصوم لهم رجاء
وهو حوبة الكرمة لا ينقصه شيء وسو المعنى الذي ذهب اليه المجيبة النساء ضواف سليمان عليه
السلام على ما تدا مرأة في ليلة واحد يحتمل معنيين احدهما ان يكون الربيع في الزمان كرميلا منتا صيابي
الحول حتى كان تلك ليلة مواجيل كولد ارجاء مع مائة امرأة مع كصورو نجد رو تومه. وارجح ملة على
هذا الوجه فيكون قول **النبي صلى الله عليه وسلم** لا تفوت الساعة حتى يتقارب الزمان عل ظاهر لعكه
من حصول الجبال الليالي وليس الحمل على هذا الوجه اقوى بل اذا تارك زيادة الا يكون اليوم بيقا مرحول
النهار بيقة. واما المعنى الثاني وسو كاظم هو ان يكون الله عز وجل لذه الخير والعادة بجامع
وينقص ويطو ويقصر والبلية الكواعلى ما هو اليوم مثل ما اكم عز وجل خرق العادة لنا بيبه وارد
عليه السلام في قراءة الزبور وكاريق له تقدير ما تشرح لد حديدا بقدر سو من يوحز اليوم كتيبة الاولياء
والخير يعطون يا البلاء النار بعدما كوا جتمع عليها ضعا بعد ما قدروا عليها. يشغل لزلة ما حكى عن بعض
العجلة انه كان يا تي اهله بليل فم ينتظر ثم يقدم بعد العشاء ثم كزلك الى ان خرج الزوار فبلغوم
العير فلوا جتمع في هذا البعد انه ريقتصما انه ينتظر واشروا الميلة ليتم فلا ياتيه وا عليه مع ارهن
السير ان معنى هذا البعد فوا بلوا ما الشوواء هو من ورة البشر **وقوله** حتى هذا المعنى
كني عن بعض اهل الصومة جاء اكار هذا موجود ايوكرامات الاولياء فكيف به في معجزات الانبياء
عليهم السلام وجاء احملنا على هذا الوجه فيكون **النبي صلى الله عليه وسلم** لا تقوم الساعة
حتى يتقارب الزمان محمولا على الحقيقة وليس على كاهم لعكه وقد رد تاعلى هذا وضوحاء الدلو على
ذلك الوجه الرابع: الشراب قوله للنفوذ تاذ بدار سبحانه في سبيل الله. وجه دخل على انواء الخير والعنيب
فيه بشبهك او يكون لذة السبب بصور عنه في جي العادة في تلك الساعة التي تشوا ان تكون من بعض
المحتملات التي تتصور عن ذلك العمل او سليمان عليه السلام وعلو وجواز الربط والوطو الوطي فيكون
منه علو فيكون ان كان فيكون بالذات دون الرجا او فيكون بهما معا وعلى ان يكون الحمل كله
بالمجاز فيكون فو مصرد يكفو الحي وجسفور الركوب وفيكون تو بعيو تو الرعي ذلك
من الوجوه المحتملات جا وجدا حد الوجوه عن المحتملات كلها وهو ان يا تيها كلها واحدة كو
كلي جاهد في سبيل الله تقوية رجاء سند عليه السلام وا بلاغ في حصن النبية انه فوتيق او نية
النو مر ابلغ من شمله بهو بينهما الاستدلال ان يعقر النبي عليه بالفتح وعلى فيها ونعت وارجح
فعوجعل لها جر النبية. وقوله **النبي صلى الله عليه وسلم** الاعمال بالنيات ولكل امرء ما نوو
فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة

ينكح

قف

قف

قف

في بو معه من الكتاب

قف

بلغ وجها



قف

ثم وجها فهجرته الى ما هاجر اليه. وكوله فيما نحن بسبيله سو سواء من اتا اهله اشهوز كارله ذلك
سو انا هم ذخار الاجر وكليهم ذلك سو جوصل اليهم حقا واجبا لهم عليه ولكي يجولوله مراود
ي ذا سلم ويكتفي المصاور بذا حد ولبنة سب. ما احتوت عليه بنته **ومنه** قوا عمر
رضي الله عنه انذا كنا النساء وما لي اجر شهوة فقال ولم يا امير المومنين قال رجاء ان يخرج
الله من صلبي من يكثر بنه محمد الامم يوم القيامة وانما كان عمر رضي الله عنه هو الذي يقوي به
فيه ان انعقاد النية على هذا الحال مراده الى مع الفورية على اختيار يا كولا ان عارضه بطنة
دينية اعكم لنه اذا جاء مراج خاء سح بولك ومن هذا الباب كان اجتماع سليمان عليه السلام وليس
لمن حض له ما هو المقصود بالجماع وا بني. اذ جعل هذا ينبغي للمرء ان يحسن نيته ما استطاع
ويبالغ فيه فالجهل ثم بعد البالغ الجهد يشاسلم لله حسن البعد طا واراد عن وجل اعضاء الما عمل
بالعور حتى يحط للبوط انور وارادة عن وجل لنا بعد ان حصل له اجر النية ولاجل هذا المعنى اخذ اهل
الصوفية في البالغة انوا الخير من حيث هو خير لا يصدعن لا شيء حتى لقد حكي عن بعض جلاء
الكبار مريضا مرة اعليه بعض اخوانه فانوزا بنا جا انوزا بنا ريضا وعود لهم انوا اذا مرا يعدل
الي فقالوا كيف وانت على هذا الحال بقا ارعشنا وقيما وارمتنا حصل لنا اجر النية لاجل حسن نياتهم
وتتبعد عن هذا المعنى كار بعض بخلا مهما ذا الجماع الن هو اعكم ما يكون من الملذوذ ذا ت
ياتيه وهو معنى في الحركة. يوجد له الوقع على ما هو عليه وما ينتج عنه فلو كار يا نه للشهوة لما
صدر ذا عتبار هذا الحال فاذا كار هذا حال من هو اعكم الملذوذات يرجع لم تحسر
نياتهم فما ينتفي صورته بكليتهم في جميع امر النص جاء اكو بوعلى هذا الاصل سوا الوهو ربقا فذ
تقرر والعلماء اخذ من رضي الله عنه قوله عليه السلام كلب انعلم يا الجاكم فيه في هم وفي تقوم ثم ارسليمان
عليه السلام انا اراد اعكاء النية بخلا مراد على قلة الفاعلة ان يسوي بهما ويكون علماء والجزاء
عند العلماء على قدر النعم الاحكا. وبيانها والبي سار رجعلوا النصة الوسوا علماء الكلام وكلب سليمان و
عليه السلام وما هو اشنب للاط مع انها يا ما ربكون ذا رمز عالما: الوجه الثاني قوله فقال
لاطا حبه ان شاء الله: فيه دليل على ذا شاء الاصل الفعل يا التاحب وذا حتم الا وسليمان عليه السلام
لما نسي ذا استثناء فيما اراد فعله لم يا مر طا حبه بالاستثناء وانما تكلم بقوله حكاية لكي يتنبه
سليمان عليه السلام الاستثناء فيبستثنى او كلم فيه بشيء ما من قلة الاحتراز وانما سكت سليمان عليه
السلام عن ذا استثناء لكونه شيء اولم يسمع طا حبه حين استثنى وا لو سمع اولو لم ينفع الاستثنى
وكا استثناء مرتبا ثا ب العبودية مع الربوبية وكا نبيا عليهم السلام اعلا الناس في هذا المقا م
وكا كلما اراد الله عز وجل خيرا اليه قصر نساء ان يعلق له بالمشيئة: الرابع قوله لاطا حبه فيه دليل على
انذا ر العضو على العاضو ونا العينة لا مع وجود له وا وسليمان عليه السلام فخل اهل بيانه كا نه
رسو الرمو الاظل هذا زيانه لا كو لما ان نسو ا استثنا لم يكو طا حبه ليستثنه له على ذا لك: الخامس

الجماع

فمن يقل ان شاء الله

قوله عليه السلام والذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله عز وجل فرسانا اجمعون
فيه دليل على ان نجح السعي المقطوع به انما هو بين الحقيقة وادب الشريعة فاذا اجتمعا لا بد من نجح
سعيه لا محالة لانه عليه السلام الصادق قد قطع بنجح [...] ولكن سليمان عليه السلام لما ترك
الاستثناء وهو الحقيقة وقد حصل ادب الشريعة وهو ما قدم من الحكم والتسبب فيه وهو النكاح
مع قوله الي جامع احدى المحتملات كما ذكرنا لم ينجح السعي لاجل نقص تعلق الامر بالحقيقة فعلى هذا
فيحتاج المرء ان يعظم ادب الشرع بعقد في الحال والماضي والمستقبل مع تحقيق التعلق بالوحدانية
والتوكل عليها ولا اعتماد على العقل والمراد ان اراد نجح سعيه وقد نبه عز وجل على هذه الاحوال في
كتابه فقال في الماضي فقل عسى ان يهدين ربي لاقرب من هذا رشدا وقال في الحال اياك نعبد واياك نستعين
وقال في المستقبل ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله فمن اتى بهذه الاحوال الثلاث من تحقيق
الاعتقاد ومن التصرف في المحسوس على مقتضى الشريعة فهو الذي يكون التصرف فيه بصدق
وتصديق [...] كملت له دائرة السعادة ونجح سعيه في الدنيا والآخرة فيما اراد منهما
[...] الشارع عليه السلام جعلنا الله ممن [...] قوله ولم تحمل منهن
الا امراة واحدة جاءت بشق رجل الحكمة في ذلك ان لا يمنع الحمل من الكل وانما كان الواحد كان يكون
اثنين او يكون رجلا كاملا وقوله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا
اجمعون والجواب عن الحمل [...] قلنا ان الارادة [...] العقل فيها ولا [...] من الفوائد
صلى الله عليه وسلم او قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا اجمعون [...] الزجر
والانبياء عليهم السلام على الله عز وجل [...] الحكم وجه ما [...]
الله تعالى [...] بالادب العجيب [...] الحمل
مرة واحدة [...] عليه السلام [...] من وجهين الاول يقول
[...] معصومون [...]
[...] العصمة [...] الانكاح [...]
[...] حكمة الحكيم ان يكون معه الحمل [...]
[...] والوجهات [...]
[...] عدم القبول [...]
[...] ان شاء الله [...] الاستثناء
[...] النكاح [...]
[...] الاجابة [...] الحكمة [...] الحقيقة الربوبية
[...] هذه الثلاثة الاحكام [...] سيدنا صلى الله عليه وسلم [...]
الكرام [...] الله عز وجل [...] واما قوله [...] محمد بيده لو قال ان شاء الله



لجاهدوا في سبيل الله [...] عليه السلام [...] القسم [...]
عليه السلام بانه لو قال ان شاء الله [...] في بلوغ الامل [...]
[...] المستقبل [...] وفيه من الفقه [...]
[...] حكمة الحكيم [...] والوضع [...]
عليه السلام [...] بالحكمة ويترتب عليه من الفائدة [...]
في العلم [...] والله الموفق

## قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الطاعون شهادة لكل مسلم

ظاهر الحديث يدل على ان من مات من المسلمين بعلة الطاعون مات شهيدا والكلام عليه من وجوه الاول
من مات بالطاعون هل يلحق بالشهداء الذين قتلوا في سبيل الله [...] النبي صلى
الله عليه وسلم [...] الشهداء سبعة [...] المطعون [...] على اخبار الشارع عليه
السلام [...] من الحديث لان تفضيل الشهداء بعضهم على بعض [...] في القلب
والسنة اما الكتاب فقوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون
فرحين بما اتاهم الله من فضله [...] العليا [...] للذين قتلوا في سبيل الله
[...] من الشهداء واما السنة فقوله عليه السلام ارواح الشهداء في حواصل طير خضر تاكل
من ثمار الجنة [...] الله الى اجسادها يوم القيامة وقوله عليه
السلام فيهم ايضا انهم ياتون يوم القيامة وجرحهم [...] الريح ريح المسك [...]
[...] في سبيل الله [...] الوجه الثاني [...]
[...] الطاعون [...] رحمة للمومنين
[...] على الشهادة والشهادة على [...] ومثل ذلك ايضا الغرق
[...] كلام [...]
فيه دليل على [...] الشهادة [...]
[...] والشهادة [...]
[...] البلاء [...]
الكعبة [...] الرابع فيه دليل على ان [...]
[...] الايمان [...]

حكمة الحكيم فقد سبغ هذا في هذا النعم وخلع عليه خلع الفضل والافضال فسبحان من سخر رياح
الارض فزرته اعصارا قلوب عباده بعضهم متواضع بالانكسار وبعضهم راتع في الغرور وداعيا
بين هبوب الانكسار وداعيا بين هبوب الغرور الاول هبوب اللطف الجبار والثاني هبوب
الكبر ليستدل على عظيم فرد الفرد ليشمل لما في رواية قوله عليه السلام واما الذي فيه
بالليل والنهار واحمر وبارد ومختلف والمختلف متشابه وتأكد واستقبلته بعض هذا ومن هذا ينضاف قول عليه
السلام قلب المؤمن اشد تقلبا من القدر اذا اجتمعت غليانا في قدر كريح الخريف ومن ذلك ريح
الرجاء ومن ذلك ريح القلق ومرة تحركه رياح المحبة الى غير ذلك من الرياح المؤمن الكراخ جعل
ثم تتواخى بعضها على بعض وتحقيقه الايمان يوجب تقلب القلب اتوا مرغيرا وتقدم هذا الرياح لاجل
ما يتقبل لها هو فيه من غير الاعتبار وفي صنع الحكيم المفضال بتكوينه
اذا هز ذلك الرياح المؤثرة كما تقدم من الجم العظيم جعلنا الله ممن اذا زاد من خاطبه فصبر واعطى
الحكمة وابلغ فيها ان بعض الحرية الامر الوالد تعلم وافراز الليس بيوم وهو التوجيه المحض وعلى
بعض الحالة مطلوب كانت بعالة عليه السلام بين خلال وافعال الفعل افتعال الحكمة وبمستغير الله عليه ثم
بعض الحوادث ينتج منه وبرى كذلك لذا الله تعالى كمثل خروجه عليه السلام الى الحج والغزو
واستعانته عن الخروج وتوبيخه عن الروح وفرايرينا معنوية الذي غيم ما حوينا الشارح قوله
عليه السلام وان السكينة علينا وثبت اما قول ان اثبات يرد عليه سوال وهو ان بقال السكينة
معناها الثبات عند نزول الامر وثبت الاول معناه له فلم كلمتها معاوها المعنى واحد والجواب
ان السكينة ليست كالثبات بل السكينة تحتاج عند نزول الحوادث فيتوقف عند نزولها ويرى
في المنابع وما يقتضي الحكمة بعد اعمال العقل وثبت كما قال واما احتاج حين القتال والمقابلة بالتقابل
عليه السلام والسكينة فيما دون الحرب للمعنى الذي ذكرناه وكلمة ثبت الاقدام وحين المقابلة ادهو
المقصود في الحرب القسام قوله عليه السلام ان الله قد فرض علينا الجهاد وبعض الرواة
لاكن بينهما فرق وهو ان قوله تستعمل للبعيد والذي تستعمل للغريب فذكريا هو مستعمل للغريب
لكون العرب كانوا في بادية من المدينة الغزو الكاحتى كان حاضر معهم ويغزوا بعضهم بعضا انهم
كفوا حتى يأتوا لغة الغالبة التي مع قوله عليه السلام اذا اراد واقتتلت اينما يرى مع خيانتهم
وكثرتهم وكلمة المقاتلة اذا اراد الاجتماع الوبر لم يكرهوا ناخذوا فالهم وفيه دليل
على ان الانسان يسمى حاجته عقول الدعاء ما انه عليه السلام ذكر ما اراد وعينه فارقال فاكيف يقع
الرد التعبير والله عز وجل اعلم يزال من حاجته قيل له تسمية الحاجة وتعيينها هو السنة ومقتضى الحكمة
وفيه قوله تعالى ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين هو عز وجل العلم بكل امور على ما هي
عليه قبل كونها وعند كونها على حد واحد وكل العلم هنا راجع الى كل موضع انا على نحوه وهو العلم الذي
يقع عليه الجزاء مقتضى الحكمة التكليف والفعل والمشاهدة وفي الحديث انتار معنوية وقوله
انا هو الفقر والجهاد هو الجهاد الاصغر على ما سماه عليه السلام حيث قال هبكم من الجهاد الاصغر
الى الجهاد الاكبر وهو جهاد النفس وهو باب اول التخصيص الجهاد الاكبر ثم بقية كما قال الفعل التخفيف
ان جعل منه ويراد الشهوات خنوفا وسورا هان الشهوات ترغب اليها وخلع العذار هو التفاسير
في الذهب وتصحيح الحال الحقيقة الاولى وتقدير المخصوص بالذم الخصوص بالمجبوب واشعار الكلب
بالتعلق بالوحوش انه حتى يكون ترابه الذهب بعد ابا فخار ويعلو لسان حال النعيم النعيم بالاخلاص ويتسابقا
جنتا عما حوالها تاسيا بمقتضى موضوعه فسبحان فرجع الامر رجعنا بالحال واخبا وهذا البر الجميع
حتى وان الم ان ما ان الذهب فروا فيهما الى كمال الاربعة الغالا وهو فضل الله يوتيه من يشاء

## فوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا



## فوله رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب ينقل التراب وفروا الى التراب بياض بطنه

خلاصة الحديث براءة النقص من العرو والحزمنة واخذ الاهبة لقتاله والكلام عليه من وجوه
الاول هذا فيه دليل على ان ما وقع للخرمة مع اصحابه لم اكن لاجل امور الحرب واعلامهم فيما
يكونوا سببا لان النبي صلى الله عليه وسلم الخرمة مع اصحابه واعلامهم فيما كانوا سببا
الثاني فيه دليل على تواضع النبي صلى الله عليه وسلم وحسن خلقه اذا تبع الحفر حيث
هو موضع هذا الفضل العظيم الذي ينقل التراب مع اصحابه لانه واحد منهم الثالث قوله وفي رواية
التراب بياض بطنه فيه دليل على ان الغبار ليس بعورة لانه لو كانت عورة لما كشف صلى الله
عليه وسلم بطنه للغبار الرابع فيه دليل على انتشر حيم الخرمة سنة بدليل ان النبي صلى الله
عليه وسلم دعا ومنتشر الزلم ما كشف بكشفه الخامس قوله عليه السلام لولا انت ما اهتدينا ولا
تصدقنا ولا صلينا فيه دليل على ان الرجز في الدعاء جائز اذا كان غير مقصود لذاته والله
انتسبب فيها والمولى جل جلاله هو المنعم ما يوجد لما مر قوله عليه السلام ان الله ما فتح لنا
ولا تصدقنا ولا صلينا السادس فيه دليل على ما اجتهاد في امتثال الحكمة والتوجيه المحض بعد
امتثال التي جاء امر الله تعالى بعد ابلاغ الجهد الجاز به عليه السلام ابلغ العذر واجتهد فيه نعم
وحل الخير ابو امر اكثيد رضوان الله ليهم يزال مع انه عليه السلام يعلم انه منصور موعود انه امتثل

كلام الحربي يدل على ان هذا الثواب المذكور فيه الكلام في جهاد التطوع وان كان لفظ الحديث اوجب كثيرا مما ذكر
عن ابي هو كلام بالنسبة الى قوله معارض وهو قوله عليه السلام ثم ان الحج فان ذلك لا يعدل شيئا وكذا
يحتمل ان يقال ان هذا طائع بعضو معكم ما مضى ويؤيده قول النخعي فيما ذكر ابن ابي شيبة عنه ان الحج
عن الميت وقضى بوا الخياط واستغفوا الله وقد مواضع وراء اخواتهم فعلى هذا يكون الحج افضل من الجهاد
بالحج والتمتع بينهما هو ان كل واحد منهما عبادة لنفسه ونفرته عن وزره مع الغفرة على ذنوبه العين وعماله ذو
فضل لجهة حتى يقضيه عن اهل الحال بعض العاجز بالحج على مقتضى الحديث ولو لم يكن في الجهاد بالمال
الثاني بهو افضل لما عين الفقر وفرض الحج على الصوم فكون في سبيل الله كما ذهب اليه
بعض الصحابة حتى لغزو احدهما به وهو عام في المسجد للصلاة وقد اعتبرت فرضا بعبارة الكرخي فقال الله
شيوخ علم [illegible] انه قال ما اعتبرت فرضا رجل في سبيل الله الا حج متعلقا عليه الثاني فعال
لبعض اصحابه انك عاجز لغزا في سبيل الله فعال الحج في كل افعال البر والكلام على الحديث من وجهين
الاول قوله عليه السلام بقر الله وحقيقة الغار الوجه فما عبارة عن الزاب اي بقر الله عنه الغار بالعرب
العرب تسمي الوجه الظهر وبقي قرن عينه وغاله وما يسوغ بيع على الكفار انه لو كان الوجه حاصلا على
لم يحصل الراحة فاذا كان الغار في الوجه مضروبا عنها ومحال ان يحصل الراحة على فعل من افعال الغير
الوجه الثاني ان يحمل على ظاهره اي انه لو كان واقعا على الارض سبعين خريفا لحصل له
بوجوب ما اعني عنهم ما كانوا ليمنعون وكذلك هذا المذكور اذا كان ممن يبقى سبعين سنة ثم يجوز في
النار فيكون له حينها وانتهاؤه الوجه الثالث هو ان يكون عليه السلام كناية عن كثرة الحاج بالبعد
من النار وسعة بشر ليقول عليه السلام انفر النار ولو يشتو ثم ماذا كان يشتو في النار فيه
من الجاموس للتعظيم بالخاص من هذا اللفظ يعظم اجر في بكيانه نحو النار عند الوجه الثالث وهو
ذا فهم والله اعلم انه كنى بالسبعين عن اراد اجزاء لك ان يدخل النار ابدا والعاد اعتبر الحاج بانه كالحاج
السبعين اتم لغرة الذي ينتابها ومنه قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم وقال عليه
السلام لا زيدن على السبعين رجاء ان الله يا خذ عليه الشل و بكلام العرب شفعة منه ورحمة ولم يرد النبي
عادة العرب في قوله يا رسول الله عزوجل ان اقاتل حتى اسلم مات ابو ولم يا بيطار احرام هو الكار المقصود

اوما ذكر

## قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا الحديث

كلام الحربي يدل على ان من جهز غازيا في سبيل الله واخلفه بخير فله من الثواب وكاجر مثل من الغازي والكلام
عليه من وجوه الاول هذا الثواب مخصوص على من جهز غازيا لم يستطع الجهاد وتخلف عنه او هو عام في المتطوع

فق

فق







وغيره يحتمل الوجهين معا لاذكر الاكثر انه على العموم وهو مثل قوله عليه السلام من فيكم صايما
بلد اجر طائم وهو على الفدر على النفل وغيره وانه قد يكون من يتصدق على الجهاد اكثر منفعة للمسلمين
من بعض الغزاة رجل من يجهز جيشا كثيرا ويكفل اهل الكثير على من خلفه بخير ومعناه الذي لقد يقوي سبيل
يلزمه من الركاب مثل النفقة على عياله وما شبهها اذا اعانه به الجهاد الذي هو من اعمال البر
يوسبيل الله لم يشترط جهاد اذا كان لا يفعل بفعل الا اذا يكون نحو الحيض فجاز ان كل واحد منهما
وزيد بعضا كان اجر عمل الخير وعمل الشر واحدا ولم يكن هذا الثواب امرا كذلك ايضا الكلام
على من خلفه بخير ويعوا يضا مثل اخبار الظلم به الغني كما انه معلوم واخبار الظلم امر بها الا ان الذهاب
جنت الى الطعام والشراب ليس بمنزلة ما ذكرنا وكما بالذهاب الهما والضاربين ليس مثل من فعله فاذا
افهم ذلك ما مثل الثمرة وغيرها فليس المراد ما ذكرنا بل ما ذكرنا بعد ما يخلوا من وجوه يتم به لقوله
يعني بعد ما فعل ذو جهاز و كذلك ما يخص بسببه سواء اعطاه النفقة او غيرها من وجوه يتم به على معنى وجه راه
ان يكون له اجر غازيا بالنفقة كما يكتب الثالث هل من يجهز غازيا على الكمال وخلفه بخير امثله هل
له اجر غازيين اجر كل واحد الثوب يدل ان اجر غازيين له عليه السلام جعل له مثل اجر من جهز غازيا
مرتبط بعمل من جهز غازيا في سبيل الله عزوجل يقتضي ان يقتضي حمل له اجر الغازي بهذا الفعل
قال يعني الحديث من جهز غازيا في سبيل الله بخير فقد غزا فحمل الاجر الغازي اذا فعل ما يحصل له
الله وجه الرابع هل جميع افعال الطاعات سواء على عليها كما له مثلا او ليس فيه فانا نار الحرب تنتبه
بالاعلى على ما ذكرنا في قوله عليه السلام انما الاعمال بالجهاد كي يعني ما يكون لك وارفلنا نار الحرب اجاب
بالجهاد الذي عليه فيه لما فيه من التعب والمشقة وفضل من لم يواجه لقوله تعالى ونفاوتا على الذين
والقعود وقوله عليه السلام الزاد على الحج كعاد على ما ذكر الداخلي عليه مثله وكيف المعنى عليه حسن والله
وكاحد شايه هذا المعنى كثير ومن ثبت الزيادة بما جعل من اعمال الله علة له وجعلنا من اقوله نسبه

## قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم من احتبس فرسا

## في سبيل الله ايمانا بالله وتصديقا بوعد الحديث

كلام الحربي يدل على ان من احتبس فرسا في سبيل الله ايمانا وتصديقا بوعده بكل ما كان العرس
وتم به حسنات واجر بين صاحبه يوم القيامة والكلام عليه من وجوه الاول قوله عليه
السلام من احتبس فرسا في سبيل الله يدل من حبسه بنية جهاد العدو او بغير نية وفيه
دليل على ان النية ليست شرطا فيه لقوله ما ذكر انه قاصد بل حبس الفرس فقط من الاشياء التي البالغة كما فعل
ولم يفعل حبس اشارة منه عليه السلام الى ان كل ما فعله فقد فعل الثاني قوله احتبس الفرس من الاشياء التي البالغة كما فعل
ان يدل على ان كل ما فعله فقد فعل الثالث قوله ايمانا بالله وتصديقا بوعده هذا يدل على ان الاعمال
الصالحة انما تكون صالحة اذا كانت مبنية على الايمان والتصديق بوعد الله ورسوله وفيه

فق

النووي ذكر ثلاثة لما ان تعقبت فواعل التي يعقل الاكمال على عنوة الى ما المراد من التوكل بتلطف الفواعل والتحمل على ما يعارضه من كل وجه وما يتبع ذلك وما المراد منه والله

## قوله ان رسول الله ﷺ قال الخيل لثلاثة الحديث

كلام الحربي يدل على انكاره الخواص والخاص وانحصاره بالنية على تلك الوجوه الثلاثة والكلام عليه من وجوه.. الاول قوله عليه السلام الخيل لثلاث لرجل اجر ورجل ستر وعلى رجل وزر وقد جاء في حديث آخر ان التقسيم قبل التقسيم والبيان انه عليه السلام قسم الخيل على ثلاثة اجزاء ثم بعد ان قسم ما قسم قال الشيخ في قوله عليه السلام اما الذي له اجر فرجل ربطها سبيلا لله هذا الوجه اعلا ما يحصل الخيل له وهو المنوي به ابتداء قوله عليه السلام باكان في مرج او روضة يعني انه اكمال الشيء الذي ربطها به حتى في مرج في المرج وفي سبيل هو اما استماع الرعي بخلاء البيكار الربط فحيث لم تجد في الرعي المراتع قوله عليه السلام فما اصابت في طيلها ذلك المرج او الروضة كانت له حسنات له بعدد ما اكلت وما شربت وما سقت كان ذلك كله حسنات لربها يوم القيامة يحسن سوقها اي الحاسر قوله عليه السلام ولو انها قطعت طيلها فاستنت شرفا او شرفين كانت آثارها وارواثها حسنات له معطوف على الشيء الذي يتعلق به وتعلق الموضع الذي تركتها صاحبتاها على سبيل مضى الى الرعي كأنها تعمل موصولا حتى لتوفيه وتتم كتابة ذلك كله حسنات. التشاد سر قوله عليه السلام ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقيها فشربت كان ذلك له حسنات وذلك لان الاكل المتقوم عن كره وهو كونه ربطها في سبيل الله وكذلك ما اكل اصله له كما ذكرناه عليه من التابع على به اولم يعلم كان ذلك له حسنات لصاحبه الاصلي به **ومثل** ذلك الغرم اذا كانت البينة قد قامت له وعملا على الحديث الذي ورد فيه فعلى كل من اصاب من ثمر الغرم شيئا من سرقة او كتم كان ذلك له حسنات لصاحب الغرم سواء علم به اولم يعلم كان بكونه له او من ظاهر اذا كان الحاصل اذا كان له ذلك بمنزلة التسعة عشر الى قوله عليه السلام وجاز بها تغنيا وتعففا ولم يشرح والله يوفقنا لما هو الوجه منوب اليه ايضا لان الوجه المتقوم اعلا منه به الخوف اكثر ما يكون بذلك الا اذا اجتمع تلك الحال الثلاثة الذي ورد به الحديث وهو التغني والتعفف اولم يشرح الله تعالى رقابها ومعنى التغني انه فتح تسميها لحر غيرها من مالها راضيا بذلك فهو الساعي في تحريرها من رق نفسه لتتغنى بكسر الغين اي تستغني بكسبها عن غيرها ومعنى ارضت اي استعطفت بالكسب عليها عن المسئلة. وتعفف بالنامر ومعنى لم يشرح الله تعالى رقابها اي يعتقها والمراد بالرقبة الحمل لان الحمل هو الذي شارك الله عليه السلام حين سيبها عن الزكاة على ما قال الا الآية الظاهر ان حمل ما تحمل الخ ايضا ومن يعمل مثقال ذرة الخ والخير فيها على مقتضى ما وقع في الحديث واجب ومندوب به والواجب هو ان اخذها ما ان تخيير وجوبي



حفظ عليه الاكل لان الخير ممنوع في الحيوان كله عاقل اكل او غير عاقل وكذلك الطير اذ هو المعقول قوله عليه السلام كاخر وكاصلها والمندوب ما اختار اليه بعض العلماء من حمل متاع الكل وذكر الصغير ليس بشيء لما من انا البعد عن هذا الوجه قوله عليه السلام انما هي لرجل لستر الثلاث الوجوه ومعنى الستر ان يكون منطلقا في البراري ونحوها تغنيه عن مسئلة الناس ونحوها الخ نحو ان تجيبه من هو الرجعة العامة **وفي قوله** عليه السلام الموجبة كل حيوة وهذا الكلام مبني على الواو وفي قوله عليه السلام وتغنيا وتعففا ولم يشرح والله فلما التعجب واما الركل فمنع الواو للتشويه فليس بشيء في البعد اريكم مدى ما يجمع تلك الثلاثة الاوجه المذكورة واكثر الوجوه واحوط من الثلاثة كل الجعل منوطا واكثر سمنا لصاحبها وعونا لكم والله اعلم اما الذي هي لها ستر فهي المسومة وهي حسبها الزينة الربيا: وفي قوله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة الخيل المسومة باخذ ان ما من صوم وكما والراجح على تركه باخذ الصيب لليه اعتقاد المنوب كان سرباط اولا وبرجوله السين وكما يفتح بعدا على الوجه المذكور كما تقدم بل هو على كل تقديرات الرفع اذا كانت بعد النسبة المذكورة وكما والعلة التي بها الحكم مذكور موجودة في الكل بسر هو معلقا بالغير: وفي عز العلماء الحكم ما هو اقل من هذا وهو قوله عليه السلام وما بعض الفلك حيز بيض وهو غير ان وقد لوكل مشورا لجوز له الحكم معه من حفر او جوعا وكفر وغير من التعريشات فتعرية ما غير بتعريته له او الوجوه العلة فعسات النساء في قوله عليه السلام ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء اهل الاسلام اما البغي والرياء فمعلوم واما التواء وهو مثل ما يوجد عند التشكي فكم من المسلمين بما وضع العلماء تخرصا على كلام المسلمين وما اشبه ذلك في الكل على التواء في الحكم: اول التنويع تا لقوله بيد الجنس الاول الذي ذكرنا فجاء الجنس بالموضع وهو انه اذا كانت للتعجب فيكون معنى قوله ورزا تعلكم بكثرة الزرع هذه الثلاثة الا لشيء كلها بمعنى وحمل ذرها بشغل الغير واذا كانت الواو للتنويع يكون الوزر معنى اما كل واحد من هذه الثلاث مجرد عن اعتبار ما يترتب ما هو محجور شرعا كاذا ثوما وما ينتهي هذا ابضا في مثل اذا وجد اعم بل هو على ما يشبه بعد والكلام على تعريف لغيم الكمال على تعريف الوجه قبله ثم يترتب الغنم المباح عن الغنم وانما يمكن عنه عليه السلام ان شاء الله بواما بين وبينكم وبسكت عما سواه.. وقد قال عليه السلام ما زكت لقم بقرع وورد الماء بها هو فرد افتتاحا عام به عن النية المذمومة والمندوبة والله المستعان هذا

## قوله كان يوما عنزي يلعب السودان بالدرق والحراب الحديث

تمام الحديث يدل على جواز اللعب بها بحضرة المسجد وليس كذلك لاجل ما يذكر بعد والكلام عليه مرجوح..

الحراف ولما كان يوما عنى يلعب السودان في يتقرب منه لان العرب تسمي الحبش ... وكان
لعب السودان في المسجد ومثل لذا ومنا ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهن كان في
حايط المسجد فلما ان كان السودان يقرب منها اطاقتهم التي تعتمها في الشتاء اذ اللعب في المسجد نحو
ما هو كلام من الحرف فالجبر على العموم لما عارضه من كان في الحريق ... وقوله تعالى في بيوت
اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه ... قال العلماء معناه لا تعلو ولا تبتذل اما عن الصلوات والصلاة
هو المراد بالذكر في الاية ... وهو عبارة عن العلو والصيانة ... واما الحديث فقوله عليه السلام انما
المساجد لما بنيت له ... بقوله صلى الله عليه في الحديث ...
واما ... عمر رضي الله عنه ... خارج المسجد تسمى البطحاء وقال من اراد ان
... وقد كان ابن مسعود رضي الله عنه اذا راى الحرابة
... الدنيا
... المسجد ... ضيق المزينة وضيق
... النقاد ... كانت ضرورة
جائز ... وقد اختلف العلماء في تدريس العلم في المسجد الذي هو احفظ من ... نفسه على
... الطاعة على قولين ...
... الاصوات في المسجد ممنوع ...
... بحسب النية فيه ...
بينهم اذا عرضت الضرورة ... رسول الله صلى الله عليه وسلم
... وكلا ... بمعنى واحد ...
... فيه دليل على
تواضع النبي صلى الله عليه وسلم وحسن خلقه وفيه دليل لما ذهب اليه جمهور العلماء من
جواز نظر النساء الى الرجال ... وفيه دليل على النظر للعب
اذا ... كانت ... لعب السودان ... النبي
صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها تنظر اليهم ولو كان النظر اليهم ... لم يكن
ينظر اليهم ... النبي صلى الله عليه وسلم واهل بيته ...
... فكيف ...
... وهذا بيتين
... ومنها
فيه ... روضة من رياض الجنة ... روضة من رياض الجنة
وما كان من فضل ... الجنة ...



على الكلام من لعب ومن نظر ... قوله عليه السلام ... بني ارفدة ... اهل السودان
بكان عليه السلام ... الشوق والنهضة ...
... وفيه
... النبي صلى الله عليه وسلم ...
رضي الله عنهما ... النبي صلى الله عليه وسلم ... والحسن والحسين
... النبي صلى الله عليه وسلم ...
... وفيه دليل على تعلم انواع الحرب ...
... عائشة رضي الله عنها ... التعلم ...
... بعض الاوقات ...
على ... المسلمين ...
اهل ... ومثال ذلك من كان ... العلم ...
... في ...
يجب عليه تعلمه ... ومثال ...
... الشيء ...
على جواز الحكم على الحاكم ... النبي صلى الله عليه وسلم ... استدل على
... الحكم ... النبي صلى الله
عليه وسلم ... الناس ...
... فيه ... المتعلم ... الباعث ...
... عليه السلام ... عائشة رضي الله عنها انما
... قوله عليه السلام ... القلوب ...
... المقصود ...
... القصد ...
... الجهاد ... من فضل الله
... تعالى
... ومن
الله عنه ... محمد صلى الله عليه وسلم ... امير المؤمنين ... عمر رضي
... والله تعالى الموفق ...

قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم جعل رزقي تحت ظل رمحي

كلام الحريف بن علي ابن روز النبي صلى الله عليه وسلم تحت ظل رمحه وان الذل والصغار على
من خالف امره عليه الصلاة والسلام عليه من وجوه الاول ان العلاقة المذكورة في الحديث هل
هي عامة او خاصة كلام الشيخ يقتضي العموم وذلك موجود حسا لان من خالف امره عليه الصلاة والسلام
من كل الجهات فهم الكفار وجب لهم الذلة والصغار واعطاء الجزية ومنهم طائفة [illegible] في بعض
والقمع في بعض كالمؤمنين من اهل الورع والمعاصي اوجب لهم ذلة الحقوق من الحدود وغيرها وكما هيبة الناس
لهم والمطيعين لامره عليه الصلاة والسلام في كل احوالهم [illegible] الدنيا و[illegible] الاخرة وارتفع
عنه الذل مثل العلماء العاملين الصالحين المتبعين لامره العزيز [illegible] الملوك واجناد الملوك يانون
في خدمتهم [illegible] وتالمهم العزيز في الاخرة انما العكس من الشجاعة في غيرهم [illegible] لهم
من انواع الكرامات ومن خدمة الملائكة لهم ونسكن اهم حوائجهم. الوجه الثاني لقائل ان يقول لم قال عليه
السلام جعل رزقي تحت ظل رمحي ولم يقل في سنان رمحي ونحوه غيره من السلاح. والجواب عنه من وجوه
الاول ان المنصور انما جعل المقتل لاعداء الدين من ارباب الاموال فاذا اقتسموا بسنان الرماح بقيت اموالهم
تحت ظلال رماح المسلمين فهي الغنائم وقد احلت بخلاف [illegible] التشبيه [illegible] عن غرضه الحرب لم
[illegible] حتى يكون الغنيمة تحته. الثاني ان رايات العرب كانت في اطراف الرماح ولا
تكون قامة الرماح [illegible] النصر والظهور [illegible] الله [illegible] فلا بد [illegible]
تحت ظلها [illegible] الرمح [illegible] تحت ظله. الثالث
ان [illegible] جعله عليه السلام للجهاد وهو اكبر الطاعات فجعل الرزق في ظله [illegible] وارتكاب
[illegible] الكتاب والسنة اما الكتاب
فقوله تعالى [illegible] بالصلاة واصطبر عليها لا نسألك رزقا نحن نرزقك والعاقبة للتقوى. واما
السنة فقوله عليه الصلاة والسلام [illegible] الله وقوله عليه السلام تكفل الله [illegible]
العلم [illegible] لما يشتغل بهذه بطلب العلم عن التكسب [illegible]
رزقه من غير تعدد ولا تسبب وهي بشارة [illegible] وترك [illegible] التبعات [illegible]
وما يعرض [illegible] الجهاد [illegible]
[illegible] على [illegible] جاء عنهم [illegible] هذا
[illegible] الشجاعة [illegible]
في [illegible] هذه الدرجات لهم الغنائم على اختلافها كما قال تعالى [illegible]
[illegible] النصر والظفر [illegible] الرايات [illegible]
في الجهاد [illegible] على بعضها [illegible]
لم [illegible] في [illegible] كل [illegible]
لا [illegible] عليه

تاخذ من



تاخذ من [illegible] مضمون ولا يشتغل بالمضمون عن المطلوب [illegible] الحروف
[illegible] الطاعة [illegible] بقول بعض الفضلاء [illegible]
[illegible] والله المستعان

## قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لعبد الرحمن ابن عوف والزبير في قميص من حرير الحديث

ظاهر الحديث يدل على جواز لبس الحرير للعلة المذكورة فيه. والكلام عليه من وجوه الاول هل يستباح لبس
الحرير [illegible] [illegible] مقصورة على ما ورد فيه لا غير. كلام الشيخ يبين الاقتصار
على تلك الضرورة بعينها. وقد اختلف العلماء [illegible] الى [illegible]
ومن ذاهب [illegible] على ما ورد النص [illegible] اختلافهم [illegible]
الصلاة [illegible] بثوب حرير [illegible] العلة المنصوص عليها [illegible] الصلاة بالثوب
[illegible] الصلاة في ثوب الحرير. الوجه الثاني
[illegible] عليه السلام لم يرخص [illegible]
الا للمنفعة التي [illegible] للعلة [illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] الصحابة [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] فقال عليه السلام [illegible]
[illegible]
[illegible] الثالث [illegible]
[illegible] الثياب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الرابع ان [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] الله [illegible]
[illegible]
[illegible] الله [illegible]
[illegible]

من ابي رضا او من المنوب لقوله تعالى وما ينطق عن الهوى وكل ما يذكر عليه السلام لا يخلوا ان يكون
من حي واسطة وهو التي [illegible] له وهو وحي الغار مع انه عليه السلام قد نص على هذا المعنى
في مسألة حنين حيث انه رجل من اليهود فشكا الى بعض الصحابة [illegible] اما هم ود خل [illegible]
من اضعفهم في من عليه السلام بالصلاة جامعة ثم قام فحمد الله واثنا عليه ثم قال ايحسب احدكم
متكئا في اريكته يظن لم احرم الا ما في كتاب الله الا واني قد امرتكم ونهيتكم باشياء انها مثل الكتاب او اكثر
لا يحل لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب الا باذن ولا اكل ثمارهم اذا اعطوا الذي عليهم مع نص هذا الحديث الجلي مقالا الحديث اخرجه ابو داود والله الموفق

# قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك الحديث

ظاهر الحديث يدل على ان الحكم المذكور من ابتداء الكلام وهو على اقتراب الساعة والكلام
عليه من وجهين الاول فيه دليل على معجزات النبي صلى الله عليه وسلم على تفهيم مشاهد ومعنى
والخبار بما يكون من بعده ولكل امة اجتمعت في ذلك اولهم واخرهم وان كان النبي صلى الله عليه وسلم
قد انقطع الوحي بعده لاكن معجزاته عليه السلام لم تزل باقية مستمرة الى يوم القيامة فيما ذكر
ان الصحابة رضوان الله عليهم ما بنوا ما كان في زمانهم من معجزات النبي صلى الله عليه وسلم مما
اكرم الله على يديه وامنوا بما اخبر به مما يأتي بعدهم واهل هذا الزمان حصل لهم الايمان بمشاهدة
ما ورد في هذا الحديث واشباهه من النصوص بما راوا الصحابة رضوان الله عليهم وكل ما جاء بعد كثرة
مرتبة بعدهم لا بد من معجزات يشاهدونها وذلك مستمر الى ان تقوم الساعة وهذا من الادلة
القاطعة على علو منزلته عليه السلام اذ لم تزل معجزاته مشاهدة الى يوم القيامة الوجه
الثاني يخرج هذا الحكم المذكور هل هو دال على لا خير كما اخبر عليه السلام اولا وفيه معنى
زائد على ما يفهم من صيغة لفظه عنه الوجهين معا والمعنى الزائد هو ان يكون ذلك من جملة الفتن التي
تكون قبل اقتراب الساعة مع ما فيه من التنبيه على قرب القيامة وكان دالا على قرب الاخرة بموت
والانشغال بالاخبار من يفهم انه من هذا الوارد على ما بينه فلما اذا انا فيه قرب الساعة
خرج والعمل على الخلاص فيها اذ انا في قرب مع ما منه عليه السلام فقد اخبر به من بعد [illegible]
حيث وصفه بان قال حرب ضروس للمؤمنين وفيه رحمة لانه عليه السلام نظر الى امته بكل ما يمكن
ان يكون من الخير اوجارات وكان المراد بالاخبار ان يعلم ان ما ذكر فيه من جملة الفتن مع كونه دال
على قرب قيام الساعة فيكون العمل فيه المسارعة الى اخذ الزاد الذي به يقع الخلاص من الفتن والاهوال
وهو مما قد نص عليه السلام في غير هذا الحديث حيث ذكر الفتن فقال تامرنا بالزاد عند ذلك فقال عليه
السلام الجوا الى الايمان واعمال الصالحات وهذا الوجه لا [illegible] قوله عليه السلام ان تكون مقاتلين



الزمان كم فلو لا ما هم من جملة الفتن ما حذر عليه السلام ومثل تزداد فتنة ما لم يبين المقاتل وامر
يتقي عليهم من الكبار مقابلة ولا معنى قوله عليه السلام الجوا الى الايمان واعمال الصالحات يختص
من قوله الا الاخبار بهذا الحديث اذا الفتن لا ينفع الا الضعف في الايمان في تحديد رسالته عليه السلام فوجب الا فيه القتل الذي امر به من رزق التوفيق فمن الا امر به حتم له الخلاص بفضل
الجسم والجد الحزن لمن اراد الخلاص او يلتفت لفساد الوقت وان الخلل الواقع في الاحوال انما هو
بسبب الغفلة جعلنا الله ممن نوره ايمانه وصلح عمله

# قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله الحديث

ظاهر الحديث يدل على قتال المشركين حتى يسلموا ويعلنوا بالكلمة وحقن دماء المسلمين الذين اعلنوا الكلام
عليه من وجوه الاول قوله عليه السلام امرت هذا الامر هنا هل هو على الوجوب او الندب ان كان
الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وحده فهو على الوجوب وان كان الخطاب له عليه السلام ولامته
فهو واجب في اول الامر ثم بعد ذلك رجع في بعض الاوقات واجب وفي بعضها مندوب وبحسب قوة
الاحوال على مقتضى اصول الشريعة وهو مذكور في كتب الفقه الثاني فيه دليل على ان المتكلم
من كان من الامة من نظر الى العلة لانه عليه السلام قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله
الا الله ولم يذكر لذلك تعليلا لانه عليه السلام اخذ اخذ الامر في القتال ولم يتكلم في التعليل
بحكم هذا بالاشتغال عن العمل بطلب العلة في الذي علته حيث نص عليها او اشير اليها وفي ذلك توسعة
ورحمة الثالث قوله عليه السلام ان اقاتل هذا القتال هل المراد به القتال المعهود وهو القتال بالسيف
والرمح وغير ذلك من السلاح او المراد به القتال بالحجة والبرهان او محتمل للوجهين معا بدليل معنا دليل قوله
تعالى وجاهدهم به جهادا كبيرا يعني بالقران وبدليل قوله عليه السلام قاتلوا المشركين بالسنتكم
وانه عليه السلام امر ان المؤمنين قاتلوا بالحجة والبرهان لما قبل الهجرة ثم بعد الهجرة امر بقتال الخلق
وهو من قاتله ان ان ذلك جعل الله تعالى اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا وقال تعالى فان قاتلوكم فاقتلوهم
ولا جعل الله لكم عليهم سبيلا ثم بعد ذلك والهجرة ان لا [illegible] امرهم وجعل فيها قتال المشركين كافة
حتى يعلنوا بالكلمة او يؤدوا الجزية عن يد وهم صاغرون والكلام في القتال والله اعلم ان يكون
المراد به القتال بالسنان وبالحجة والبرهان لانه عليه السلام لم يذكر فيه الجزية واحتمل ان يكون المراد
به القتال بالسنان والحجة والبرهان لانه عليه السلام [illegible] العام وسكت عن الجزية للعلم بها من الشرع
قوله عليه السلام اقاتل الناس الالف واللام هنا هل هي للجنس او للعهد محتملة للوجهين معا فان
كان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم فهي للعهد وان قلنا للمؤمنين جاز لانه عليه السلام قد خص
المؤمنين واخرجهم من عموم الاول في قوله عليه السلام حتى يقولوا لا اله الا الله وموقنا ما هم انهم مؤمنون

وقف

قف

فوقع النهي بسبب قتالهم وان كان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ولامته بقي الحجر هذا هو الحكم
والله اعلم لان العادة جارية ان الخطاب للرسل خطاب لهم الا في بعض المواضع قد بين لنا فيه تبيينا :
الخامس من قوله عليه السلام حتى يقولوا لا اله الا الله فيه دليل على مقتضى ما جاء به وما جاء به عليه
السلام هو كما ورد في الوحي انه على ما هو عليه من الجلال والكمال من التوحيد والتنزيه والصفات الصاحبة
وتمام الرسالة على ما تقرر في الشريعة [illegible] في السنة التي اذا خالف احد منهم حد معلوم
منع منه يقال لا اله الا الله فانها [illegible] خفي وبسمعه ولا يعيده العالم به : السادس فيه دليل على ان
هذا الذكر الخاص وهو قول لا اله الا الله انما كانت خالصة اذا كان صاحبها في الظاهر والباطن والامان
الذي هو في الظاهر هو ما تضمنه قوله عليه السلام عصموا مني ولا امان الذي هو في الباطن هو ما
تضمنه قوله عز وجل في كتابه انما يريد الله تخصيص القلوب :: السابع فيه دليل لاهل العقول من بني ادم الكبار
ليس هم [illegible] من وعد الشر بعد عليه السلام [illegible] القتال انما يكون على التوحيد دون العبودية
والتوحيد هو ما ذكر من قوله لا اله الا الله :: الثامن من قوله عليه السلام عصموا مني دماءهم وانفسهم
واموالهم : فيه دليل على ان حرمة المال كحرمة الدم لانه عليه السلام سوى بينهما في الحكم :: التاسع
فيه دليل على ان الاموال المباحة للرجال لانه اذا استباح الدم استباح المال بالضرورة فلم يكن في خير من الحرب
العاشر فيه دليل لقول من يقول بان العبد لا يملك لانه والعبد لسيده واما هو لسيده [illegible] تابع
للدم على ما قررناه :: الحادي عشر قوله عليه السلام الا بحقها هذا استثناء هل هو منفصل او متصل
محتمل للوجهين فان كان متصلا بالضمير عائد على المال لانه اقرب مذكور والحق في المال هو
اخذ الزكاة وحقوق اليتيم وغيرها لانه لا يجوز منعه وبقي الدم لم يفسره الحديث ما يدل على حكمه
فيؤخذ حكمه من غير هذا الحديث وهو قوله عليه السلام لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث
كفر بعد ايمان او زنا بعد احصان او قتل نفس بغير حق وان كان الاستثناء متصلا بالضمير
على الوجه المشار اليه في الحديث وهو قوله لا اله الا الله فانما فسره ما في الرواية الاخرى الا
لزمه حقه وحقه هو ما فيه اما بدل من الحدود وما في الاموال من الحقوق وهذا هو الاظهر والله
اعلم وفي هذا زيادة ايضاح وبيان لما قدمناه من ان سنة النبي مرة تارة والكتاب ليس هو يخبر عنه
بعد الشر بعينه :: الثاني عشر قوله عليه السلام وحسابهم على الله : فيه دليل على ان التكاليف
مطلوب ظاهرها كما انه بعد اطلاعهم بالكلمة فان حسابهم على الله اي فيما احتوى باطنه عليه
من الاخلاص وضده فيعطي هذا ان الظاهر الحكم فيه للبشر والباطن الى الله ولا يخلص المرء الا الاخلاص
في الباطن ولا اسقاط الفرائض الظاهرة :: وقد نص عز وجل على ذلك في كتابه حيث قال امنتم ورضيتم
العدو الحق ما كنتم [illegible] وقال عز وجل ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام
لتأكلوا فريقا من اموال الناس بالاثم وانتم تعلمون فقال عز وجل المنافقين في الدرك الاسفل من النار
وكانوا اشرا اهل النار لاجل الكفر اسرارهم وحقيقة ما اظهروا وكان في ذلك [illegible] عليه السلام



الذي تختصمون لي ولعل احدكم ان يكون الحن بحجته من اخيه فاحكم له بحسب ما اسمع منه فمن قضيت له
من حق اخيه شيئا فلا ياخذ منه شيئا فانما اقطع له قطعة من النار ولا احد يقدر بين المعنى تتم
ومع كثرة هذه الادلة من الفقه ان الحديث على منع هذا الرجل فهذا هو الذي قد ثبت وشاء الله نعم فيه
ان يكونوا على شيء بينهم لا يجوز بالاجماع المسلمين فيقرون بما يظهر على صورة يجوز على مذهب بعض
العلماء فهم ياتون الى الحكام يحكمون بما بينهم بذلك ونحن مقتضى ما قال عز وجل يخادعون الله والذين امنوا
وما يخدعون الا انفسهم :: الثالث عشر فيه دليل على انه ينبغي للمكلف ان يقيم الحجة على نفسه بالعلم
العلم اذا وقع بعض هذا الرجل حتى يكون ما نفسه يعتقد ومن عرى لعله يكون ممن يأتي يوم القيامة
للحساب فيكتم له الخسران العظيم فيه ما يجب من جهة الباطن هو الحساب فيه من الى الله تعالى وحقيقة
الاعمال التي يحتاج اليه هو اتباع الامر والنهي في الظاهر والباطن وسلامة الاعتقاد والخوف من الله
والرجاء فيه على مقتضى الكتاب والسنة :: وقد قال عليه السلام حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا وقد
قال عليه السلام خير من ترك لما جاء فقال كيف هو يا رسول الله قال يحنى على اهله وبهدي جعلنا الله ممن اتبع
اموره واجتنب نواهيه وهو قابل لعبده انه ولي كريم

# قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه التي
# لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس الحديث

ظاهر الحديث يدل على الوعظ للمجاهدين حين لقاء العدو القتال والكلام عليه من وجوه : الاول قوله
في بعض ايامه التي لقي فيها يريد في بعض الايام التي قاتل فيها : الثاني قوله انتظر حتى مالت الشمس
معناه زالت **وفيه** دليل على ان السنة في القتال يكون اما غدوة او عشية لانه عليه السلام
لم يكن ليقاتل حتى تزول الشمس ولم يكن هذا الا لما ان القتال غدوة لانه قد جاء في غير هذا الحديث
انه عليه السلام كان اذا لم يقاتل اول النهار انتظر الى الزوال ويقول لاصحابه عند ذلك حتى تهب
الارواح ويدعو الكريم انا انكم المؤمنين **وقد** ذكر بعض العلماء ان الحكمة في انه يكون بالزوال لنزوله عليه
السلام نصرت بالصبا والصبا ريح شرقية تهب هذا الريح من جملة ما يستعان به على النصر لانه فرح ما
قد كان فيه لاحد :: وقد جاء في بعض جيوش المسلمين في هذه السنة في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكان ابعض
الغلا على الحصن الذي كان بافريقية ولم ما قاتل العدو منهم بان يبلغوا الى عمر رضي الله عنه يسألونه الحق
فارسل اليهم عبد الله بن الزبير فيما انهم عبد الله رضي الله عنه عن كيفية قتاله ما خبروه انهم جعلوا
الى الحصن فيما الزوال فلما ذكر ذلك لا تعليمهم وقال انهم خالفتم سنة النبي صلى الله عليه وسلم فنشا من
باعتقاد السنة في تهذيب القتال حتى مالت الشمس ثم امرهم بالزحف للحصن بعد الزوال ففتحوا فانظر
كيف كانت افعاله عليه السلام لا يحصر منه شيء الا وفيه من الفوائد ما لا يحصى كثرة ولذلك
وقد وصفه الله عز وجل في كتابه بانه رحمة للعالمين فانه اذا [illegible] بسبب المنن والنعم

بل هو عين النص والحجر وغالبه بسبب المزلة كما تقرر في الحديث فلا يقال الغالبة يكون السيل وبعد ولا يشار وما ناع بكون العين :: الثالثة قوله ثم قام في الناس وقال ايها الناس لا تتمنوا لقاء العدو وقد تقرر ان في هذا دليل على الوعظ للجالسين حين ارادة امر القتال **وفيه** دليل على انه كان عند الحوادث المتفقة وان كان من تراه متكاعدا ولما كان انه كان زيادة بقوله في الذكر وان كان على جانب الا **ومثل** هذا ما روي عن ابي بكر رضي الله عنه في غزوة **النبي صلى الله عليه وسلم** لما بلغ الناس وخطبهم وذكرهم الاية وهي قوله تعالى وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل فكانهم لم يعرفوها حتى تلاها وقوي ايمانهم ويقينهم حتى ان منهم احدا الا يتلوها مع ان العلم كان لهم بها قبل ذلك :: الرابع قوله عليه السلام وسلوا الله العافية :: فيه دليل على طلب العافية في دار الجهالة :: وقد قال عليه السلام احب الدعاء الى الله العفو وقال عليه السلام اذا سالتم الله فاسالوه العفو والعافية :: وقد مر عليه السلام على رجل به بلاء فقال لعله كان يدعو بكذا فقال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبي به في الاخرة فعجله لي في الدنيا فقال عليه السلام هلا سالت الله العفو والعافية لانه عز وجل لا تعجزه قدرة ... ولكن لا نصبر على الصغير ولا الكبير وله حكمة فيما امر وما شاء فيما كان وما لم يشا لم يكن وكل ذلك بيد الخير بسببه هو عز وجل قادر على نصر المسلمين على عدوهم فضلا عن ... بسؤال الله العافية حتى ... دين التمني ولا اختيار لجهة ... الخامس قوله عليه السلام فاذا لقيتموهم فاصبروا اي اذا فاتلتم المشركين فاثبتوا ولا تفروا لان الثبت عند المقابلة هو الكلمة والعز من الكلام **وفيه** دليل على الصبر عن ... والمحنة ... السادس قوله عليه السلام واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف :: فيه دليل على ان ... اذا صدقوا الله في فعله ورضوا به ... مثل ما للخطاب لقوله عليه السلام من عز ... ويركن ... على الصبر على ما ... الابدان ... السابع ... جعل عليه السلام الجنة تحت ظلال السيوف وجعل في الحديث المتقدم الجنة تحت ظلال الرماح :: والجواب من وجهين الاول ان السيف لا يكون الا عند ... وحمى الوطيس ... حتى ... المقاتلين ... السيوف ... العرب تسمي الشيء ... الجنة ... بالجهاد وحصل له من الثواب ما تقرر في الشرع وان كان هو المقتول فقد حصلت له الشهادة ... :: الثاني ان كل السيف لا يكون الا بعد الرمي ... القتل ... **وقد قال** ... الجنة

بالوعد



قف عند الخطاب ...

بالوعد الصدق وانما الجواب على الترجيح ويعز من الكلام عليه في الحديث فلا يتسع ... الوجه الثامن قوله عليه السلام اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم في هذا البحث سؤال وهو ان يقال ما الحكمة في اختصاصه عليه السلام لذكر هذه الصفات الثلاث في هذا المقام دون غيرها من الاسماء والصفات والجواب انه عليه السلام في هذا المقام يطلب النصر على الاعداء ... الكثرة ... من الاخبار المنقول عنه لا تقع الغلبة من الجمع اليسير على الجمع الكثير اما بالقدرة فطلب عليه السلام النصر على القدرة ... الثلاث ... فيما ... السحاب ... بين السماء والارض ... بالماء ... مع ... الريح ... قدرة باهرة ... حكمة ... واما هزم الاحزاب فهو من هذا الباب ايضا لان الجمع الكثير ... بالعدد اليسير ... للقدرة ايضا في حكمة ... الجمع الكثير ... الجمع اليسير وهاهنا كانت الغلبة بالقدرة وابطلت ... الحكمة ... ما قاله عز وجل ... **وقال** عز وجل ... النصر الا من عند الله ... بالحكمة وانما علقه ... القدرة ... شيء وانما يفعل ما يشاء ... كيف شاء ... واما ... الكتاب ... من هذا الباب ايضا لانه عليه السلام ... وهو ... الكتاب ... عز وجل ... الصيغة ... القدرة ... وحكمة ... الوجهين ... والقدرة الظاهرة في الكتاب ... كلام الله القديم الازلي ... باللغة العربية ... هي صفة المحدث ... هذا الكلام ... باللغة ... والتنزيه ... باللغة العربية ... القديم بالحرف ... وسبيل الى ... والمعنى ... الكيفية في اتصال القدرة ... صفة وان الكيفية في اتصال الكلام القديم بالحروف الحادثة ... هذه صفة وهذه صفة وكذلك ... جميع الصفات والذات ... الكيفية ... والسبيل الى ... لا بد ... العقول ... جميع الصفات ... من الجلال ... عليه السلام ... الثلاث في هذا الموطن ... القدرة ... من اعظم ما يستدل به على عظيم القدرة ... عليه السلام ...

وقف

الشيء من بابه. التاسع فيه دليل على الرجاء اذا دعا لسفيه من باب الثاني من اسماء الله تعالى وصفاته ان يكون من نسبة حاجته لانه عليه السلام لما ان طلب النصرة وهي من الكمال التي ذكر ما يناسبها كما تقرر ومثال من يطلب المغفرة والرحمة فليذكر اسماء الله مثل الغفور الرحيم وما اشبه ذلك والحمد لله مما يناسب ما هو بسبيله وهو من ادب الرعاء وفي جوابه العشر الامتثال للسنة فيه العاشر فيه دليل على ان الدعاء عند النوازل من السنة لانه عليه السلام دعا على الكفار بالهزم ودعا لنفسه المكرمة والمومنين بالنصر حين اراد القتال وهذا منه عليه السلام جمع بين الحقيقة والشريعة بالشريعة هي اخذ العدة من السلاح وغيره والخروج للقتال وتحريض الصحابة لذلك والحقيقة هي دعاؤه عليه السلام وافتقاره لله تعالى وتعلقه به مع حاله وكذا كان عليه السلام يفعل في كل الاشياء يبالغ في امتثال الحكمة ثم يعتمد ويرجع الى الحقيقة فيتعلق بالله تعالى في دوام البقاء الحادي عشر فيه دليل على وجوب قتال المشركين بالايدي والاموال والسنة لانه عليه السلام اخرج العدة للقتال وتقدم وهو الجهاد بالمال ودعا عليهم بالهزم والمسلمين بالنصر وهو الجهاد باللسان وقاتل عليه السلام وقاتلت الصحابة رضي الله عنهم وهو الجهاد بالابدان وقد صح عليه السلام بمثل غير هذا الحديث فقال قاتلوا المشركين بايديكم واموالكم والسنتكم فيجب على المسلم ان يفعل فيما هو بسبيله ما نص عليه في هذا الحديث. الثاني عشر فيه دليل لاهل الصوفية في المجاهدة التي ياخذون بها انفسهم لكل ما يكره لكونهم بالمال والابدان والسنة لانهم اذا كان الجهاد الاصغر له تكييف في الجهاد كما بين فكيف الجهاد الاكبر الذي لا يحصى شيئا من عمله الا باتباع امر الله فيه ونهيه. الثالث عشر فيه دليل لاهل الصوفية كونهم يطلبون العافية بانفسهم ولا يعرضون بانفسهم الى المجاهدة التي لا يدرون ما عليهم لان يخافوا الزلل فيجعلون ذلك الاصغر ان في الجهاد الاصغر ونهى عليه السلام عن التمني للقاء العدو وامر بطلب العافية فكيف في الجهاد الاكبر فعلى هذا يفضل ان يطلب العافية في كل الاشياء ولا يعرض نفسه لشيء وهو ان يظهر عليه الا انه امر قد جاءه من طبيعته فياخذ الحرص والتثبت ولا يدب فيما قيم فيه ولا يحل في النظر الذي هاب العادة والجاهلية كان كثير منهم ممن يسخر ان يقدم في المكر وان يجتمع مع احد من فضلاء اهله يقطع به في نفسه محل هو بنو مخرج عليه الخلل فيما هو بسبيله اما الحاليه العقل وما يترتب عليه وجود البركات لان من دخل في المجاهدة منهم اعني من الفضلاء المتصفين لم يعطل ذلك بنفسه وانما هو بحول الله بل انهم اذا احتملوا في شيء من تلك الاحوال بمفردهم احرى بهم عما اقيم فيه حتى يجوا عنه او رجع باختيار نفسه عوقب ولم يترك الرك وذهب كل نفس يسطر العافية التي ذلك من بعضهم ومن لله من السنة وهو ان يرى الرفق ومحبته من تمام الكلام بعقلهم ما يفعلون من المجاهدات يكثر ابدا من قوة البشر وجبلته في بعض المتشبهين فيقطع بهم عن مرادهم هيهات هيهات المبتدئ يتشبه باهل النهايات ذلك محال ان هذا لا معاملات واحوال الا علم لهم بها لا انهم لا يدرون وكيف يستعملونها والله

الموفق

لموفق ٠٠٢٧

## قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة الحديث

ظاهر الحديث يدل على ان من فعل هذه الاشياء المذكورة فيه يحصل له من الثواب على ذلك ولا اجر الثواب المتصدق واجب والكلام عليه من وجوه منها قوله عليه السلام كل سلامى من الناس عليه صدقة يرد عليه سؤال وهو ان يقال لم اتى بلفظ السلامى بصيغة الصدقة والجواب عنه ان الحديث لاتي بصيغة الصدقة ونوضحه الاية مواضع في بين فيها الحقيقة وبين المجاز والحقيقة هي الصيغة الشرعية للتلاوة بالتخاطب والمشافهة بقوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها وقوله عليه السلام اكثر ما ينتهي السلام الى البركة والاي والاحاديث في ذلك كثيرة والصيغة معلومة مشهورة والمجاز الذي تحرز منه عليه السلام وهو ما كان بالواسطة او بالكتب وبالاشارة فانه سلاما لغة توسعة ومجازا والحقيقة ما ذكرنا وكذلك الكلام ايضا عندهم حقيقي ومجاز فما كان منه مشافهة فهو الحقيقي وما كان بالكتب او الاشارة او بواسطة فهو المجاز ولا جل هذا اكد تعالى كلامه لموسى عليه السلام وبالمصدر حيث قال وكلم الله موسى تكليما. الوجه الثاني الصدقة تحتمل ان تكون لمن يسلم ومعنى الصدقة الاجر وهذا هو الظاهر والله اعلم لان مساق الكلام يقتضي ان الاجر للفاعل في السلام وفيما يعرف من العاملين ولا اتيان بالسلام وجاء فيه من الخير كثير ومن جملة ما جاء فيه ما روي ان عليا رضي الله عنه لقي ابا بكر رضي الله عنه في ما يلي فسلم عليه حتى سلم عليه ابا بكر فرد السلام عليه وكان من عادته ان يتقدم بالسلام اذ القيه فرحل ابو بكر رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم فشكا اليه علي فاذا به رضي الله عنه قد راى البارحة في المنام قصرا في الجنة لم ار مثله قلت لمن هو قيل لمن يبتدئ اخاه بالسلام فاردت ان اوثر ابا بكر به على نفسي وان جعله عليه السلام من تعظيم بين المسلمين وهذا امر حسن من حال المومن ان يسلم على اخيه واحتمل ان تكون الصدقة على المسلم عليه ومعنى ذلك انه لما ابتدئ بالسلام تعين عليه الرد وجوبا ومن فعل الواجب كان ما يجوز او مثله عليه السلام الدال على الخير كفاعله فكيف من كان فيه سببا كما جعل هذا لانه سلم لا ابتدئ بالابتداء بالسلام لم يكن يحصل له اجر الرد بهذا التاويل ان يكون المسلم عليه هو المتصدق وعليه الوجه الثالث لفظ الناس في هذا الموضع يحتمل ان تكون الالف واللام فيه للعهد او للجنس فعلى التوجيه الاول بالالف واللام للعهد فهو الظاهر والله اعلم ان السلام على الكفار ابتداء لا يجوز على التوجيه الثاني بالالف واللام للجنس فهو يحتاج الى الرد على اهل الذمة بصيغة وعليكم هو الصيغة ومن اتبع السنة كان خيرا وقد ذكر عليه السلام الناس على كل الوجوه لحديث الملائكة اذ سلم عليه ورحمة وقد ورد كذلك الحديث انه على عباده ورحمة لقوله تعالى سلام على عباده الذين اصطفى الوجه الرابع قوله عليه السلام كل يوم تطلع فيه الشمس يعني ان تيسير صدقته العزاهنا يحتمل وجوها

الاول ان يكون المراد به الحكم بين الخصمين وهو اخص من الحكم والثاني ان يكون مرجعه
الاختيار فيما استرعى اليه عليه من ماله واهله وعياله وحواشيه لقوله عليه السلام كلكم راع
وكلكم مسئول عن رعيته الثالث ان يكون المراد به التمر فقد يمر الحوض اذا كثر واضافة كل
شيء الى جنسه وهل يعم الوجهين المتقدمين ويحتمل هنا مثل الوصايا والصلح بين الناس ويحتمل
على البعد ولما كرر بعد هذا العطف ثلاثة اشياء الاول ان يقال انه ذكر وقتا اليوم ولم يذكر فيما قبل
وما بعد الثاني انه لم يذكر طلوع الشمس وذكر هنا الثالث انه لم يذكر النهار ولم يذكر
الليل الجواب عن الاول انه عليه السلام انما ذكر اليوم وهو المفرقة بين الحوض والناكر على ما مر من
الكلام عليه بقي الليل وحكمه هو ما جرى فيه مرارا له الى اخرها فانه اذا فاوت بالعمل فيه ما جرا
وارفاق بحيث واستراح فكذلك الصرفة وحكم بشهر ليلا ما بقي عن معاده حيث فاوت واختلف
نوعه في كما اختلف فوقته باجتهاد الناس عن الثاني قوله صلى الله عليه وسلم انما اذكر طلوع الشمس
على القيام بالعمل والجواب عن الثاني من وجهين الاول انه اذا ذكر طلوع الشمس ذكر النهار لغة من
وقت طلوعها وشرعا من طلوع الفجر الصادق وقد اراد عليه السلام اريبيرا انه اذا ذكر اليوم اللغوي او
عليه تنقرر الاحكام الثاني ان يكون عليه السلام انما ذكر طلوع الشمس من اليوم الذي انقطع
فيه حقه تكلم بعد الغروب من مخرج ما بعده وقد ذكر اليوم وما يفعل فيه العمال الذي هو المراد بقوله فعمل ما يتبع
بعد ايام ثم ذكر ما ينتفع من قبل ان يتم الوقت المعاينة وما يدار في العمل الذي يتبع معه اما هو
اما تاما بالغيب وما مع المعاينة بالاستعجال وامر بعمور حيز وا البلاء فر على ما به وهو العمر وهلم يتبعه
احد الاجل انه ما امر حتى عاين وا اليوم الذي ينبغي ان تطلع فيه فراخم به عليه السلام
وجعله علما على غياب الشمس وجعله من كايات الكبار الزائد على قيامها باخر اوالشمس
تابعة في كل البلدة الموضع تحت العرش حيث قدر لها فتسير هنا الى وقت ما تشاء الله ويوخر
لها عند الغياب والكلوع من موضعها الذي تعمل فيه فيسجد فيسفر تها حوا باذن الله
ثم يوحى له بالرجوع والكلوع من موضعه الذي يعمل فيها كزلك الى ان تجتمع حتى الوقت الليلة وما
الشمس فتسجد وتنصرف والنهار يوخر وما يتبع فتبقى على حالها فيقال لها الفهر على عادتك فتعمل
هنا ما فيسجد هو ايضا ويعفر كزلك ما شاء الله ثم يوذن لها بالرجوع وان يكلعا معا من مغربهما
فمر كل عند ابعد ما يوذن الوقت ايام وهو التسجير ومر كل واحد منهما تغرخ خسا الخمس الميزان انه
ما بعد المعاينة اما التي ابكاهل ما يوذن الا على الكبر والعناد والجواب عن
الثالث انه عليه السلام انما ذكر الليل اذا ذكر اليوم ولم يذكر الليل جعل للنهار وجعل النهار للفلك يسب والعمل
وفوض العمل وجعلنا الليل لباسا وجعلنا النهار معاشا فلما كان الليل للسبي في الغالب وللنهار والعمر
فيه لقوله تعالى ومن ايات ننكسه نابلة وقوله تعالى وان شئنا لنذهبن بالذي اوحينا اليك فلما سكت
عنه عليه السلام اذ ليس فيه اما عاجز العمل عنه النار وذكر النار لكونه فيها انكسب ويحتاج فيه

فوق طلوع الشمس والقمر من مغربهما

الى العمل



الى العمل وان احتيج الى افاضة العمل بالليل من نحو مخلوق واداء حق يزلف ناخره والنهار كاراعي حتى
تحتاج الى ذكر الليل ورفع فيه مقيس على العمل بالنهار فيما ذكرنا الملاعاة الاختصار مع حصول البيان
بما معا اما الوجه الخامس من الجهة المتقدمة قوله عليه السلام وبعيه الرجل على اهله فيه ان على
اوبرفع عليها متاعه صرفة يحمل وبه بسط من الراوية ايما فا فاعليه السلام والكلام عليه من
وجهين احدهما ان المتاع والزاد لتحصوا حرة كرمحمور مع المتاع على اهله بكلفة الاعانة
ليس بسبب للمنة فمتاعه الركوب ما يتقدم لحمل الراحل على مثاركته له بغير المقول البيتم
الثاني انه ليعم على العموم والكلاع قيد من ثلاثة ارجح الحامل والمحمول عليه اما الحامل
فيجتنب فيه الا يكون كلالا ولا مرعبا ولا ما شعفهم كان هجم واجبة بل تجوز اعانة تقيم
واما المحمول فيقول يجتنب فيه من حمل خمرا ومتاع مغصوب او ما شبهه فانه لا يعان المعين لان الله
على الاعانة عليه العمل وقد لعن شارب الخمر وحاملها وشاهدها ولان لها مثل المصنوعات واما
المحمول عليه فهو ازا يتكلف ما لا يطيق كما ذكرنا عائد على ذلك لا تجوز الوجه السادس من الوجه الاول
قوله عليه السلام على المتكلم معه بليست على العموم لما جاء ان الرجل ليتكلم بالكلمة ليضحك بها
اهله لا يلقى لها بالا يهوي بقدر النار وسبعين خريفا ومثل له اليوم كثير لتعلو بعضهم لبعض ظاهر
وبعض بعضهم لبعض بالبراكين وقد اجمع عليه السلام حيث قال ما ذا قال الرجل اذا قالوا
احرفا العلانية اعداء السر يرقالوا وكيف يكون لك فانه لطيف بعبده بعضهم لبعض ورهبة بعضهم
لبعض ويقرأ ما شبهه معنوف وان كان اما جاء انما يتكرر كيفه على مقتضى لسان
العلم الوجه السابع قوله عليه السلام وكل خطوة يحطوها الى الصلاة صرفة كلام هذا انه
معارض لقوله عليه السلام يكتب له باحدى خمس وتبيد حسنة ويمحى عنه بالاخرى سيئة يعني
في الخطا الى المساجد اكثر ونعم التفويج النهي بعضا بعضا لا بتنا بيان انه الصرفة انما هي عبارة
عن كسب الحسنة وانما الكسب انما يكسب الحسنة لقوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات
فالحسنة التي تكتسب بالخطوة الواحدة توهب بالسيئة وقد اختلف العلماء في محو السيئات
هل هو والسيئات محسوسة او معنوية على قولين بعد ان يا بالمحسوس ذهبت الى ان السيئات تمحى
من الصحف حتى يأتي صاحبها يوم القيامة بلا جرم ومن قال بالمعنوي ذهب الى انها باقية في السجل
ما كرانها تحمل بكفة الحسنات في كفة فتساوي فلم يوعنه بالسيئات عقاب وكانها محوت
الوجه الثامن ما سبق وهذا هو الذي اتفهم والله اعلم لقوله تعالى ومن ثقلت موازينه فاولئك هم المفلحون فلو
حبت بالحسنى على ما ذهبت اليه الطائفة الاولى لم يبق ما يوزن الوجه التاسع قوله عليه السلام
ويبسط كاذا عن الكريم حروف الكلام عليه من وجهين في الاماكنة وكاذا بالاماكنة بمعنى الازالة
والاذا هو كل ما يتاذا به الكريم ويكون البسيط له ما جور افيه ذو اجل و مثل له ما روي عن

فوق

فوق

فوق

في موطأة عن النبي صلى الله عليه وسلم أو رجلا أماط شوكة من الطريق فشكر الله له فغفر له
الوجه التاسع في الحديث تنبيه معنوي وهو أنه إذا كانت مطلوبا بما يحسب به شغلا ولهذا
المعنى قال عليه السلام وكفى بالعبادة شغلا لأن من لم يتعهد لهذا الشأن فاته من الخير كثير ولهذا المعنى
انقطع أهل التوفيق للعبادة لا تفتر من الزمن لا شيئا ولا تتنعمهم ولا تسعهم مع ما في ضيعها ويرون
السعادة والله الموفق

## قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم ما سار راكب بليل وحده

ظاهر الحديث يدل على منع سير الراكب بالليل وحده والكلام عليه من وجوه الأول قوله عليه السلام
لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم هل هذا عام في كل ما ذكر أو عليه السلام في أحاديث غير هذا مما
ابتلي بعمل أو مثاب غيره له أو مجموعها احتمل الواحد منهما واحتمل أن يكون على أصل كلهم
وهذا هو الأظهر لأنه أبلغ في الزجر وإن فرق لم موجود في الشريعة في غير ما موضع الإبهام لتعظيم
المعاني وإذا كان المراد هو الوجه الأول فبيانه فيما ترتب عليه من الفقه أن يكون ما هو إشارة إلى أهل
أبواب الجفاء وإشارة المجاهدين وتعيينهما بالذي فيه لا طمع منها بعض ما ذكر عليه السلام مرة أشار إلى
الجفاء ولم يبينها كما جعل فيها خير بسبيله ومرة أبواب الجفاء ولم يبينها كما جعل فيها خير بسبيله
ومرة أبين الجفاء وجعل الثواب على الأعمال وغير ذلك الثاني هل هذا النهي مقصور على الراكب أو غيره
أو هو من باب التنبيه بالأعلى على الأدنى احتمل الوجهين مساواة لكم أن يكون من باب التنبيه بالأعلى على الأدنى
لأنه جمع للمعاني وكان الماشي من باب أولى أن ينهى من الراكب لأنه لا يدفع عن نفسه والراكب لا يبالي
الأرض بنفسه ويتبين بالزيادة التي هو عليها الراكب والعلة التي لأجلها انتهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن ذلك هي والله أعلم ما ذكر في حديثه غير هذا حيث أخبر أن الشياطين تنتشر أول الليل فمن أجل هذا
كان الرجلان حرز لأحد من عليه من أذية الشياطين وكذلك أيضا وعن غيره ليس معهما ثالث لقوله
عليه السلام في حديث غير هذا الشيطان يهم بالواحد والاثنين والثلاثة ركب فإذا كانوا جماعة وقع
الأمن وإذا نهتم هذا من جهة الشياطين وفيه معنى آخر وهو أنه قد يجري عليه بالليل ما يخاف منه
فيعجز عن التحكم بالحيل ليلا أو ما يخاف أن يزول من النوازل فلا يخرج بيقظة البدن لأنه يستنصر بمؤنسه
والنبي صلى الله عليه وسلم رؤوف بالمؤمنين رحيم فخصهم عليه السلام على ما فيه صلاحهم في الدنيا والآخرة
وهذا النهي ليس على العموم لكل الناس وإنما هو للعوام أو بعض الخواص ممن هو متحد في حاله وأما من كان
من الخواص العظمى فليس يتناوله هذا النهي لأن النهي إنما ورد فيما يكون وحده وهذا ليس هو وحده
بل مع الله لقوله عليه السلام أنت الصاحب في السفر وقوله عليه السلام إخبارا عن ربه عز وجل يقول
أنا جليس من ذكرني والخواص من أهل الورع والذكر فإذا حصلت له صحبة مولاه ومع السنة في شيء بعض الطرق

مباركة ومثل ما أخبر بسبيله قوله تعالى ويريدون أن يطفئوا نور الله والتقوى ما من تعلق بالشرع عموما ثم فيه لأهل
الخصوص ما على أمره وهو التقوى وكان من أهل التقوى ويزداد أخذا على ما أمره ومن لم يكن له تقوى ولا يجوز
له أن يسير الأنبياء إذا الخصوص بأن يسار على مورده لأن على صاحب حالة بعموم قوله تعالى ولا تلقوا بأيديكم
إلى التهلكة وكذلك فيما أخبر بسبيله أسباب وحوزة دخل تحت النهي والنهي بين أن التهلكة أن لا
يكون من أهل الخصوص والى ما أخبر بسبيله أشار بعض الفضلاء من أهل الكشف بقوله إن الحال الحق
إذا ورد على الفقير فيمشي حيث شاء فهو في عصمة الله لا يلحقها أذى ويحيي بصحبته كل ما يحصل له
من سبيل الخير ولا تموت الباطنات لأن ذكرها يحتاج الرياء لأن المباح عند أهل الكشف من وليه لكن يكون
المباح واجبا وسيرونا إذا كان بسببها الأجر بما لأنه ما لا يتوصل إلى الواجب إلا به فهو واجب وما
لا يتوصل إلى المندوب إلا به فهو مندوب بأن كان المريد في حاله منتهيا من أهل العلم صحيحا
بعمل عليه وفيه التنبيه بلسان العلم بأن يرجع لما وعمل على الحال الذي هو عليه مع ضعفه لأن متركه
للتنفير الوجه الثالث في الحديث إشارة صوفية وهو أن السير عند أهل الكشف بالجوارح عن
الانتقال من حال إلى حال كما هو عند أبناء الدنيا عبارة عن الانتقال من بقعة إلى بقعة وكلمة الليل عبارة
عن الجهل وأوائله فيه في هذا أهل الفقه أن الظلام عند الكل يعني الجهل ضد العلم وهو النور والإله
بيان في أحد منهم يسير فيه كلمة الاسم بفقد العلم والتقوى فيصيره ومن معه لذلك من ضرر
الشيطان ويتبع الهوى جعلنا الله ممن صحب ما صحبوا حتى يبلغ ما بلغوا بمنه

## قوله جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد الحديث

ظاهر الحديث يدل على أن بر الوالدين أكبر من الجهاد والكلام عليه من وجوه الأول هل هذا الأكثر ليس
على عمومه لأنه إذا كان الجهاد فرض عين لا يستأذن فيه الأبوان إنما يستأذن فيه إذا كان فرض كفاية
وذلك الذي يفهم فيه الأمر من الجهاد وفيه دليل على أن الغزو خرج إليه إلا بإذن الإمام لأن هذا
الصحابي رضي الله عنه لم يكن يخرج حتى استأذن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخرج إلا بإذن الشارع
للأبوان ويقول لهم أمر عليه السلام لهذا بالجلوس مع أبويه والمقام معهما في الجهاد وهو أعلى الأعمال لقوله
عليه السلام أعمال البر في الجهاد كنفثة في بحر والجواب عنه أنه لم يختلف أحد من العلماء أن الجهاد
إذا كان واجبا وجوبا على الأعيان لا يستأذن فيه الأبوان مثل أن يغشى العدو قرية قوم فيتعين
الجهاد على الكل دون استئذان أحد أحدا ولكن لو لم يكن غير المستنفر فكان الجهاد فرض كفاية فلا
يكون إلا برضى الوالدين لأن خدمتهم أرفع من الجهاد بمقتضى الحديث الذي نحن بسبيله الثالث فيه دليل
على أن كل عمل من أعمال البر والطاعة لا يكون إلا بمقتضى لسان العلم الذي جهر فيها وأما من يعمل بالأعلى
بمقتضى الحال لأن الصحابي رضي الله عنه لما أراد الجهاد لما سمع فيه من الترغيب ومن علو وعلة حاله

## لا يخلون رجل بامرأة الحديث

كذا في الحديث بزيادة على منع الخلوة بالمرأة بموضع واحد إذا كانت أجنبية ومنع سبب ما يفضي لمحرم والخلاء عليه مردود ... وإذا سمع تمام العلة ما يكون بحيث فيه الاحتجاج بالعلة على الكلام في والحضور والعهد رضي الله عنه لما لم يسمع حكم بمرسل يسأل ولم يبحث إلا بما احتاج العهد الوقت وهو السؤال عن المخرج مع ما ورد الغاية إذا كان إذا المرأة مرتبة ثم سمعه المأمور يسير حكما إذا يكن يعلم أنه لا يستقصر كما مر بغير على ما شرع فيه أو ينتقل إلى سؤال آخر الغاية وهذا الوجه إما يكون محضورا كما مر إذا كان هو المسير لله حقا وإذا الخبر وقد ارتفع علة الأمر العلم اليوم وإن خبر الفعل باطلا وكذا لو سأل عن فقير وله به علم ثم جاء عليا آخر يعلم بالثاني أعظم مروءة وأبر في حقه ثم العمل بالأول والرجوع إلى العمل الثاني مالم يكن العلم الذي يوجب عليه وجوبا ينقله ليوم واجبا عليه ... الثالث جواز ذكر النساء بعضهن بعضا للغلط مرخص زيادة إذا احوج اليوم من البدع من غيرهم غيبة ذكر هن حاظا لما سيفرع هذا ذكر المرأة سوء الشارع عليه وسلم والعجائز ولم يرين على ذكر المرأة نفسها وبعضهن هذا الزمان الحفظ زيادة على ذلك من ذكر ... وهو يرجع بحضرة وإن الله تعالى لما ذكر الرجال سوى بين ذكرهم وذكر النساء بعد أن فعل الرجال قوامون على النساء بذكر بالنساء والسنة مع الرجال على حروا حسن كزيادة لصوت اللعب ... الرابع مع المحارم أن يقول المرأة عليه السلام بالخروج مع امرأتي مع الجهاد والجهاد فيه مرة مضطلبة ما تقدم في الحج قبل هذا والجواب عنه أو خروجه للحج مع امرأته مندوب وكم وجه الجهاد الذي ليس بفرض عين مندوب أيضا فلما كان المرأة مندوبا ويضاف إليه مندوبا آخر وهو حجة عن نفسه بعد الحج الواجب فمندوب يتقدم مندوب بتقدم مندوب واجبا بنصر زيادة ... وينبغي على هذا من الغفلة أنه إذا تقدم على هذا من الغفلة على سواء من كبيرة وضيعة أو الدنيا ... وكثر أحرى بهم بحج ثم كان من زيادة أخرى وسبب الرجعة أبو جب أجر واحد الراجح وهو المرجح هو ولي الجهاد من هذا الجهاد إذا وجد حقا أو نفقة أو النفقة فيهما ويخصوصا بالكتب لأنه قال الكتب وعزوه تواريا الكتب منع من النسيان وبعض صور تعرية تلحق أو جهة وأيضا بأنهما أحسن بالكتب كان له فكر وإعادة لهم عن يقتلب أحزنهم أو يحزن نفسه بزلك وغضبا عليهم ... وكانهية لهم بسبيله ... الثاني من الرابع يكون الرأي بحضرة المتبعة الحاضة والعائد ويوتر كما هو حالا هو الشارع عليه السلام لما جعل هذا العلم في الجهاد وفيه متبعة خاصة وعامة ثم زاد الزيادة متبعة في الجهاد فيه حملت على ما هو أنفع له في الجهاد وغيره بسرسل في العام وبرهون عن الشخص في نفسه وما الخير يعرأته الكرعليه مما يعم يتعلق به الواجبات والمندوبات ومما يوضح هذا قوله عليه السلام أبر من تعول وكل يجب في الرعاية العامة والخاصة والله المستعان

## قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما



أن يكون هذا معارضا لقوله تعالى بالتسبيب الخاص بعض النبي صلى الله عليه وسلم سوال الإرشاد ليتسبب له ما هو كالطعن في حفظه وانتماء إلى الله ... وكذلك عليه السلام الحديث ولهذا المعنى اشتهر أهل العربية بقولهم كاعد الحامل ضعوه وكاعد العار وامتثال ومن هذا قوله تعالى أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب **وفيه** دليل على جواز العبارة عن الشيء بصورة اسم المعنى صيغة اللفظ وهو قوله عليه السلام وفيه مما لا يقتضي على كل من أبطال الضرر الذي ذكرنا يعني من سماه أو ناب وليس ذلك المراد وإنما المقصود بيعه بما هو **وفيه** دليل على أن الأم والوالد على سواء زاد على من يفوز إلى تلبية الرجل لأن عليه السلام سوى بينهما في الدفع وأجمع هذا العلماء وقوله عليه السلام في هذا الحديث أمك ثم أمك ثم أمك مكررا الأمر مرتين قيل إنما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الأم مرتين لأن العرب كانت تأنف الرجال وتعظمهم وتستضعف النساء وتستخف بهن فأمر الشارع إلى خلاف تلك العادة وتحريرها بأنها على حد سواء ... الحديث **وفيه** دليل على أن الوالدين أحق من الجهاد إلا بإذنهما وهذا حكم تعليمه ما ... بقال إن الجهاد لا يكون عينا على الجهاد الواجب أحق من جهاد ساعة **ولهذا** العقل عليه السلام وهيكتفي من الجهاد أن يصفي الجهاد الثاني وهو جهاد النفس والجهاد ساعة من الزمان وجهاد النفس مستمر على الزمان **وفيه** دليل على أن قتال النفس يسمى جهادا وإن لم يوجد فيه تشتيت النفس فيسماه عليه السلام الحج جهادا **وفيه** دليل على أنه لا يباح حضرة رضا الوالدين الذي يجاهد الكفاية لأنه عليه السلام جعل الجهاد مع رضاهما والصحبة عليهما عبادة العالم عند سبيل التعليم وقال تعالى إن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم فإذا منع من إجابة الوالدين هذا المقدار بكتب لا يكون هذا الحق من الجهاد وأجل الذي هو فرض عين لقاء العدو ومطاردته **وفيه** دليل على أن المستطيع يسأل عن أحوال المستنيب حتى يعلمها ويحيز يشهد عليه بما هو كالحكم به حقه كما أن النبي صلى الله عليه وسلم لما استأذنه في الخروج الجهاد إياه سأله عن حاله بقوله أحي والديك حتى علم ما هو كالحكم بأنه حقه بالنسبة إلى حاله فارشد إليه **وفيه** دليل على أن الرجوع في الشهادة والحاكم إذا كان السنة يمنعه أن يكون مثل هذا العارض هو كالحكم فيه والمراد بقوله الرجال العالمة هنا هو هذا العلم عنه لما أراد الخروج إلى الجهاد لم يستخبر إن ليس بينه وبين ذلك حتى استخبر من هو أعلم منه وأولى هذا هو الجهاد كما صح وتبين به الجهاد الباطن وهذا دليل لأهل الصوفية المتحققين الذين لا يخلون بالجماهير والسلوك الباطن بين شيخ عارف بالسلوك ويقولون أمر من دخل في ذلك سبع قلا يخلو منه شيء فارجاء بل لا بطل الرياء التي وحي فتنه وفتنته الله أعلم ... الذي العادة وما يخاف في العادة ولا كلا عليه والله الكلاء على ما هو به عادة الحكمة

## قوله سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول

# ثلاثة يؤتون اجرهم مرتين الحديث

كلام الحديث يدل على تضعيف الاجر لمن [illegible] يؤمن بنبيه والكلام عليه من وجوه. الاول قوله
عليه السلام ثلاثة يؤتون اجرهم مرتين يحتمل معناه وجوها الاول ان يكون تضعيف الاجر عند
اجتماع هذه الاعمال المذكورة لان كل واحد منها فعل يوجب ثوابا على انفراده فلما اجتمع مع صاحبه
ضوعف له الاجر بكل واحد منهما ضعف على ما كان في كل واحد منهما لو كان منفردا. الثاني ان يكون ما
هذه الاعمال [illegible] له باجر كل عمل ولم ينقص له من الاجر شيء [illegible] عليه السلام بما حصل له في اعمال
[illegible] انه حصل له الاجر [illegible] واحد الجزء. الثالث ان يكون الاجر على قسمين اجر على
الاعمال بمقتضى [illegible] لامر الشارع عليه السلام واجر للعناية بمجاهدة النفس على [illegible]
والصبر عليها [illegible] على هذه التوجيهات تختلف وهو ان تضعيف الاجر على احد هذه الجهات الى
او على مجموعها على ما تدل الاثار هل هو خاص بالثلاثة المذكورة او هو متعد لغيرهم مما يحتمل الوجه
فان قلنا بانه منحصر على الثلاثة فلا بحث وان قلنا بانه متعد وهي العلة [illegible] بما يتعرض لنا العلة [illegible]
في الثلاثة وهي مختلفة [illegible] على العوائد العلة [illegible] اليه [illegible]
المحتملات وهي العناية [illegible] وعن مجاهدة النفس على ذلك والصبر عليها [illegible] كاشياء
مجموعة على هذا التعليل [illegible] التضعيف [illegible] الفكر [illegible] حقيقة [illegible] الاعمال
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم واما على القول بان العلة في الثلاثة متفرقة فيحتاج الى بيان
كل علة منها فالعلة في [illegible] والله من تلاثة اوجه. الاول [illegible] على تعليمها. الثاني عتقها لها
[illegible] الثالث تزوجه [illegible] يعم من انما بهذه ثلاثة اوجه مجموعها
في [illegible] وهو [illegible] النفس لله ومجاهدة النفس في [illegible] حظها [illegible] الله [illegible]
هذه العلة رجح التضعيف ايضا واما العلة في المومن من اهل الكتاب فهو انه [illegible]
كان [illegible] الثاني [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] عليه واجب
له اجر ما تقدم من ايمانه [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] فان امور كثيرة [illegible]
في الجاهلية [illegible] عليه السلام اسلمت على ما اسلفت من خير [illegible] في الجاهلية
[illegible] هو اعلى [illegible] اوجب [illegible]
يجوز [illegible] من الطاعات وجوبها التضعيف واما العلة في العبد فهو اجتماع الحقوق عليه مع قلة
استطاعة [illegible] اوجب هذه العلة اضافية [illegible] من الطاعات [illegible]
التضعيف. الوجه الثاني من البحث الاول قوله عليه السلام الرجل تكون له امة [illegible]
ويرد بها [illegible] التعليم [illegible] لمعنى واحد [illegible] معا او [illegible]
[illegible] والله اعلم واذا قلنا
بانها المعنيين [illegible] احتمل وجوها ان [illegible] التعليم [illegible] من الوجهات [illegible]

لمن



لمن قوله عليه السلام [illegible] ويكون الادب [illegible] وحسن الخلق [illegible]
والمخالطة والزجر على [illegible] في الاخلاق [illegible] مكارم [illegible] لقوله
عليه السلام [illegible] ولما جعله من [illegible] واما الحسن في التعليم فهو
ما اشار عليه السلام اليه في الحديث انه من التفهيم والتيسير هو حسن [illegible] المواد مثل
التشديد [illegible] ومثل ما اشار المحب رحمه الله تعالى حيث قال [illegible] من غير الخليفة
[illegible] كتاب [illegible] الخليفة [illegible] بن عمر و [illegible] بن عباس و [illegible]
المعنون [illegible] واشار العلماء بقولهم [illegible] ولين [illegible] وتلطف [illegible]
[illegible] قوله عليه السلام [illegible] واما الحسن في الادب فهو ان [illegible]
لقوله عليه السلام ما كان الرفق في شيء الا زانه ولا كان الخرق في شيء الا شانه. الثالث ان يكون
التعليم المراد به ما تحتاج الامة اليه من اشغال البيت وحفظ متاع البيت والمال وحسن الامانة
[illegible] غالب المقصود من الاماء [illegible] الامة [illegible] ويكون الحسن في
التعليم على هذا التوجيه [illegible] بحسب العادة [illegible] قوله عليه السلام رحم الله امرأ
صنع شيئا فاتقنه ويكون الادب حملها على رياضة النفس واختيار [illegible] لقوله عليه
السلام [illegible] والادب [illegible] عليه السلام [illegible] حسن الخلق [illegible]
الامور [illegible] وقد قالت عائشة رضي الله عنها حين سئلت عن خلقه عليه السلام فقالت
كان خلقه القرآن ويكون الحسن في الادب على هذا التوجيه [illegible] ايضاح
السنة. الثالث ان يكون التعليم فيما تحتاج اليه المرأة في نفسها لان النساء [illegible] باشياء
[illegible] والوحي [illegible] في تعليم ذلك وتنبيهه ويكون
الادب [illegible] تحتاج المرأة من الادب مع الزوج او السيد [illegible]
[illegible] الزوج [illegible] ويكون [illegible] التواضع لها [illegible]
العيوب [illegible] ويكون المراد التعليم [illegible] جميع ما ذكر [illegible]
عليه السلام [illegible] جوامع الكلم. الوجه الثالث من البحث الاول [illegible] عليه السلام الامة على المومن
والمومن على [illegible] الحكمة [illegible] تنبيه [illegible] الحكيم [illegible]
شيئا عبثا ومثل ذلك قوله تعالى في الآيات [illegible]
[illegible] الوا [illegible] للتفخيم [illegible] على المكلف [illegible] الحكمة [illegible]
[illegible] على النفوس [illegible] على [illegible] النفوس
[illegible] الناس جميعا [illegible] هذا الوجه [illegible]
[illegible] هذا الوجه [illegible]
العبودية [illegible] هذا الوجه [illegible] النفس وهو [illegible]

و

امتثال الامر عن العجز ولعل هذا في ذلك الكتاب والسنة . اما الكتاب فقوله تعالى قالوا الذين يحتنون نفعوا اما
بحبور والدار الاخرة نعلقها بالقلب بما ذكر بعده وقوله تعالى الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين
الغيظ والعافين عن الناس يفهم ولا تعاونوا ايضا .. واما السنة فقوله عليه السلام لا يخرج احدكم حرصه
حتى يهلك سبعين سنة ... عليه السلام في الصفا والمروة ... فقال
يبدوا بما بدا الله به ... التكليف لم تغط الذي ... عليه السلام وفيما ... من
جهة التكليف ما اقتضته الحكمة في التغوير بحكمة الحكيم وموافقة للمعلف الذي ... الكلام
على ما في هذا الحديث كذلك ايضا قوله تعالى وما ينطق عن الهوى فكلما هو صادر عن حكمة حكيم
فينبغي ان تكون الامة مع العلماء الذين اوتوا الحديث كذلك ينكشف من كون التكليف ما يجب ومن
كون الحكمة ما تنتهي اليه هذا المعنى اشار بقوله عليه السلام لكل اية ظهر وبطن ولكل حرف
حد ومطلع فالظاهر هو الدليل والباطن هو المعنى والحد هو التحليل والتحريم والمطلع هو ما خص
بسبيله من النكت بمقتضى الحكمة في هذا النوع وغيره من انواع ما تحتوي عليه الحكمة . ثم
نرجع ان الى ما نعطي عن الحديث ولا نعطل عنه بما قدمناه انما من العلة المنبه عليها في المتن
وهو جمعه ثلاثة اشياء وهي نرجع للمشيئة على ما تقدم وهذا من احسن التنبيه الله ومحاسن
ما يبين لنا حسن خطاب الشارع ... ان تقوم ... على الجهل الى ان
ذلك هو مقتضى الحكمة الوجه الرابع من البحث المتقدم قوله عليه السلام الرجل نكون له
لا منتهى عليه سؤال وهو ان يقال لم قال تكون له ولا امة ولم يقل اشترى ... الرغيب ... البدأة
والجواب عنه ان هذا اللفظ يحوي جميع انواع التمليك وغيرها لا ينوب عنه لا نه جمع بذلك
جميع ما تملك الامة به من ميراث او شراء او هبة او سبي او غير ذلك وهذا ادل على فصاحته عليه
السلام لانه قد جمع في هذا الحديث الاخبار بخصوص ما اجور ارينا ذلك الخير واشار الى الحكمة
تعجبا عليه وابن ما من الله تعالى به عليه من البيان والفصاحة اعاد الله علينا من بركاته ورزقنا
اتباع سنته انه ولي حميد

## قوله نص رسول الله صلى الله عليه وسلم
## عن قتل النساء والصبيان

ظاهر الحديث يدل على ان النساء والصبيان لا يجوز ذلك في هذا النهي على العموم لانه محتمل للخصوص
الا ليس على العموم لان المعنى به في غير المشركين بمعونتهم عليهم وهذا النهي هو ان يكون النساء
والصبيان لم يقاتلوا حين الحرب فان قاتلوا فقتلهم جائز هذا لاجل العذر عليهم والمحاربين
بالمقاتلين جائز ... من الصبيان اذا كان ... فانما النهي لقوله عليه
السلام في هذه الحالة ... هذا النهي هل هو لعلة او لا ... النساء والصبيان
من الغنائم ولم يدخلهم ضرر على المسلمين في حين حربهم ثم هذه العلة هل هي متعلقة ام لا

بان قلنا

فان قلنا بانها غير متعدية فلا بحث وان قلنا بانها متعدية وهو الظاهر لانه الذي يدل الكلام الشارع عليه
السلام لانه اوتي جوامع الكلم بحيث ما وجد من كلامه حكم وفهمت له علة بحيث ما وجدت
تلك العلة يكون الحكم منوطا بها والعلة في الحديث هذه كما ذكرناه وما خص المسلمين من المنافع
في غنيمة النساء والصبيان من غير ضرر يخشى كما تقدم بحيث ما وجدنا فائدة لم يتعلق بها ضرر
في الدين وجب استعمالها وان قلنا ان تكون ... من الضرر في الدين هذه الثلاثة التي
... على الضعفاء ... الله تعالى والنساء والصبيان لم يقاتلوا
من قبلهم ضرر ... في الدين تم هذه العلة هل يتعدى الحكم بها للباطن اولا
الظاهر تعدي الى البحث الذي قدمناه او بين الظاهر والباطن من حكمه عليه السلام واعتبروا التكليف
كل منهم على مقتضى ... بالباطن وهو ان تعدي تلك العلة في
الباطن كما عرفت في الظاهر ... والصبيان وكناية عن الهوى
لانه مثلهم في قلة العقل وغلبة الشهوة عليه والصبي من صفته بعدم العقل واتباع الهوى
وهي صفة الهوى ... بواحد منهما ضرر في الدين جاز استعماله على مقتضى
العلة فمثال تعلقه ... والاخيار من يستعان به على كل ما عنده ولم يقع به
خلل بلسان العلم ولم يكن تعلق القلب به ... الاعمال والحظوظ وربما ... وذلك
اتباع النفس والهوى ومثل هذا كان فعل الصحابة رضوان الله عليهم مثل عمر رضي الله عنه
حيث كان يعمل ما عمله من ... الشهوة ... الزيادة في ... وترجيح زيادة
العبادة ... تعلق القلب بالشهوة الباعثة في المطعم وغيره من المباحات وان كان جائزا على لسان العلم
فهو ممنوع عند اهل الباطن فوجب قتله عندهم وقتله هو تركه لانهم يقولون في الشهوات
في ... الخوض في الحجوب ولهذا المعنى كان عمر رضي الله عنه يقول اني لا اتزوج
النساء ... فقيل له ولم يا امير المؤمنين قال رجاء ان يخرج
من ظهري ما يكثر به محمد امته يوم القيامة وان كانت الشهوة في النكاح ... جائزا على
لسان العلم وما جوزه حسبا فيما ... النكاح على لسان العلم لانه عليه السلام قد قال في حديث
... يا رسول الله احدنا
شهوته ويكون فيها اجر قال ارايت لو وضعها في الحرام اكان يكون عليه وزر ... فقال
كذلك اذا وضعها في الحلال يكون له اجر وقد كان عمر رضي الله عنه ... قيل له
كلمتها ... من الحجم ... مما تقولون
... ارباب القلوب ... على لسان العلم وكان فيها بعض شغل ... الزهد
والحضور في ... وعلم ما ... فيما يكون نفسه

من مرض الحوائج والشهوات فتقوم من النوع الذي يفعل وفعله هو يد وعد ... وقال عز وجل في كتابه
أن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون وقال الكافي هو الخاطر الذي
يخطر من اتباع الشيطان **وقال النبي صلى الله عليه وسلم** لعائشة رضي الله عنها حين
سألته عن الرجل يلتفت في صلاته وقال ذلك خلسة يختلسها الشيطان من صلاة أحدكم وقال
عليه السلام إن الله لا يفعل عملا من أمر حتى يكون قلبه مع جوارحه ولا يكون القلب مع الجوارح
إلا بحضور الخطور وحديث نفس أو خطرة من شيطان أو هوى **وليزا** المعنى قال بعض
الصحابة لا أحب أن يكون لي كل على باب المسجد لا تفوتني حلقة مع الجماعة أو يخ فيه كل يوم
دينار تصدق به في سبيل الله لأن هذا وشبهه للحمل النفس وإنما قال ذلك لأنه يشتغل بالبيع والشراء والأخذ
والعطاء عن الحضور والذكر والفهم ليس له شغل غير التعبد والحضور وإما حلقة تعلو تحكي
الهوى وهو مثل أن يكون هوى الإمام أبو حنيفة فيفعل هو الفريضة وكما يبدأ بمرافقة الهوى
الذي الهوى كالشيء المغنية وهي عنيمة الأجانب حظ نفسه لأجل الفعل وما كان سببا للشيء
يعد مثله فهذا إذا عدا عنيمة ومثل ما يحن بسببه كما أصيد كما فريضة ونفلا كما كل وكما عطاء والنفع
وكما حضار **ومثل** ... الخطاب هي التي لم تخص عليها النفوس والهوى بكون الربح له ما جوزا
وإن كانت النفوس والهوى يميل إلى تركه وهذا فضيلة الستة وأما ما لم يفضل له وفضيلة
مباحات وهو من النوع الذي يفعل لأنه ضد وهو الترك وفعله هو كما ترك النساء والصيام
أعراض لم يرد هذا هو أعرامه فيما كما الحكم بالعلة حيثما وجدت كما ذكرنا **ومنه** الطب
أيضا ليس للهاب والشيب والذي يتبعه كما عباد والجمع إذا قصد به الصنعة وتنوع به كما جاء
لأنه فيه إيثار راحة النفس وجمعها وتنعيمها ومعنى له قبله كما جيء بعده خلة ومثل هذا الكيم والكل
مثل الأكل والأركان لا مثل الشهوة بالحج فيه خاطر ما يخ تعلق النفس والهوى بذلك وإن كان
لشهوة أو تمتع بالحكم كما نفرد ومثل هذا نفس

## قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما كان

## أمر بحرف فلا وقلا الحديث

ظاهر الحديث يدل على أن العذاب والخروج لا تتوقف بالحج وإنما تتوقف لغيره وإن كان قد ورد
عن أبي بكر رضي الله عنه أنه الحاج ولو كثيرا كان ذلك منه مرة واحدة ولم يفعله بعد وبعله
بعد ذلك لعل ولم يرجع الحديث إليه ورجع عنه بدليل عدم الفعل وكان الكل واجبا عليه مرجوحا
الدليل الذي يجوز للمجتهد إذا حكم بحكم ثم ظهر له غيره أن يحتمل فيه أن يكون عدوله عن اجتهاده الأول
الرجوع إذا كان الحكم بما لم يجز كما **النبي صلى الله عليه وسلم** فلن أراه مرجوعا عنها ثم رفع
رجع عنه لأنه قال أرجو عنوها إلا ما نذر منها ... الثاني أن الجنس إذا حكم بحكم ثم كتم له جزء



أو يذكر العلة الموجبة لتغيير الحكم كما **النبي صلى الله عليه وسلم** بين العذر الذي أحله رجع تغيره
عليه السلام النار لا يعذب بها إلا الله ... الثالث جواز النيابة في الإحرام كما **النبي صلى الله**
**عليه وسلم** من يقل عن أخيه ولم يأمر به ويوجب ذلك بسماعه الذي يعذر الله عز وجل ورسوله
حرمة عن هذا **وفيه** دليل على أن سبب دخلها أنها كانا يؤذيان الله ورسوله ... الخامس أن
الزيارة لا توجب رفع العذاب كما **النبي صلى الله عليه وسلم** أمر بقتل هاتين حيث رجا الغدرة
عليه أو فعلا لها حيث كانت الإمامة بيدها حاضرة ولم يرجع الغدرة المسلمين عليهما لم يأمر بقتلهما
بشيء **وفيه** دليل على قبول من تنصل من ذنبه أو مرض بتوبة موجب العذاب فيستر الله عز وجل عليه
وأصلح عليه نعمه وأنعمه فلا يجازيك ويدوم على المخالفة ويغير الوجود العدول لها كلهم
موجبة الرحمة من دواء الستة وأخذ النعم وليباد دار التوبة وكما فالح فيل من حالات المغايبة
أو النعم كما الله عز وجل يغير كتابه أو إثبات ما منعا بما من سيئاتهم جاءهم كما كانوا يعودون
ما أغنى عنهم ما كانوا يمتعون **وفيه** تعلم وإيقنكم بالله النعم ورهوة إلى الخوف والقلة
ما أكفر الله عز وجل من مهاله وأدرار العاصي **وفيه** **النبي صلى الله عليه وسلم** إن الله
يستحي الكلام حتى إذا احتوى لم يعلقه والتنبيه على الكل نوع من وعيد أهل الكلام عن نوعهم
وأهل الباطل بمثل هذا فتنبه أرتب ليبيار ما تذكر الله من يتيب والله حسبنا ونعم

## قوله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام

## الفتح وعلى رأسه المغفر الحديث

ظاهر الحديث يدل على أن الحرم والكلام عليه مرجوحة ... الثاني قوله دخل عام
الفتح وعلى رأسه المغفر إنما أسلم الفتح لم يبرأ في فتح كان للعلم به وليشهد وللغفر بيته التي فارنته
في الحديث تبيرا وفتحا وهو من العصمة والكلام حروف الهاء للعلم بالعفو **وفيه** دليل
على من العفاء أن مكة دخلت عنوة لأن الغفر من السلاح الذي لا تخرج عن الأمر وأيضا فلو كان
دخوله لها صلحا لم يكن له حاجة إلى لبس المغفر منه ويستحيل بالحرم لأن الصلح يحقن له ولم يكن
**النبي صلى الله عليه وسلم** لأمر بقتله وهو فرض الحكم **وفيه** دليل على أن الفتح ما فتح قوة عنوة
لم يخولها صلحا وهو قوله عليه السلام أحلت لي ساعة من نهار ولم تحل لأحد قبلي ولا لأحد بعدي
وهذا نص في موضع الخلاف ... الثالث جواز لبس السلاح في حال الإحرام إذا كان لخوف
مثل الخوف من اللصوص وما أشبههم **النبي صلى الله عليه وسلم** لبس السلاح في حال الإحرام لخوف
القتال ... الثالث لبسه عليه السلام للسلاح فيه دليل على أن مريض الحقيقة والتوجيه للمنتهي
والخطاب له بامتثال الحكمة لم يزل **النبي صلى الله عليه وسلم** أربع الناس من الحقيقة

المذكور بين الخروج الذي هو سبيله ويرجعه على الوجه الذي ذكرناه وغنم مع المدينة
واخذ فيها ما قدر عليه النبي صلى الله عليه وسلم اسهمه بالحضر واخرج امر المسلمين في ذلك على ما جرى
عليه العمل فامتنع بعض الفرار بفسها فاراد ان تركب ناقة فجعلوا عليها بالتاء فاخذ
ناقة لي منها فكلمته ان ناقة اوداية تضع برجلها على ثوبي فتمزقه فلم يفعل حتى اقعدها
العضباء وكانت ذلولا فلم تنفر فركبها واتت بها المدينة ونذرت ان نحرها فلما اتت
عليها نحرتها وسرقها فلما اتت المدينة رآها الناس فقالوا اتت العضباء فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم
فركب اليها فقصها فقال له عليه السلام بئس ما جزيتها لا نذر في معصية ولا فيما لا يملك ابن آدم
منك المشركين فلما لم تخرجها فلما اركانت معاشغم من المسلمين فاتى عليه السلام فاخبره بذلك
فاعلمه واخرج منها وسدس ابل او كما قال الذي هو في الحديث وهو كثير اليسير من المال و
الوجوب هو الذي اراد وهو كما ضمن في الموضع وقد ظاهر دليلا واضح لا خفاء فيه انه كما يقولون واما
القياس فيقرره لصاحب هذا المذهب وهو انهم يلحقون الدواب بالاموال كما قال

## قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في سبيله الخ

كلام الحربي يدل على ان سرخي الجهاد بالنية المذكورة فيه قبله اجر الوجهين المذكورين فيه وهو
او يرجع بالاجر والغنيمة او يدخله الجنة ويكون فيها حيا يرزق لقوله تعالى في الشهداء
احياء عند ربهم يرزقون والكلام عليه من وجوه الاول قوله تكفل الله معناه ضمن الله كما قال الفقهاء
لان في اللغة سبعة اسماء ومرجعها الى الكفيل والضمان من الله سبحانه ضمان افضال لا ضمان وجوب
او معناه تاكيد النصر والحفظ الذي تعطيه على انجاز ما في سبيله كما الوجوب يوجبه
تعالى منزها عن ذلك قوله لمن جاهد في سبيله اي جهاد الجهاد في سبيله وتصديق كلمات الجهاد
في سبيل الله عظم وجوهها واكثم مقاصد الموضع قتال العدو الذي تعدوا الكفار وكتيبة الذين فيه هو
الخروج للغزو وبريد الغزاة في سبيل الله كما يريد الله تعالى بقوله تعالى ينفقون في سبيل الله ويختصب فقال نهد
ارفق وكل ما يأتي من شر الحرب وهو مأخوذ من حوز الله تعالى الشيء وحيازته اذا ضمه
ناحيته والنصر على من تنصر عليه هو بوجوه والوجوب على هو بر حتى وبر حق كفاية وفي مركز
في البدن وتنصر يوما جاء بسرعة كما جوز وكما حسار على منتضي الآيات في الوجهين معا الوجه
الثالث هو تعميم هذا الجواب على الوجه الظاهر وهو قتال العدو او نحو على ما ينتخبه عمر والجهاد
في كلمة الله تعالى وهو كما ضمن كما ذهب اليه بعض الصحابة حيث قال الرجيد خير لغيبه في ظهر المجاهد
وقد اغرب فرقد بسؤاله اعلم الصحابة اخرجا قال الا لم اخرج لغير صلاة او قد اشهدت على رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال ما اغبرت قدما رجل في سبيل الله الا حرمه الله على النار وقال له رجل ما حكم





بالفتال في الجهاد ابعد اجمعين كلها في سبيل الله وقوله عليه السلام في الخارج للحج هو في
ضمان الله ان مات ادخله الله الجنة او رجع الى منزله كذلك الجهاد ورجوع بالاجر والغنيمة وهذا من
هذه المسئلة يجب تعريفه بجمع وجوهه الى ويكون اولها اكثرها واعلاها الوجه الرابع
هل يتعدى الحرب الجهاد المعنوي او لا اما كلام الفقه فلا يوخذ منه النفي لانه ذكر الجهاد الحسي
واما على القاعدة التي فهرناها في كتاب الشارع عليه السلام انه محمول على كل الفضائل ما لم يكن
منعه كما نص فيه سيما في هذا الموضع الذي فوض عليه السلام الجهاد المعنوي الى من الحسي وهو
قوله عليه السلام وبعضكم من اجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر وهو جهاد النفس فاذا كان كذلك
فاكثر بعلة بحيث يلزم من العلة انك الحكم بالدخول في الجهاد المعنوي بكونه سبيل التيسير
المذكور تنبيه الحرب وهي الجهاد في سبيل الله والنصر في كلمة الله وكما يعود على الغير بعود
الاجر فوق الله يزيد كل الراجع من اثناء الكبير لم تنتهي صفته وتمام الصفة هذا الموت على ما
عوقب من عاصي النبي صلى الله عليه وسلم في ابتغاء مرضات الله تعالى ولما العني لكان الجهاد لمعصية لا ثواب
منه النبي صلى الله عليه وسلم قال لحصين كم تعبد وقوله اياها محصورة قال الشيخ ما يحيى ثم سئل
الاخ فقال اكبرها ثم منعوه كما ياها فقال له عجبت منك ثم سال الثالث فقال الراجح حتى اسوت
فقال انت خير منهم وقوله الخصلة من هذين الثلاثة الراجح ويحتمل قوله كما جاء بقية الحاء
في بعض الاصول الخ خوف الحفظ فيها واو نسيان ومن جعل بعض فضل الجهاد وهو يسلط
وقليل ينفع لبعض النظر انه اما شيء يجري من العدو او من المصنع واما ان كانت النية ما ذكرنا
الجهاد الحال ما يدخل في ذلك من خوف بقية او لا يحصل فيه نفع او جهاد اعلام المحبوب كما يقول
هو المكلوب والمغضوب والمحكم عليه الجهاد من الوقوع الحرب واما كانت اعظم الفضائل
وكتب بالحاء ما ذكر فاما منها وكذلك الحرب الجهاد بحكم الشارع
وبذكر هو يتعلق به الحكم به من آخر قول عليه السلام اعلم الجنة تحت ظلال السيوف وتم
به سراج بلال الله عز وجل جعل الجهاد سبب التباهي فقال تعالى ومن يوتهم يوم مبذره الا متحرفا للقتال او متحيزا
الى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير وقد روى ان الصحابة رضوان الله عليهم
كانوا يعودون البعوث بعد رجوعهم ويذكرون اهاليهم ويحثونهم على الجهاد
بنظم من هو اصح من الكل واعلا صوتا بما شرعه بالحشر بين الشعوب فيبعث الغازي يوم القيامة
بما الحق وكل قتل مشروع في نصر قوله تعالى يا ايها النبي حرض المومنين على القتال وما ذكرناه او اورد ان
من جملة الخير حتى وكذلك يضعف في الجهاد ايا ما كان الامر على ما بينته بقية وما جاء به فيما وقعت
لم يزل على ما يزال ولبث خوفا شيخا مستقل ليه عاريا بوك الشاق حتى يسير له لسار التعلم في جهاده
ولسار الخير وما يشتكي عبد ولا تعارض الذي الوعيد الذي ورد كان الجهاد فرض الجهاد
لا تقبل شيئا الا جل الامر بالخروج الجهاد حرا يعلم بها من الفي بغير وارا ما سرتم على فيكون في الامر

الراجح ومن حصل له العلم بالحكم وهو المحل له الحق وهو علم بين القوي والتوفيق فيكون من تصورها من والتوفيق ولم يكن له علم بعض من الصحيفة يحتاج ان يدل بعضه ويتم العلة ان يأخذ منها شيئا ادم من بركته اعلما وقد قال بعض الفضلاء لو ان احد املكا او اموت ما عزرا هذا في طلب ملك الدنيا فكيف في طلب ملك الاخرة وقد قال علي رضي الله عنه لو كانت الدنيا من ذهب فانية والاخرة من خزف باقية لكان الواجب ان يؤثر الباقية على الفانية وان كانت من خزف فكيف والامر بالعكس

## قوله اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين نستحمله الحديث

كان الحديث يدل على جواز التحمل من الغير المتعذر والكلام عليه من وجوه الاول قوله اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين يرد عليه سؤالان الاول ان يقال لم قال اتيت ولم يقل اتينا وهم كانوا جماعة بعضهم على الحقيقة الحقيقة الى الغير من دون احتياج الى الزيادة في اللغة لانه لو قال اتينا احتاج ان يبين مع من اتاه وهذا يزيد الكلام ومحاجتهم الا بين من الا الخ حزوة بالاعة الثاني لم قال من الاشعريين فيلة كانوا والجواب عن ذلك من وجهين الاول ان ابا موسى رضي الله عنه هو سيد الاشعريين وهو صاحب رايهم ومن امرهم لا يتفاتل الا باذنه ولا يفعلون شيئا حتى يستاذنوه فيه فنسبهم اليه وهو يحتمل انه كان التسليف عن الاشعريين الى النبي صلى الله عليه وسلم ورايه ومشورته وقال في الوجه كذا الغ اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين قيل له انما عدل عن تلك الصيغة لما تضمنته من التواضع منه لاخوانه الاشعريين لانه لو قال لكان في اللفظ ما يدل على ان الحي فلما اتى بلفظ تنفي الاولوية هو مع اخوانه في الوفد كانه واحد منهم التاجي من الحواب انما يكون حتى يكون اسمه في ذا اسم التبرك وهذا كان الصحابة رضوان الله عليهم يفعلون كثيرا ثم كان منهم الاسم المرفع والجواب عن السؤال الثاني انه انما ذكر الاشعريين وعينهم لان جمعا اذا اتى النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الغرض اجمعهم ودون جمعوا اليه في الغرض من الجهاد لانه في حكم الحريق ولا يكون في الوقت الا مستورا بكان ذكر القبيلة وتعيينها قرينة لقوة التصريح وهذا كان دأب الصحابة رضوان الله عليهم مثل عمار رضي الله عنه حين اخبر عن حديث الوضوء وقال فيه لولا اية في كتاب الله ما حدثتكم فاشار الى القرينة الدالة على التصرف في الاحكام ومن يرحم عنه النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء بعدي ثم يرد سؤال ايضا على قوله نستحمله وهو ان يقال لم قال نستحمله ولم يذكر فيما ارادوا الحملان منه والجواب عنه انه انما سكت عن ذلك العلم به للنبي صلى الله عليه وسلم فانه الحديث يعلم منه ان اراد انما استعماله في الجماعة حين يذكر الجماعة بالاشارة الى الاختصار وهو

من صحيح الكلام الوجه الثاني من البحث الحقيقي قوله عليه السلام والله لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه كان فيه دليل على جواز اليمين عند ابتغاء الانسان وعلى من اوقع الامر لم يقدر عليه او حيث لم يحلف عليه السلام الا لانه لم يجد ما يحملهم عليه وقد بين عليه السلام العلة بقوله لا اجد ما احملكم عليه فيه معارض لقوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس والجمع بين الاية والحديث ان اليمين هنا من المباح وبعضهم يقول ما عليه الحديث عليه اشار صلى الله عليه وسلم انه كان يتحلل الى ما اراد المجهود بكليته ويمنع منه بعض على هذه الوجهة الكاملة او لانه لم يقطع مادة الطمع من قلبه ومن عليه السلام وانما حلف عليه السلام لم يقطع مادة التشويش لتعلق خواطرهم برجاء الحملان فيما بعد فكان يمينه عليه السلام قطعا لهذا التشويش وراحة لنفوسهم لانه قطع لا بالسر وكان ما كان سبيل التشويش فهو منسحب فان قال قائل ما يرد على قوله عليه السلام لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه وما بعدها يعني عن الاخر فيه لابد لقوله النبي صلى الله عليه وسلم لا اجابه احد طلب منه ان كان عنده شيء اعطاه وان لم يكن عنده شيء تكلم ما على ان كان يعلم من يقدر له بشيء يعطيه فانه عليه السلام لتلك الخصلة لم يقطع عنهم مادة التشويش مرة واحدة حتى لا يبقى لهم خاطر باعطائه ولا بكلامه لهم بعضهم وقوله ما عندي ما احملكم عليه اشارة لهم انه ليس عنده ما يحملهم عليه وقوله لا احملكم اشارة بانه لا ينبعث لهم يقع ذلك ويخرج عن هذا سؤال وهو ان يقال لم وقع عليه السلام العادات التي كان يفعل لسؤال الاشعريين من دون غيرهم وهو كونه لم يكن عنده شيء ذكر اصحابه وتكلم لهم والجواب عنه انه قد يكون النبي صلى الله عليه وسلم راى انه ليس عندهم شيء في ذلك الوقت الا قدر ما يجود عن كبيرهم بعض الهم على ذلك فلا حتى يعطوه غيرهم وهم كانوا خارجين الى الجهاد فيجد حزن الى القلوب والنفوس ان يشاركوا غيرهم فيما عندهم من ضعف وعن القتال بسبب ذلك نسيها الصحابة رضوان الله عليهم الذي كان فيهم الزهد والتمام ان يشاركوا غيرهم وفي هذا النهي البين معلوم وانهم لا يقبلون القتال الا على البشر ابولهم حين ما يسرته ومعه وقد روي عن بعضهم انه كان فوقهم في غزوة من الغزوات تمر فما من النبي صلى الله عليه وسلم احد منهم يأخذ ثمرة يفعل فرا خزيها بعيش عليه اليوم وكلها بعد وقال كانوا على هذا حال الاراده عليهم ضرب منه فخلة في خروجه معهم بدل على السلام الوجه الثالث اصابه لا حاجة بهذا المعنى والله اعلم الوجه الثالث من البحث المنفرد قوله واتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل اسال عن النهب هو ما يؤخذ من اموال المشركين من الغنيمة التي يحصل عليها بالخيل والرجال فتؤخذ اموالهم وتنتقيه من بينهم وسواله عليه السلام عن النفر الاشعريين حين اتاه النهب دليل على انه ما اراد بيمينه الا الوجه الذي ذكرناه وهو رفع التشويش عنهم الوجه الرابع قوله فامر لنا بخمس ذود غر الذرى الذود عند العرب هو الى الواحد والعشرة واخبر انه عليه السلام اعطاهم

فوله

عنا هو من باب التغليب مع الرخصة كما في اليمين بغير استثناء فتقع على البر الا ينفعه ولم ار من
ذا بعض الفضلاء لعل اخيه انه وقف على عروق وتلب وحلب انما يقع به عادة ابن قوال له
يسر ما صنعت ما وقعت فيه اشوهتا ثبت مدة لبث البيت على الدار انما يقع فيه ذلك وفرارا بكذا
استثناء اليسر عليه ولا
رضي الله عنه الا ارد استثناء لجوز ولو بغير بالاستثناء لان اليسر انما اشرنا اليه وهنا بر عبارة من
يقع استثناء فتقع على الفور وذلك بان اجبوا وانحسب الربوبية وان كانت اليسار
فان يجب الغايبي من يعتنا الاذان لما سوى الرد والتوسعة و فرق عليه السلام بقوله
لبيه اسراب واذا اوصيكم ان تحذروا بالمصاحف فيروا كاذبين مجعل بر عبارة من رضي الله عنه
الا استثناء به هذا اليسر انما وقع كالتوبة من الزنا والتوبة موجب فيها الوقت الذهب فاذا
كان استثناء المراجل هذا المعنى وهو الرجوع عرما وقع منه من سوء الادب فاستثناء ذلك
سابق وعرض جد عرما ما ذهب رضي الله عنه وهذا اجل انه كان يقع اخر
الفور فما ان نفع اليسر من احرهم واوقع يكون مرجوعهم لان استثناء اجل هذا المعنى
لا اجل شهوات انفسهم ولما استقر اجوا الاقرار ما نه واهم عليه كانت فيما بهن واجل عبد
هذا انكر عليه لسانا بعض من الفقهاء ولم يعلموا له وجه عايه الغالب الا الناس فرتبع واحرما كانوا به
عليه من العلماء مرفهم معتذا ومنهم من لم يفهمه ومرفهم من لم يبد رأيه بذلك الا هذا ما ان الا
الغالب عليهم تفضيل خصوصاتهم وتقريمهم بغير بعضهم اجوا واحدوا الوجه الذي ذكرناه وهم لم
يروا الا شهوات انفسهم وانما اهواهم فكان ذكر ما يبيح موجب سوء الادب بعضهم واجل
هذا بذلك من كل ما ذكر على يمين الربح حسب ما يجتاح اليه بحالة الوقت يوضح هذا قوله عليه السلام
كانت ستوا اما بال تنبوسهم الانبياء كذا هذا نبيء جاء بعده نبيء وانما نبي يعن وان علما امتي
كانبياء بني اسرائيل تنبوسهم الانبياء كذا هذا نبيء جاء بعده نبيء وانما نبي يعن وان علما امتي
كانبياء بني اسرائيل تنبوسهم الانبياء كذا هذا نبيء جاء بعده نبيء وانما نبي يعن وان علما امتي
عليه الزيادة ولو كان احرهم ذكر صحيح ولو الخطوبة او عمل تصحيح من اهميهم وبينا هذا بالا
قال فاين لو كان الوجه بدا استثناء ما ذكر لم يصر اليسر من النبي صلى الله عليه وسلم بغير استثناء
له فوجدت ان ما يحوله ولم يستشر فيه ان بينا الوجه الذي اجله حلف هذا الحلف بقوله استثنا
اذ هذا الزوال المعصوم من اليمين اليه وبقيت البعوس متشوفة متطلعة... فاذا قال الرجل
عليه السلام هذا لله عن نفسه ولم يقل من حلف على يمين فرأى خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه
فقيل له لم عدل عن نفسه الكريمة الى غيرهم لكان ذلك اشد شفقة توقف من باب الزجر كما انه قد يخفف
عنه على باب الرخصة والتوسعة وهو ان الاولى البقاء على اليمين من غير ان يتأخر الحنث فلما ان اخبر
يزيله عن نفسه الكريمة علم ان الاولى له وعلى عبيد السلام ويبيرة ان يوضح قصة ام سلمة حرم الله
النبي صلى الله عليه وسلم لم يحصوا وانما اتحصوا وقال ورد ذلك بوجوب التحلل وبينا هذا المعنى

بنفسه

## قوله اصابتنا مجاعة ليالي خيبر الحرث..

بفتحه وتشديد المستعان ظاهر الخبر يدل على ان اكل الحمر الاهلية يالكلية عليه مروجوا. ما ورد قوله اصابتنا مجاعة
ليالي خيبر هل الليالي هل تدل على العقوق في جميع الليالي او هو لفف على مراده الخاص ويكون
معنا انه بعض ليالي خيبر محتمل الوجهين معا واصابتنا الليالي الخيبر محتمل وجهين ايضا احدهما
ان يكون اراد بخيبر السم الثاني ان يكون اراد خيبر متسمهم على حصونها بعد العود اما ان يضاف
الى الليالي على العموم وهو الذي يرجح مراد السم وهو مرجوح راجع التخريج بقي شيء من الترجمة
ما ركار على معنى التخصيص اجمعوا ما ركار المراد المشي على حصونها باحتمال الوجهين معا
العموم والخصوص الوجه الثاني في قوله فلما كان يوم خيبر يحتمل وجهين احدهما ان يكون اراد
بيوم خيبر اليوم الثاني ان يكون اراد يوم فتحهم على خيبر اما الاول فمرجوح لانه لو كان به المراد
الفتح لم تكونوا تتخوفوا الجمر اما هلية لان الفتح اذا كان بالصورة ان يكون الكفار كثير الهم
لم يخصص من المحصور بكور ومعور المجلوا من الكفار والبقية الوجه الثالث قوله وقعوا في الحمر
الاهلية الوقوع فيها هو غيبتهم اياها بغير فصل انما تقولوا فقد وقعوا فلان اذا ابغضوه وانما
وقع به عليهم الوقاق الوجه الرابع قوله ما نجزناها فهم لعل الحمر اما يحلوا ان يكون اراد اكل الحمر
نجزناها او يكون لهم على بدل ما كانوا عاليه بالغير فيكون مرجوعهم لها امر اجل الخصب اما
وعن الخصبة اذا اصابهم يعلمهم هذا اتباعا الامر انه قال للمضطر اكل الميتة وذلك اذا مرت
عليه ثلاث ولذا والحمر الاهلية مثل الميتة سواء كلاهما يحرمهم التحريم بغم موجب وحدهما
الحاجة للموجب الا ما يجوز اذا اكل وقيل سيئة محكمة حكم الميتة واركانوا يحرمها عليهم
التحريم وعليه دليل لمن ذهب من العلماء ان حاضر الاباحة حتى يرد التحريم والعلماء اختلفوا هذا
المعنى على فريقين ومنهم من ذهب الى ان الاصل الحظر حتى يتبين التحليل ومنهم من ذهب الى ان حاضر
الاباحة فمنهم من احتج بقوله شيئا وانما استحبوا الاصل وقوله انجزناها احتمل وجهين احدهما
ان يكون من اراد بيته المبالغة اي ما رعوا الها بالهم ولم يكوا اليها بغي هم واحتمل ان يكون معنى
تسببت اي تسببوا في فنائها بالاسراف بغير على العطش او هو ان يقال لم نجزها اذا عفوا نوعهم
بالحمر من غير ان يسندا فعل النبي صلى الله عليه وسلم اليه ذلك والجواب عنه من وجهين احدهما ما تقدم
هل الاصل الاباحة او الحظر وذكرنا ما ان الاباحة فيترجيحه وان كان الاصل الحظر فيترجيحه
ايضا الوجه الخامس من الوجه التفرع وقوله فلما غلت القدور بما فيها قيل
كبعوا القدور وانكسروا امر لهم ان شئنا ان يعوا القدور بمعنى حرموها عن النار وانكسروا
من لحوم الحمر شيئا ويرد على هذا القول ان الحرام لا يقوم له ما يكفاء غير فيما ان القدور
ولم يأمرهم قبل ذلك الثاني ان يقال لم يقفهم عن الكفار وقد كانت لهم مباحث لوجوه احدها ان يقال
عن اراد انه فرجاء به رواية اخرى زيادة تبين هذا المعنى فان بينة لما ان الكثرة الغير وما عنها قيل

له انتخبنا الخمر الاعلية ما مر عليه السلام واعداد ط و في هذا دليل على ان كل مسكر هو مذموم عليه السلام لنظر
اصحابه وما يترتب عليهم وما ينفعهم والسر الذي جميع خواتيم بعلم هذا يجب على كل من يريد اعتبارا
على اي شيء اسم على حرام الخمر البدو وكل المنهيات لما ان يرفيه وينقص حتى يعلم ما حكم الله تعالى
فيها يضع من الزيادة والنقص فيبقوه وهذا على التقسيم الذي ذكرناه قبل في هذا الحديث من
رعاية الله على الوكاد في حفظ الجوارح كما ذكر الفقهاء عند له تنوع الخلاف يوبين هذا قوله عليه السلام
في صفة المومن كيس حذر فطن والجواب عن الثاني انه عليه السلام انما ذكر هذا كالوجوه
ما هو احسن منها وهي الخيل لا تدري جاء في حديث غير هذا انهم اتخذوا الخيل هنا ما بقي تكون البحارية
رضوان الله عليهم تركوا الخيل واجتنبوها حتى الفرس للغزاة واختاروا الابل لحمل المنفعة التي يوملونها في ترك
الخيل وامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يتركوا ما اراده وا بفعله وان يغيروا ونهم بالخيرات فانه ليس
حرام وفعل عليه السلام اقل الضرر بترك الخمر عينها حراما ولجواز ان الله امنها ولم يسرحه الا على التصور
من الحنا وابل لسر فيه غير ما يوم سر ما يدل القتال عليه والصبر الذي يلحوه من اجل ذلك منوفه هل يقع
او لا يقع وهو احتياجهم الى الماء حيث النهار وهو الخيل لحمل ان تكسر وفعوا بها الخمر فتركوها الحصاء
وحصوا الحمر عليها لاجل علة الحماد وتحتمل ان تكسر خيلهم التي خرجوا بها و فيها في ذا الدليل
على ان الموه بتنكير في امور ونتصرفاته اذا اجتمع له امران وعلم ان اخراجا هما وان ذا ناش اخف
اذناهما واجل العمل على هذا الفاعل استراح امر الصوفية من مكايدة الدنيا وهمها لانهم اخذوا اهل
الضرير وهو ما يمنع في الدنيا من المباهاة لتحصل لهم الراحة الراسخة في الاخرة تحصل لهم بضم ولط.
الراحتين معا لان اكثر الراحات في الدنيا هو الذي هو فيها وما ارفد عنه من هذه السلوك و فرقال
على رضي الله عنه لو كانت الدنيا مرفضة وكانت الدنيا باقية وكان اخذ باقية لكان
الاختيار ان يؤثر هو الباقية ويعمل للباقية فكيف وقد امر بضد ذلك واجل ترك النظر الى هذه الفاعل تعب اهل
الدنيا التعب الكلي فهم ابدا يوملون الراحة لا يصيبونها ويعدون عنها والشقاء والتعب يستقبلهم فلا يزالوا
على هذا الحال حتى تباعد جسم انسي وهي تعب وضناء ثم يرجعون الى تعب اكثر مما كانوا فيه وهي الحاسبة
عما جعلوا فيها انفقوا و لما الذي الوجه الذي مساكين اهل الدنيا كلفوا الراحة فاخطوها
الضرير الى مستقبلهم العذاب ومعناه ظاهر انهم فصروا الراحة وراوا انها لا تتشوف الحكم الدنيا فاخذوا
في جمعه وحبه واعلم انها بيد من اكثر وهو احاسيس الموت ولم يحصل لهم ما املوا من الراحة فيبقى انهم تعلقوا الى
التعب اما الذي تفوز ثم يقع على العجز سنة الاولاد وهو ان يعالج بعض الاكباء وهم لا الحكماء ذكر
احداهما يغني عن صاحبه والجواب عنه انه امر انا وانما لا تنافي ما ذكرنا من حكم بعد وتغيير المنكر و بهذا
دليل على انا مامور لتغيير المنكر عند معاينته ما لم يؤد الى حتى عيره الا حتى عيره
وتغييره على اقسام وقد ذكرناه في غير ما حديث ووجه التوفيق ان قوله اكثر الخير
الفور المحمول على الصوم في الكل ويحتمل ان يكون في الفور ما هو كذلك فلما غلب ذلك ذكر الخير اعكافوا



السلام او لا يكفيا من الفدور الامامنوع على فتح بيته و في هذا دليل على ان امر الشارع عليه
السلام يوخذ على عمومه ولا يخصص ولا يتاول في مواضع لا يكن فيها العموم لغير يبنة تخصه
و مما يؤيد هذا فعله عليه السلام حيث ان الله عليه والله بعصمه من الناس وقد ها
على العموم وترك تخصيص ناس حدود اخر بروا وفتاحد وروفته وانما قال الاعاب اذهبوا فانتم
الطلقاء عصمتم من الناس وكان كذلك وفي قيامها بعد ان يقيم بيته الكرمة بشيء نفسه
منه صلى الله عليه وسلم بالله تعالى وبعموم اللفظ وكل احد من العموم من غير تاويل
على ما فيه وزناه سعد ان التعقيب ليسعادة العظماء لانهم مسعودة عن وجل يعوا به كتابه ديانيا
النبيه حسبة الله ومن اتبعك من المومنين فجعلوا على المتابعة ولم يلتفتوا الى غيرها
بصرفيها وصرفوا اوقاتهم بالمتابعة باخير لهم ما وعدوا والمتاولون دخلوا في التعقيب
والحيرة و تركوا عن بعض الفضل اذ ورا شيئا من اثار الغرور ولم يرتضه لنزلة اقلا
لجعل بعضهم ذرو تنزل فيه له حملت على الحوادث الحقيقة وعملوا على الباريل وعوملوا بحسب
ما عملوا وعند الله تجتمع الخصوم و فيه دليل ايضا على ان ما ينقض به مصالح رعيته على
العموم وعن الخصوص ويضر بعض دون بعض اخر وبسببه
لما ان مويا ثبات الغرور خاف ان لا يقع باحد من العموم اللفظ ما تابا تخصيص المقصود وا
يلتزم بعض اخر كما ذكر الوجه الساد من البحث المتقدم قوله بقلنا انما نهى
عنها لا تها لخمس و فاذا خرج منها البنية الى اخر الحديث
فيه وجوه الاول ان اسوا الجنس ذا مر بالكف عنه ذا مر بالكف عن بعض انتقال الاعرابية رضوان
الله عليهم لما ان مرهم النبي صلى الله عليه وسلم بما مر امتثلوا الامر فيه الخمر ولم يعصوا
ولم يعتلوا فلما اوكان بعض امتثالهم وحيثيز يجعوا الى البحث و التفهم فلعله او
لعلي علة فاعكفا اجتماد بعضهم انه تعبد لغير علة واعكف اجتماد بعضهم انه لعلة وذكرها
الثاني ان المجتهد اذا اختلفوا في الحكم في زمانهم مرهم اعلم بالبضة منهم بانور اليه
ويسئلونه عن فصبتهم كان الصحابة رضوان الله عليهم لما ارفع الخلاف بينهم وقال كل احد
جتهاد اقوا الى سعيد بن جبير الذي هو من تلامذة الصحابة وفضلائهم يسالونه: الثالث هل التفهم لعلة
لما ان فلما ان التفهم تعبد ولا يخفى ان ذلك بل هو معقولة المعنى وان الكلام انما العلة
وهو معقولة المعنى بيان ان الله جل جلاله هو المومر لنا اخبره كتابه وكان اسمه رحيما فمن
عرف ربه علم ان ما هو الاصلح به حتم فيما مرهم به وما هو ضرر حتم بينهم عنه وبنوا ما هو
بزلة اخا هلو فلو فيما مر هم بعلوا وا تبعلوا وا تباك بزلة ثواب وا عقاب لكان بعضهم يوقعا اشيا
يضر وربها انفسهم فمن لطفه عز وجل جعل الثواب والعقاب على ارتكاب المخالفة حتى يسلموا
من بليتها ثم جاد عز وجل وتفضل بالتوبة على من وقع فيها اذا رجع عنها كل هذا لعلم سبحانه وجل

شبكة الألوكة www.alukah.net

بالمومنين ورحمة وكل غالقة بلا وهاكلامهم اجمع وانما يقع الكلام على ما نحن بسبيله وما كان من
جنسه نشير اليه لينتفع الذي يتوفق الحكمة العظمى واللطيفة اما تهيؤ الخلق والجارح وفي
بالبلادة ومعنى يتعلل اليه كله على ما عبر من قساوة القلب الذي يحدث به وهل اخص صفة المومنين
لا من صفة المومنين ان يكون فيهما حزر افهما والبلادة تذهب بمركة ولا ودباب ومن صفته
ايضا اعني المومن ان يكون خايفا راجيا وقساوة القلب تذهب بهما لاجل هذا الشارع عليه السلام
لاجل هذا المعنى لان الله تعالى ارسله رحمة للعالمين و مما يقاربه من التشبيه ايضا لما ناسب قاتل
فاذا كان عادة بالضر ونحو مما عن وجل لاجل هذا المعنى فاذا نفي المرء ثلاثة قوات كل
شيء يونه وغلب هم الميتة فلم يتضح فيا خلقا عن وجل لزوال الضجر منها ولما كان العمر من ليس فيه منه
عن بدا اذا دام على الكلام احدث القساوة في القلب كان الكلام ستر وهاتم بمنزلة النسبة جميع
في الاشياء الكرامية فيما والتحريم بحسب ما كان فيها من الحق وموزون والنوع الذي يحول محسوسا
ومعنى وباء انما ذكر العلماء والفضلاء وبالله التوفيق

## قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا لم يقاتل اول النهار انتظر حتى تهب الارواح الحديث

ظاهر الحديث يدل على ان السنة في القتال غدوة النهار او عشية والكلام عليه من وجوه
ان اول هذا القتال غدوة او عشية لعلة ام لا فان قلنا انه لغير علة فلا بحث وبحثه فقط
وان قلنا انه لعلة فما هي العلة الظاهر انه لعلة والعلة فيه على ضربين محسوسة ومعقولة
والمحسوسة على ضربين عامة وخاصة والعامة هي ان يكون في هاذين الوقتين اول النهار
وعشية من انهباب الارواح فوق ان ما برء من عافى او تشاكه اذ لما لهاتين الوقتين من
بروحة الهوى وجاء النفوس من الراحة المتقدمة بمنزلة وراحة الغدوا مستراحة البلا
جعل سكنا ونفس راحة العشي باستراحة القايلة لان استراحة القايلة من السنة لقوله
عليه السلام قيلوا فان الشيطان لا يقيل هذا هي العامة واما الخاصة التي هي التعالى من شيء
ما يحصل له من قوة اليقين وتشاكه النفس بما لها من البصاير وذاك العظيم لذلك لا يعرف قوى
الابدان العاقلة ويعم الغافلة من عظم مواد التكليف المعروفة واما المعنى فيدفع في الوقتين من
الزيادة في الايمان وقوة الروح المعنوي وهو في النفس من الجيش وما قوة الايمان في هذين الوقتين
ان تعبد وطاعة لله تعالى وذكرها يقوي وعند التغيير والطاعات كل بضعفا عند المخالفة
واعظم موجبات النصر هو الايمان لان الله تعالى يقول وكان حقا علينا نصر المومنين
بقوله الا ايمان اعظم في مواد النصر من المحسوسات للوعد الجميل فانزوا وعن عمر رضي الله
عنه بعث سرية من السرايا ثم جاء البشير بالنصر والفتح فقال اي وقت كانت المقاتلة

فقالوا



فقالوا غدوة فقال ومتى كان النصر فقالوا عشية فبكى رضي الله عنه حتى بلت دموعه
لحيته فقالوا له ما يبكيك والنصر لنا فقال والله ما الكفر يقف امام الايمان من غدوة الى العشية
الا من امر احدثتموه انتم او انا فلم ينهض الى النصر الا بقوة الايمان واما قوة الروح المعنوي ايضا
فهو من وجهين و قد نص عليه السلام عليهما في غير هذا الحديث فاحدهما الرجاء لانه عليه
السلام قال نصرت بالصبا حتى لقد ذهب بعض العلماء انه لم يكن ذلك بغير ريح والصبا فيها تنزل
وقد قيل انها من الجنة وما كان من الجنة فهو للمومنين عون زايد على الكلام من وجهين واما الرجاء
لانه يهوي الرجاء من المومنين لانه قد جاءت زيادة في رواية الحديث غير الذي نحن بسبيله ويدعوا
لكم اخوانكم المومنون و قد قال عليه السلام في حديث ذكر فيه فضيلة الرجاء
الرجاء جند من جنود الله فيجب ان يغتنم هذا الوقت الذي يكون فيه هذا المدد و يترتب
على هذا من الفقه ان يدعوا المرء بعد صلواته وفي الاوقات التي يرجوا فيها القبول لاخوانه المومنين
شرقا وغربا بالنصر لهم المدد الذي يرجى به النصر و قد روي ان بعض الملوك مرّ وهو خارج في جيش
عن واثنه فيما عن بعض صالحي الوقت فطلب منه دعاء يصل به ان يخرجوا علي كتاب الله
بسلامة في القبلة فطلب من سؤال الدعاء للمسلمين فلما بلغوا الحصن الذي اخذ منه اشرقت شمس من صورة
فهرح الجيش فغلب العدو لما كنتم وانتم تعودون كذا تلك المسيئة في القبلة الوجه الثاني من البحث
انتظروا فيه دليل على ان ذلك في الغالب بان يتأكد العادات لانه قال انتظر حتى تهب الارواح وتقيض
البرولة وهذا الانتظار قد يكون موسعا لوجه الوقت وقد تكون لما قد ليس وكان الغالب عليه انما
يقاتل في الوقت وهو بعد الزوال واحكم لها من انتظر فيه اليه الثالث ان النادر لا يعول عليه
ولو بعد جوابهم بعضهم لانه في غير هذا الوقت ولم ينقد بالحكم لندارته الرابع قوله
انتظر يرد على سوال الاولين يقال لم اتى بالانتظار وعلى غير من لا يعلمه الثاني ان يقال
لم لا انتظر ولم يقل انتظروا وهو معلوم انه لا ينتظر وحده من الجيش كله والجواب عن الاول ان قوله انتظر
فيه اشعار بانهم اخذوا الاهبة للقتال ومتعينا ولم يقاتلوا وهذا مثل قوله عليه السلام لا يزال
العبد في صلاة ما دام ينتظر الصلاة ومعلوم ان المراد من كان منتظرا انه اهبة ينتظر الصلاة
واما من كان ينتظر الصلاة في بيته فيلا يعلو عليه باعتبار ما اراد الشارع عليه السلام انه ينتظر
الصلاة وكذلك هنا سواء انا نقوله انتظر بين فيها من رتالة والجواب عن الثاني ان المقصود منه
الجماعة بينهم فاذا انتظر الذي هو امير ينتظروا الذين هم معه الصيغة بعظيم النبي عليه السلام
وان انما معه كلما هو الواجب الوجه الثاني من البحث المتقدم هل يتعدى الحديث للمعنوي ام لا
الظاهر تعديه اذا حكم النبي عليه السلام في شيء من حكم الزمان وقد تقدم من
هذا ما فيه كفاية الحجة بالتعدية في غير ما عرفت ونعديه في جميع وجوهه على وجه واحد وهو ان
الناظر في المحسوس هو الذي يظهر خلافه وكذلك للوقايع الحسية والمعنوية اعني من العلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والفواكه في المستقبل يأخذ عنك ظهورها الزنا ومقابلتها هو الفعل المتولد عليه الصلاة والسلام
يريد في المضي فليذاته ما ذا هو شيطان ومحال فليبرحه وبي يليه او اول الوقت ي وقوع الخالعة
او الغفلة الآتية وبهما فوق وقوف الفكر فيهما و ما نسبة العشيرة المعنوي فهو الذكر بعد
الغفلة كما وبالذكر يستحيا الاجار و قوف التعلق واذا رأيت الزنا يخوضون ي ايات ما يا عن عيبة
حبوبخوضوا ي حديث غيره واما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين والبهز يبر
الغفلة يبر الزنا والبكور بالوقوع اما ذكرا والتأديب التوبة و ذا فلاح والتوبة هنا هي حقيقة النصوح والذكر
بعد الغفلة هي التي المشار اليها بالنص المذكور واما الصلاة ي المعنوي فهو ما تنزع من مغتشى رحمة
المولى ذا وبه الزنا بعد الغفلة الوجه للتوبة وهي حقيقة النصوح والصلاة من بعد الصلاة
دعاء والصلاة من الله بمعنى رحمة فمن سبقت له الرحمة خص له بالنص واما الالتفات ي المعنى
فهو استصاب دواء انكسار القلب اما الوقوع ي غفلة او لوقوع غفلة كما قال النبي عليه السلام
قال اجابا عن عزيز عز وجل يفرح الكليم عن النكسة قلوبهم من اجلنا كما انكسار القلب من اجل الذكر
من اجل الخاطئين اذا ذكروا به فرحة ربهم وهو ارجو الوسايل بمقتضى الوعد الجميل او معنى قوله تعالى
الكليم عن النكسة قلوبهم من اجلنا او هو معهم فاذا كان معهم فهو يحبهم ويرفقهم من الغفلة
وبالنص عليه بالنص والخفية جعلنا الله من اهل خفية حبيبه واجعل خفية حبيبه

## قولها فرمت على اهبي ومشى مشكة ي عمرة في بيت الحويث

ظاهر الحويث يدل على جواز صلة الاول كما مر الكلام والكلام عليه من وجوه الاول ان اهل الحويث
مخصوص على الصلة للاجنبي او الصلة جايزة على العموم للتعليم ظاهر صفة الحويث
ي ذكر يوخز تعريفه لغيره ذا من غير بعد الحويث وهو قوله عليه السلام ي كل كبد حرى
اجابة الوجه الثاني قولها فرمت على اهبي ي عليه سواء اجرمها او بفعل الغير فالف فرمت
ولم تفعل جاءت وما اشبهها من الصيغ الثاني اريد الجزء علة ولم يفعل الغير اذا انه لا يخصص
الذنب بالذكر دون غيره هذا ما لمعنى معبر عما تقرر والجواب عن الاول انها لو اتت بغير هذا من
الصيغ احتمل اللبث ان يراد اجاءت من سعي غيرها وفرمت لبعد فعله احتمال اعني الغرم من السعي
لم ينافه اقولك بالرفع او مثل فرمت على ولا ولم تذكر من اي موضع كان فرومه على انها اذا وجدت انه
انما من السعي ولو قالت فالرجاء او فالرجاء الرفعة ولم يفهم عنه ما اردت بحبيبه هل من سعي او
غيره حتى يبينه فخصصت تلك الصيغة دون غيرها دفعا للاحتمال والجواب عن السؤال الثاني
ان الغاذم من السعي ابين واربكور معه رجل فيحتاج ان يحكمه بموضع ما انت بقولها على انه
كي ي التبيين يركبان نزول مهاجين نزومها ولو اتت بغيرها من الصيغ لم يفهم منها ي ذلك المعنى
الوجه الثالث من البحث المتقدم قولها ي عمرة في بيت امها هو ام سلمة رضي الله عنها
فيه دليل على انها ذات بيت امنة كبيرة والشركة كبيرة جايزة وهي جايزة بشركة ان يكون على المتاعين



فيه حبيبه وما يجتمع من شيء لهم ي النبي صلى الله عليه وسلم فرط لهم بنص هذا الحويث ولم يحالهم
عليه الصلاة فذلك بيت على المتاعين فيه حبيبه وما اعلاهم شيافة و قال عليه السلام يعلوا وذا
يعلو عليه فعل هذا اذا كان العدو موضع حتى لا يقدر على ذلك والخروج من الموضع اخذ الى وما
سبيل الى ذا عدا اليمين يسيء ذا مال وذا الحويث و تزف ان تعلوا واما رض للدور فما من بيت من
عباد الله الوجه الرابع قولها ودرقتهم تعني من المجاهدة واما انت تزك لتبيرا فرووا ميها
عليها لم تكن حين العدو واما كان ي اثنا مرتين الوجه الخامس قولها مع ايها ي عليه سوال
وهو اريغ ذا ما بين ذكر هذا الباب والجواب عنه انها انما ذكرت ذلك لما يختص عما من وقوع ما
وحاجتها لا نما فالذي ي احاديث الحويث وهي راغبة والرغبة تحمل ان تكون المحبة وتحمل ان تكون كلبة
للاعسار من اجل العادة وهذا انما احتمال اما حين الحويث لا وصوف بما المحبوب فانت بذكر
ايها معها التبيير انها لم تكن هذه الرغبة الخامسة ايها اخرى واما راحت ذا والرجاء الرجاء اجاء مع
من يتعلق ايريغم الوجه السادس قولها ما استقتنه يا ما استقتنه سوال عن الله عليه وسلم
هذا الفعل من وجوه الاول التعليم والسوال فيما لعمرا انها لم تصل الا ما حتى استقتنت
ثم ي حتى استقتنت علة بالترقي اذا حتى يتبين بلسان العلم هل يقع به المنع او يبقى على بابها
الصلة الوجه الثاني تردد بين الواجب والمندوب بحسب اختلاف الحالين اعني الحضور والغيبة
لم يقع على العلل حتى تتعين لنا امر على لسان العلم با سمعنا بالنبي عليه السلام
اذا ما الذين يؤذون المعمر عليه مع اما قارب وذا جانب يعلم بالصورة اما الوجه الثالث
الكلبة اكرم تمكرا ما حيرا قلت عليها ي شيء حتى ما ات هذا لها سابغ ي الورا
بقرمت الزبير على احب الاشياء اليها وهو الراء بقوله تعالى اركضوا باذنكم واحوا نكم
وازواجكم وعشيرتكم واموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها احب اليكم من الله
ورسوله وجهاد ي سبيله فتربصوا رضي الله عنهم ممن وهو هذه الاية وعملوا فتحاها الوجه الرابع
فيه دليل لا مر الضرة بالتهم ويرخم واما عالية بعض الوقات حتى يحصل البينة كما تعلم هذه الاية
احاطها حتى متابعة ي خبر النبية بغم شهيدة وما ارتباب اتباعا لقوله
خبر النعمان تقرمت النبية الخامس قولها ما يغول لم قالت استقيت ولم تقل سالت
كي بيان عرفي تعلم من الحويث والجواب عنه ان ما استفتاء اخص من السوال لانه ما يكلوم مستفتيا
الا عطر من له علم بالحكم يقع عليه بعض اشكال ي ورد ورد واشتال عرض ويكلوع عليه سايلا
اذا لم يكن له معرفة بالحكم وما جم منه وما اجل هذا يقال استفتي نبيلة وما ينبغي ما يقال
سال بقسط ما ذا استفتاء وهو اجل امر تبرا ان تعلم ايها اخلط بالبغم منه بحر بيان امر في من عيط
وما يفهم دلالة من قوله بقسط الوجه السابع قوله فيأتيه ي ومن ذلك اتيه وهو راغبة

## قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى الله عز وجل الخلق كتب في كتابه الحديث

كذا في الحديث بزيادة الرحمن الرحيم العباد الكثير من عصبه والكلام عليه مر وجوه الاول قوله لما قضى الله الخ قضى بمعنى خلق ومنه قوله تعالى بعضاهن سبع سماوات اي خلقهن الثاني قوله عليه السلام كتب كتبا بمعنى وجب ومنه قوله تعالى كتب على نفسه الرحمة اي اوجبها وهو الوجوب من الله تعالى وجوب تفضل لا وجوب حتم لازم وجوب حقه تعالى مستحيل الثالث قوله تعالى في كتابه هو الذي يحمل على كلامه الذي وجب الايمان به كما ورد النص به وهو ام الكتب المحسوسة اي التي يحسوسة اكثر من الاحتياج في الكتاب هل هي عين الرحمة على الغضب به احتمال المتشابهين مما والغرض احد الجانبين لكليهما الرابع قوله وهو عندي اما اضاف عليه السلام الكتاب الى الله تعالى لعرو المشار اليه لعدم المخلوقات به حقيقة هنا خلافا لما قالت الحكمة به عنده موجودا اكثر من مثل السماوات والارض وما بينهما وما فوقهما وما فوق العرش بضاعف اليه عز وجل به فيضعف اكثر الما ارجعل عز وجل جعفة ما بين السماوات والارض على ابن مرتفع من خلقه منتصب الخلق بمقتضى الحكمة اعني سنا الموزن العرش اخذا به الى يبسوط مثله قوله تعالى لبر لبلة البرولله الواحد القهار والملك له عز وجل بالزبانية الاكراجز والحكمة بار جعل الله قرارا واجبا حكم على ابرينه فلم يحفد ما به هذا الدار الوبعسة وعمالة بجعل الاخ خليفة به الملك وكما نابه اضاف الملك اليه عز وجل وفي اللسان الواحد القهار العاشر قوله على الليل فوق العرش فيه دليل على ان فوق العرش ماء الله تعالى بمقتضى حكمته من يره وبينه مما يشبه هذا الرعم وفي رعم على ان فوق سموات ربنا وبعد الى كان الكتاب هو والعرش ولم يكن في السموات والجواب عنه ان العرش في الحكمة بالنسبة يقع على حالة ما ينتظم وما بينهما بحسب ما اخبار الوارد انه ذكر السماوات والارض ولم تكن وتبدل بحق بل كان فضاء لما جعل هذا المعنى بار قال فاذا لم يكن هنا اخبار الخبار الخبار ما يعين تقدير فيل انه انما جعل الجبار للعزاء والنعم وكما مرو النبي ليس هنا ما وفي شيء الحكمة بل وكما حذاء والنعم بع وكما مرو النقي مختص بالعرش منه منفعة لله تعالى وفي هذا الحديث على ان الله عز وكما مرو



الحلول الخ الحلول في ذات الحكمة اي يكون العرش والعالم عز وجل بما هو وفيه وحكمة بمقتضى هذا الحديث فيكون قوله في الكتاب فهو عنده فوق العرش فوق الكلام عليه بعلم مقتضى هذا الحديث فيكون معنى قوله تعالى الرحمن على العرش استوى استولى وما شاء من حكمته ومنه ابطا قوله تعالى وجاء ربك والملك اي جاء امر ربك وهذا مستعمل في اللغة العربية كثير ومما يدل على هذا ابطا اي تعالى في الزلة الجليلة عن الحلول وكما مرو قوله عليه السلام المفضول على يونس بن متى والفضيلة فرجعت بقدمه تعالى الجسر الذي عليه السلام ورفع حتى رأى الشيخ التابع ويونس عليه السلام ابتلعه الحوت بنعم الجبار والفضيلة موجودة مرو بقدمه تعالى الذي لم يكن عليه السلام لينفي شيئا موجودا حتى اذا يقول الاحناف لم يرد معنى قوله عليه السلام لا تفضلوني على يونس الا بالنسبة الى القرب الى الله سبحانه وتعالى فان يونس الكبار ويونس عليه السلام بنعم الجبار وهما بالنسبة الى القرب الى الله سبحانه على حد سواء ولو كان معزوا معيبا بالمكان والمكان لكان النبي صلى الله عليه وسلم اقرب اليه فثبت بهذا استحالة الرؤية بجهة من جهات جل جلاله الوجه الثاني مر قوله تعالى ورحمتي غلبت غضبي بمعنى انها ما خلقت بزلة لعبادي واكثر لم الصبيا مر رجعت على النصيب مر غضبي اكثر هذا الحاح فيه الكلام وبيانا نا فرجحنا مقتضى هذا الكتاب موجود حسنات الرحمة اكثر من سيئات الغضب فرجحت الحسنات بجمع قبول الكافر وابواه بنعم الجبار بالله وبعمل الاوتار وبصوبك على الصغيار وبالصلاة وهو عن رجل يخرج من الكافر وبنعم الله مر على وبنعم الله عز وجل على عمر الصلاة هذا مثال مر وكما مر فاذا جاء نبي الى يار والقليل الفاجر مر عوم بصفة الغضب الكافر الخ فرد وقت الاخبار وبما يصر هذا بنعم الله عليه السلام يقول الله عز وجل لما مر وجد القليل الخ يخرج بعث من بنيا فيقول يار وما بقت النار فيقول مر الجبار تسعة وتسعون وتسعون فيشهد له على الصلاة رضوان الله عليهم فيقول الله عز وجل لهم ضعوا رجلا واحدا مر هؤلاء وادخلوه الجنة وانتم بنعم الله تغفرون مر وكما مع كالشامة البيضاء في جنب البعير الاسود الوعي الذي ورد الحديث الذي جئت به هو المعنى بقدار الغضب الاخر على مقتضى هذا الحديث الذي مر الصحة وقد لا يخالف النص الحديث وانجواب عن هذا الاشكال انه عليه السلام لم يقل الا فضلوه على يونس وانما قال لا تفضلوا بين انبياء الله تعالى فان الله تعالى مقصور بنعم الجبار في علوه ذات الله تعالى بعض مر الكبار وقد ورد في هذا السموات هذه الدار مر مخلوقات الله تعالى العظمة اربعة الى وستة اشهر في العرض مسافاته وبين هذا الارض كذلك مر وكما مر اما جهور ربه السموات مر السماء الدنيا الى السماء السابعة وكم تخت العرش وكما هذا الخلوات تخشع بهوع العظمة حتى يقوت الله تعالى معرشا كيف شاء ثم يقول عز وجل لهم هوا التقليم والملائكة كونوا ايها معشر الجن والانس كذا يقول الكبار اليتيم كذا ان الجمالة مر عذاب الله رحمة وقد جاءت الاخبار وبالنار وبالنار ما يرحمة الا تعالى وبين هذا مر التقليم الكبار مشهلو العظمة بالعظمة

لا يخلو وجه جور منها بعد الغطاء وبالشعاعة وبصر دار الى النجم كما ترى وما سقوطها خلل الا الكفار
بعد خلق بيناء لنسمة الى الحلوقات اذا اذنا اكل كانت الرحمة في خلط الاراعم سماء هذه الدار
و قرئ عليه السلام او الله تعالى جعل الرحمة [illegible] باخرج منها لين الدار واحرى سماء بين احم
بناء اء. حتى الهرير ربع حارة قاعرولة من حشية اريحيه واحرى للاخرة تصعة وتسعين
فيحكي لها بعض كما ذكر ذاك والله المستعان الحوله الزواكف مرسل فدرنه خرجه عاداته
خلق خالق رسلا بخفيفة خاتمه كما نص عليه بحدو لبعض مرخوف يسمع سماواته. وما شاء
من عجب فرن يسمه عملا له من نا فتر لبيه و لسلا خلة قلب نوسيم اوا ذي شوا نعم عليه وعلى
امنه ما نوار التعبدات وعلا منا معصلا وجعلا: طالة عليه وعلى آله ملاء نور العلاج بالعله
عنيا وبعر بلما كان حرف الاسراء يسما تين الفاضة بين لذكرها من حسر ثم عبا بها
ما تستوفى ما جنا العلما بها وتبع بعضاى عروقا الشغل عنا بسوا هار غبت الواحضر نه هو الكتاب
الصبي بحجة النعوس وخلجا معرفة ما عليها ولما والله تعلا استعين وعلا الله على الشرع
هزل الحكمة تعلا واحرى العراج اذا نبع وحزن عرعلاج صعصعة قال
المبارية وهم الصلاة نعم واسقة: والكلا عليه مرحوة: الحرا قوله بينا انا عند البيت بين
النائم واليقظان فيه دليل على جواز النوم في الحرم كما ذكر هارغ لاجام مخلقا اربا بكر الا لعلة الغلا
ما لعلة لا لا بعارض قوله عليه السلام اذا المساجد لا تبيت بها نوعه عليه السلام
في الحرم كما هو موجوه فعضلا ان البيت فلا ان نخلوا من الكتاب به فعربكر عليه السلام اني اس
الحرم وجوا لا مر بكوفوعه وفعر يشكر في اخر الناس يرتم يرخي الكواه وغلبته عيناه ومنها
ان بكر عليه السلام وهو البيت لان منا هو نه من الرغبة بيمه والنزوه اليه ومنها ان بعد
عليه السلام هو كان وغير من الكواي وفعر فيلا يستحي من الذهب التقدم ولكن نحي العسر الوحاده
اخرى وذكار النوم بهذه النية فتصوكاعة والكاعة سابع اذا عاد الحي وشفر لها غلاة من
الفوه يكون كاعة اذا عبته تلك النية فصة معاذ وانه موسى حيث سلا الحرمان
ما خرعوض انه الزوار وقال للمعول اقرؤ فاما رفاعوا ومضعجا واوند تعوذ بالله من
اما اذا فوه واما واحتسب نومتي كما احتسبت نومتي ولم يسلم احرسا للاح جزا وعا الى
عليه السلام وقال عليه السلام للزوكار يعوذ نه تعويذا هو افقه منا يعني الذي كان يشبه
نومه كقيامه. وهل اصحح ان البعوه اذا كان وا البنية التي ذكرنا ها هو كاعة والكاعات سابعة
هذا و من الباب جوز العلما هو العطش نوا المسجد كان غلبته عن الكاعة ومنعوه للغم
ولهم حجة فيما خي بسبيله عما ذهبوا اليه سوته الثاني وبه دليل على تحريم الحرم وقاله وما
عليه الصدوه الغار والله كاير ما الخفيفة ومن جعار الجار الثالا مرا بزمنه في الصلا ما نسي كان



بين النائم واليقظان يسرع ان يكلو عليه يقظا نا الاخرة الحاء على الجار ولو قال اليقظانا لكر نكسو
با خفيفة او يقار عا لله عليه السلام فلبته نوعه كما هو في يقظته يشمر لك قوله عليه
السلام تنا م عيني ولا ينا م قلبي قلبي يقوه مد الاتيه الجوارح الطاهم في الجوارح في هذا الموه
ن قبر النوم قرتسلك عما بالكاهم كما ذكرنا المتبعة والباكر متبعة. على كل حال الاكر عند ا
عليه السلام عرذكر اليقظة ليبين انا مرعلى ما ذكر عليه ربعا للجار: الثالث قوله وذكر
يبين الرجل بيريد انه كان مضجعا بين رجلين وفي هذا دليل على تواضعه عليه السلام وحسن
خلقه اذا هو في النطاجيث هو وانه كان يضطجع مع الناس وينفرد معهم ولم يخص بالعشم الملهمة
مزية عليهم الرابع فيه دليل على جواز النوم جماعة في موضع واحد اكر يشتكي في ذلك اكر يكون
اكثر واحر منهم ما يشتهي يه جسره عرصاحبه. الخامس قوله وانيت بكسر النون ذكر في ذلك
حكمة وايا ما الكشف هرانه يعم ايا الغالب مرخلاسر وهو مبسوط الفاء معطوف الراكع ا
الركاهم وبحز الباء لغتان ويهمز في الغالبة الوجه الثاني مرفيه دليل على فضيلة هذا الذكر
اذا نه اني به النبي عليه السلام وخصر بسه ورغيبه. الوجه السابع لقائل ان يقول لم اني
به عليه السلام والكشف موقوف والرهب في شريعته عليه السلام حرام: والجواب عنه ان رهب
الرهب انما هو لاجل الاستماع بدنيه من الوار وامانيه ذاهرة بهر لكمومنين خاصة لقوله عليه
السلام عمولي الرنيا وهو لنا في الاخرة ثم ان استماع بهذا الكشف لم يحصل منه عليه السلام وانما
حكاه عمن هو السابق له والمضار الناشا فيه حتوح في قلب المبارة بسبز نار الكشف موضاع
وكونه نار سرته هب دال على رفع العقاب وانتفاء التعارض دليلا ما في رناه: الوجه الثامن فيه دليل على
ز انا ما والحكمة جواهم محسوسان ما معاني كانه قال اعرالنفس انها لي يه معلوا حكمة وايا ما زنا
يفع الكلا: اما على ما يفهم ويعقب للحاء ليس لها اجسام حتى يحل الاتنا وانما تحل الاناء بالاجسام والجواه
و هذا حي من الشارع عليه السلام مضمرا ما دفعه البه التكليم وفيه قوله بارا ما يا ما والحكمة اعراض
والجمع بين الرجلين وما ذهبوا اليه هو اوجه فعند الابيار المحلوقات التي ليست لهوا من البها احرا وما من
النبوة بما اخبار ان ما خبار عن حقيقتها وانما هو عليه كثرار للعقد بالاجتماع من اهل العقل
الموين بالنبوة وبوجه ايضا عن ذلك وما يتصل بها عن اذا لله وما يقرار يصل اليه هذا وما اشبهه منها
لا نتكلموا على ما لكم لم سوته اجراء الحدود عن الجوامع التي ذكر الشارع عليه السلام في الحرمين
وليس للعقل قدرة ايصل الى معرفة الحقيقة التي اخبر بها عليه السلام فيكون الجمع بينهما ان يقال ما قاله
الشارع حوا ما الحدود عن الجوهر وهو الذي يدرك بالعقل والحقيقة نعوما ذكره عليه السلام في الحوض
وليس ما تكلم فيه في بيان التكليم واثار النبوة وبقع الجمع بينهما على الاسلوب الذي ذكرناه وما
اشبهه ومن تبع في من ذلك لنبيه لما عرفه: فمسفاة لما الموت كبيه اخبر عليه السلام في الحرمين
انه يوتى به يوم القيامة كبشا املح فيمر بين الجنة والنار فيعرفهما بعض اهل الدار من قبيح وقصة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ومثل ذلك ايضا الاذكار والتلاوة لان ما ظهر منها هنا معاني وتوجد يوم القيامة جواهر محسوسات
لا يتأتى وزن في الميزان ولا يوزن في الميزان الا جواهر. الوجه التاسع فيه دليل لاهل الصوفية واصحاب
المعاملات والتحقيق لانهم يقولون انهم يرون قلوبهم وقلوب احوالهم وايمانهم وايمان اخوانهم باعين
بصائرهم جوهرا محسوسا. فمنهم من يعاين ايمانه مثل المصباح. ومنهم من يعاينه مثل الشمع. ومنهم
من يعاينه مثل المعسل وهو اقواها ويقولون بانه لا يكون المحقق محققا حتى يكون يعاين باطن
قلبه بعين بصيرته كما يعاين كفه بعين بصيرته فيعرف الزيادة فيه من النقصان. وكذلك ايضا يقولون
في الحكمة بانهم يعاينونها باعين بصائرهم تتتابع من جوانب افئدتهم كما تتتابع من جوانب افئدتهم
كما تتتابع عيون الماء على اختلافها فبعضها تنبع نبعا يسيرا وبعضها تنبع كثيرا فمن قوي منهم
ايمانه وكثرت حكمته لا يطيق السكوت لانه يتنعم بذكر تلك الحكم كما يتنعم صاحب الغذاء بحسن
الغذاء وربما اذا اشتد عليهم الحال ومنعوا من الكلام كان ذلك سببا لحتف انفهم. لقد حكي عن بعض
انه كان اذا جاءه الحال وهو في مجلس شيخه لا يطيق السكوت فيغلب عليه الحال فيتكلم فكلمه شيخه
في ذلك وامره بالسكوت فلما ان ورد عليه الحال بعد ذلك لم يطق الكلام لاجل نهي الشيخ عنه فتحمل
ذلك فمات من حينه يؤيد ما قررناه عنهم ويوضحه قوله عز وجل مثل نوره كمشكاة فيها مصباح
المصباح في زجاجة الزجاجة كانها كوكب دري. هل صاحب التحصيل في مختصره عن العلماء انهم قالوا
ان الضمير عائد على المؤمن تقديره مثل نور المؤمن كمشكاة والمشكاة هي الحديدة التي في وسط القنديل
الذي يوضع فيه الفتيل فقالوا المشكاة مثل لصدر المؤمن والزجاجة قلبه والمصباح ايمانه. ونقل
ايضا عن العلماء في معنى قوله تعالى يعلمون الناس السحر وما انزل على الملكين ببابل هاروت وماروت وما يعلمان
من احد حتى يقولا انما نحن فتنة فلا تكفر ان الذين يعلمون السحر اذا اتاهم من يريد تعلم سحرهم يقولون له انما
نحن فتنة فلا تكفر فان ابى الا ان يتعلم قالا له ائت هذا الرماد فبل فيه فاذا بل في ذلك الرماد خرج منه نور
يسطع الى السماء وهو الايمان وخرج من الرماد دخان اسود يدخل في اذنيه وهو الكفر فاذا اخبر هذا
بما رآه علماه بهذه الاية وبظاهرها ومعانيها مع نص الحديث الذي نحن بسبيله حجة لاهل التحقيق والمكاشفات
فيما نقلناه عنهم. وقد حكي عن بعض الفضلاء منهم وهو شيخ الجنيد رحمه الله في حكاية يطول كتبها
انه قدر عليه بانه تنصر ثم رجع بعد ذلك الى الاسلام وحسن حاله اكثر مما كان اولا فكان يقول اذا رأى
اولا قبل كفره طائرا اخضر قد خرج من فمه فمنذ خرج منه لم يلتفت الى الايمان ولم يأت به وكان اذا ذكر
بالايمان ويوعظ يقول اعلم كل ذلك ولم يجد سبيلا الى الرجوع فلما ان تلافاه الله بعفوه وافضاله فاذا
بالطائر الاخضر قد اتاه فدخل في حلقه فاذا هو رجع له الايمان وانشرح صدره بالحكمة واتسع يؤيد ما
قالوه وما شاهدوه. قوله عليه السلام من اخلص لله اربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على
لسانه وهم قد عاينوا ينابيع الحكمة كيف هي على ما نقلناه عنهم وعاينوا حقيقة الايمان كما وصفه ربنا
الله من الهدى والنور ما رزقهم في الدنيا والاخرة فهم بمنه وكرمه اني ولي كريم هذا ما تضمنه اعتقاد اهل

التحقيق



التحقيق وما تضمنه احوالهم. واما ائمتنا في الفقه فظاهر مذهب الشافعي رحمه الله موافق
لاهل الكلام لان اصحابه ينقلون عنه ان الايمان عنده يزيد وينقص. وقد مثله بعض اصحابه بماء
العين يزيد مرة وينقص اخرى ولم يعدم الماء من العين وهذا هو الحق الذي لا خفاء فيه بدليل ما قررناه
من الاي والحديث وما شاهده اهل التحقيق عيانا ولانه عليه السلام من قال لا يزني الزاني حين
يزني وهو مؤمن الحديث بكماله. وجاء من طريق اخرى قال فيه ان الايمان يخرج منه حين الفعل
على راسه كالظلة ولو كان عرضا لم يتأت ان يقوم بنفسه حتى انه يبقى كالظلة هذا ما تضمنه
البحث في حقيقة الايمان ما هو على طريق اهل الفقه واهل التحقيق مع انه ليس احد الوجهين اعني
هل يكون الايمان جوهرا او عرضا بالنسبة الى القدرة من طريق المستحيل. ولهذا كان الصحابة
والسلف والصدر الاول رضي الله عنهم لم يتكلموا في هذا ولا في امثاله لان المقصود هنا الذي لاجله
انزلت علينا الكتب وارسلت لنا الانبياء انما هو التصديق الخالص والعمل الصالح والشغل
بهذين الامرين اولى بل هو الواجب ويجب الاضراب عن الشغل بغيرهما لان الاشتغال بغيرهما شغل
عنهما وذلك مفت الى ترك ما نريد منا لكن لما تشاغل قوم بالاخذ في هذا واشباهه واطلقوا
ان الامر كما ظهر من علم العقل على زعمهم حتى صار الامر عندهم ان من لم يعتقد مثل اعتقادهم
منسوب الى المذاهب الفاسدة فاحتجنا لاجل هذه العلة ان نبين مذهب اهل التحقيق والتوفيق
ومذهب الصحابة والسلف رضوان الله عنهم بنص الكتاب والسنة كما ذكرنا قبل لكي يتبين بذلك
الحد من الباطل والقوي من الضعيف فان اعترض معترض من التخصيص لفظ الحديث من طريق علوم
العقل فقد سقط بحثه فلا يعبأ به لانه قد قدمنا في الاحاديث المتقدمة قول فقهاء الدين وائمته
ان عموم القرآن لا يخصص الا بالقرآن واختلفوا هل يخصص عموم القرآن بالسنة المتواترة لا على
قولين ولم يختلفوا ان القرآن لا يخصص باخبار الاحاد وكذلك اتفقوا على ان عموم الحديث لا يخصص
الا بالحديث واختلفوا هل يخصص باجماع اهل الصحابة ام لا على قولين ولاجل ذلك اختلف مالك والشافعي
رحمهما الله تعالى في عمل اهل المدينة اذا وجد الحديث بخلافه فقال مالك رحمه الله اهل المدينة اهل دار
الهجرة ومجموع اهل الصحابة العارفين باحكام الله وسنة نبيه عليه السلام فلم يتركوا العمل بحديث
الا وقد صح عندهم نسخه ولم يبلغنا نحن ذلك وابى الشافعي رحمه الله ذلك واخذ بمقتضى الحديث واما
تخصيص لفظ الحديث بنظر غير الصحابة ورأيه فلا يجوز بالاجماع لان الحكم لقول الشارع عليه السلام
لا لغيره لكن قد يسوغ الجمع بين ما ذهب اليه المتكلمون وبين ما ذهب اليه اهل التحقيق بمعنى لطيف
وهو انه لما تعذر اهل العقل الى الاي والاحاديث بنفس الدعوى وحصروا قدرة القادر بمقتضى دليل
عقلهم جاء لاجل هذه الدعوة في عين البصيرة ضعف فلم يروا شيئا يرجعوا الى مقتضى ما دل عليه عقلهم
فقالوا الايمان عرض وغطى عليهم اذ ذاك مفهوم ما احتوى عليه قوله عليه السلام ايمان المؤمن
نور يتوقد في صدره ولما نظر اهل التحقيق بخالص الصدق والتصديق وتعظيم القدرة واجلال القادر

قف

او النور فقالوا الايمان نور والتصريح عرضه فان احدهما اياما وقال احمد بما اتاه والله اعلم الوكيل بوزن هذا
توجيه اخبر ما ذكر بالامر الجمع بين المذهبين ما حكى عن بعض العلماء من ان بعضة الفضول انه
تخيل له عرض من اثار الغيرة فتكلم البها عجبا ما بادر به الجهل العظيم اه وا باخر يعني النزل والى
عمل ولكونه عرضي اي ليس نفسه لزلك اقل خصوص بان قيل لان عملت على الجوهرية الخفية
وعلم اعلى التصوير وتقوى لو حسب ما عملوا عنه الله فجمع الحضور الخ فيقتضيه الامور لكفاية العلوم
الشارع عليه السلام ويخبر به لله مجاز ويخبر بعكس اخر جميع الامور بحرد العقل الحاضر
والغايبة ومن اخ عرض لله وهو منه جعل لا انه لو كان لله لكان لله لكان فيه مشاركة للمربوبية
وهو باطل لان نسبة الجوهر الى الجواهر والى الله تعالى نسبة واحدة فلو اعلما الصانع ان الجوهر
ثبت بغير واسطة لله الكريم والعرض يشترط وايضا لما جاز خلقه بمنزلة النسبة لفاعل ان يخلق
واحد عليه السلام من الامام ولم الايمان الذي كان عنوان الاخبار انها والى الله عليهم السلام
اعلما بالامر جميع العوضين والجواب عنه ان يقسم وبينه الزمين بما من الحكمة وجوه فمنها رواية
حقيقة الايمان والحكمة جواهر حتى تخففها على ما هي عليه ومنها ان يزيد له عليه السلام عن بها
ومنها ان المعاملة لزلك بشارة بروح المنية ومنها ان يسر الرواية لزلك من الايمان فوله تعالى
ومعنى الجسمي هو وضعه بالقلب والمعنى هو ما تحصر من عوز الايمان بسببه تغيير رواية الزمر
ومنها انه عليه السلام لعالم الاسرار كذا اخواتها ايمانا بحسب ما هو ايمان اهل الارض فلم
يحتج لروبته لغوة ما عنوان من التصريح والله اعلم بتناوب الغيرة بالاسماء الى العالم الطبيعي وهما
ايجاد من هذا العالم وهم منها هو روحانيا بينا هو هذا العالم فعلى ذلك
حصل له اسلام بالتصريح والمشاهدة ان روبته جميعه بالحس والمعنى حتى كان اعلاه الحاجة العالم بما
يشهد الزلة فوله تعلما زاغ البصر وما طغى لغوره اسرار بات ربه الكبرى لم ينبع الشبات مع مباينة
ملحة كلايات الكبار انا لا نجاز فوي عنوان من ايمان والحاسة ما هو غيرا فكان حرز لما حفظ به من
البناء والمنزوة راوه جلية من هذي العالم تنقرح وفيه انها البداية العالم فيه دليل على ما بعد الايمان
اجل من الحكمة وبناء الايمان فوت معه ولذا ان تعلو سراية الحكمة فغراه توجيه الجواب الحاضر
عنه بمعنى التجيز والحكمة اما الايمان فغير فوي الخلق عليه واما الحكمة فغراختلاف العلماء فيها
فقيل الحكمة هي وضع الشيء في موضعه وقيل الحكمة هي العلم بكتاب الله عز وجل والفقه معه
فالوجه فانها الوبعضه ايمانا والجواب عليها كالجواب على ذاك ومعرفتها كالواجب ما فحى عن عاداته
الشافعة عن هل الايمان والحكمة شاهدين ايجوا حرها حتى يرجوا حرها وجاوا جوا منها مستغلا
بنفسه العام او كلا وا جوا منها مستغل بنفسه كالايمان ليس من شرط كسان تلك والحكمة معه بدليل
قوله عليه السلام مواخلهم للعالم يعم صباحا فهو بنابيع الحكمة من قلبه على لسانه وغير شاذ عليه
السلام بالايمان والحكمة لم تكن عنوان اذ ذاك الله اعلم اخلاص هو حقيقة الايمان بما هو هذا



قف

قف

قف

قف

قف

قف

قف

قف

قف

قف

بكل واحد منها مستغل بنفسه وجمعها هو اعلى ما يرجح اكون بغير تحت وهو انه ان كانت الملكة
المراد بها الوجه الاول الذي ذكرنا فيما خالف وبيانا وفي توجيه اخبر ما ذكر بالامر الجمع
التوجيه بتقرير ما ذكر بالا هو ان كلا واحد منها مستغل بنفسه لكن هذا استدلال امر جوع وليس
بالهوى كانه اذا قلنا فان الحكمة هي وضع الشيء في موضعه بالايمان وان اردت بحيث الحكمة انه
هو الاولى والكبير من الحمة بناي الحكمة فعلى هذا فنفي مرتبة بالايمان وبرمته عن وجوها
والايمان حكمة اخذ الحوار فلنا ان الحكمة هي الفهم في كتاب الله تعالى وفي مرتبة بالايمان عن كل
حال الا برمته او لا بعلم هل اعلى يوجد برمته عن الحكمة وفي يوجد بما معا وانه كسر وهو ان يوجد
حكيم عن الايمان الفاسق عشر فيه دليل على ان الملايكة عليهم السلام تعرف بني ادم وتبين هم كفار
واخر بعضه من الملايكة انزل النبي عليه السلام واخوا من بين اصابه وكل ذلك ايضا خوفه من
بيراخواله وهو صبي صغير علوله بشر لهم من زي الاحتجاج كما اختلف عليهم و هذا ذليل على عظم فوله
الله تعالى اذا هل العالم العلوي يعني وا حرا هذا العالم الوجه الرابع عشر قوله تعالى سوس الحي
الزمر او لم يكن فيه دليل على ان فوله الله عن وجل لا يجي ها مكروها نشوته لعز شيء والوجوه ها
وليس بمنت من يوكت ما لعادات الاحتياب بناء الغيرة كانه على ما يجب وهو ان النفس مقاسا شوكته
كله انزيل واخرجه واما ولم يعقر هذا النبي عليه السلام من نشوء يكنه المكروه حتى اخرج
القلب بغير او من شوء يكنه نزل ايضا وهو ضعف السرور شوء عن قلبه واخرجت منه نزغة الشيطان
وسعلوا ان القلب مقصار حال الخروج مات صاحبه وهذا النبي عليه السلام شوء طلب ها نيز
الى شوء يكنه ولم يقل ما نزع حتى ولم يمت لما اراد عز وجل ان يجعل اجري به العادة اذ يوجد ابطل العادة
مع بقاء الموضوع على الاثر الشوء وجرى على البصر والقلب وما يتولد من ما يوجب العادة فوعدم وكل ذلك
جميع ذلك بيد على هذا الاسلوب مثل النار والماء وجميع هذا من الحواجز وشاء عز وجل التبروي النار
بعلة الماء واو شاء الاتي وبالنار وعلى كل العادة الجارية فيها غير بسبيله و فدر موا براهيم عليه
السلام في النار فيجعلها وكانت عليه برد او سلاما وكذا الحواجز بمنزلة النار ان شاء عز وجل ابقاها
الخاصية واو شاء سلبها مع بقاء جوهرها الخامس عشر لغار اذ يقول لم كان هذا البكر وجنيز طن
بطاعة و للعمي وجل فاعد وعلى ازيوجد ذلك الجنين مرغيرا يفعل به ما يفعل به وهو والجواب عليه
السلام لما اعطى كثرة الاحتجاج والحكمة وفوي التصريح اعد الما عطى بزوجة شوء البصر والقلب عمر
الخوف من جميع العادات الجارية بالعلة فعطف له فوة الايمان من ثلاثة ارجه بفوا التصريح
وبالمشاهدة او بفوة الخوف من العادات المتملكات وكل ذلك ما ذكر بيرمه من فوح الايمان بالله وهو
الخوف فاصبر له وكل ما عطوه منها انها كان عليه السلام في العالم اشجعهم واتبتهم واعلاهم حالا
وبقاء لا يعلم العلوي لما عليه السلام كما اخبر جبريل عليه السلام لما وصل معه الى سدرة المنتهى فقال
له هنا تترك يا حبيب هل بقي بينك وبين الله تعالى فيزج عليه السلام في النور زجة ولم يجاوزها ولم يلتفت وكان ضياء

في الحضر كما اخبر عز وجل عنه انما رهو فوقه ما زاغ البصر وما طغى . وانما حاله عليه السلام في هذا العالم وكان اذا حمي الوطيس في الحرب ركض بغلته في نحر العدو وهم يتاكون في سلاحهم ويقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب و قد كان الصحابة رضي الله عنهم يقولون الشجاع منا الذي كان يستتر به عند شدة الحرب . السادس عشر فيه دليل لاهل الصوفة في قولهم ان عمل المبتدي وعمل المنتهي كسبه لا انه في ابتداء امره كان تحليه بالحسن العظيم وهي رياضة الله في الشدة والقوة كما تقدم الكلام عليه في حديث ابتداء الوحي وكان تحليه الغار وهو تنكيف الحال وكذلك حال المبتدي والمنتهي عند تحليه بالمجاهدة بالكسب وهو الاحتراز الاعمال الصالحات وهي القوة والشدة والمنتهي بالله التكريم في الباكر وما يتحلو به من الثواب بكل شيء فيه شيء مما من تعلوا الثواب تزكيه حتى يتنظف الباطن من الكدورات ولا يبقى فيه شيء من الكدورات حتى احتيج الى غسله وذلك بالكلية ولهذا قيل انه لا ابالي ان الغسل له ليس من باب ازالة الكدورات وانما هو زيادة فيما اشار اليه سواعظ به تعظيم شعائر الله بانها من تقوى القلوب . الوجه السابع عشر قوله عليه السلام بدابة بيضاء دون البغل وفوق الحمار البراق فيه دليل على ان البراق افضل دواب الارض والمشي بها انه خص بها النبي صلى الله عليه وسلم وهي سفيرة الى العالم العلوي وركوب النبي عليه السلام من بعض الوجوه التي الوجه الثامن عشر فيه دليل على ان بعض العالم اختص بركوب البراق دون غيره من الدواب مثل الخيل والنوق وغيرها من الدواب عندما يختص عليه السلام بركوب البراق زيادة له في التشريف والتعظيم لان غيره من الدواب يقدر الغير على ملكه والتمتع به والبراق لم يقدر احد على ملكه والتمتع به كما يتمتع بغيره من البهائم وهذا هو نوع من التعظيم والتشريف فيه اظهار القدرة فيه حكمة ان كل ما عندنا في الوجود رجل انه على خصائصه اعطى وكان لك زيادة له في التشريف والتكريم لكون ركوبه على دابة من دواب الجنة اذ قد اخبر عليه السلام على حاجة او احد من الملائكة او عظيم في حفظ بعض سيرة ولا يحتاج الى مركوب والجواب عنه ان هذا كله انما هو زيادة له عليه السلام في التشريف والتعظيم ولو كان ركوبه على دابة من دواب الجنة او احد من الملائكة ومشيا بنفسه الكريمة لم يكن له فيه ما كان له في ركوب البراق والسير به . فكان ذلك انه لو صعد بنفسه لكان ماشيا على رجليه والراكب اعلى من الماشي فما تكون المركوب ليكون اعلا له والترفيع لا شك انه عند الله مكانا حتى انه بانه هو راكب فيكون ذلك له بشارة بالخير والحكمة عنه ويكون الاستقبال بالمركوب من الله بشارة له في علو المنزلة والكرامة ومثل هذا في الدنيا ولا خلاف موجود فيه في الدنيا محسوس اما اخبار شعوا اماثل الدنيا بان الملك اذا بعث الى شخص بالخلعة والمركوب فبقدر الخلع وحسن المركوب يستدل على منزلته عند الملك وفي الاخرة ما روي في يوم القيامة يا تي المومنون منهم من هو راكب على نوق اللحم والدم ومنهم من هو راكب على نوق الذهب وازمتها الزبرجد الى غير ذلك مما جاءت الاخبار به كل انسان بحسب منزلته من الله والملائكة يتلقونهم بالبشارة ويقولون لهم هذا يومكم الذي كنتم توعدون



وانما لم يكن مركوبه دابة من دواب الجنة اوجناح ملك انه لو ركب على ذلك لكان الخطاب ان الراكب جعل الراكب هذا الركوب اليها والذي هو لحم ودم وهو محلول في الدنيا وليس من عادته الطيران في الهوى وانما هو من دواب الارض على عنوع لان الراكب هو الحامل للنفس الحامل لمركوبه في هذه الرواية لطاقة لها بالصعود في الهوى اصلا . بل قيل لما ان النبي صلى الله عليه وسلم من البشر وهذا في حق البشر التعوذ في القوى كما هو في الحيوان فبدل الحيوان عنه ان البشر ليس هو الطاعن فيه وانما هو الحامل والطاعن به قوة الجليل والذي صرف عليه والنبي صلى الله عليه وسلم يكن البشر في حقه ملك وهذه الكرامة ايا نا وحكمة جلالا ان منها الاعلام والحكمة كان له من القوة ما لا يحمل به بنفسه وهم يعبرون لانما رفع فيتكون السلوك والنبوة لنزوله عليه السلام وحكم الله اني عيسى لو ازداد يقينا كان في الهواء هذا مركب في مقتضى الحكمة والحقيقة مع القدرة حاملة للكل كان العرش وحملته لان حملة العرش جبريل امروا ان يحملوا العرش لم يطيقوا حتى قيل لهم قولوا لا حول ولا قوة الا بالله فلما قالوها فاستقلوا بالعرش ولا يعتقدوا ان له قدرة على شيء وهم متمسكون بالعرش لا بقدرة مرقوبة لا حول ولا قوة الا بالله حقيقة ليلا يعلق احد منهم ولا يبرحه انما هو حاملون للعرش والعرش حامل لهم والكل محمول بالقدرة وهم في عظيم خلقهم كما اخبر عليه السلام عن بعضهم حيث الا ان الواحد منهم ما بين شحمة اذنه الى عاتقه مسيرة سبعمائة عام وان احدهم على حملة العرش على قوته ما بين المشرق والمغرب ولكل واحد منهم على ما جاء في حديثه انه فرد على قدر الوعول ثمانية اكل كل واحد منهم ما بين الظلفين هاكذا فيما بسط بالهمز الذي يكون فيه تولد الكل البراق ويأتي بالجسم الذي يحتوي فيه على الراس فسبحان من اظهر بديع حكمته وعظيم قدرته .. التاسع عشر فيه دليل لاهل الصوفة حيث يقولون بلا ريب ثم ظاهره في سماء الدنيا وطار بعدما مشى في السماء الثانية ثم كذلك الى ان يبلغوا الى قاب قوسين او ادنى .. ويحتجون انه لا تزال مرفوقا بالنور البشري حتى ينتهوا الى ما يمنع خلق العالم كل واحد منهم بحسب قوته في ايمانه ويقينه والدليل على ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لم يتم به حتى علم حكمة وايمانا لما ارتقى عليه من سماء الى سماء الى ان وصل الى قاب قوسين او ادنى وهو الذي رتب له فيه ولا نسبة لاحد بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم ما يرجوه وانه عليه السلام حصلت له الخصوصية لكونه رأى بذاته المباركة وتكلم بلسانه وبعينه ومن اعجب ما دون علماء الله من عباده ويسمع المنكر ما دون قلبه وعقله من الواردات لما يحصل بلطف لان ما كان في قلوبهم وعيونهم ما لا يعرف فيه ويتحقق ما حكي عن بعض فضلائهم انه لما مر عليه بعض الاولياء والعلماء وانه سئل عن السير الى هذا المقام العظيم في كل مرتبة ومسكناته ونعاماته من سماء الى سماء الرفاف فهو سيره او ادنى ثم تؤدى بعد ما سرى به النبي صلى الله عليه وسلم السبعة حتى من بعد كما اجل هذا كانوا البراق يسعفني على في تقوية ايمانهم وبقينه بان يسلكوا وهو حاملهم ومعاين من هذا وضوحا وبيانا

قوله عليه السلام وما فضلكم ابو بكر بصلاة ولا بصيام ولكن بشيء وقر في صدره والشيء الذي وقر في صدره هو قوة اليقين وكمال الايمان حتى صرح رضي الله عنه بذلك حيث قال لو كشف الغطاء ما ازددت يقينا الوجه العشرون وفيه دليل لاهل الصفة في قولهم لا يكون الخل الا بعد الخل الا فلذلك دوضع كماله والحكمة في الطشت المباركة حتى شقت وغسلت وحشي بليته بالشي والعسل هو الخل وما ملي به من الايمان والحكمة هو الخل يحل نور الخليل ان يكون الخل ولهذا اشار بعضهم بقوله من سره ان يرى ما لا يطيقه فلا يطلب شيئا خاب له فقد باذ ماسوى الله مفنوة بهم اراد النور بهذا التخلي بالتجلي على هذا الخلاف الذي ما لا جمر لم يقدر على الكل فليجعل التعين لان الخل يكون بقدر التجلي والتخلي من ان يسل نيسط ويرضى بخلاف ما يحسر من له هو الخلق ان الوجه الواحد والعشرون قوله عليه السلام ثم غسل البطن بماء زمزم من المراد بالبطن هنا اهل البطن بنفسه او ما في البطن وهو القلب الثابت ان المراد القلب لانه قد جاء في رواية اخرى ذكر القلب ولم يذكر البطن وقد يحتمل ان يجمع الكل رواية ويلزم الجمع بينهما بان يقال اخبر عليه السلام مرة بغسل البطن ولم يتعرض لذكر القلب واخبر مرة بالقلب ولم يتعرض لذكر البطن فيكون الغسل قد حصل فيهما جمعه مبالغة في تنصيب الموضع

الوجه الثاني والعشرون لقائل ان يقول ما الحكمة في غسله البطن وقد كان طاهرا مطهرا وقابلا لما يلقى اليه من الخير وقد غسلت اولا وهو صغير السن واخرج منه من قلبه نزغة الشيطان فما فائدة هذا الغسل الثاني والجواب عنه ان هذا الغسل انما كان اعظاما وتاهبا لما يلقى هناك وقد جرت الحكمة في الشرع في ما هو مشروع مثل الوضوء للصلاة لمن كان متطهرا الوضوء في حقه انما هو اعظام وتاهب للوقوف بين يدي الله تعالى ومناجاته وكذلك ايضا الزيادة على الواحدة او الاثنين لمن اسبغ بالواحدة والاجزاء من حصل ويبقى ما بعد ذلك سباغ الى الثلاث اعظاما لما يقدم عليه وكذلك غسل البطن هنا وقد قال تعالى ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب فكان الغسل له عليه السلام من هذا القبيل وانه لا يلقى الا بالعقل بتعظيم الشعائر كما نص لهم عليه بالقول وانه والمسلم ايضا فيما تقرر ذلك من الفعل والتخلي فان قال قائل لم كرر ذلك ثلاث مرات في الزيادة على لاسباغ اعظاما للشعائر لكانت الزيادة على الثلاث اولى فالجواب انه يحسب الزيادة كان تعظيم الشعائر لكن قد نهى عن ذلك لان الله عز وجل بالمؤمنين رحيم فمن رحمته بهم ان منعهم من الزيادة على الثلاث تخفيفا عليهم ولعلمه منهم لا يعلم من خلقه هو اللطيف الخبير

الوجه الثالث والعشرون فيه دليل على فضيلة ماء زمزم على غيره من المياه انما اختص بان غسل منه هذا المحل الجليل في هذا الموطن الرفيع

الوجه الرابع والعشرون لقائل ان يقول لم لم يغسل بماء الجنة الذي هو اطيب وابرك والجواب عنه انه لو غسل بماء الجنة دون استقراره بالارض لم يبق لنا منه اثر بركة فلما غسل بماء زمزم وهو ماء مستقر من ماء السماء بالارض على ما قاله ابن عباس في تفسير قوله تعالى ان ماء الارض انما هو من ماء السماء وقد جاء عن زمزم انه من ماء يغيض من الجنة وتكون البركة فيه بقدر المزاج تعلى هذا فقد حصل

بماء كله من الجنة او بعضه مع زيادة فوائد جملة منها ما ذكرناه من ابقائه البركة للامة ومنها انه خص بغسل في الارض المباركة ومنها انه خص بالاصل المبارك وهو اسماعيل عليه السلام ومنها بماء خص به تحية من الماء بان جعل بيانا لماء اسماعيل عليه السلام غزال مكان يغنيها عن الطعام والشراب ومنها ان يكون ظهوره كان بواسطة ملك من جبريل عليه السلام فكل اصله مبارك وهو مبارك لسبيبه مبارك بواسطة فعلا مبر مبارك فاختص به هذا السيد المبارك بكل ما زاد له الزيادة في التشريف والتعظيم والله عز وجل يخص من يشاء من علوه انه حيوان كان وحدهم ايضا في الحالة التخصيصية في الجليلة مثله انبط ابراهيم بالمغار وبالماء ملك ابط اسماعيل يفسر الحالة الوجه الخامس والعشرون قوله عليه السلام ثم ملئ حكمة وايمانا ذكر الكلام على معنى الحكمة والايمان وفي الكلام على المملوء هو محل الاناء او القلب فعلى كلام هذه الرواية هو البطن وعلى ما جاء في رواية غيرها هو القلب فيحتمل ان يكونا ملئا معا او اخبر عليه السلام في هذه الرواية بالبطن واخبر في رواية اخرى بالقلب واحتمل ان يكون المراد القلب وذكر البطن توسعا والعرب تسمي الشيء باسم ما قرب منه او ما كان فيه وقد قال تعالى فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا والمعنى الصدر في الاية القلب فسماه باسم ما هو فيه وهو الصدر

الوجه السادس والعشرون قوله عليه السلام فانطلق معي جبريل حتى اتينا السماء الدنيا فيه دليل على انهم كانوا يمشون في الهواء مشيا وكان راكبا على دابة من دواب الجنة ولم يذكر كيفية انشقاق الغرفة ولا كيف رفعها بسكب عز وجل لما نزل من الارض ومشيها في الهواء يمشون عليها كذلك يمشيها في الهواء كما كان يمشي على الارض تاتي في الصعود وتقدم عند ما قال الغرفة صالحة لا يجب وما تاتيه عن وجودها ولما الحاجة بها عمل الله الحكمة فاستغنوا ما وما قل وما شاء الله فسيرها عليه السلام حين اخبر عن الانبياء المساكين الذين يحشرون على وجوههم يوم القيامة كيف يمشون فقال عليه السلام ان الذي امشاهم في الدنيا على اقدامهم قادر ان يمشيهم يوم القيامة على وجوههم

الوجه السابع والعشرون فيه دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مستقلا بنفسه في صعوده ولم يحتج الى من يعينه لانه قال انطلق معي جبريل ولو كان انهما صعدا معا لا يحتاج احدهما للاخر ولو قال انطلق بي جبريل لكان ادل على انه عليه السلام كان محمولا او محتاجا وهذا دليل على عظم قدرة الله عز وجل وانه لا يعجزه ما يمكن الشرع قبوله على كرامة النبي صلى الله عليه وسلم وعلو منزلته وان الله عز وجل قد اجرى العادة بان البشر لا يصعدون في الهواء وجرى العادة للملائكة بالصعود والنزول لما بنيت عليه الغرفة لانهم خلقوا من جوهر لطيف وخلق البشر من جوهر كثيف فابقى على النبي صلى الله عليه وسلم صفة البشرية واعطى حال العالم العلوي حتى صار مع جبريل عليه السلام كانه كذلك فادى ذلك الى الاعجاز وهو كونه على ذاته من دواب الارض الى ان استقر عندنا بالصعود وهذا اكرام له عليه السلام وتحقيقا وكشفا للقدرة لانه عز وجل حتى رجع له عليه السلام من عنده على بعد مرات الغرفة

قف على البراق انه من دواب الارض

صالحة لكل نبي غير ينفي هذا احوال المذكورة بما كلمه ابوا ابراهيم عليه السلام وما تنفاخر
على بنيه الرجم بغير ما ولده به كيف تفي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اعلى
ذلك النبي عليه السلام بغير كلمه: الوجه الثامن والعشرون وفيه دليل على ان الاسماء واب
ابواب وعليها ثواب وعقاب وانها بضعة احرف من الملائكة وامر عظيم عند الله تعالى وجل
حتى يستاء بهم بفتح الباء الخ انهم خبروا بواب السماء فهم خبير بالباب فيقرر من هذا فاخبر
بالاسم وهم من معه وحينئذ فتح الله: وقد يدل هذا الاسم بعظيم القدرة وصنعة ما شاء
كيف شاء: الوجه التاسع والعشرون وسؤال الملائكة نبينا عليه السلام ومن معه احتمل
وجهين احدهما ان يكون ذلك عادة لهم ما بضعة احرف من الاسم حتى يسئلونه هل هو وحده او ومعه غيره
وان كان نبينا عليه السلام هو الاشرف اكراما انتخت الحكمة ان لا يفارقه وحده الا بعلمهم
وصوابهم بمشيئة الحكمة واحكامها للقدرة: الثاني او يكون سؤالهم لما راوا خيرا فيما له عليهم
من زيادة الانوار وغيرها من الاسرار الخصوصية زيادة على ما يعرفونه بكمال علمه لذلك دليلا على ان معنى
يسألونه عنه وهذا هو ذا كلهم بدليل قولهم من معه ولو كان لغير زيادة لقالوا ما لك او الا يستبد
بالامر بغيرنا امعه احد ولما جاءت الصيغة بقولهم من معه دل ذلك على انهم سألوا من الشخص الذي
من اجله هذه الزيادة التي معه فاخبرهم بما اراد وهو تعييرا المخصوص بما معه حتى عرفوه:
الوجه الثالث قوله جل جلاله عليه السلام خير سهل من معه فقال نعم فيه دليل على ان الاسماء اربع من
الثمانية اذ خبرها اسمه ولم يخبر بكميته وهو مشهور في العالمين العلوي والسفلي بلوك انه الكبائية
اربع مرات ثم اخبر بكميته: الوجه الواحد والثلاثون استبعاد الملائكة بقولهم وقد ارسل اليه: فيه
دليل على ان هذا العالم العلوي يجري فيه ورسالته عليه السلام وملائكته بقولهم ما هذا الا بشر مثلنا
لا عهد لنا ولا علم اجابوا بقولهم مرحبا به ولنعم المجيء جاء، وكلاهما مدة الصيغة احتمل دلالة
ما ذكر ثلاثة من معهم بجلال مثلاثة وتخفيف ثانيه او مثنى احتمل ما يكون مرحبا من الخطاب والترغيب
على المعروف من عادة العرب: الوجه الثاني والثلاثون قول بعض العلماء في معنى قوله تعالى لغزوة امرءاته بالكون في
صورة غانة المباركة في الملكوت جاء هو من الملكة: الوجه الثالث والثلاثون قول
الملائكة مرحبا به ولنعم المجيء جاء مرحبا اي صادفت رحبا وسعة ولنعم المجيء جاء احتمل
احدهما ان يكونوا قالوا ذلك لما عاينوا من كرامته للسماء بعثه بين وجميع الانوار
وما تشبهها: الثاني ان يكونوا قالوا ذلك لما عاينوا له من مراتب العظيم المرحب له هناك لوفوده
هذا وقد تضمن ابو حيان معنى الوجه الثالث والثلاثين في قوله ما تبت على ما ذكر فسلمت عليه بدليل
دليل على ان السنة في السلام ان يبدأ به الداخل على القاعد اذا سلم ان يرد عليه السلام: الوجه
الرابع والثلاثون قوله عليه السلام فيصعد دليل على انه كما يجوز ان يرد السلام عن الصيغة المشتق وعدمه
لم ندر بقال له ادم عليه السلام مرحبا الا بعد رد السلام عليه على ما جاء في رواية اخرى بالفاء فيرد عليه السلام





مرحبا: الوجه الخامس والثلاثون قول ادم عليه السلام مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ما ادري ما
عليه السلام فانيسا النبي صلى الله عليه وسلم ما اشار نفسه في عزيمته بلقاء ابيه او لعلمه
منه بسرور القرة عينه به احتمل الوجهين معا: الوجه السادس والثلاثون قول ادم عليه السلام فكلاهما والمراد ابوهم زيادة
الله عليه وان له ومنه في الحقيقة: وقوله قال نعم اي اذكركم وابارككم كما نورهم اقاب لكم فعلنا: قال
بعض المبصرين في معنى الاثنين روحي وريحي والقيامة اعلم درجة عن الله فيشفع ويسمع حتى
يبلغه معه وهن خصومة بين الخباء وذا بناء ما توخزه عنهم من بيع احدهما تعيبا وقوله حمل الاعباء
عليه السلام من هذل ومن خصيب انه يكون بيوع القيامة في امور كثيرة النبي صلى الله عليه وسلم
خبرا عكا به لواء الحمد وابراهيم عليه السلام يكون بيده الكتاب الخ محمد واحمد وابراهيم عليهما السلام
الذين هم ذا بيوتهم خصوصية في اوحى حكمته هذه المرتبة تعالى بكل نبي من هذا نبياء عليهم السلام
وما منهم حمد النبي صلى الله عليه وسلم الا بوله تقصد ذا كل عليها بكل واحد منا نبيا النبي صلى الله
عليه وسلم الوجه السادس والاربعون قوله ما تبنا السماء الثانية وما سبقها وقوله الملائكة فرحا
بالكلام على السماء الاولى ما ثبت على عيسى ويحيى فسلمت بقوله مرحبا بالاخ ويقول الكلام على قوله عيسى
وحبذا له مرحبا بالاخ ويحيى وما قال الاخ الا بنبيا عليهم السلام والا لما اخبره عليه السلام حيث
قال لا تفضلوا الانبياء عليه الصلاة والسلام بعضهم على بعض فخر جميع ذا نبياء او اخ حملا او ولاد حملا
بلغة العرب اي يكون ذا واحد ذا هات مختلفة فنسبة ذا ذا هات الخ يبرز بيا عليهم السلام هو
اجتماعهم في درجة النبوة والنسبة الاهات بينهم هو اختلافهم في ربع المساء او اختلاف الاتباع الرجح
السابع والثلاثون قوله ما تبنا السماء الثالثة الرفيعة ما تبنا على السماء السادسة الكلام على ذلك كله
كالكلام على السماء الاولى والثانية ويعني هنا الخشبي قوله على السماء معناه الى السماء السادسة
لانه معلوم انهم كانوا صاعدين الى السماء وانكور على هذا على بابها لكونهم كانوا نازلين من السماء السابعة
فلما ارتفاعا صاعدين على معنى الوباض ورة وهو شايع في السنة العرب ومستعملة عندهم كثيرا وعلى
هذا فيكون معنى قوله الى العرش على اخر مثل استوى بمعنى قوله تعالى استوى على العرش استووا استوى والى
العرش فيكون مثل قوله تعالى ثم استوى الى السماء وهو يحتمل ان يعني العرش نفسها او ذا هذا ان يعني العرش
العرش والله عز وجل لذا هو امره عز وجل كما تقدم في الحرف قبل هذا او امره عز وجل صاحبه فنضمن حكمته
واراده بمثل هذا احتجاج اهل البدع والعناد اذا ما في ذلك شايع في السنة العرب وهو في كلامهم كثير
والفرار بالمعنى من اوامر خل مرحبا فسبب انه باخر الباك العرب او الحرية هذا وذا هذا خصب لغة وهو
بعض الضرع وذا ما يكون في الغرار وبعضهم لغة العرب الذين يمانون او احد هذا الى بشكا فقد احمر الصفاة شيئا
من الباك الغزار الحرث وكاوح لهم كلاح فيما وقع امر بعدهم لحم بنو بعضاه وسنحضا وقلما تجد ورقيه
الريا وكا الرسوا وقلما تعلوا الرحمة بهم خاصة من قلت معرفة لغتهم عن بعض الناس علم يتكلم ابقا
وبعض عنه ذا ما شكال عن بعضهم وتوهموا الفساد لعدم المعرفة باللغة العربية بعد عادة الغزار

اولاد علات واولاد اعلا

والحوت بعد ذلك لم ينتقص عنه لحم النوهات ورجع الغراء والحديث عند ذكر الشيء الواحد يعضد
بعضها وقوله فاتت موسى وسلمت عليه فقال مرحبا بالمراخ ونبي الكلام عليه ذكر الكلام على هذا بناء
قبله وقد مر في الوجه الثامن والثلاثين قوله فلما جاوزا بكا بفعل ما يبكيه فقال ما يبكيك هذا الغلام
الذي يقتل يعني يدخل الجنة من ليس فيه شيء يرد على هذا القول الثالث الذي اشتمل عليه الأول
أو بكا لما كان بكا موسى عليه السلام الثاني من هو الذي قال ذلك ما بكا هذا الملك أو الخالق عز
وجل الثالث لم قال موسى عليه السلام هذا الغلام ولم يقل غيره ذلك مر الصحيح والجواب عن كل واحد
عليهم السلام فمن جعل النبي فلوجهين الرأفة والرحمة لأنهم ورثهم على ذلك وقد بكا النبي صلى الله
عليه وسلم فسئل عن بكائه فقال هذا من رحمة الله عز وجل عباده الرحماء وبكا أنبياء عليهم السلام
فإذا جاز أن موسى عليه السلام من الرحمة والرقة بكا لهذا فكيف بكا لهذا رحمة منه لأنه كان سيرهم
أفضل وجود وكرم وجاهل العالم يكون رؤوفا قابلا فيرحم الله منه بركة دعوة الساعة فإن
قال فإن كيف يشبه هذا ما تقدم من أمر الخضر فصبر فصبر مات على ذلك إيمانا وذهب مات على الكفر فالذي
مات على ذلك إيمانا ولا يرد له سر دخول الجنة والذي مات عن الكفر لم يدخل الجنة أبدا فيستوي الأجل ما ذكرتم
في بدء أمر الغلام فيهم فوبر وفجل فيرد الله عز وجل فذر ذلك على فصبر حتى شاء حكمته فقد
قاله وهو إنما يفعل على الأحاد والفرد فرد ولا يتكرر ويكور فوعده بصبر دعاء أو صرفا وعلم
ذلك هو ما قد أخذ عليه السلام بالثلاث دعوات أمته وهي أن يحكم عليهم على من يرحم
ويرحمهم بالتسيير أو عكسها ودعا بأن يجعل اسم ينتقم بمنعها فاستجاب له فيه الاثنتين ولم يستجب
له في الثالثة وقوله هذا مرة فذر تورتا أي أنبوته بكانت الاثنتين من الفرد الذي فرد الله عز وجل وفرد
أو ما يفعل بسبب الرعاء وكانت الرعوة الثالثة من الفرد الزوج عز وجل وقد رأيناه لعل أحدا يزيد
زاد وسيأتي لعل زيادة انظر في الكلام على إذا الخريت في فرض الصلاة خمس مرات أحد ما ركب موسى عليه
السلام من اللطف والرحمة بالأمة كمع لعل ويكور ما النور أمة من الفرد الذي فرد الله عز وجل وذر أو تقاعد
سبب الرعاء وانتضح اليد وهذا وفتر يجيء التحكك وذا حذار من الله عز وجل إذا نوفت أسري بيد بالحبيب
يخلع عليه خلع الذهب والبعض العبيم فكمع الكليم لعل يكور منه نصيبا من ذا الحبي العظيم فإن
قال لم قال عليه السلام أو لم تبعث ومعجزات الله وهذه نحكة من النجهات وتعرض لما موسى عليه السلام وتذكار
أجر فرد ورد وسبب ما نوذ الأجا سبقت الغيرة وإنما تورث بيد وما كان فطانا فراث ذا أنا سبب عظيم
وليس كما تقدم في الرعوة الثالثة من دعوات أمته وهي مثل هذا حكم الله عز وجل
به كذا به عن عيسى عليه السلام حيث يقول يوم القيامة إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز
الحكيم وعيسى عليه السلام يعلم أن الله عز وجل قد حكم لهم أن يدخلوا الجنة وعلم
بأن الكوثر ما مر ذكره في المغفر الآخر قال ذو الرجاء لعل ويكور ذا من الفرد الذي فرد الله وفتر











إذا بعزيكار من الفرد الذي فرد الله عز وجل فذر رأيناه على كل حال وقال العزيز عز وجل في
يوم جمع الحاد فيعرض فرد أو أما مركز ذلك ما كان منتظرا أن يقوم حكيم ونعرف ذلك يأتي ما أرجح
اليوم ألا الحاد فيعرض فرد وغير هم كما بكا موسى عليه السلام من هذا الفيل وليوجد ذاخ أيضا
ومع البقاء النبي صلى الله عليه وسلم واد خال الهم ورعليه بشهر لهذا الوجه بكا وله جبر ولي النبي
على الوجه المقرر لم يكن ليضحك حتى يعرف عنه لكي يسمع منكاه لو كان لبكا خاطا عوسى عليه السلام
والنبي صلى الله عليه وسلم عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلا سمعه كما بكا وله
والنبي صلى الله عليه وسلم يسمعه فيه شيء أمر التعويض عليه فلما المراد بذلك ما تصور من
البقاء له عليه السلام بسبب البكاء بذا والنبي صلى الله عليه وسلم منه لحيف يسمعه والنقار
التي يصنعها البكاء هي قول موسى عليه السلام الذي هو لا أشياء أنا عاد الذي يدخل الجنة
من أمة محمد صلى الله عليه وسلم ما يدخلها من أمة موسى النبي صلى الله عليه وسلم فإن قال فإذا بكا
الرجل على العقر لصعد منه حير فوه النبي صلى الله عليه وسلم قيل له أما لم يقط إنما ذاك بالبناء بسبا
المنحص والوحشة والفاد والسنة فيبدأ بيمن اليد ويكرم بقبل أو سنة الفرو وبلما أو الغير فجلس
للبقرة أعيد بيناء البقرة والجواب عن السؤال الثاني وهو هل العتم لموسى عليه السلام و
العلو أو الخالو إنما مر أو له من الله عز وجل على ذلك قوله في الجواب بارب والجواب عن
الثلاث أن العبد إنما يكلف على ألم غلاما إذا كان سيرا يبلم بالجاما في هذا الوقت مرة احتمالين
علم جيء وذا العالم لا فضلية ذكر موسى عليه السلام ولم يذكر غيره لعلمه
وتربيته الوجه التاسع والثلاثون قوله فانتهيا إلى السماء التابعة إلى قوله مرحبا بالمرأ أبو بقي
الكلام عليه كالكلام على ما مر عليه السلام ثم يعني هنا سؤال وهو أن يقال لم كان هؤلاء الأنبياء عليهم
السلام في السماوات دون غيرهم من ذا نبيا عليهم السلام ولم كان كل واحد منهم في سماء مخصوصة دون
غيرها ولم يكونوا بالعكس ولم تكن السماء الثانية أفاضل فيها أحد واحد آخر والجواب عنه أنه
لا يخلوا أن يكون لله سر الله تعالى فيه أو لمعنى ظاهر ومعنى تعذر أنا بيهم لبعض له حكمة وإما العلم
به بعيد جدا لكن حكمة لا مر منها بيد والله يعلمها وسر خفا إكلا عد عليها وإن كان لمعنى ظاهر وهي
الحكمة المخصوصة من ذلك التي تبين عما هو فيتعذر وجه الحكمة بعينها لله والله أعلم أنه أما كان واحد
عليه السلام في سماء الدنيا لأنه أول الأنبياء وأول الإباء وهو واسطة ومنه تفرع عمر بعدل من الأنبياء فهم
وكان أولى بسماء الدنيا لأجل هذا المعنى ولأجل تأخير النبوة إلى الأربعين كما ذكر في العهد سوى عيسى
عليه السلام فإنه كان في السماء الثانية لأنه ابن أبا نبيا النبي صلى الله عليه وسلم وأنه ينزل
بقرب آخر الزمان من أمة محمد صلى الله عليه وسلم بشريعته ويحكم بها و لهذا عليه السلام أنا أولى
الناس بعيسى ابن مريم لأنه في السماء الثانية لأجل هذا المعنى وإنما كان يجمع عليه السلام بعد نصف ليلة
خالته وهما لا تنتهي الواحد والعشرين إلى آخرها بالآخر كما تقدم معنا وإنما كان يوسف عليه السلام

وإن كان ابن عم عيسى عليه السلام
فعيسى أخو هود هو صلى الله عليه
وسلم عيسى بن مريم بن إسحاق بن
إبراهيم عليه السلام فيوسف عليه
السلام ابن عم عيسى عليه السلام
لأن أمه من ذرية إبراهيم عليه السلام
وهو من ذرية إسحاق عليه السلام
فيوسف ابن عم عيسى عليه السلام
من جهة أمه

في السماء الثالثة لان علي حسنه يدخل امته النبي صلى الله عليه وسلم الجنة فاري له هنالك كي يكون
فيه لانه يشفع له فيبشره بذلك. وانما كان ادريس عليه السلام في السماء الرابعة فلان هنالك توفي
ولم يكن له تربة في الارض على ما نقل وانما كان هارون في السماء الخامسة فلانه ملازم لموسى
عليه السلام لاجل انه اخوه وخليفته في قومه فكان هنالك لاجل هذا المعنى وانما لم يكن مع موسى
عليه السلام في السماء السادسة لان لموسى مزية وحرمة وهو كونه الكليم واختص باشياء لم
تكن لهارون عليه السلام فلاجل هذا المعنى لم يكن معه في السماء السادسة ولاجل المعنى
الاول كان في السماء الخامسة ولم يكن فيما دونها او في الارض وانما كان موسى عليه السلام في السماء
السادسة لاجل ما اختص به من الفضائل وانه الكليم وهو اكثر الانبياء اتباعا بعد النبي
صلى الله عليه وسلم وكان فوق من ذكر لاجل ما اختص به من الفضائل وانما كان ابراهيم عليه
السلام في السماء السابعة فلانه الخليل والاب الاخير لان النبي صلى الله عليه وسلم يعبر من
هنالك الى عالم اخر غير ما هو فيه الان وهو اختراق الحجب فيحتاج اذ ذاك ان يتجدد له انس لان الغربة
والوحشة اذ ذاك فكان ابراهيم عليه السلام هنالك لاجل ان يحصل له عليه السلام من الانس بمن هو له بمنزلة
معا لكونه الاب الاخير ولكونه ابا من كان مثله في النسب في الابوة وذلك اتباع له في الملة كما قال
تعالى ملة ابيكم ابراهيم ولانه الخليل كما تقدم ولاجل ان الفضل من الخليل الحبيب فما هو فوق على هذا المقام
فكان الخليل فوق الكل لاجل خلته وفضله وارتفع الحبيب فوق الكل لاجل ما اختص به مما زاده به
عليهم بين علي [illegible] الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض
منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات. واما السنة فقوله عليه السلام انا سيد ولد ادم يوم القيامة
ولا فخر وقوله عليه السلام ادم ومن دونه تحت لوائي فحصل لهم الكمال والدرجة الرفيعة وهي
الرسالة والنبوة ورفعوا بعضهم فوق بعض درجات تقتضي الحكمة ترفيع الله من يشاء دون تنقيص المنزلة
الوجه التاسع [illegible] عليه السلام [illegible] الانبياء يحتمل وجوها. الاول ان يكون عليه السلام
عاين كل واحد منهم في [illegible] الارض على الصورة التي اخبر بها من الموضع الذي [illegible] فيه فيكون
الله عز وجل قد اعطاه من القوة في البصر والبصيرة ما ادرك ذلك يشهد لهذا الوجه قوله عليه
السلام رايت الجنة والنار في عرض هذا الحائط وهو يحتمل لوجهين احدهما ان يكون عليه السلام راهما
من ذلك الموضع كما [illegible] من منزله [illegible] من موضع الكلام. الوجه الثاني
مثل صورتهما في عرض الحائط والقدرة صالحة لكليهما. الوجه الثالث ان يكون عليه السلام عاين
ارواحهم هنالك في صورهم. الرابع ان يكون الله عز وجل لما اراد الاسراء بنبيه عليه السلام جمعهم من
قبورهم لتلك المواضع اكراما لنبيه عليه السلام وتعظيما حتى يحصل له من قبلهم ما اشرنا اليه من
الانس والبشارة وغير ذلك مما لم نشر اليه واخفاه الله عليه السلام للعزة التي لا يعلمها الا هو ولا تعجب
من ذلك. وكل هذه الوجوه محتملة ولا ترجيح لاحدها على الاخر اذ القدرة صالحة للكل. الوجه الرابع

65

وقد يكون فيه دليل لاهل الصوفية حيث يقولون بان لا علاء يكاشف مريدونه في الخلوات كما [illegible]
ثباتهم في مقامه الخاص لان النبي صلى الله عليه وسلم لما كان اعلى الانبياء عليهم السلام فمقامه الخاص
على مقاماتهم حين صعوده ولم يطلع احد منهم على مقامه الخاص. الثاني وقد يكون قوله فرفع
الى البيت المعمور معناه انه اري له ويحتمل ان يكون المراد الرفع والروية معا لانه قد يكون بينه
وبين البيت موانع حتى لا يقدر على ادراكه فرفع اليه واقترب منه حتى ادركه بصره وبصيرته. وقد
يحتمل ان يكون رفع العوائق التي كانت بينه وبين البيت ازيلت حتى ادركه ببصره وهو في محله ويحتمل ان يكون
بقي في المحل الذي هو فيه على حاله واقترب بصره وبصيرته حتى ادركه وعاينه والقدرة صالحة
للكل يشهد لذلك قوله عليه السلام رفع لي بيت المقدس على ما اصابني والناس ينظرون كما تاولنا فيه
كالتاويل في البيت المعمور. الوجه الثالث وقد يكون قوله فسالت جبريل فيه دليل على ان اهل الفضل
ان تلحقهم في السؤال والرفعة اذا راو شيئا لا علم لهم به فلهم ان يسالوا عنه من يعلمه لانه [illegible]
ذلك مما يدل على تفضيله ان النبي صلى الله عليه وسلم في الفضل والسودد حيث قد علم وفي هذا المثال
فمن كان ان يتحول [illegible] لما راى شيئا لا علم له به وجد من يسال عنه سال. الوجه الرابع
وقد يكون قوله هذا البيت المعمور يصلي فيه كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا لم يعودوا اخر ما عليهم
فيه دليل على عظم قدرة الله تعالى وانه لا يعجزها شيء لان هذا البيت المعمور يصلي فيه كل يوم هذا العدد
العظيم ممن خلق الله المخلوق [illegible] السماوات
السبع والارضين موضع [illegible] الا وملك واضع جبهته ساجدا [illegible]
[illegible] كانت السماوات والارض والبحار [illegible] بهؤلاء الملائكة الذين
[illegible] من عظيم القدرة التي لا يشبهها شيء ولا تتوقف عن شيء. الوجه الخامس وقد يكون
فيه دليل على ان الملائكة اكثر المخلوقات لانه اذا كان سبعون الف ملك كل يوم يصلي في البيت مثلي
ما تقدم ثم لا يعودون اخر ما عليهم مع ان الملائكة في السماوات والارض والبحر على ما تقدم ذكره فهم
على هذا الكلام اكثر المخلوقات. وقد روي ان لله ملكا له خلق عظيم [illegible] يغتسل كل يوم
[illegible] ريشه [illegible] ملكا. وقد روي ان لله ملائكة يسبحون
الله عز وجل فيخلق الله بكل تسبيحة ملكا هذا عن الملائكة التي خلقت للتعبد [illegible] الملائكة
الموكلون بالنبات والارزاق والحفظة. وقد روي ان الله تعالى خلق من المخلوقات الحيوانات [illegible]
[illegible] الحفظة [illegible] بتقدير الرزق [illegible]
اكثر المخلوقات [illegible]. الوجه السادس وقد يكون فيه دليل على ان الصلاة افضل
العبادات لانها اشتهر فيها اهل العالم العلوي والسفلي. الوجه السابع وقد يكون فيه دليل على
استغناء الله تعالى عن خلقه وانه لا تنفعه طاعة الطائع ولا تضره مخالفة المخالف لانه عز وجل خلق
هذا الخلق العظيم وكل بعضهم بحفظ [illegible] البعض وكل بعضهم ببعض الاشياء [illegible]

لهم به من شيء ولا لهم على ما يعلمونه ويرونه بل فوض الله عز وجل هذه الجماعة لكل واحد من الصحابة له وانما عاد الله تعالى من خلقه ما شاء كيف شاء ثم انه عز وجل خلق الخلق وقسمهم على اقسام بعضهم خلقهم لسعادة الأبد وهم اختصهم بعبادته وجعل العبادة لهم قوتا وعيشا وبثها عليهم وأجراها لهم كالنفس لبني آدم وهم الملائكة ومنهم خلقهم وأدارهم بين هاديا ليمين يسعى ويسعدون وجعل لهم الثواب على الطاعات وجعل لهم العقاب على المخالفات وهي بنو آدم ثم قسم بني آدم على أصناف فمنهم الغنم المنقاد ومنهم خلق منهم كالبهيمة لتعاون عليهم لقوله عليه السلام لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيغفر لهم وخلق منهم قوما يعمرون ولا يغفر لهم وكالحيلة لتهيئة السعادة بعمران الفقر والذل يسبق عليهم وخلق قوما فيهم نصيب للعبادة ونصيب للمرحمة فلولا أن عز وجل تمنعه كالكلاب لخلقهم أيضا لكن لما كانت تضع معصية العاصي لم يكن ليفرغ عمن عباده ولعاتبه على كل حال وإذا جاء المعاتبة بالنهي عنها قال عليه السلام تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في الله فإذا تفكر المرء في شيء من خلق الله العظيم والحكمة التي بأولة الحق واتجه ماء عن عذاب الله وسلم له في مقره وإذا تفكر المرء في شيء من فعل الله لعنتهم إذ بالعبادة يتقرب إليه فانسد عليه بابها واستوحش من وحشة الناس بالخلوة عن الخلق وأحل واغنه للتعبد والمكث بما انشأها له واستوحش عنه الخلق لتهيأ له الرعب عنه ولهذا المعنى لما أوحى على بعض الصفوة من أهل الصفة بوحي وحزنه فقال رضي الله عنه الآن أوحي بعد أن كنا نرعى خلوته مشتغلا بشيء مما انشأنا له ابتداء من تعمير أو مكث فأنسد به للمرح ثم لما رجاء ذهب ذلك عنه وهو معنى عنه الوحشة فشاور وسأل عن هذا المعنى وأجاب الحسن فقال بعض الصفوة وصيد بأن تقديم النفي في مراد العبد مع الخلوة بها لعلم أن ركون سلما وسببا إلى الركون إلى بقاء والعيش بها عراها. الوجه الثاني وكان يعمر قوله وربما الوسوسة المنتفي الكلام عليه الكلام على قوله وربع الوبيت المعمور ومن سورة إنما سميت بمثل ما سميت به لما تنتفي أعمالها ومعناها إلى الآخر وتنتفي الأحكام وعمرها نفي الخطيئة وغيرهما يتعاونها مكانت منتفيا بالليل ينتفي ما يجمعون من الصفوة وما من أمر العالم العلوي النساجة وكان يعمر قوله فإذا أبدا تأنف فلان مجيء فلة هجر أكبر إذا أهل الأرض من جنسها على ما أهل الحجاز يجمعون وإنما شبهه عليه السلام نفقها بالفلا ووصفها بإذا العيون لأنه ليس في الدنيا ما يشبهها من جنسها بما شاء إذ ذلك لبعلم فوقها وإذا حشا بلا يتوصل إليه لأمر أكلمه الله تعالى عليه أو إبراهيم به وكان أو شاء الله. الخمسون قوله به أطلقها أربعة أنهار نهر واحد ظاهر وهو نهر الله تعالى ركون على الحقيقة وتحتها أربعة أنهار تشبيه الشيء بما قاربه فيكون كالأنهار نبوا حلها ينبع منه الماء والغرض أنها تجري عرفيا وإذا كان مربوبا بتشبيه الشيء بما قاربه فيكون كالأنهار

تنبع من أصل الشجرة ثم يفترق أحدها إلى الجنة ستة وستون نهرا كما تعتمل الوجنة معالم الغرة طابع للتقابل فكان جعل كنز وجلها الأرض للشجر مع أكل الجعل الفواكه معا وكما رجع الشجر عليه عشر الهوى كما كان يعتني الأرض وكله كان رجع إلى عابد السلام جالس على كرسي من السماء والأرض والغرض أنها تجري عرفيا كله وكما وإن الغرة استغرب الأخرى تعرف مع أنها في الماء الأرض بط فيها على الماء عن ما جاءت بأخبارها مما كما بعض شيء عليها أعلم الغرة من أمر مما كما وجوهها ومن مصالح الحلو فاتحدوها وإنما بتعاكس هذا الكون لله عز وجل إلى العادة بالمشي على الأرض وكما استغرب على أنها ولم يجعل لبني الهوى والغرة الذي من تبكيت بالعادة أبا آدم ولو شاء عز وجل لجعل الأمور بالعكس ليجعل ولو جعل لأعلم أيضا بما غير الناس يرون في دار جاعل العادة الجارية وقرروا أن أنهار الجنة تجري في غير أخدود فجري في مواضع معلومة لا تتعداها من غير شيء يمسكها وبأنها قعر كانت غزيرة فورته بكعب بغير كما أنكار أن يكون شجرة في الهوى لعلم قدرة الغرة وتحمل أن يكون الذي نقض وسته بارض وهو كما أعلم بدليل قوله ونهر أنهارا بأضعاف ما يكلفون به من الأمور وما اشتهته الأعين ما يعلمها والباطن أن يكون سر بها تحت بيت الشجرة وحينئذ يقلق عليه اسم الباطن لم يبق كما احتمال أن أنهار الجنة هل هي من تراب الجنة أو هي نور وبه أعلم لكن الذي الوجه الواحد والعشرون قوله فسأل جبريل الكلام عليه كما السلام على سؤاله قبل دخوله الشاني والخمسون قوله وأما الباطنان فهي الجنة وأما الكافوران العين والنيل فهما من الجنة الجوهر والنيل يشبهان من الجنة كما عليه السلام أخبر جبريل أخبر هذا أنها من منبعهما من سدرة المنتهى بمعنى روح الباطن الوجنة وتنزل الكافور أو الورد وهو الفرات والنيل فهما من سدرة المنتهى وأما الورد فيشكل أنها على الجنة فيدخلها ثم بعد ذلك يرى أنها إلى الأرض وهذا دليل على أن شيئا تعتني بقوة اتحاد بها الغرة فهي الهوى فيه كلما أذن أنها خبار فورت بأمر من شرب من ماء الجنة لا يموت ولا يحدث ولا يتغوط فلا تحتاج على ما يعتني بدار الربا والمناخ وجمع شجار منها على البدر فجعلت بيد هذه الخاصية العظيمة لها أو ما وقت الحكمة بتولد الورد الذي نزعت منه تلك الخصوصية والنفي جوهر الخالق والخواص منه في هذا المعنى وشاء عز وجل بقاء الخاصة وشاء سلبها بقاء جوهر لسر لو ان الخواص تأثير الخاصة خلف والجوهر خلف بولد ما غير سبيله. الثالث والخمسون قوله دليل على أن الباكور أجل من العاشر لذلك الكافور أجل جعلا بقاء والبقاء، ولما كان الخامس أنه الخارج إلى الدار الآخرة. السادس والخمسون قوله قال عليه السلام أن الله تبارك وتعالى يضحك إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة. السابع والخمسون قوله المقصود هو الباكور لما قال عليه السلام في الحج عرفة فمن جاء ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج أيام منى ثلاثة فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه فمن أدرك عرفة فقد أدرك الحج فعرفة يوم الحج الأكبر وأهل الجنة عين هم كانوا على صلاح الباكور فصلح منهم الباكور والكلام وأهل الزنا أعلموا بي تغيروا على صلاح الكلام وله يلتفتوا إلى الباقي فيتمسك منهم الكلام في الباكور السابع والخمسون قوله ثم عرض على جميع صلاة بعد على هذا الفصل فقد ثبت قوله في وقت الصلاة في هذا الموضع وإن كان

تنبع مراعل

وعن عائشة رضي الله عنها لم تكن لباذا لله ومقام فرجح هذا بعض اصحابنا والشارع عليه السلام حتى عليها
ما يحتمل على غير ما من الوجوه بحسب ما يليق بها بين الكلام والكلم وقد يقع مرضع الصلاة من الدين موضع الامر
من الجنس وقد يقع مرضعه بحسبه عينية في الصلاة والله اعلم وفيها ارجنا يا بلال الى غير ذلك من الاحاديث التي يحتمل فيها
وضعه على غير ما فتفوا والله المستعان انه اذا كان لا تعبد الا بنص او اجماع وكان الحكمة بعضو الاستفتاح الى
البيان وكان اصل الامر فيها غير معروف اركان صنعان انه انما هو لحكمة ومعايير على ما قوله تعالى وكذلك
اريه ملكوت السماوات والارض وليكون من الموقنين وقوله عز وجل بصفة المؤمنين ويتفكرون في خلق
السماوات والارض ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانك الآية ثم لم تخلق الارض لم تخلق الا لحكمة وكذلك كل ما بين
المخلوقات وما كلفوا فيه من التكاليف كل شيء منوط بالحكمة وليس شيء منها عبثا الا كل ما
جعلنا الحكمة لغة البعض فلا عتب تعبدنا الله تعالى بها لعلمنا ان تعبدنا الله تعالى هذا بعض الصلاة هذا بعض واسكنه
وخصت الشارع عليها بالاحاديث المذكورة ولا يبعد ان كل من حكمة واركان الحكمة فتحتاج
ان يبين له وتبينه لحكمة ما يبين الله فيه من العلم فتفوا والله المستعان اما قوله عليه السلام جعلت
قرة عيني في الصلاة وقوله عليه السلام ارحنا يا بلال بالتنبيه على الحكام من وجوه فكما ان الصلاة
عليه السلام كما ذكرنا انما جعلت الخليلة ومن خصصه مواطن كما ذكرنا في الحديث حتى من اجعل عليه
السلام مواقيت الحج الى غير ذلك من ورد عن جل وعلا موسى عليه السلام الثاني ان صلاة الليلة
المباركة اختص بها الخواص اعليه السلام تعبد الصلاة بكلية في اعالم العلوي ومنهم فيلا ايتبين ومن
رتع ايضا مور ومنهم يخبر ايضا ومعروف على ما نقل عنه عليه السلام في الحديث انه يجوز ان الاولى
الغاية فالوا باجمعهم منفوخ فورس ما عين ناجي عنا دنا جمع الله الغنيمة عليه السلام
وانا منه قالت العلماء ان في ركعة واحدة في قول بروا في بعل وهو فورا كما نارنا عظاما عن
انفار عنه عليه السلام يعوجونه نداء في حيث قال له ارفع حتى تكسير ارفع حتى تكسير ارفع حتى تكسير
تكسير ساجدا ارفع حتى تعتدل قائما الرواح الحرث النسالة انا وضنا وما مشغلة ثم
خفضت وانفرد ثم على ما سئل عليه السؤال عن اسرار الله عز وجل جعل فيها جملة من المراتب الشتى
لنبيه عليه السلام واشتمالها على رجل يقول على لسان نبيه عليه السلام فصلت الصلاة بيني وبين
عبدي نصفين وهي بالنص على هذا الضمير وهي بالنص على الحرث على خمسة مراتب الشارع
عليه السلام اخبر انه اذا قال العبد الحمد لله رب العالمين يقول الله حمدني عبدي يقول العبد الرحمن
الرحيم يقول الله اثنى علي عبدي يقول العبد ملك يوم الدين يقول الله مجدني عبدي يقول العبد اياك
نعبد واياك نستعين يقول الله هذه الآية بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل يقول العبد اهدنا الصراط
المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين يقول هؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل فهذه خمس
مراتب ثلاثة منها لجانب المولى جل جلاله وخفيفة النوع فيها للعبد والله اعلم وجل غني عن جميع
ذلك بجملة وجل فورع عبدا بثلاث مقامات من الربوبية السنية وهذه السورة لكل عبد منا مقام



مخصصة وقع كل لعبد وحل جل جلاله عن ذلك علوا كبيرا مثال الخاص وهو الذاكر ووفاء والذبيح يصوم يوم الدين
وفرجح الشارع عليه السلام لكل اسم وصفة مرتبة شريفة بسم حلف باسم او بصفة فعلى ما
كفارة واحدة فارجع في اليمين اسماء وصفات كفارات بعدد الاسماء والصفات وحل الكل لعبكة في كتابه وعلى لسان نبيه عليه السلام مرجحة ومن ذلك فيما اذا تلك الثلاثة الاولى
كلام الله على الله تعالى جعلها عز وجل قسما واحدا ملحقا الى بعضه ولما ذكر ان تلك الثلاثة الاولى
عز وجل بالاضافة وكلها منه الاستعانة فالهوا بين وبين عبدي ولما كان باقيها للعبد اشار الى ان
عز وجل اراد بالعبد في قوله على لسان نبيه عليه السلام ومنحها العبد ومنحها عبدي فجعلها عن اليمين على
ثلاثة مراتب خاص به وخاص بالعبد ومشترك بينه وبين العبد وهي بالتقسيم والتكرار الى خمس
كما قدمنا وهن الخمس اعني جنس العدد كليهما بتهذيب الصلاة على وجوه ومعان مختلفة ومنها
او بعانا خمس واحوالها خمس وامتازها خمس ومراتبها خمس بالاضافة في كل ركعة قيام وركوع
وجلوس وسجود ثم ان الاحوال في كل ركعة تكبير وقراءة وتحميد وتسبيح ودعاء وامر
الاحوال في كل ركعة محل وفعل ومفعول واجابة وقبض وتوابع والاسماء بكل اسم من اسماء
الشارع عليه السلام حكمي وعطي ومعي وعشاء وصبح واما الاقوال في ركعة فيها وسنة واستحباب
وندب وترغيب واما الافعال فكلها محتاج الى بيان واما الاقوال التكبير معلوم وغير التحريمة
الصلاة والقراءة مثل قوله الى الفواء وغيرها على ما ذكرنا في الشفع والتعظيم خاص بالركوع لقوله عليه
السلام واما الركوع بعضوا فيه الرب وهي عن القراءة فيه والدعاء والتسبيح والدعاء منهي عنه السجود
لقوله عليه السلام حين انزل عليه سبح اسم ربك الاعلى وقال اجعلوها في سجودكم وقوله عليه السلام
ان وليه بالرعة بعبر ان يستصاب الكم او حفوز يعني في السجود واما الاحوال والمحل فهو عند
استفتاح الصلاة مرة وفي كل ركعة مرة واما الاستفتاح بمعلوم من الكتاب والسنة اما
الكتاب فقوله تعالى ايها قولوا بنم وجه الله واما السنة فقوله عليه السلام اذا دخل العبد في
الصلاة اقبل الله عليه بوجهه فارتفت اعرض عنه وقول عليه السلام اذا كان احدكم يصلي فلا يبزق
قبل وجهه فان الله تعالى قبل وجهه اذا صلى وبرواية ما دام في صلاته وربه بينه وبين القبلة
واجل هذا السجود وهذه المناجاة والمناجاة بين العبد والله تعالى في الصلاة من المقامات والمناجاة
عند جميع عقلائه لعله او بعض المتصوفة بما اشرنا اليه بينه فقد ما قاله الغزالي رضي الله عنه
في اتمام الصلاة عقولا اجلها بعد توفيته تلك الشروط الخمس فيها فقال يمثل الجنة عن يمينه والنار عن
شماله والصراط بين قدميه والله عز وجل قبالة وجهه وقال شيخ من شيخ جميع العالمين خالق
نفسه بريء خالقها والله اعلم وفي هذا المعنى متعددة والوجه الثاني من الفعل الذي هو بكل
ركعة هي القراءة لما جوز واجلاها لما فيها بالصفة الجليلة والصفة الباهرة الموصوف واما
الترجيع فيه بكل ركعة مواطن منها الركوع اذا فعوبه الخضوع لله تعالى شرع له الاذكار في ضمن الركوع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لقوله عليه السلام من تواضع لله رفعه الله و منها السجود لقوله عليه السلام اقرب ما يكون العبد من الله
اذا كان ساجدا ولكن سجا بعا و اما المغفرة ففي كل ركعة مرتين مكررا عند قوله امين بعد قوله ولا
الضالين لقوله عليه السلام في ذلك اذا قال احدكم امين فقالت الملائكة في السماء امين فوافق
احداهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه و المرة الثانية من المغفرة عند قوله ربنا ولك الحمد بعد قوله سمع
الله لمن حمده لقوله عليه السلام فيه ايضا من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه و فيه
الكلام على المرا بقسمها هي [illegible] خلاف [illegible] عند ذكر الحديث نفسه وهو قوله عليه السلام
اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من
ذنبه و اما الاجابة ففي كل ركعة مرتين مكررا عند قوله واياك نستعين الى اخر السورة لقوله عز وجل
ولعبدي ما سال [illegible] و المرة الثانية في السجود لقوله عليه السلام اما السجود فاجتهدوا فيه بالدعاء فقمن ان
يستجاب لكم [illegible] و اما القرب والتداني ففي كل ركعة مرتين مكررا عند قوله اياك نعبد واياك نستعين
لقوله عز وجل [illegible] بيني وبين عبدي [illegible] وهذا هو
غاية القرب [illegible] ما ذكرنا هنا معارض لما قدمناه من
قوله عليه السلام اقرب ما يكون العبد من الله اذا كان ساجدا ولكنه جاء بالاقرب فيما بين [illegible]
ما اخبر به عليه السلام [illegible] العبد [illegible] اكثر من [illegible] بجميع [illegible]
[illegible] و اما القرب والتداني ففيه [illegible] الربوبية و[illegible] الربوبية [illegible]
من [illegible] العبودية [illegible] خاصة بكسب العبد [illegible]
خاصة [illegible] الربوبية [illegible] و لهذا المعنى اشار [illegible] في هذه الخمس [illegible]
[illegible] من العلوم [illegible] قال علي رضي الله عنه لو شئت لاوقرت سبعين بعيرا من
تفسير ام القران لفعلت و اعظم ما [illegible] هذه الخمسة كنوز [illegible]
[illegible] اذا قال الحمد لله رب العالمين يحتاج الى تبيين معنى الحمد وما يتعلق به والاسم الجليل الذي هو الله وما يليق
به [illegible] يحتاج الى بيان العالم وكيفيته على جميع انواعه واعداده و قد قال عليه السلام ان لله
سبعة عشر عالما السموات السبع والارضين السبع وما بينهن [illegible] و قد قال عليه السلام
ان في هذه الارض الف عالم اربعمائة في البر وستمائة في البحر فيحتاج الى بيان [illegible]
ذلك كله [illegible] اذا قال الرحمن الرحيم يحتاج ايضا [illegible] الاسمين الجليلين وما يليق بهما من الجلال [illegible]
ثم يحتاج [illegible] الى جميع الاسماء والصفات [illegible] الحكمة [illegible] هذا الموضع
من بين الاسمين الجليلين [illegible] الحكمة [illegible] ان شاء الله [illegible]
ملك يوم الدين يحتاج الى بيان [illegible] اليوم [illegible] العالم وما [illegible]
فيه [illegible] اياك نعبد واياك نستعين يحتاج الى بيان المعبود وجلاله والعبادة وكيفيتها
[illegible] على جميع انواعها [illegible] الاستعانة [illegible] وكيفيتها [illegible]

الصراط المستقيم الى اخر السورة يحتاج الى بيان الصراط ما هو والصراط المستقيم [illegible]
المغضوب عليهم والضالين وصفاتهم وما يتعلق بهذا النوع وبيان [illegible] عنهم وصفاتهم [illegible]
[illegible] من هذه [illegible] يكون [illegible] علي رضي الله عنه [illegible] وما اشار اليه [illegible]
عليه السلام في [illegible] صلاته [illegible] تلك الابواب [illegible]
اشار اليها [illegible] و اما [illegible] رحمه الله تعالى [illegible]
من العلماء [illegible] وسنة [illegible] والعيدين [illegible] والاستسقاء والكسوف [illegible]
ذلك [illegible] سنة او مستحب [illegible] ركعتا الفجر [illegible]
الضحى [illegible] الفجر [illegible] ثم [illegible] الشارع عليه السلام
[illegible] الاسلام والكفر [illegible]
[illegible] الجليل [illegible] هذا العمل
[illegible] الصلاة [illegible] هذه الصلاة
[illegible] عليه [illegible] انعكم [illegible] الله عز وجل [illegible] الاسلام
[illegible] الاسلام [illegible]
من الاستسلام [illegible] و لهذا المعنى قال عمر رضي الله عنه [illegible] الصلاة
[illegible] والقائم [illegible]
[illegible] العليا [illegible]
لم [illegible] صلوات الله عليهم اجمعين [illegible] عليه السلام [illegible]
وبين موسى عليه السلام [illegible] و اما [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible] عالم الملكوت
[illegible] الحجب ورؤية [illegible] الاجابة [illegible]
[illegible] خمسون [illegible] الخمسين
[illegible] والقرب والتداني [illegible] والتقريب و لهذا المعنى
قال عليه السلام لا تفضلوني على يونس بن متى [illegible] والتقريب [illegible] ابن الخطيب
[illegible] الفضيلة بينهما في عالم [illegible]
[illegible] ويونس عليه السلام [illegible] السبع
[illegible] و قد قال عليه السلام انا سيد ولد ادم يوم القيامة
[illegible] و قد اختص عليه السلام بالشفاعة الكبرى [illegible]
[illegible] الانبياء عليهم السلام [illegible] الفضيلة [illegible] بالصورة [illegible] عليه السلام
لا تفضلوني على يونس بن متى [illegible] سبحانه [illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] السبع [illegible] ويونس عليه السلام [illegible] بالنسبة الى [illegible]

والبحر بيد الله سبحانه على حد واحد والله اعلم ثم قوله عز وجل فاذا هو مستبشر اوادنى اذ انه لو كان الله
في رجل من امة محمد لكان النبي صلى الله عليه وسلم منه بزلفة الغيب اشارة منه
عز وجل الى قرب نبيه عليه السلام وفتح بعده اياه فتحصل من هذا ان الليلة الاسرا كانت خمسا خاصا
وهو فرض الصلاة فيها على نبيه ومن امته ثم قوله عز وجل ما كان للخليل عليه السلام
حيث ابتلاه بذبح ابنه ليكسر الكعبة وجعل بزلفة وقع من الله في نفوس الخلق بالرضى والتسليم في
ذلك كما امر العظم الذي لم يعلم مع غيره ثم قوله عز وجل بالذبح العظيم وجعله سنة له عليه السلام
وكما منه صلى الله عليه وسلم ملة ابيكم ابراهيم وقوله النبي الكريم
لكم سنة بكسر الخليل عليه السلام في كل عيد يجري لذلك اجرى بقية السنة بامثال هذه السنة
وجريها لم تنتهي عند الخلق في امته اصل السنة اربكسر مسيح عليه السلام الجنة
السلام ثم قصوا فيها فاما مكانها الجنة محض الخليل وجرى بقية الجنة لبعض قوم في الخلة والشرط
هو وغير في السنة التي هي سنة بقية الجنة فكذلك خص هذه الوقعة وانفع
مع غيره من العوض بالسنة بما مر حمد ومثل ذلك ايضا البيت المعمور في السماء والكعبة في الارض
بالبيت المعمور على ما مر في الملائكة وتعمر اهل الارض الطوف على ما تقرر في الصورة حيث قال ايضا فيه كل يوم
سبعون الف ملك اذا جاء الى جوانبه يعودوا اخرى عليهم والكعبة مستثنى كثيرة بين يدي والملائكة لا
يكون بها كل سنة عدد معلوم من يدي احد والملائكة ما نفس من يدي احد من ذلك العدد الله
اليه الملائكة ومثل ذلك ايضا ما جاء عن الملائكة حين قالوا لهم عز وجل اني جاعل في الارض خليفة
وقالت الملائكة اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك فغضب الله عليهم
ثم تداركهم عز وجل بالعذر فيما قالوا لهم الى الشواب بالعرض هكذا جوابه اسبوعا وتابوا
واستغفروا وبقوا الله عليهم وعفى لهم ثم امرهم اربعين يوما ان يتوبوا الى الارض بيتا لبني آدم يطوفون به
يطلب عليهم كما تبت عليكم واشفع لهم كما عفوت لكم وما من خير في العالم العلوي والسفلي من
السماء الى الحواصل الا ومن جعل الله شيئا منه لمن ذرية امة لبيكم الهم لبيك فصار التلبية من تلك النعمة فكذلك
قصر بقوله عز وجل وما كنت بجانب الكوراء اذ نادينا وما كنت وجمعه مرة بما انه قد كان في معنى هذا
الوضع اي النبي الكريم اكتفى بالرجاء منه لما جعله الله عليه من الشفقة والرحمة لهم
جاء به النبي عز وجل بما قال وما كنت بجانب الكوراء اذ نادينا وقوله العلماء اي هذا الذي
من الذي عز وجل بما نبا الكور قبل ان يخلق الخلق بالبعث بقال الله تعالى وحشرناهم فلم نغادر منهم احدا
واغرقناكم قبل ان تستغيثوا والي واحكيكم قبل ان تسئلوني فما ذكر ناه من النعم المتقدمة وما اشبهها
تضمنت تلك هذا الذي وزعنا الله فشكر نعمه وانما عليها في الدنيا وكاخرة منه وهي ما فرض هذا من
النعم وما شرفنا به من تلك المراتب السنية بجتمع به الصلاة النبي وضمنه في اليوم والليلة مع ركعتي
النعي والوتر من موكول الى نعي ذكر جانبه والتي فيها والتي الغرب والفرائد ما ثنا موكور وتسعة واربعين

موطنا

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

موكلا على التعميم الصغرى وما كانت الصلاة في جماعة زائدة خمس مراكز من اربع المراتب
لقوله عليه السلام بعد الله لثلاث وعشرين الفوز بصعود الصلاة والصعود الى الله معراج كناية
عن توجيه العبد واعطاء الاجل من قبل الوقوع والكرب وقد اكرمه الله عز وجل بذلك
بقوله صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة ثم زاد الرفعة المواكب من
المغرب والجمعة في الجمعة الصلاة بعد مواضيع في كل عشر اخر عما عند اسباغ الوضوء لقوله
عليه السلام اذا توضأ العبد المؤمن فمضمض خرجت الخطايا من فيه واذا استنثر خرجت الخطايا
من انفه واذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت اشفار عينيه واذا غسل
يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت اظفار يديه واذا مسح برأسه خرجت الخطايا
من رأسه حتى تخرج من اذنيه واذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من تحت
اظفار رجليه الثالث قول الصوف عند سماع وضوء الحمد لله الذي جعل الماء طهورا
وله الحمد وهب على ما تقدم قوله عليه السلام في باب الوضوء فتحت له ابواب الجنة يدخل
من ايها شاء الثالث عشر خروج الى المسجد لقوله عليه السلام فانه يكتب له باحدى خطوتيه حسنة
ويمحى عنه بالاخرى سيئة يعني في المشي المتحمل الرابع عشر الخروج من المسجد والرجوع الى
البيت الاول بعد الرجوع من كل مثل ما ذكر في الخروج وذلك الى ما ورد عنه في الصلاة ولم يشترط
معنا حتى ما لقوله عليه السلام يعني في الخروج الى المسجد جميع ما ذكر فانه من هذا
النوافل المبادرة ما ثنا موكورا وتسعة وسبعون موكلا ما ذكر زائد على ذلك من النوافل مثل ركعتي
الضحى وله بكل ركعة مثل ما ذكر من اعداد تلك المراتب السنية بكل ركعة وزيادة صرفة بقرة اعطاء
جمل لقوله عليه السلام وعلى كل عضو صرفة بالواو والجمع قال ركعتا النعي عشر عنه وان بلغها
الثاني عشر زائدة على هذه المواكب فهم انها الجنة لقوله عليه السلام من صلى اثنتي عشر ركعة
بنى الله له قصرا في الجنة فاز زائد على هذا الربع ركعات قبل الظهر واربعا بعدها واربعا قبل العصر
واربعا بعد العشاء واربعا بعدها كان له بكل ركعة مثل ما تقرر من عدد تلك المواكب الجليلة مثل ما تقرر
وزائد على ذلك بركعة دعاء الشفع والوتر لما جاء في الحمد كان له بالركعة الحمد لله رب العالمين
قبل اربع واربعا بعد اربع فما زاد على ذلك ركعتين بعد المغرب كان له بكل ركعة مثل ما تقرر وتركها من
المواكب العلية وزائد على ذلك ركعتان كذا اتباع السنة فيها ان عليه السلام كان يداوم على فعلها والتحريض
للشارع عليه السلام على انه كان عليه السلام قال اسبغوا الوضوء ويل للاعقاب من النار مع البغضة وايرد عليه السلام
على نبي وتعرض عليه بالبعد والغول العظيم الاجر وبه ما زاد على ذلك من صلاة الاوابين وهي ما بين المغرب
والعشاء اثنتي عشر ركعة كان له بكل ركعة مثل ما تقرر من تلك المواكب الرفيعة وزائد على ذلك
فضل في الجنة لقوله عليه السلام موصل بين المغرب والعشاء اثنتي عشر ركعة بنى الله له قصرا في الجنة
فاز زائد على ذلك الى كان بكل ركعة مثل ما تقرر من تلك المواكب السنية وزائد له على ذلك

اربعة مقار الثلاثة في الحال والواحدة في العين واما التي في الحال فاولها ما روي عنه عليه السلام انه قال
يحط الله تعالى للثلاث وعشرين القائم بالليل الشاب ما روي عنه عليه السلام انه قال فيما ذكر الليل هب
الرقود وفي اليوم فصل هو للثلاثة الحالية واما التي في العين فلما روي عنه عليه السلام انه قال
صلاة الليل تنور القلب فاذا بلغ بتهجده الى ثنتي عشر ركعة زاد الله على نوره قصرا في الجنة لقوله عليه
السلام من قام في الليلة بثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصرا في الجنة وزاد له على ذلك الوعد الجميل
بعنصر التنزيل الذي اختص العقول وهو قوله عز وجل في كتابه تتجافى جنوبهم عن المضاجع
يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا
يعملون فمبلغ هذه المواضع في هذه النوافل المذكورة تسعة اقسام موكولة الى تنوع وبعض موكولة با
حدة تنوع الفهم ثلاثة قصور في الجنة والوعد المذكور في التنزيل يجمع بين النوافل الحاضرة والغا
بة المنتقل منه المذكور من هذه النواقل الجليلة تسع ما الموكول تسعة عشر مركبا عن القصور
المذكورة وتنوع الغير والوعد الجميل مخصوصا لمن اشتغل بالله بخصلتها وكان من الذاكرين الله
قال عليه السلام تعبي بالعبادة تشغلا بان رفعت الفعلة خصا خص بالله المواضع الجليلة وبالما عرفا
اعاذنا الله منه الى وكان من احد الاقسام المذمومة والمحل فرفيس الوقف اربعة اقسام
واحد تاسي والتاسي هو الذي ورد منه من ذما قوال وما يعاقب ويحاسب على ما تفوه والشقي
هو الذي يعاقبها ويسقوا عنها والثاني هو الذي بلغوا عنه بغير ها التعلق فليبلغ هاو مثاله
ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رحلا يعبث في لحيته وهو يصلي فقال عليه السلام
لو خشع قلب لخشعت جوارحه والحاني هو الذي نقل ما ذكرنا ما وما روي عنه عليه السلام
في حديث ذا عراي المشهور الذي خرجا ركان الصلاة فقال عليه السلام ارجع فصل فانك لم تصل وفرض
عن رجع عن توفيقنا او المحافظة عليها في كتابه اعني على توفيقنا بما مرض فيها ونسوس عما الغير من
قابل حرفوا على الطوات والمحافظة عليها هي توفيقنا اعترض فيما من ذا داب والقراءة والتحضر
وغير ذلك مما فرد كر وفرد ال عليه السلام في المجمع لها والبعض ما بيا معلا شرا البدا سوا التي قد
الذي يسر صلاته وقال عليه السلام في ذكر النوافل وبها تلك خلسة يختلسها الشيطان من صلاة احدكم وهوا
الالتفات على بين حسي ومعنوي فالحسي هو ذكرنا التفات الرقبة بينما فعل عن الصلة كما حكي عن بعض الصحابة
سمع ارنبا في حائط له فخارج نسعى ليمسك فخرجا ما عجبه ذلك فجعل يتبعه بصره ساعة ثم رجع الى صلاته فاما
ذكروا من صلاة ابي طلحة رضي الله عنه بحائطه بينما هو في صلاته اذ اعجبه طير من طيرانه فتبعه ببصره ساعة
فذكر له الذي اصابه فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هو صدقة لله بضعه حيث شئت و مثل هذا حكي
عن عثمان رضي الله عنه انه سمع هوا شيئا عجبه والاصناع الذي اعلمهم بالخروج واه
عن خروجه بكم رجعلوها صدقة لله عز وجل واما اليوم فلو كنا الصناع بغير حق للجار لرضيع والمعنوي
هي ما ذكرنا من التفات الى الماضي اعلم خسارة من الماضي ما بالالتفات الى تبع خسارة



الحال يكون خسرانا ثانيا ومع هذا فان ما مضى لا يرجع وما التفات الى المستقبل يضيع حاصل الامر
وفي ذكر وفي فكر ايكون ولا شتغال بالحاضر الذي هو الوقت الذي للتفات حسا ومعنى من كل الوجوه التفرغ يحصل
منه ثلاثة فوايد هو خير الماضي واغتنام الحاضر وصلاح في المستقبل اعاننا الله على ذلك بمنه ثم
نرجع الى ما ليس ما شتمل عليه ذكرنا اجمالا مرتبا على الكيفية باختصاص الاسم الجليل من بين سايل
الاسماء الحسنى الجليلة بعد الوسوسة هذا الموضع المخصوص بها وهو الرجاء الرحيم وبالله
والله المستعان اختصاصها بالله وجوه الاول ان الله من العالمين اذا وهم على ما ان بغض الهيبة
وذكا عظام وملك يوم الدين يقتضي الخوف وذكا رهاب والرحمن الرحيم احق ما سمي منها يقتضي الاجابة
عند السؤال والتاخر يقتضي الاجابة عند السوال وتاخر يقتضي العجب او ترك السوال على ما ذكر في
وجل وهو بين اسمين الجليلين الذين هو الله مع شوبه الى جانبي الاسمين الجليلين المقتضيين الهيبة والعظام
والخوف وذكا رهاب وقد مناه من حيث وجل يجيره واجب ان يعلم من خشوه هو الكيف الذي بها ان لو
ذكر الله الا اسمين الجليلين اللذين للهيبة وذكا عظام مقتضيين الذكر لكانا للمضيف الحاضر سببا
لاجراء ير متبعض انما لو تضمن كبير من شوب الخوف الذي نوالي عليه واما ان يسو للخاكر شيء من
القنوط العظيم مرمادا عليه معنى دينا الاسمين وذكا مر الحكم لغو لسعة جل اعتبار على اصل
زينته لو كنت محل عفوه الجليلة على الذاكر من رحمته السوحه الثناء المقصود من العبد الخوف
والرجاء معا القول عليه السلام لو وزن خوف المومن ورجاه لتساويا معا ويوجد من كل الوجوه واما ير جل
الرجاء محل بمقتضاه حقيقة ما ذكر من حمل الاسم وهو تساوي الخوف والرجاء على ما تقدم ذكرا ويراء
اذا ما لتعكيس وذا حلل فوا الوجه الذي يقتضي التقديم عقب بالرجاء الذي يقتضي الرجاء بالرحيم مما تقدم
في قوله الرجاء الكفا يا العبد ما تستقبلا ما يجيء عليه من الخوف لمقتضى الاسم الذي يوضع القول ذكا ير يوم الدين
الثالث ارجحية وصول الرحمة للكاذب اما بعفو وصوله اليه بقوله اسم الرحيم حتى جنعه اداء ما فيلتما
واداء ما يجزيه فيكا رتوسعة الاسمية الجليلة ليتربيه مع المعصية فيفوز بها مثال الرحمة لكاذب
الرحيم لعظيم فورته يعتد كل ضرب هذا العالم وملك يوم الدين لعظيم سلطانه يمنعه كل ما ينافي هذا البيوم
من ذكا داء فيضعف منع اداء اذا واداء ما يشوبه ذلك فوا يشوبه على العين الجمع الرابع انه لما ارين
من العبد ضعيفة الاخلاص والصدق عند قولهم ايا ما نعبد وايا ما نستعين جعل هذا الاسم الجليل ترجمة الاسم
الحكم لكي يقطع منهم عسر التكون بايا ما نعبد ضعيفة ذا خلاص لا نديا نا تزلا زهاب وذكا رعاب سوى
الخوف والقوة موجب للحصر وذكا ر الرحمة لكاثر من الناس يحمل منهم ذا خلاص يرجى الموضع
لها الرحمة نرجعه الى جانبا الجليل نبتة و نربطوه معها الثقلة الجليل الحضور ذا نه ما ينبغي عند الى حسنة
والنعمة الله الثقلة و قال عليه السلام كما روي عنه انبلغه بالسراء صبرنا وابلغنا بالضراء فلم نصبر
فهو الغالب من الناس اذا بلوا بالضراء رجعوا الى الله بالصبر و ذكا خلاصوا الجا والتضرع ذا نقلبوا
بالقراء قبل الواقف منهم صلة على ما ذكرنه من صدق الجا و ذكا خلاص وموفق به ذلك الله ثم الخوف

الذي لا شك فيه. الخامس ان الله لما ذكر ان الدنيا الجليل الحميد يقتضي ان اجابة الداعي اسبابها مما يقتضي الغضب
اذا لم يسال وعلم عز وجل ان في عبيده من الضعف بحيث ان تقع منهم الغفلة غالبا في هذا الموطن اما الخوف او لرغبة
او الرجاء او التعليم او الغفلة جعل عز وجل الدعاء متلوا واقامه مقام الدعاء الحقيقي ثم اجاب عليه
ولعبده ما سال لئلا يعدم هذا الخير العظيم والنعمة الشاملة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من الهم الدعاء
فقد فتحت له ابواب الجنة فلم يكل الله عز وجل عبده الا مت كان بسبب يمنع من هذا الخير العظيم تفضلا منه لهم
بفضله ثم بعد هذه التلاوة شرع الشارع عليه السلام حيث انا في بعض التعبير امين بعد ختم السورة مرادهم
دعاء حقيقيا وحصل لهم بالشركة الذي فيه الخير ثم بعد هذا تحتاج ان نشير الى شيء من بعض وجوه السورة
وان نطلع على عيونها من السور ولم سميت اسماء وغيرها من السور باسم واحد حيث يقول الله تعالى ان اسما
سميت باسماء جملة لان لها من الخصائص والفضيلة ما ليس لغيرها لان اسماءها عربية دون غيرها
لان كثرة الاسماء تدل على فضل المسمى ولذلك سمي النبي صلى الله عليه وسلم بسماء شتى وعيني من تلك
ليعرف في كل اسم واحد لا الله عليه السلام صاحب اللواء والمقام المحمود فكذلك كثرة اسمائها لاجل عظيم
قدرها وكذلك ايضا كثرة اسماء الله عز وجل لانه ليس كمثله شيء فكانت اسماؤه تسميتها فيه ولكثرتها
وعظمها فيشهد لذلك ما روي في الاثر من الدعاء حيث قال اللهم اني اسالك باسمك الاعظم وبكل اسم سميت
به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت به في مكنون
غيبك فمن مقتضى هذا تدل على كانت الذات الجليلة لا تلحقها الاوهام وكذلك كثرة اسمائها لا تلحقها
الاوهام ولا يتوهم متوهم ان هذا معارض لقوله عليه السلام لله تعالى تسعة وتسعون اسما من احصاها دخل
الجنة لان احصاها هذا العدد المعلوم جعل سببا في دخول الجنة لا انه ليس فيه من الاسماء غيرها فلا يعارض ثم
من جمع الوجه الى سائرها وتبيين معانيها فنقول قد سميت بام القران والفاتحة والحمد لله والسبع المثاني والقران
العظيم. فاما تسميتها بام القران فلوجوه الاول انها تحتها على تسمية اولاد الله بالله لاهية وحمد من الله
لعبده المومن واعظم العبودية لا يشعر حمد من الله لقوله عز وجل اذكروني اذكركم والذكر من الله لعبده
رحمة كما تقدم وقد فاه عز وجل على لسان نبيه عليه السلام من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ومن ذكرني في ملا
ذكرته في ملا خير منهم فاذا ذكر فيها اللطف التي تقتضي الالهية والعبادة فهو اقرار بحق الله على
عباده واذا وقع هذا الاقرار على حقيقته وجبت له الجنة لصاحبه بمقتضى الوعد الجميل لان
قال حق الله على عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ثم قال وحق العباد على الله
اذا فعلوا ذلك ان لا يعذب من لا يشرك به شيئا لان فيه حق الربوبية وحق العبودية فهو حق الربوبية
واجب حتم لازم وحق العبودية حق تفضل لا وجوب ولان في السورة وهو كلب الهداية الى الصراط المستقيم
بدعاء مرجو الاجابة لمقتضى الوعد الحق لقوله عز وجل على لسان نبيه عليه السلام ولعبدي ما سال بكانه
حتى الكلام الله بهم ومحل يعز في كتابه ونبه من يرى انما هو شفاء ورحمة للمومنين بالرحمة قد تقدم ما فيه
والشفاء نذكره في الحديث وهو جبر الخضاية بما ينفي المرض بما فيها واجمع الزاي

تالله ان من بين اهل الجنة والنار في الرقبة وليس فيها ذكر للكفار في المنافقين ولا
للوعيد ولا العذاب منطوق به في خبر ولا تلميحا والقران نعت انه رحمة للمومنين فاشتقت هذه الاسم
بمقتضى ما تضمنه من اشتقاق الرحمة لانه لا يوجد في الرحمة ولاجلها عظيمت لها الحضانة ومن تحت
لئلا من كان مخرج النار فان ما تضمنته تضمنا بجميع ما في الكتاب العزيز من الوعد والوعيد والامثال وغير ذلك
يشير الى ان ليس الحمد يتضمن كل ما في الكتاب العزيز من التحميد والشكر لان الحمد اعم من الشكر على الصحيح فان في
بالملك العلي الذي اطلع على ما في الصيغتين حيث رجوعا لعبده الله يتضمن كل ما في الكتاب من اسماء
التربيع والتعظيم لانه قيل ان اسم الله الاعظم ولقد رب العالمين يتضمن كل ما في الكتاب من ذكر العوالم
على اختلافها وخالقها والتصرف فيها واكثرها فيها من الحكمة ولا مثال على ذلك ولقد الرحمن الرحيم
يتضمن كل ما في الكتاب من المغفرة والرحمة والانعام والعفو ولا فضل وما اشبه ذلك ولقد مالك يوم الدين
يتضمن كل ما في الكتاب من ذكر الاخرة وما فيها ونالت الاهوال والنعيم والعقاب ولقد اياك نعبد يتضمن
بقيه الكتاب من انواع التعبدات ولاجل هذا انه عز وجل جالا لالهية والاذعان لجلاله ولقد اياك
نستعين يتضمن كل ما في الكتاب من طلب الاستعانة وذكر اضطرار الخلق والنجاء والمسكنة والافتقار
وما اشبه ذلك ولقد اهدنا الصراط المستقيم يتضمن كل ما في الكتاب من طلب الهداية الى سبل الخير
وكان شاهد الانبياء وما اشبه ذلك ولقد صراط الذين انعمت عليهم يتضمن كل ما في الكتاب من ذكر القصص
والرضى عنهم والمعفو عنهم واهل السعادة وذكر ما هم من سابقهم وما اشبه ذلك ما استحقوا ويتضمن اما اهلك
بينها الاية هذه الوجوه وما قبله. الثالث انها تنوب في العبادة عن غيرها ولا ينوب غيرها عنها
لقوله عليه السلام كل ركعة لم يقرا فيها بام القران فهي خداج فهي خداج غير تمام فاستحقت ان تعطى
بالاول لانها تنوب في الصلاة عن غيرها ولا ينوب عنها غيرها وهي اهلة لما في الاول الرابع انها نزلت
اولا على بعض الانبياء والرسل اجرها فوج عليه السلام وكان في الباب العرق انه عليه السلام من بعث
حيثما نزلت على الانبياء قبله ولما استحقت ان تسمى بالام لاجل نزولها اولا كما سميت مكة ام القرى لاجل
انها خلقت اولا قبل حيث الارض من تحتها فاستحقت تلك ان تسمى بالام لاجل نزولها اولا واما تسميتها بالفاتحة
فلوجوه الاول انها يستفتح الكتاب العزيز في التلاوة بمقتضى وضع المصحف. الثاني انها
استفتح بها الخير كما روي فيها من الحكم على ما تقدم الثالث انها فاتحة لعلم القلوب
وشرح الصدور لما فيها من الحكم والتعلم لمن اعتبرها وما يحصل منها من قوة الايمان عند تلاوتها وسماعها
الرابع انها فتح من الله على نبيه عليه السلام وعلى امته لقوله عليه السلام وهي السورة التي اعطيت
اي فتح علي بها. الخامس انها تستفتح الصلاة لقوله عليه السلام اني كيف تقرا اذا افتتحت الصلاة
قال فقرات عليه الحمد لله رب العالمين حتى اتيت على اخرها واما تسميتها بالحمد فلوجوه الاول ان اولها
الحمد فسميت بما استفتحت به كما سميت بهذا الاسم غيرها من السور كسبح وص وق
وما اشبه ذلك. الثاني ان كل اية منها نعمة على نبيه او النعمة توجب الشكر او على الشكر الحمد على

الصحيح وتسميت حمر المقتضى الحق عليها الثالث ان قال وتجاوبه للعبد الحق عنه مواد لقوله
عز وجل عن اسماء نبيه عليه السلام وحمرة عين الربع ان العامل يقتضاها بكور وجود احاديه
الحال والمآل و اما تسميتها بالسبع المثاني فالوجوه الاول انها سبع ايات وكل اية منها
خير بانه تعالى تكلم عليه وخبر في عبده لقول عز وجل على لسان نبيه خبر في عبدي وانتي
على عبدي وهذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سألوا جوابا منه عز وجل لكل اية منها فكانه سبحانه
سبع مرات اي اعطى خبرا على خبر سبع مرات الثاني ان كل اية منها مشتملة على العبد والتنبيه على المولى
والمولى يتنبه على العبد وهي سبع ايات ووقعت التسمية لتلك السبع ايات بهذا العدد لمناسبة
الحديث الثالث انها سبع مقسومة ببيرا شيرا على مقتضى الحديث لقوله عز وجل على لسان
نبيه قسمت بيني وبين عبدي الرابع ان الباء كان الخبر له على كل بعير مرحى بوالثناء عليه
ومرحى بوالاجسار انيه و اما الثناء فمرحى بوقوله عز وجل حمدني عبدي الى اخر الحديث و اما
الاجسار على الله عز وجل اذا احمد عبده على بشيء اثابه عليه والثناء على الله تعالى على ما اخبر
بكل الخير فيما منا بالقول والفعل الخامس ان الباء الصلاة مثلا اي تعلم به كل خير فيما
تسميتها بالغر او العضيم فلوجوه الاول ان فيه التعظيم مرة وجهين تعظيم للرب وتعظيم لمنزلة
العبد واما تعظيم الرب فلما فيها من الحمد والثناء والتعظيم والتمجيد له عز وجل وهو اهل لذلك
واما تعظيم منزلة العبد فلما قال بتلاوتها من كرامة ناجاه ورفع المنزلة عند الله عز وجل الثاني انها
دلت مع قلة ايآتها على ما تقدم من تلك الكنوز ومعاني الكلمات التي هي كلمة على ما تقدم بيانه الثالث
ان الله عز وجل على عز لغاريها من الخير والنعمة ما لا يكيف بمقتضى الحديث المتقدم انه اذا كان
الله عز وجل يثني على عبده على نعمة وخير افضل مزيد الخ فربنا عز وجل على لسان نبيه عليه
السلام حيث يقول الحمد لله رب العالمين رضيه ويقولون ربنا ولك الحمد رضي ومراعيتنا الى
نعمة احرى مزيدة فيقول عز وجل اعطيتكم افضل مزيد له فيقولون ربنا هو افضل من ذلك فيقول
اهل عليين رضوانه بلا سخطه عليكم يعني ابدا والله عز وجل اذا اثنى على العبد فرض عليه
وكان افضل من ذلك مقتضى الحديث ان يكون عبدته احرى له الرابع انه لبيس في القرآن
سورة افتتحت الحمد بسبب ما تضمنه قوله عز وجل الحمد لله سأل ومراعيتنا الاعانة
والهداية الى الصراط المستقيم باخبار الشارع عليه السلام والخبر اذا يرخله نسخ بتحقيق يكون
عليها الخامس ان فيها من الحمد والصفات تعظيم الله عز وجل وما فيه من كلب المزايد والله
سبحانه ومنه الله بذلك على عبوده الى على تعليم الرب عز وجل وكان نصبها تعليما بالغير
وما فيها تعليم الضمير مرة عكاوة صريحا تقريرا مع استغنائه عن المعكاة وعن غيره الى على
بعضه ما سخفت ولا سيما اجل من المعنى ثم نرجع الان نبين لك هذا الخبر كله من الغيب
اعلم ما تضمنته السورة من التعليم الذي انتهى اليه وما تضمنه قوله عز وجل الحمد ما سأل



هل هو على العموم او على الخصوص فيه قولان العموم ومعناه الخصوص بدليل الاجماع وكان ما تنوع لكل
صلاة ما خلا الحمد غير المصلي النار و روح انه يدل عليه قوله عليه السلام مولى منتهى صلاته
غير الفاتحة والمشار اليه بقوله صلى الله عليه وسلم الصلاة الى الصلاة كفارة ما بينهما ما
اجتنبت الكبائر و قوله عليه السلام لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال ذرة من خير
والخير هنا بعض المصلين يدخلون النار وهذا احاديث و هل المعنى يحتاج او ليس صحت عن العموم بدليل
والخير على الخصوص اعلى العموم وانه اثار الخصوص يحتاج او ليس صحت عن العموم بدليل
عليه اسم الخصوص فيه قولان فيه بينه عن وجل لنا به حيث قال الرحمن علم لم يقل لنا عليهم ليس لنا عليهم سلطان بصاحب
هذا الوصف له الجنات المذكورة كلها وعنها وعلامته اتباع الكتاب والسنة لقوله عز وجل
ان جنته وسعت كل شيء بساتينها للذين يؤمنون ويوقنون الذين هم بايات ربهم يؤمنون الذين يتبعون الرسول
النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر
ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم اصرهم والاغلال التي كانت عليهم فالذين امنوا
به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي انزل معه اولئك هم المفلحون وحمل البيت له وبما نصيب
لقوله عليه السلام لم يزهد من الله الا بعدا وعن الثالث وهو التوسك وهو الذي يتقرب عمله بين حمل
وجل قوله عز وجل كتابا خلطوا عملا صالحا واخر سيئا و امر الصنف كانت وصية النبي
صلى الله عليه وسلم حين كتبت منه الوصية بقال عليه السلام حل صلاته مودعا كما والخصوص الخير
سر الزكاة كل عمل حاكم ربا ورويا ويتملك سوى الذي يحكم على الحضور وكما لا ع عما كان
يتسبله وكما لكلمة على سوى الوضوء الجهاد فضله كما الموضع يريد سمع اصله وكل بيته لحية
هو متوجه بذلك نوبه الشارع عليه السلام لعلا يحمل له هذه الصفة هما فيوافق قول الملائكة
عليهم السلام ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال انى اعلم ما لا تعلمون عز وجل ما تنوع من به جعلا
العباد ما اتى ما اليه خصت بالعموم هذا والله اعلم ثم نرجع الان الى استباك الحكم ومواقعه
الحديث على ما في رواية الترمذي الوجه الخامس والخمسون فيه دليل على فضل النبي صلى الله عليه وسلم
من ثلاثة اوجه احدها ان الله عز وجل بعد ان مدحه الخاص فال اكمل هذا مدح الله وانثى حيث اريد به
هذا الثناء وربط في رجع عليه الصلاة والسلام به النور رحمة واحسن ومن الحجب ما نال الله وانثى حيث اريد به
وهذه مزية لم تحصل لغيره من المادحين ومن الخلق اجمعين الوجه السادس والخمسون فيه دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان مبغضا له لبغضه تلك الرذيلة والبغض كما خير به اولا الا ترى الصلاة فرضت عليه هذا
ولم يعبد الله عز وجل بهذا الا بعد ان كان ليس كذلك وكما ان النبي صلى الله عليه وسلم يحب النبي وانما
كره النبي صلى الله عليه وسلم اوليس الناس والبكاء ليس الحالة التي كان عليها خير انا اللهم انا نعوذ بك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المنزلة ودال ايضا على فضل الربوبية التي لا يشبهها فضل اخذ لان من له فضل من المخلوقين قد ينام عند تكرار السؤال
واجل العبادات كثرة السؤال الى الله عز وجل وقد نص الشارع عليه السلام على ذلك حيث قال ان الله
يحب الملحين في الدعاء وقد تقدم الكلام في معنى اسمه عز وجل بالرحمن الرحيم وذلك لا يليق الا بجلاله تعالى
فاعطى عليه السلام في هذا المقام الذي هو اجل العبادات وهو تكرار السؤال. السابع فيه دليل
على ان من طلب من الله حاجة فقضيت له فلا يستحيي من طلب غيرها لان النبي صلى الله عليه وسلم
تكرر خمس مرات يسأل وفي كل مرة قضيت له حاجة بنفسها كما تقدم ولان المحل قابل بالقضاء الكل وتكرارها
في طلب الحوائج قربة الى الله عز وجل وتعبدا كما ذكرناه انفا وفي هذا دليل لاهل الصفة حيث يقولون
ان النعمة الكبرى في نفس السؤال ومن لم ير عندهم النعمة الا في قضاء الحاجة فذلك اعمى البصيرة لان
النعمة العظمى في لجاء العبودية الى المولى وعطف المولى عليها فقضاء الحاجة عندهم تابعة
لهذه النعمة. الثامن فيه دليل على ان المرشد لوجه من وجوه المصلحة لا يلزمه فيه التحديد لان موسى عليه
السلام لما ان ارشد النبي صلى الله عليه وسلم لطلب التخفيف لم يحد له في ذلك شيئا ومنه قوله عليه السلام
ان المنبت لا ارضا قطع ظهرا بقا فاشار الى الاخذ بالتخفيف ولم يجد فيه شيئا لاختلاف الاحوال من الناس
في ذلك ولو اشار عليه السلام الى حد التخفيف لكان في حق بعض الناس غير تخفيف بالنسبة الى حالهم فعم
ولم يحد. التاسع فيه دليل على انه اذا تعارضت حقان حق الله وحق المخلوق فالسنة فيه ان يقدم حق
الله تعالى ويترك غيره لان النبي صلى الله عليه وسلم في الخمس مرات غلب عليه ما طبع عليه من الرأفة والرحمة
فلم يزل يتردد في طلب التخفيف لهم فلما عرض له في السادسة اعظام الربوبية والانقياد لها صبر منها قال
رضيت وترك حق الغير وهو طلب زيادة التخفيف لما عارضه هناك كما تقدم ولا يعترض على هذا بالوجه الذي
قدمناه وهو كثرة الالحاح في السؤال لان كثرة الالحاح فيه قربة مع بقاء اوصاف البشرية والنظر الى الاحتياج
وكثرة الافضال من الله والاحسان وعدم الكفاية هناك الفضل العميم وهذا هو حال السلف فشان صاحبه
السؤال والطلب فان وقع الالتفات الى العظمة والجلال لم يبق اذ ذاك الا حال التسليم والهيبة والحياء كما ورد
عن النبي صلى الله عليه وسلم في المقام السادس ولهذا المعنى كان عليه السلام اذا رأى الصحابة يحمر ويسفر ويدخل
ويخرج فاذا امطرت سري عنه فقيل له في ذلك فقال اقدام رأوا اصحابه فظنوا انها مطر فكانت تلك وكيف
يخاف عليه السلام من نزول البلاء وقد اخبر انه امان لاصحابه ما بقي منهم فقال انا امان لاصحابي ما دمت فيهم
واصحابي امان لامتي فلم يبق ان يكون خوفه عليه السلام الا من الصفة القائمة بالذات الجليلة لان من اسمائه
عز وجل المنتقم والجبار فكان عليه السلام اذا رأى اثر ما انتقم به من غيرهم تفكر في تلك الصفة فخاف بها لذاتها
الجليلة وكذلك اذا رأى المطر سري عنه لان المطر دال على صفة الرحمة فسر بلحظه لتلك الصفة الجليلة
فهذا مقامه عليه السلام ومقام الخواص من التابعين له وفيه وجه اخر وهو الذي يعم الخواص وغيرهم
ان ذلك على وجه التعليم ان تعظم آيات الله ويفزع عند ظهورها فان الله تعالى يقول وما نرسل بالآيات الا تخويفا
وفي هذا فالناس اذا على قسمين اصحاب احوال وغيرهم فاصحاب الاحوال مخاطبون في كل حال بما يرد عليهم

وبما يليق



وبما يليق بهم الذي اقيموا فيه في وقتهم ذلك كما كان النبي صلى الله عليه وسلم في احواله المباركة كما
تقدم ومن كان عريا عن الاحوال بحكمه ما ذكرناه انفا وهو دوام السؤال والالحاح ولاجل هذا يقول اهل الصفة
من حاله التعظيم والاجلال شانه التسليم والاطراق ومن حاله المحبة والشوق شانه السرور والالتفات
وكل هذه المقامات لها علامات لا يعرفها الا اربابها وكلها ماخوذة من هذه الآثار الجليلة على ما قررناه.
العاشر فيه دليل على ان من ترك حق الغير واثر حق الله تعالى انه يعود عليه وعلى الغير خير مما ترك لان
النبي صلى الله عليه وسلم لما وقع له حال الحياء والهيبة فسلم ولم يطلب المزيد في التخفيف ابدل له من ذلك
تضعيف الحسنات بغير امثالها والهداية الى الاستعانة بالله عز وجل في نفس هذه العبادة لانه عز وجل
جعل في مشروعيتها في كل ركعة فاتحة الكتاب وفيها من الخير والافضال والاحسان ما قد اشرنا اليه او يزيد
الحادي عشر فيه دليل على شرف النبي صلى الله عليه وسلم وعلو قدره لانه عليه السلام ما دام يطلب
التخفيف اسعف واجيب فلما ان وقع منه التسليم امضى الله عز وجل فريضته فصادف اختياره عليه السلام
ما اراد الله انفاذه وامضاه وقد نص عز وجل في كتابه حيث قال من يطع الرسول فقد اطاع الله فكل
ما يامر به عليه السلام او يشير الى ما هو عن الله صادر كان بواسطة او بغير واسطة قال تعالى في حقه
وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى. الثاني عشر فيه دليل على ان قدرة الله عز وجل على قسمين
كما قدمنا فالقدر الذي قدره وقدر ان لا ينفذ بسبب واسطة او دعاء مثل ما هو فرضه هنا للخمسين صلاة
لانه عز وجل لما ان امر بالخمسين اولا وسبقت ارادته ان لا ينفذ ذلك جعل بحكمته موسى عليه السلام
هناك سببا لرفع ذلك والقدر الذي قدره عز وجل وقدر بقاء ولا يراد هو فرضه للخمس صلوات لانه عز
وجل لما ان امر بها وسبقت ارادته بامضائها لم ينفع كلام موسى عليه السلام اذ ذاك اذ ان ذلك كان
من القدر المحتوم ولهذا المعنى اخذ الفضلاء من اهل الصفة في المسارعة الى افعال البر على كل الاحوال
مع ادعائهم واستسلامهم لربهم عز وجل وجاء منهم لعل ان تكون تلك الاعمال سببا لرفع ما كان نازلا
بهم من القدر الذي يرجع بالسبب واستسلموا وادعنوا للقسم الاخر الذي ليس لهم فيه حيلة الا
الرضا والتسليم وهو القدر المحتوم وقد نص القرآن والحديث على ما قررناه واستنبطناه اما الكتاب
فقوله عز وجل فلولا اذ جاءهم باسنا تضرعوا ولكن قست قلوبهم فاخبر عز وجل انهم لو تضرعوا اليه
واضطروا لرفع البلاء الذي كان قدر عليهم وقد رفع عز وجل ذلك عن من صدر منه ما نص عليه في هذه
الآية وهم قوم يونس عليه السلام فانهم لما ان اتاهم العذاب وايقنوا بالهلاك رجعوا الى ربهم عز وجل
بصدق واخلاص فدعوه واضطروا اليه فاصرف الله عز وجل عنهم اضطرارهم ما كان نازلا بهم من المقدور
واما الحديث فقوله عليه السلام الصدقة تزيد في العمر وهذا يفسره ما روي ان الله عز وجل لما ان خلق الخلق
جعل عمرهم على قسمين ان كان طائعا فعمره كذا وان كان عاصيا فعمره كذا فاذا بادر المرء الى الاعمال
الصالحات بورك في عمره وزيد فيه وكان اطول العمرين فكان العمر الذي قدر الله به ان كان من اهل المعاصي
ازالته الصدقة وفعل الخير وقد عاين هذا كثير من الفضلاء مطول تتبع حكاياتهم في ذلك لمن وفق لذلك

ولهذا المعنى كان بعض الفضلاء يقول اذا نزلت بي نازلة واهمني امر فيها من الدعاء فلا الجا بها بامام رحمه
الثالث عشر تنا ان يقول الم لم يصرح الكلام من ابراهيم عليه السلام وهو اقرب من تلاوته وجه تحقيق
وابوته ولقربه موضعه و الجواب عنه ان مقام الخلة انما هو الرضا والتسليم والكلام في هذا المقام
يباعد الخلة المقام ومن موسى عليه السلام هو الكليم والكليم اعطيه الاتمام وكذا نساكة الرابع عشر
فيه دليل لاهل الصفة حيث يقولون حسنات الابرار سيئات المقربين لان ابراهيم عليه السلام لم يتكلم في
هذا المقام بسببان مقامه اعلا من الكلام فلو تكلم لكان ذلك في حقه سيئة بالنسبة الى مقامه
الخاص و موسى عليه السلام كان كلامه مما يتقرب به بالنسبة الى مقامه الخاص كل منهم بمقام
خاص به لا يتعداه و مما يشهد لهذا من حالهم اعني اهل الصفة ما حكي عن بعض فضلائهم انه اصابه
الناس قحط واشتد الامر عليهم فتضرعوا الى الله وابتهلوا و تفرج الكرب بدعا من ذلك من الاشراف
او ورد انه لا ارسل الى اخ له يسأله الاعانة في الدعاء او المقطير فقال المرسول اليه للرسول قل له لو
علمت انه يخرج منه نعم بغير الله لقلت قد صح وكان الدعاء في حق هذا مما يتقرب به بنسبة مقامه
ولهذا المعنى يقول المحققون منهم الصوفي ان انتهى لم يبق فيه غير قلب ورب . ومعناه ان الصوفي اذا
انتهى وحقق لم يبق عليه من المقدور واستسلم اليه راضيا بذلك من غير اعتراض وتوجيه عنه القدرة
في الدنيا وهموسها والنظر الى ما خلق و نعيمها وعذابها بسببه لحظ الرضا والتسليم ويبقى بين يدي ربه
مستسلما كالميت بين يدي الغاسل يقلبه كيف شاء هذا هو حال المحققين منهم بحسن توفيق الله
جنادة في الاربعاء منهم وخواصهم في كل ازمانهم البعوث : الخامس عشر فيه دليل لاهل الصفة
حيث يقولون بان الكامل لا يحرك لان النبي صلى الله عليه وسلم لما ان ورد عليه حال الاشفاق على
امته بادر الى طلب التخفيف عنهم ولم ينظر لغيره لكن ثم لما ان ورد عليه حال الحياء من الله عز وجل لم
يلتفت لا لعظمة ما عداه من طلب شيئا : السادس عشر فيه دليل على ان السعي رجال الراجح سعادة عن
جعل اختياره في مرضات ربه لانه لما ان كان النبي صلى الله عليه وسلم في تلك المنزلة العليا التي اشار اليها
جعل عز وجل اختياره وابتاع لما اراد سبحانه ابداءه او امضاؤه وهو من الجمهور طلوات وتولاه الذي هو له
وفي جميع لا تعلو رجع بطلب التخفيف بل يخفف به كما يجب اولا الكان اختياره غالب المعروف ولهذا ان
اختاروا شعيب في اختياره كان ذلك دليلا على ما استقر الحال عليه وعلى علو منزلته عليها السلام واته له
ما دام يطلب التخفيف استعجلا ان رضوا سعيه في رضاه في كل حال من طلب ومن عدم طلب كان اختياره
موافقا للمقدور اعاد الله علينا من بركته وجعلنا من حزبه انه منان بسواه ولا مرجو الا اياه اللهم
اللهم اجعل ما بعثت به علينا في هذا الحديث الجليل مما اكرمت به على نبيك محمد عبد الكريم رسول من بابه عظيم
قدرتك وما ابديته لنا من انوار سر حكمتك فيما تعبدت به عبادك المومنين نورا يبلغ ظاهرا وتفريجة
في ايها تنا والجامع بيننا وبركة تجاها الناس ويلغنا به الزلفى وحسن الماب انك انت الكريم الوهاب
وصلى الله على محمد نبيه وعبده وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا الربع السوبرين

# قوله صلى الله عليه وسلم يجمع خلق احدكم في بطن امه الحديث

ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما الاخبار بقدرة الله تعالى في جميع خلوقاته والثاني يتضمن امهاتهم على نحو
ما ذكر في الحديث . والكلام عليه من وجوه
منها ان قدرة القادر لا يوجبها شيء من لا شيء الا مشيئته عز وجل بقوله تعالى من قوله عليه السلام ان
احدكم يجمع خلقه ولم يجعل الله علة الجماع لان المرء يجامع اهله مرارا ولا يكون بينهما مولود الا حتى
يشاء ذلك قدرة القادر و معنى الجمع هنا هو ما تشتمل ان الماء الذي هو من اجتماع ماء الرجل وماء المرأة في
الرحم لانه لما كان يغلقا في حسن فيه مقتضى الحكمة سماه جمعا او الشيء الكثيف اذا بقي وكان زمانه
كان اصلح فيه ولذلك لما خلق الله عز وجل الارض والسماء خلق الارض اولا ثم عمد الى السماء ثم كان الارض بقي
حتى لانها كثيفة وابقاء الكثيف بمقتضى الحكمة حسن فيه وزيادة معنوية فلما خلق جل جلاله السماء
يتقنها من حسنها وزينها مورده الان السماء من العالم اللطيف والشيء اللطيف لا يحمل البقاء في عاده
الارض لاضرو يتقنها لما حسنته الصنعة فيها بقاؤها تختم في دينه اليومين بان يبلغ المرء كتابا بعض جل
قوله تعالى وهو الذي خلق الارض في يومين ثم استوى الى السماء وهي دخان فقال لها وللارض ايتيا طوعا
او كرها قالتا اتينا طائعين فقضاهن سبع سماوات في يومين واوحى في كل سماء امرها و قال تعالى
ام السماء بناها رفع سمكها فسواها واغطش ليلها واخرج ضحاها والارض بعد ذلك دحاها اخرج
منها ماءها ومرعاها و في الاية الاولى ان خلق الارض كان قبل خلق السماء و في الاية الاخرى
ان خلق الارض كان بعد السماء والجمع بالمعنى الذي ذكرناه لا يبقى تعارض الا بصحة احدهما . ويكون
هو هما يعني التعارض ولبسط الرادة : يا ذا اذا قلنا ان الله جل جلاله خلق الارض اولا ثم عمد الى السماء صفوها
في خلق الارض ومقتضاه البقيق حتى اخر صرفها وجاءت الاخبار حق وكنه لما بين ولو شاء
عز وجل او يفعل لكن كونه في الحكمة واحرى لكان انوال لانه تتم الحكمة في لانه لا يعني تعالى الله عن
ان علوا كبيرا وانما ذلك ليكون من سر الحكمة ما ابديناه و من عظيم القدرة ما ذكرناه و كذلك يجعل
ادم عليه السلام حين خلقه من التراب بالماء وبقي حتى صار صلصالا ثم صوره وهو جسد بلا روح ما شاء الله
تعالى ثم نفخ فيه الروح فعاد خلقا اخر فتبارك الله احسن الخالقين ثم تكون علقة مثل ذلك الاربعين
يوما و فيه دليل على عظيم قدرة الله تعالى كيف يبقى مدة اربعين يوما ولا يتغير ثم في ساعة واحدة
يصير علقة ثم يبقى علقة اربعين يوما ايضا لا يتغير ثم من حينه يصير مضغة والمضغة قطعة لحم
تمضغ و اشارة اخرى ان الاشياء الرطبة اذا بقيت تغيرت وهذا الماء يبقى تلك المدة من الزمان ثم يزداد
صلابة بعد صلابة ضربا جرت به العادة في ان هذا الذي بقي ذلك اشياء بالقدرة لا يتغير ثم مشتملا
على انما اخر عز وجل كما به العجب قال العلماء الكحال وشبيها لم يتسنه ان لم يتغير لان الطعام والشراب
جرت العادة انه اذا بقي يسيرا من الزمان يلحقه التغير والفساد وهذا قصر عمره وما كشف ما فيه مما للطعام
ولم يتغير عن حالها والعظام التي فيها اليبوسة والصلابة فنيت وتغيرت فلما تبين له ما اشير اليه قال اعلم

ان الله عز وجل يبعث ملكا فيؤمر باربع كلمات ويقال له اكتب عمله ورزقه واجله وشقي او
سعيد. فهنا بحث قوله باربع كلمات فيه دليل على ان الاربعة المذكورة بعد تحصيل الوجهين معا وذلك
والله اعلم انها معنى قوله [illegible] الحديث جاء اخبار عن علم الغيب حتى تعلموا ذلك من علي ما هو عليه وبعض
بلوكات تلك الاربع كلمات خلاف الاربعة المذكورة بعد لكان عليه السلام يخبر من اي نوع هي هل هي
لتقطع او هي مما يعلم او يذكرها في موضع اخر كما فعل عليه السلام في تفسير التصوير لانه سكت عنه هنا وذكره
في موضع اخر ومن تقوم الكلام علي بسط فيه كفاية ثم ينفخ فيه الروح: هنا بحث هل قوله عليه السلام
ينفخ فيه الروح هل هو على كلامه ان الروح لا يكون الا بعد النفخ فيكون النفخ سببا له كما كان
الماء سببا للنبات [illegible] او يكون معنى النفخ الجعل احتمل الوجهين معا والظاهر انه يكون بالنفخ وان النفخ
سببا له للعادة بدليل قوله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السماوات ومن في الارض الا من شاء الله
ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون فجاء [illegible] الارواح الى الاجساد انما بالنفخ كما كان اولا بالنفخ وكما
ان النفخ كان سببا اولا [illegible] مثل مفهوم الحديث [illegible] تثبت به احساد العالم وبعد ان
يكون نفخ الارواح كما بدانا اول خلق نعيده وعدا علينا وفيها [illegible] عليه السلام وعلى اجل
لانه كان من نفخ [illegible] عليه السلام في [illegible] وفي هذا دليل على نفوذ الحكم بحسب ما قتضته المشيئة
لا تبديل فيه فليستك صاحب الخير الذي [illegible] عليه [illegible] وليبدعو صاحب الشر الكريم
[illegible] عند هذه العاقبة فيضعف [illegible] مع ما هم عليه من حسن الحال من الله علينا بحسن
الخاتمة بفضله بان الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل
اهل النار حتى ما يكون بينه وبين النار الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة وهنا بحث
هل هذه الاعمال المذكورة على حقيقة الكلام [illegible] مقبولة [illegible] الكفر
اصحاب الجنة واصحاب النار ولم يذكر [illegible] وفيه ايضا الذي [illegible] من الجنة الى
[illegible] على الحالة الواحدة من الخير [illegible] والجواب [illegible]
ما بعد الوجه الواحد الدليل من الكتاب والسنة وهو قوله تعالى [illegible]
[illegible] عليه الدليل من قول عمر رضي الله عنه [illegible]
[illegible] عمر الله [illegible]
[illegible] السعادة
[illegible] عمر رضي الله عنه على حقيقة الامر
[illegible] الحكمة [illegible] هذه الدار [illegible]
[illegible]
[illegible] على مقتضى الحكمة [illegible] عليه السلام [illegible]

المختلف العمل الا [illegible] هذا موضع التخويف الذي هو تبدل الحال الى حال اخر لان المختلف قد يبدل بنفسه ولا [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] الى الاخرة وفيها [illegible] دليل على كثرة
الاشياء على حقيقتها [illegible] لكونه لا يخرج من هذه الدار حتى يشهد له عمله من اي
الدارين هو واما الخاتمة [illegible] من الخير والشر دائما [illegible] بمقتضاه حتى الى حين
الموت وهو [illegible] الحقيقة [illegible] عليه السلام [illegible] بكل عامل [illegible]
فان لحقه [illegible] ايضا على قوله عليه السلام حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع هل هو كناية على المساحة
في تلك الدار او كناية عن قرب الاجل احتمل الوجهين معا والاظهر انها كناية عن قربه للاجل بدليل قوله في
هذا الحديث ان الله يقبل توبة عبده ما لم يغرغر يعني ببلوغ الروح الى الحلقوم وهو الذي [illegible] وخرج من البدن
قبل النفس [illegible] هذا الحديث هو الخوف من هذا الامر الخطير [illegible] كالة الرغبة الى المولى
الكريم لعله يتعطف على هذا العبد المسكين جعلنا الله ممن تعطف عليه واحسن خاتمته انه ولي حميد

## قوله صلى الله عليه وسلم ان الملائكة تنزل العنان الحديث

ظاهر الحديث [illegible] السحاب [illegible] السماء [illegible]
[illegible] والشياطين [illegible] ما سمعته [illegible]
الشياطين [illegible] الكهان ايضا [illegible] عليه من وجوه [illegible]
في السماء [illegible] دليل على ذلك [illegible]
[illegible] الملائكة
[illegible] الملائكة [illegible]
[illegible] السماء [illegible]
سماء الدنيا [illegible]
[illegible] العالم العلوي [illegible]
العالم [illegible] وفيه دليل على
[illegible] الملائكة [illegible]
[illegible] الكهان [illegible]
[illegible] الله سبحانه [illegible]
[illegible] الحكيم [illegible]
وفيه دليل على [illegible] العالم العلوي على هذا العالم [illegible]
[illegible] وفيه دليل على [illegible] السحاب من السماء [illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] وفيه دليل على كذب الكهان [illegible]
[illegible] وهنا [illegible]

ثم قال رحمه الله السحاب . والجواب انه يقال لكل شيء اعترض بين شيئين عرض ولما اعترض الشهاب
بين السماء والارض قال العنان ولما فهم الله لغيف بين اعنى اشياء ثم ذا خصصه عليه السلام بقوله وهو
السحاب وبعد الله لنا امره وهو من صحيح الكلام قوله فضرب في السماء اذ انه نزع كرواني السماء انه التعرض له
الامر وانما السر فيه رجوعا في عنده انه قد كان وقضى و لو جهه اخر وهو ان العرب تجعل صيغة الماضي
ونعني به المستقبل وبالمستقبل ونعني به الماضي و فيه دليل على اقتران الشياطين على الكذب بين خبر
ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم بكذبون معها من عند انفسهم مائة كذبة و لا تظنون تلك الكذبة
الا بما كان الكاهن حتى يكون صحيح ذلك الحق الذي سمعته سببا في تصديق كذبهم ما نذر اذ كان
الكذب الذي كذبوه على خلاف ذلك الحق الحاملة لا يكون عليه دليل قوي في تصديقهم عند كذبها و فيه
دليل على ان الحكم لا يوخذ الا من اهله ولا يكون حكم الاتيان الا على هذا الوجه والا فيعرض كله يوخذ
ذلك من ان الامر الذي تكلمت به الملائكة حق لكنه لما سمعته الشياطين والقته الى الكهان وزادوا معه
الكذب عاد ضررا لانه لا يجوز تصديق الكهان وان اخبروا بذلك الحق من حيث ذلك الحق محل ما جاء
عليه منه ضرر ومصطرع به ولو اخذ من اهله لكان خيرا حقا و مما يشبه ذلك العلوم الشرعية اذا
اخذت من اهل البدع وكذا هو ما عادت ضررا لانه لا يخلو ان يدسوا شيئا في بعضها من ذلك النسق ما يلتبس
بعاد من اجل ذلك العلم الذي يوخذ منهم الجهل خير منه لانه ما يسلم . وقد قال صلى الله عليه وسلم ان
من العلم لجهلا و لذلك كان السلف رضوان الله عليهم لا ياخذون العلوم الا من فيه الدين والعفاف و قد
حكى بعض شيوخي رحمهم الله انه كان في زمانه شيخ عالم وكان في وقته بدعي مجاهر بالبدعة
يوما عند ... [illegible] ... الله تعالى فامتنع من ذلك ولم يفعل ... [illegible]
وقال ... هو ... الاية ... [illegible] ... ولا ... لم يتبين ... الاول
ولا حسن .

**قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف ياتيك الوحي الحديث**

ظاهر الحديث يدل على ان الوحي ياتي رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفتين لا ثالث لهما وقد تقدم ذكره في
الحديث والكلام عليه من وجوه . منها جواز السؤال عن كل ما هو متعلق بالايمان وان كان غير مكلف
به الحديث يوخذ ذلك من سؤال السائل للنبي صلى الله عليه وسلم عن كيفية مجيء الوحي اليه ... وبه
صلى الله عليه وسلم على ذلك ولم ينكر ... وعجز ... [illegible] ... لما هو منها بغوية
به ... السؤال عنه ... وهو ... السؤال عن مثل هذا الامر ... كلفنا
به يوخذ ذلك من ان الصحابة رضوان الله عليهم كانوا في ... على ذلك ...
والا يكون من باب الفضول ... وانشغال بما لا يكلف به ... و في وجه
نعم فيه ... عمر رضي الله عنه عن النازعات ... والنازعات ... وان ...
بما ... رضي الله عنه ... و فيه دليل على ما اعطى الله تعالى الملائكة
من القدرة على التصور في صور وهم ... ويوخذ ذلك من قوله عليه السلام احيانا ياتيني الملك احيانا

بمثل



في مثل صلصلة الجرس او مثل صوت الناقوس ونحو ما يضرب في الروم عند صلواتهم و جاء في بعض
اخر على الصبي الذي هو الحجارة يعني ان كلامه مثل صلصلة الجرس او الناقوس ... على الحجارة
وهو على صورته لم يتغير عنها و مرة اخرى ياتيه الملك ويتمثل على صورة رجل فيكلمه يتمثل على
صورة دحية الكلبي . وكان اجمل اهل زمنه سيدنا صلى الله عليه وسلم و فيه دليل على ما فضل
به سيدنا صلى الله عليه وسلم من القوة في ... لكونه عليه السلام ياتيه الوحي على هذه الشدة
والقوة جبلته ... ما قيل له و فيه دليل على عظيم قدرة الله تعالى يوخذ ذلك من كون الملك
ياتي في مثل صلصلة الجرس ... سيدنا صلى الله عليه وسلم من تلك الشدة العظيمة حتى انه روي انه
كان ياتيه في اليوم الشديد البرد فيفصم وان جبينه ليتفصد عرقا ومع ذلك الذي يكون يحفظه لا يتم
من ... شيئا و فيه دليل على جواز ان يكون الرسول ممن يشبه حال المرسل ويجوز ان يكون مما
يشبه حال المرسل اليه يوخذ ذلك من كون الملك ياتي احيانا في مثل صلصلة الجرس وهذه حالة اعظام
... تناسب جلالة المرسل ... مثل ... من ... وكان ... ليكون
اثرا من صفة المرسل على رسوله و قد قال العلماء ... رسوله الذي يبعث ونيابته
... الحكيم ... لا يبعث الا من يكون فيه اهلية ... المتوجه فيه . ولهذا الاخرى
في مثل المرسل اليه ... الملك رجلا ... سيدنا صلى الله عليه وسلم ... تحصل له نسبة
ما من نسبة الخلقة و لذلك قال عليه السلام ... وهو اشده علي ... يناسب ... من الشدة
... الوجه الاخر ... وهو ... المرسل
... جلال الله ... وكان ... والثانية ... من اللطف
والرحمة ... و في هذا من الحكمة ... النبي ... الاتزان ... التخويف
بصفة ... البشارة ... بصفة الرحمة ... الواسطة
... الوصفين ... سيدنا صلى الله عليه وسلم و ...
... رمضان ... عليه السلام ... سيدنا
صلى الله عليه وسلم ... الليلة من رمضان ... القرآن ... الحديث ... رسول الله صلى
الله عليه وسلم ... جبريل ... اجود بالخير من الريح المرسلة ... على صفة الايناس والخير
والرحمة ... القرآن ... وبشر القرآن ... ولمن يعلم ...
... سبع ... الحكيم ... هذه الامة ... وفضله العميم علينا
جعلنا الله من ... و هذا ... الخوف ... من ... شرب
... والتعظيم ... ومن شرب من ... جاء
... والترهيب والتكليف .

**قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس وكان**

# أجود ما يكون في رمضان الحديث

ظاهر الحديث الشهادة لسيدنا صلى الله عليه وسلم بالمعروف والجود وبزيادته عليه السلام في الخير
في رمضان حتى يلقاه جبريل عليه السلام القرآن والكلام عليه من وجوه منها أن فيه دليلا على تعظيم
شهر رمضان يؤخذ ذلك من كثرة [illegible] جبريل عليه السلام للنبي بالقرآن [illegible] الذي هو أكبر الرحمات وأعظم
البركات التي خصت به هذه الأمة ومنها أن فيه دليلا على أن تعظيم الأزمنة التي عظمها الله تعالى [illegible] إنما
يكون تعظيمها بزيادة العبادة فيها يؤخذ ذلك من فعل جبريل عليه السلام مع النبي صلى الله عليه وسلم
الذي كان كل ليلة يدارسه القرآن [illegible] على كيفية التعظيم لها وقد قال صلى الله عليه وسلم
من قامه إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وقال [illegible] أو شتمه أو [illegible] فليقل
إني صائم وقال الله عز وجل في [illegible] منها أربعة حرم فلا تظلموا فيهن
أنفسكم وعموم الظلم يتضمن [illegible] وهو زيادة العبادة ومنها أن فيه دليلا على أن تلاوة القرآن [illegible] يوجب
زيادة الخير [illegible] التلاوة [illegible] ولذلك كان صلى الله عليه وسلم
إذا كان [illegible] إذا مر بآية رحمة سأل وإذا مر بآية عذاب استجار وإذا مر بآية
تنزيه سبح وعظم حتى [illegible] العبودية وكذلك ينبغي
في حقنا صلى الله عليه وسلم [illegible] عليه السلام [illegible] كتاب الله [illegible] أهل
[illegible] عنه [illegible] آيات الله ومنها دليل
على أن [illegible] جبريل عليه السلام [illegible] سيدنا
صلى الله عليه وسلم [illegible] من رمضان وسيدنا صلى الله عليه وسلم يعلم [illegible]
[illegible] الموعظة والتذكار [illegible] الله جل جلاله [illegible]
عز وجل [illegible] إن الله [illegible] ومنها دليل على أن [illegible] الموعظة والتذكار
كلام الله تعالى [illegible] مع سيدنا صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] رمضان أفضل من نهاره يؤخذ ذلك [illegible] جبريل عليه السلام لم يكن يأتي [illegible] صلى الله عليه وسلم
إلا بالليل [illegible] الحضور والفهم لأن [illegible]
[illegible] من جميع الأشغال ولذلك قال [illegible] الليل هي أشد وطئا وأقوم قيلا
ومنها أن [illegible] عنها مجاهدة [illegible] لأن [illegible]
من مجاهدة [illegible] وما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه وإن كان سيدنا صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] ومن أجل هذا [illegible] الله [illegible] على [illegible]
[illegible] والجمع [illegible]
[illegible] ومنها دليل على جواز [illegible]
[illegible] سيدنا صلى الله عليه وسلم [illegible]



في أفعال الخير [illegible] جاءه [illegible] وهو عرض سيدنا صلى الله عليه وسلم
[illegible] الريح [illegible] والمرسل [illegible] سيدنا
صلى الله عليه وسلم في رمضان [illegible] لا ينقطع ومما يقوي ذلك أنه عليه السلام كان في العشر الأواخر
من رمضان يشد المئزر [illegible] وهذا [illegible] الضعف [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] حتى [illegible]
على الخير حتى [illegible] ففي هذا [illegible] الذين [illegible]
[illegible] ومنه [illegible] أسباب [illegible]
[illegible] والخير [illegible]
[illegible] ولهذا أشار صلى الله عليه وسلم بقوله [illegible] إذا جعل [illegible]
[illegible] البشرية [illegible] عليه [illegible]
[illegible] ومنها دليل على فضل الصحابة رضوان الله عليهم [illegible]
من [illegible] الريح المرسلة [illegible] عز وجل [illegible] وأرسلنا الرياح لواقح وقال
تعالى وهو الذي يرسل الرياح بشرا بين يدي رحمته وقال عز وجل في الريح التي هي نقمة [illegible]
[illegible] وقال عز وجل في قوم عاد الريح العقيم وقال تعالى [illegible]
[illegible] ومنها [illegible]
[illegible]
[illegible] والله الموفق

## قوله صلى الله عليه وسلم إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه الحديث

ظاهر الحديث [illegible] إذا دعاها الرجل إلى فراشه [illegible] لعنتها الملائكة حتى
[illegible] عليه من وجوه منها [illegible] إلى فراشه [illegible] الكناية عن الجماع
[illegible] عن الجماع [illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] ومنها دليل على [illegible] الكناية عن [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] الملائكة [illegible]
[illegible] الملائكة [illegible]
[illegible] الزوجية [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] صلى الله عليه وسلم

في
في
في

ومنه قولهم عرض الفرع على السكاكين ايضا هو وعيد بما كره لا لكنهم انه سيأتي قوله عليه السلام
في حديث اخر ان الميت اذا مات عرض مقعده اما الجنة وكونه الى الجنة وكونه الى النار قيل لموسى اعاذنا
الله يعني النار ومنه اللهم ارزقنا وعيالنا ووالديه يعني الجنة ثم تفسر عنده الكوة التي الى النار وتبين الكوة
التي الى الجنة وآركان غيم مؤمن به الخ و هذا ايضا تحت عادة العرض الذي يعرض عليه فعلى قول
من يقول ان الروح جثة لطيفة تشبه الجسم فيكون على الروح اذا يكون على البدن كله او على اعضاء
اعضاء وحينئذ الاحتمال الاول العرب تسمي الكل باسم البعض والبعض بالكل ما حمل قوله بات او بات ليلة
كله واحتمال ان يكون بات عن اخوته الصف وهو ايضا من الزمان اليسير هو ذاكم والله اعلم بما بعد
بعضا واخر و هذا يحث على لعنة المال كثة لما بالوصيتين وهما امتناعها وغضبه والله
والله اعلم فيكون دعاء الما موجودا منها التكثيب اولياء رغبة فيها وفيكون دعاء لها ويحتمل
ضعا ما يدل على غضبه على النار او يحمل نفسه وليس لبعد الباعث وقد يكون لزيادة الباعث والقوي وزيادة
هذا الذي يوجب الغضب من اجل ان يحمل ان تعتقد بالغضب من روحها وتعاونوا عليها واجعلوا
ما لها عونا لها او ودعا كله مع عوده الاعواد وان كانت تقتضي اعزازا واجبا اما عزاز لم يحكم خاص الا به
حتى كان يكون العزيز شيئا والا فليس بعزيز و فيه دليل على ان في المنتفيات وان لم يكن فيها حرص الحريص
او الحكم فيه تيسير يوجب له موكول عن الوضع او حرفيه وقد امر فيه بحكم او لعنة الملائكة ما تعم ابن
تبلغ بها و لزيادة قال ما نعتكم ولا تزعجوا و فيه دليل لاعمال الصوفية الذين يقولون انها
ما عرفت حتى مسخوا الكلي هو الرخصي كالبعوض مرة واحدة انهم راوا كثير المخلوقات منها ومنها
اشارة لطيفة كما ان موسى لما رام الحفاظ من حقوقها الاجمال لم يقنع بسواد ليلة حتى يأتي بعشر
ثم حفوفوه و فركبها منا انهم غضب واحدة منا على عدو منا عوقبوا بحيث جعلوا من مشقوانا
جعل جل عن الملائكة الكرام البركة للعرش فما بعد من شهوته لذلك لا يعلمها الا هو حتى انا احصاء
يعني فرد كاهتمام لما الهتم بل وتحفوفا وبعوا الغنم عبد اضعف حق وانت المحتاج اليه ما افسح
الجماع ثم ان احصاء كل الجماعة

## فوله صلى الله عليه وسلم اذا مات احدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي الحديث

خاص العرض الاخبار بانه مرات ما يعرض عليه مقعده اي موضعه بالغداة والعشي من الجنة
او النار والكلام عليه مر وجوه منها هل يكلم من جنس ما يعرض عليه او لا وهل يتكلم او لا
احتمل الوجهين معا لان كلا منهم ان الجنس جميعا بالدليل فرد ان يعرض عليها ويعرض عليها غدوا
وعشيا و فيه تحقيق ما ان الملك عليه السلام عرفه بالغداة والعشية وليس في كلام الشارع والجواب والله اعلم
فورد بالغداة والعشي هذا الوارد ما ان تعلق لهم زيد فيها بكرة وعشيا. قال العلماء فورد ما ان الغداة
والعشي دار الدنيا و بحث ايضا ما معنى يعرض هل هو بمعنى الرخوا او بمعنى الروية احتمل الوجهين
معا انهم يقولون يعرض العود على النار اي ادخلته فيها ويقولون عرضت الشيء على الرجل اي رددته اياه









شبكة الألوكة www.alukah.net

## قوله صلى الله عليه وسلم يعقر الشيطان على قافية أحركم الحديث

كلام الحربي إخبار بأن الشيطان يعقر على قافية رأس البيت إذا لم تعقروا أنتم عليها الانتاط
الشعر المذكور في الحديث والكلام على مقتضى موضوعه فمعنى هذا لم تعقروا أنتم عليها هو
بمعنى آخر يجعل الشيطان على القافية وهذا لكل بالغ من ذوي الخصوص أو غيرهم أو هذا لمن
العقر بتجدد كل نوبة بعد الأولى إذا استيقظ وذكر ونشاط تام وإذا الشيطان يعقر بقية
أوائله كل هذه الوجوه على تقدير العموم وإذا فعل تلك الكلمات غير تام وعقر الشيطان إليه
ومثل هذا لكل مطيع على جائز كان أو ذا قبلت طاعته وكان من أهل النوفيق والجواب عن هذا العقر
في القافية نفسها ومعنى القافية هنا هو آخر الرأس مما يلي النحر وهو بمعنى شؤبوب آخر الظفي
بدليل قوله على ولكن في نفسها لقال فيها وإذا لم يعقد يشبه مكان كل عقدة عليه لبيان كمون اللؤ
هذا صفة ما يفعله الشيطان بمن يشاء من أنواع نحوهم وإذا حللها أي من لم يسترسل مع الشيطان بكمون
وهو الحالة بين النائم واليقظان وهو هذا لما عن عمومه إلى الخصوص وعن عمم الفقه يعقد
العقد كل خصصه الأول والحديث أما الأول فقوله تعالى إن عبادي ليس لك عليهم سلطان وأما الحديث فقول
قوله صلى الله عليه وسلم مرفوعا عن النوم صورة من الموت أو كالموت مسمى بالله الله جوكما شبه له
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير كانت له حرزا من الشيطان ومن كل مكروه حتى يصبح ومن
عموم اللفظ وجاء الحديث محمولا على ما يفعل من نحو النحر ونحو الشيطان والليلة ولم يذكر من الخصوص إلى
لم يجعل للشيطان عليهم سلطانا كما ذكرنا إلى قوله صلى الله عليه وسلم إنه يأكل معه ومن سمى الله يأكل معه
وكل الحمد للمذهب وكل الجماع وكل الدخول المنفي وهو صلى الله عليه وسلم دليله على ما قلنا لنا
وجميع وجوه تسليطه عليه أو تيسير المخرج منها والخير منه أيضا فيجب أن الله عناهم ومما يوضح ما قلناه
أن بعض العلماء جاء يدخل مسجد بني الأبرص وإذا رأى معه عكي سبعا من المكاشفات فرأى شيطانا نيرعن ذاته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الزينب نهض البين يوخذ لما مر قوله عليه السلام واما اصح حيث الذكور والغالب من حياته انه لم
يكن له مع تمام البين وتمام الاعضاء في اهل البطالة والمعاصي انه يحجو وعن كثير من ابراهيم
حتى يكاح الشارب والحزور الاسبلة والمعاجير ويعالجون ما يهم من الكسل في ابوابهم هذا مما خوذ من مفهم
و فيه دليل على حكم تسليط الشيطان على بني ادم وما جعل الله عز وجل على ذلك من الغوث بوخذ
من قوله مركب يعقل في شيء ويجوز ذلك العقل في بني ادم في الشق الذي لا يعصى منهم و فيه دليل على ان
القوي يجب كبح ما يهم معهم شيء من امر الدنيا من غير يوخذ لما مر من حكم العقل ووجود القدم كل ذي
اليوم ويعوله وبادة في الحي بعضا من جعل الغني فيه يوخذ لما مر على اهله جعلنا الله منهم بمنه

**هوله صلى الله عليه وسلم اما اني احركم اذا انا اصله فال بسم الله الحوش**

كلام الحوش يدل على ان من يخ الله تعالى عنه اتيان اهله وذكر الله في الدعاء الذكور فيه واسار فضو
بينهما مولود لا يضر الشيطان والكلام عليه من وجوه منها ما معنى لا يضره هل هو مكلف كغوا
حياته او غير الواحدة اذا كان مولود بلا يكفر الشيطان في خاصته بمعنى انه هو هو مكلف كغوا
وفوته من يكون امه هل كذا خ صلى الله عليه وسلم الا عيسى عليه السلام فانه لم يمسه الشيطان
واما سيدنا صلى الله عليه وسلم فمعناه انه وقع عليه السلام ومعنى اعوذ بك وبذريته راجعا كم بعد ان اسماء
وتلعنه الملايكة ورجمت الصياطين بالشهب من السماء وكصبت نار بارسوا ريخ ايوان كسرى ويحتم
له عليه السلام نور سنا البطن وظاهر الحوش يعطي العموم وانه لا يضر اكغوا حياته ويكون معنى
لا يضر انه لا يقدر عليه باغوائه ويكون متعلقا بي وجد فيهم ويحتمل ان يكون معنى لا يضر
العصمة بالاعصمة وانه لا يقلل من العمل الكرمة ما اقل ما يعمله مما ينفع البيان اذا وقع الحي مسان
و هذا حث وهو متى يكون التسمية فوك بعض المباركيا انما تكون عند الايلاج و فرجاء مركبي يواخ
ان يسمي بحاشة والله تكون له الحماية للمولود هل ما ذكر في هذا الحوش و فيه دليل على ان الحج اذا سباب
يبعد بعض الحضار في الوادي ذكر اسم الله تعالى ما يبعد هذا الوادي فيما خوذ بسبيله وما اشبهه لا مركبا ولا اعلا
شاء قوله صلى الله عليه وسلم ما اعلا ما مي عمل الحال من عز اسم الله سوء ذكر الله وذكاي وكما في بعد لكنه و ما
بنا سب هذا ما ذكر عن بعض المباركيا وكان شيخا ضعيفا هو وما به بعض اسباب وخرج عليه لحوله الحقة
وشجاعة وكان معي وما بذل الله ويلغنا الجموع وحول وبنا لا منهم ولم يفرقوا احد اوربما اصبه فلما قرب من الشيخ
شهد الشيخ واراد ان يجهز عليه فناشوا الله تعالى ورجعه في الاقالة فاقاله فلما انا حوسنه عكف الامر
عليه كتوفه للشيخا ضعيفا وغلبه ولم يغلبه احد قبله بنفر حوله ثانية بمعاليه كما فعل فرتا الثانية
كزلك يساله في الخوف الغرة واقبال الله تعالى شهقته وانت علوما انت عليه من الكبر والضعف فقال الله
ذلك البارك اذا ما انا قلت احرفها بالبسم الله الرحمن الرحيم وكل من عارضني بعمله به مثل ما بعملت بلا تعيين
ذكر ولم يكتفي فيه وعلم ان هذا البسمرة وله البعل به الذار فيما كثيرة صوتية لما ان الحما عا الاولى اسقوا
النعسر وانه ذكر اسم الله تعالى على حرف تعسه انتهى له هذا العلم العلم العظمى من اليه لحكمة من الزمار



مكيبه من انه ذكر عز وجل اذا كيف يكون حاله و لما جاء به التوراة قال هل يحيي ختن ومن
ذكره فانه لم يمسه الربا انصرف بذا خرجاه و قال عز وجل في كتابه العزيز الله لكم الله تكملوا الغلوب
بالله فحص الكمال بينه والحي انا ذكر اجل جلاله و فرجاء بعض الاثار لو ان رجلا نزع على كم من احرامها
ينبغي العمال وذا خر من يوم الزكر لكان الذي يوم الزوج واكثر احرام و فيه ان مراد به الذي بعد حين الكيانة
كما تقدم في الحوش قبل بوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم انه اهله فانه يقع عليه السلام كما يقع
بالجماع و فيه دليل على حسن بلا غته صلى الله عليه وسلم بوخذ لما مر قوله عليه السلام وزوا
ولو لم يمسه الشيطان وسكت عن حالها كيف يكون ذا ما كان من اجل وقع الحد ذا ما الحي وطلبه
العبارة الى المولود هو بما حي الغلام حسنة قال عليه السلام في قارع الجوار والزوجة بيت
يوم القيامة تاجا مرصعا بضياء يضيء للعالم الى الدار كما تضيء الشمس في بيوت اهل الدنيا فاذا كان يوم
والزينة من اجل الله تعالى فيه وسكت عليه السلام عن الموضع عن حالها الى الحي وطلبه
لان الكلام على حسن حالها و فيه دليل على ان الولد يحوز الدنيا به بوخذ لما مر قوله
عليه الصلاة اما اني احركم اذا انا اصله اذا تكرر متسلمة او بهود به وضح انه لا يهود به مما يجب
لانك حكم فانما كان الولد يحوز بالحب به دينه كان عمله يوخذ به و فيه دليل على ان اسم الولد يطلق
لغة على الذكر والانثى بوخذ لما مر قوله عليه السلام من ولد له ولد و فيه دليل على ان من عقد لا يوخذ
به الولد حوسوا بوخذ لما مر قوله عليه السلام من ولد له ولد و فيه دليل على ان اضافة المولود الى
الوالد يرتفع بالفضل لا بالاستحقاق بوخذ لما مر قوله عليه السلام من ولد له ولد و فيه دليل على ان اضافة المولود الى
وجاز عنه كما به اجا يتم ما نصوره انتم تخلفونه اي تحرم الخلافة فورا اي يتم ما تحرم ورا انتم تورعونه اي تخشون
الزارعون بالنظر الى هذه الفرة العظيمة والبعل العميم كيف اباح عز وجل لنا التمتع بشهوة الجماع
والتعقل على ما ذا الولد ثم اضاف عاد الى الولد وجعل الله منفعة في الزار ثم تيسير لنا الزار اضاف
اليه امر التسبب في الولد انا ما عليه اندي الحقيقة ليس من كسبه والله سبقه ومنته منه عز وجل فما
لنفوز بافوز النعمة وتطفروها بالشكر يتكثر العابدين وخزوا في الغرب الاخ وصوا بحيلوا اليهم بتكرر النعمة
تشغلوا عن المنعم حتى قوله تعالى يا ايها الزين امنوا لا تلهكم اموالكم ولا اولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك
ما ولبعاد عن الخاسرون جمع فيه المقصود اشتغل بالمنعم عن النعم نحمله رضا المنعم وكثرة النعم كما قال
جل جلاله اعملوا ال داود شكرا وقليل من عبادي الشكور وبالكثرة تضعف العقل وتحبب حب النعم والغفلة عن
المنعم وحبه الخ بعضه وبعضه و فيه دليل على ان اذا اجلى ذا اصل على البرهم بوخذ لما مر قوله عليه
السلام اما اني احركم اذا انا اهله فان بسم الله فانه لما كان يعصم الحكمة على ما جربه القضاء وعلى الله
عليه و في هذا الحوش ان العكاز والعصا الزين هما اصل هذا اخذ عوض من الرجل وان الجمع
والشهر من ذا المراد بالما اجلى حال الرجل الوجه ما به بكور اصل هذا البقية لم يلتفت الوجال الذا ما ذا بحكم
النبع و فيه دليل على ان الدقة وهو ان اجتمع المذكر والمونث غلبة الخطاب به واختيار المذكر او فيز

## قوله صلى الله عليه وسلم إذا طلع حاجب الشمس فدعوا الصلاة حتى ترتفع

هذا الحديث يدل على النهي عن الصلاة عند طلوع حاجب الشمس حتى ترتفع وعند غروب حاجبها ايضا
حتى يغيب والمراد بالصلاة عليه مرجوحة منها هذا النهي على عمومه في المكتوبة وغيرها وفي النافلة
حتى يجيب والصلاة عليه مرجوحة ومرغب فيه اوما تأتي منها تفعل دون امر به او ترغيب فيه فمثل الاول
ما كان سببا ما مورا به ومرغبا فيه مثل الجماعة على احد القولين والعيد والكسوف ومثل الثاني
ذوات الاسباب كتحية المسجد وركعتي الطواف والاحرام وسنة الوضوء والطهارة ومثل الثالث
النافلة المطلقة التي لا سبب لها ولا وقت فهذه كلها تجوز في هذين الوقتين بلا كراهة
اذا دخل وقت الصلاة او حضر ما له سبب وهو قول للشافعي رحمه الله والجواب عن كل ما ورد من
الاحاديث في النهي عن الصلاة في هذين الوقتين ان تكون منسوخة او يحمل على ان المراد
بالنهي ترك الاولى والافضل لا التحريم والله اعلم وقد ذكرنا هذا مبسوطا في شرح المهذب
وفي غيره وقد ذكرنا ان مذهب مالك وابي حنيفة رحمهما الله جواز الصلاة في هذين الوقتين
مطلقا وان مذهب احمد رحمه الله جواز ذوات الاسباب وقد سبق بيان هذا كله في باب المواقيت
وفي هذا الحديث دليل على ان وقت الصلاة يدخل بطلوع الشمس وهذا مجمع عليه وفيه دليل
على ان وقت الصبح يمتد الى طلوع الشمس وهذا مجمع عليه ايضا وفيه دليل على ان وقت
العصر يدخل بالزيادة على المثل وهذا مجمع عليه ايضا وفيه دليل على ان وقت العصر
يمتد الى غروب الشمس وفي احد قولي الشافعي رحمه الله انه يمتد الى اصفرار الشمس
وفي قول انه يمتد الى غروب الشفق وهو مذهب مالك رحمه الله واما اذا عارض هذا
الحديث غيره مما يقتضي جواز الصلاة في وقت النهي كقضاء الفائتة ونحوها فقد ذكرنا
ان في المسألة خلافا بين العلماء رحمهم الله ومذهبنا ان ذلك جائز في هذين الوقتين
وفيه جواز الصلاة على الجنازة في هذين الوقتين وقد سبق بيان هذا في باب الجنائز
وفيه جواز الصلاة في هذين الوقتين لمن دخل المسجد وأراد الصلاة وفيه جواز الصلاة
على القبر لمن فاتته الصلاة عليه في وقت النهي وقد سبق بيان هذا في باب الجنائز
وفيه جواز الصلاة في هذين الوقتين لمن كان له سبب كتحية المسجد وركعتي الطواف
وركعتي الاحرام وسنة الوضوء والطهارة ومثل الجماعة على احد القولين والعيد والكسوف
وقضاء الفائتة ونحوها وقد سبق بيان هذا كله في باب المواقيت وفيه جواز الصلاة
في هذين الوقتين لمن دخل المسجد وأراد الصلاة وفيه جواز الصلاة على القبر لمن
فاتته الصلاة عليه في وقت النهي وقد سبق بيان هذا في باب الجنائز

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اجعل لعمرو ولا تتبع عمرو ولا تجعله يوم القيامة يقول وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم ثم الحمد صاحبة العمرو ومعاذ الله حيث جعلنا الله من عباده ورضي عنه

**قوله صلى الله عليه وسلم فاني الشيطان احكم فيقول من خلق كذا الحديث**

ظاهر الحديث الاخبار بان ابليس اعلم الشيطان بكلامه بالحوادث التي تحصل بعد الى يوم القيامة بقول وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم ثم الحمد صاحبة العمرو ومعاذ الله حيث جعلنا الله من عباده ورضي عنه

**قوله صلى الله عليه وسلم فاني الشيطان احكم فيقول من خلق كذا الحديث**

ظاهر الحديث الاخبار بان ابليس اعلم الشيطان بكلامه بالحوادث التي تحصل بعد الى يوم القيامة بقول وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم ثم الحمد صاحبة العمرو ومعاذ الله حيث جعلنا الله من عباده ورضي عنه

**قوله صلى الله عليه وسلم فاني الشيطان احكم فيقول من خلق كذا الحديث**

ظاهر الحديث الاخبار بان ابليس اعلم الشيطان بكلامه بالحوادث التي تحصل بعد الى يوم القيامة بقول وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم ثم الحمد صاحبة العمرو ومعاذ الله حيث جعلنا الله من عباده ورضي عنه

**قوله صلى الله عليه وسلم فاني الشيطان احكم فيقول من خلق كذا الحديث**

ظاهر الحديث الاخبار بان ابليس اعلم الشيطان بكلامه بالحوادث التي تحصل بعد الى يوم القيامة بقول وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم ثم الحمد صاحبة العمرو ومعاذ الله حيث جعلنا الله من عباده ورضي عنه

**قوله صلى الله عليه وسلم فاني الشيطان احكم فيقول من خلق كذا الحديث**

ظاهر الحديث الاخبار بان ابليس اعلم الشيطان بكلامه بالحوادث التي تحصل بعد الى يوم القيامة بقول وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم ثم الحمد صاحبة العمرو ومعاذ الله حيث جعلنا الله من عباده ورضي عنه

**قوله صلى الله عليه وسلم فاني الشيطان احكم فيقول من خلق كذا الحديث**

ظاهر الحديث الاخبار بان ابليس اعلم الشيطان بكلامه بالحوادث التي تحصل بعد الى يوم القيامة بقول وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم ثم الحمد صاحبة العمرو ومعاذ الله حيث جعلنا الله من عباده ورضي عنه

**قوله صلى الله عليه وسلم فاني الشيطان احكم فيقول من خلق كذا الحديث**

ظاهر الحديث الاخبار بان ابليس اعلم الشيطان بكلامه بالحوادث التي تحصل بعد الى يوم القيامة بقول وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم ثم الحمد صاحبة العمرو ومعاذ الله حيث جعلنا الله من عباده ورضي عنه

**قوله صلى الله عليه وسلم فاني الشيطان احكم فيقول من خلق كذا الحديث**

ظاهر الحديث الاخبار بان ابليس اعلم الشيطان بكلامه بالحوادث التي تحصل بعد الى يوم القيامة بقول وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم ثم الحمد صاحبة العمرو ومعاذ الله حيث جعلنا الله من عباده ورضي عنه

**قوله صلى الله عليه وسلم فاني الشيطان احكم فيقول من خلق كذا الحديث**

ظاهر الحديث الاخبار بان ابليس اعلم الشيطان بكلامه بالحوادث التي تحصل بعد الى يوم القيامة بقول وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم ثم الحمد صاحبة العمرو ومعاذ الله حيث جعلنا الله من عباده ورضي عنه

**قوله صلى الله عليه وسلم اطلعت في الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء الحديث**

ان ادخل مع الذين من قبله ثم وجدت شيئا فقالت ما رايت منك خيرا قط وفيه دليل على ان الاعمال توجب الجنة
او النار لانه عليه السلام قد اثبت لهم دخول الجنة بالعمل والنار بالكفر العظيم وقد قال عز وجل لما كسبتم
من السيئات [illegible] وفيه بالنظر الى الحض على حسن العمل والنهي عن [illegible] واما
قولنا اهل [illegible] شيئا او تمثيلا [illegible] معا والقدرة صالحة لهما وفيه دليل لاهل السنة الذين
يقولون بان الجنة والنار مخلوقتان [illegible] قوله صلى الله عليه وسلم لكل واحد منهم اهلا
من [illegible] ادم محسوسون [illegible] فيه دليل على ان الصلاح
الوجه الاكثر من النساء [illegible] من اكثر من اهل النار النساء وهذا الحديث منه صلى الله عليه وسلم
[illegible] حتى [illegible] ان تلك الدار المباركة هم اكثر اهلها [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] الله عنا خير جزاء بمنه :.

## قوله صلى الله عليه وسلم اول زمرة تلج الجنة الحديث :.

ظاهر الحديث الاخبار بحسن اول زمرة يدخلون الجنة وما لهم من النضارة وحسن اوجههم والنعيم
الدائم والكلام عليه من وجوه منها لم شبه عليه السلام صورتهم بصورة القمر ليلة البدر ولم لا اتى بأجل
[illegible] هذه الدار وليس شيء [illegible] وفيه [illegible] قال عليه السلام صورهم
[illegible] والجواب انه عليه السلام [illegible] صورتهم بصورة البدر [illegible] واما
القمر هو نور وليلة البدر [illegible] النور [illegible] قوله
صلى الله عليه وسلم لو ان رجلا من اهل الجنة اطلع [illegible] من ضوء الشمس كما تطمس الشمس
ضوء النجوم وقال عليه السلام لو ان امرأة من نساء اهل الجنة اطلعت الى اهل الارض لاضاءت ما بينهما
[illegible] ولملأت ما بينهما ريحا ولنصيفها [illegible] من الدنيا وما فيها [illegible]
ضوء الشمس فكيف يكون [illegible] وهذا مستحيل [illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] عليه السلام بالصورة ولم يذكر الوجه [illegible] من الحواس
[illegible] هذه الدار [illegible] عن الزجر [illegible]
في هذه الدار [illegible] وفيه دليل على [illegible] عليه السلام
[illegible] عليه السلام صورهم على صورة القمر ليلة البدر
وفيه [illegible] من الذي هو [illegible]
[illegible] وجه وهذا
[illegible] عليه السلام [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] اهل الجنة [illegible] اثنان وسبعون
زوجة [illegible] والله اعلم [illegible]
[illegible] الزوجات [illegible]
[illegible] اهل الجنة [illegible] الحور [illegible]

ومزاجه
من تسنيم



ومزاجه من تسنيم عينا يشرب بها المقربون حتى يكون لهم التفضيل في كل شيء في الحال وكان من [illegible]
[illegible] الله تعالى بقوله [illegible] [illegible] اصحاب اليمين [illegible]
[illegible] في مثل هذا [illegible] مما يشبه ما [illegible] ما ذكر عن بعض المتصوفين انه
[illegible] بعض اخوانه [illegible] في العبادة [illegible] فقال له [illegible]
رايت [illegible] حورية من حور العين لها حسن وجمال [illegible]
[illegible] في العبادة [illegible] حتى يجمع الله بيننا [illegible]
تلك العين وقوله عليه السلام لا يبصقون فيها ولا يتمخطون ولا يتغوطون [illegible]
تلك الدار عن الفضلات المستقذرة وعن النجاسات بخلاف هذه الدار [illegible] دليل على عظيم
قدرة الله تعالى [illegible] مستقذرة [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] من الفضة [illegible] وهذا [illegible]
[illegible] دليل على عظيم القدرة [illegible]
[illegible] وقوله عليه السلام انيتهم فيها الذهب فيه اخبار بجواز
التمتع [illegible] بالذهب [illegible] وقوله [illegible] من الذهب وقوله
عليه السلام [illegible] الذهب وفي اخباره
عليه السلام [illegible] رحمة الله تعالى [illegible]
[illegible] الفضة والذهب [illegible] بالكلية
[illegible] هذه الدار وفيها ايضاح لاهل السنة الذين يقولون ان اسماء
الله عز وجل [illegible] اسماء العباد [illegible] عز وجل [illegible]
[illegible] هذه الدار ومن اسمائه عز وجل المنتقم [illegible]
[illegible] هذه الدار [illegible] ما شاء الله تعالى وما قسم وقوله عليه
السلام [illegible] من الذهب والفضة [illegible] عليه السلام [illegible] من الفضة
والذهب دليل على منع اتخاذها هنا وانه لا يجوز وهنا [illegible] ليس
[illegible] الجواب انما هو [illegible] الشمع والشريعة [illegible]
[illegible] وفيه دليل على ان نعيم تلك الدار وقوله عليه السلام
ومجامرهم الالوة فيه دليل على [illegible] اهل الجنة [illegible]
[illegible] الكلام عليه [illegible] على
صورتهم صورة البدر [illegible] هذه الدار [illegible] قوله عليه السلام
[illegible] ما بينهما [illegible]


قف
قف
قف
قف

من اجل البعث في هذه الدار و قوله عليه السلام لا تباغض في بعض الوجوه الحديث فيه من الفقه ان من
اكمل النعيم نصا حسبه انه لابد من جملة سرور ان ينقص و لذلك قال بعض الشارحين ان اردت نعيما لا يخلو
اهله [illegible] وقعت منه في جمع [illegible] النفس حتى [illegible] تلك الفوائد التي [illegible] منه كانه لا يكون
مع الرضا [illegible] و فيه دليل على تواضع [illegible] من قوله عليه السلام
قلوبهم قلب رجل واحد و فيه دليل على ان سبب الاختلاف [illegible] القلوب من [illegible]
[illegible] كما اخبر جل جلاله في كتابه بقوله تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا
[illegible] و فيه دليل على [illegible] على حال التسبيح لله تعالى [illegible]
[illegible] كونه عليه السلام اخبر عن تسبيحهم [illegible] مولانا جل جلاله عز وجل
[illegible] بقوله [illegible] و [illegible] التسبيح كما [illegible]
[illegible] نعيم دائم [illegible] الوجوه جعلنا الله منهم بفضله وصلى الله على سيدنا محمد الكريم

## قوله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة لشجرة الحديث

ظاهر الحديث الاخبار [illegible] في الجنة [illegible] الشجرة الواحدة [illegible]
[illegible] والكلام عليه من وجوه منها ما [illegible] الاخبار [illegible]
[illegible] عليه من الفقه [illegible] الاخبار [illegible] وجوه منها [illegible] على عظيم قدرة الله تعالى [illegible] خلقه
[illegible] الشجرة [illegible] القدرة الحكمة التي [illegible]
و فيه دليل على [illegible] صلى الله عليه وسلم على امور [illegible] الله تعالى [illegible]
منزلته عليه السلام [illegible] اهل [illegible]
[illegible] و [illegible] عليه من الفقه [illegible] وهو اعلى المراتب [illegible] صلى الله
عليه وسلم [illegible] من [illegible] عليه [illegible]
[illegible] و هنا [illegible]
عليه [illegible] الشجرة [illegible] والجواب عن [illegible] المقصود منها
[illegible] من الحكمة [illegible]
[illegible] الناس [illegible]
[illegible] الشجرة [illegible] على [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] بالاشياء [illegible]
[illegible] و فيه دليل على [illegible] عليه السلام [illegible] و [illegible] ايضا
[illegible] الجواب [illegible] سواء
[illegible] و هنا [illegible]

وهو ان هذه

وهو ان هذه الشجرة [illegible] الا وما يكون [illegible] القدر يكون [illegible] مرة [illegible]
ان العموم [illegible] من [illegible] الشجرة انه [illegible] والمؤمن
ان جل جلاله [illegible] او [illegible] و [illegible]
جعلنا الله ممن جعلهم [illegible] انه ولي حميد وصلى الله على سيدنا محمد الكريم

## قوله صلى الله عليه وسلم الحمى من فور جهنم الحديث

ظاهر الحديث الاخبار بان الحمى من جهنم و [illegible] والكلام عليه من وجوه منها
[illegible] على العموم في الحمى كلها [illegible] منها حامية [illegible] ومنها [illegible]
[illegible] من هذه الصيغة [illegible] وهو [illegible] ويكون [illegible] على جهة [illegible]
و منها كيف يكون [illegible] من خارج [illegible] والجواب عن [illegible]
على العموم في الحمى كلها [illegible] فالجواب ان [illegible] الاخبار منه عليه السلام [illegible]
الشفقة [illegible] الرحمة من الله تعالى [illegible] الصلاة [illegible]
عليه [illegible] والوجه [illegible]
[illegible] الكلام على [illegible] فيه [illegible]
[illegible] و منها [illegible] هذا الوجه قوله عليه السلام الحمى من فور جهنم و [illegible] الحديث ان النار
اشتكت الى ربها فقالت يا رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين [illegible] الشتاء [illegible]
[illegible] الحر [illegible]
من جهنم [illegible] كما قال مولانا جل جلاله في العسل
فيه شفاء للناس [illegible] و [illegible]
عمر رضي الله عنه [illegible] الآية [illegible]
تلك النية [illegible] فيه شفاء لكل شيء و [illegible] قوله صلى الله عليه وسلم
صدق الله وكذب بطن اخيك [illegible] عليه السلام [illegible]
ثم اتاه [illegible] او [illegible] بعد [illegible]
[illegible] عليه السلام صدق الله وكذب بطن اخيك و مثل قوله عليه السلام في الحبة السوداء شفاء من
كل داء الا السام [illegible] هذا كله [illegible] كلها على العموم [illegible]
[illegible] و مما يقويه [illegible] قوله جل جلاله وما ارسلناك الا رحمة
للعالمين [illegible] على عمومها [illegible] الراحمين [illegible]
[illegible] و اما الجواب على [illegible] الوجهين [illegible] و [illegible]
[illegible] الرحمة [illegible] الوجهين [illegible]
[illegible] و اما كيف يكون

كلها إذ بها تعلل من خارج أو ضدها أو المجموع وقد جاءت الصفة عنه عليه السلام وهي حين حم في موضعه
الذي نهي منه صلى الله عليه وسلم فقال خذوا لي ماء من سبع قرب لم تحل بعد واسكبوه علي فدل بقوله عليه
السلام على أن التبريد الذي هو التداوي هو هذه الصفة صفته لأن متاع الباطن صاحب الحمى بالغداة يفعله
في الغالب منهم ولا يقدرون على الصبر عنه وفيه دليل على عظيم قدرة الله تعالى يؤخذ من قوله عليه
السلام إنها من فور جهنم وقد أخرج إلى هذه الدار منها ما ذكر في الحديث الذي استشهدنا به من الحر الشديد
والبرد الشديد وقد جاء أن الحمى حظ كل مؤمن من النار ويظهر في ذلك من الحكمة على مقتضى هذا الحديث
الذي ذكرناه أنها على المؤمن تحلة القسم إذ هي حظه من النار وأنها للكافر تعجيل نقمة مما أعد له هناك
وفي قوله عليه السلام أبردوها بالماء دليل على أن الحكمة تقتضي مداواة الشيء بضده ما يكون حرا
يكون مداواته بالبرد والبارد بالحر وأفق في ذلك قول الحكماء في التجربة سواء بسواء وهنا بحث وهو
أن الصادق صلى الله عليه وسلم قد أخبر هنا أن الحمى من فور جهنم والحكماء يقولون إنها صادرة عن أخلاط
في البدن فهل يكون هذا من قبيل التعارض أو يمكن الجمع بينهما الذي يظهر والله أعلم أن الجمع يمكن بينهما بوجه
وذلك أن الحكماء على ما رأوه بالتجربة مع مرور الأزمنة وهي مقتضى الحكمة وأخبر الصادق صلى الله عليه وسلم
إنما هو الحق بحسب القدرة فتكون تلك الحمى التي هي من فور جهنم إذا أرسلت على من شاء الله تعالى
من عباده فسد مزاجه وتحركت تلك الأخلاط التي أبصر منها الحكماء فأخبروا أن تلك هي الحمى وسموها
عديدة مثل المطبقة والحارة والرابع والغب وغير ذلك من أسمائها بحسب ما هو منصوص في كتبهم
وجاء هذا مثل فعلهم مع القليل سواء هم كثيرا ما يسألونه هل يطيب له الطعام أم لا فإذا ذكر لهم أنه يطيب
له الطعام فرحوا بذلك وبشروه بتمكن الصحة وإن المرض قد ذهب وقد جاء عن الصادق صلى الله عليه
وسلم أن الله وكل بالطعام ملكا وبالشراب ملكا فإذا شاءت القدرة بمرض العبد أمر الله عز وجل ملك
الطعام وملك الشراب أن يزيلا على العبد طيب الشراب وطيب الطعام فيكون عند ذلك بقدرة الله
تعالى مرض للعبد فإذا أراد الله عز وجل برده أمر ذلك الملك أن يرد عليه طيب الطعام والشراب
فيكون عند ذلك بفضل الله وقدرته عافية المريض فلما رأوا الأطباء تلك العلامة بدوام التجربة
دالة على عافية العليل نسبوها إلى نجح طبهم وتأثير أدويتهم ففرحوا بذلك فسبحان من غطى عظيم
قدرته ببديع حكمته جعلنا الله ممن عافاه في الدنيا والآخرة بمنه

## قوله صلى الله عليه وسلم نار كم جزء من سبعين جزءا الحديث

ظاهر الحديث الإخبار بعظيم قوة حر جهنم وأن هذه النار جزء من سبعين جزءا منها والكلام عليه
من وجوه منها الكلام في معنى قوله عليه السلام إنها جزء منها بمعنى أن جميع نار الدنيا من أولها إلى آخرها
هي جزء منها أو الجزء الذي أخرج للدنيا منها أو نفس الحرارة التي هي مزاجها التي خلقت عليه والجواب
والسؤال فوق الصواب أما صيغة اللفظ فيحتمل الثلاثة الأوجه على حد سواء وأما إذا نظرنا من طريق
الفائدة إلى الاثنان ويصح الوجه الواحد لأنه إذا قلنا إن جميع نار الدنيا من أولها إلى آخرها لا نعلمه ولا لنا

طريق إليه فكيف يجعل لنا مثالا ما لا نعرفه هذا لا تقتضيه الحكمة ولا ما يعرف من فصاحة العرب وكذلك
الكلام على الوجه الآخر الذي هو مقدار الجزء الذي أخرج للدنيا منها فما بقي يصح إلا قدر الحرارة التي وقعت
فيها فإن هذا المقدار تعرفه لتحقيق النظر والاختبار فعلى هذا يكون للمثل لها فائدة وقد جاء أنه لو أن
أهل النار وجدوا مثل ناركم هذه لغالوا فيها وقد جاء أن هذه النار تستعيذ بالله تعالى أن ترد إلى تلك الدار وفيه
دليل على أن من حسن الكلام أن يقدم المعلوم في التمثيل والإخبار على المجهول الغائب إذا أريد التعريف
يؤخذ ذلك من قوله ناركم فقدمها في الذكر على الأخرى ليعرف قدر عظمها وفيه من الحكمة أنه تسبق
الفائدة للذهن به وفيه دليل على عظيم قدرة الله تعالى يؤخذ ذلك من كون هذه نار وتلك نار الصفة
وبينهما في الحرارة هذا التفاوت العظيم وفيه دليل على ترك التلفظ بالكلام الذي فيه الفائدة إذا كان
هناك ما يدل عليه يؤخذ ذلك من قول الصحابة رضي الله عنهم إن كانت الكافية ولم يذكر فيما ذا للعلم به وهو
العذاب وما يمتحن به من أنواع العذاب بها لأن النار لهذا خلقت وفيه دليل على مراجعة المفضول للفاضل يؤخذ
ذلك من قول الصحابة رضوان الله عليهم للنبي صلى الله عليه وسلم إن كانت الكافية وهنا بحث قد تقدم
في غير ما موضع من الكتاب أن الصحابة رضوان الله عليهم لا يتكلمون إلا بما فيه فائدة فكيف كان كلامهم
هنا في شيء قد فرغ من خلقه بمقتضى حكمة الحكيم فيشبه هذا تحصيل حاصل والجواب عن ذلك أن هؤلاء
السادة ليس في قلوبهم هنا هذا على طريق العبث كما يسبق لفهم من لا يقدر قدرهم وإنما لجوابهم بمقتضى
الصنعة وجوه من الفوائد فمنها طمعا لعلمه صلى الله عليه وسلم بجوابهم عن ذلك في حقهم وحقوق
إخوانهم بأمر خاص من التخفيف يؤيد ذلك فعلهم معه صلى الله عليه وسلم في غير ما موضع مما يشبه هذا
منها حين أخبرهم كيف يقال يوم القيامة لآدم عليه السلام أخرج من ذريتك بعث النار فيقول يا رب وما بعث
النار فيقال له تسع مائة وتسعة وتسعون إلى النار وواحد إلى الجنة فبكت الصحابة عند ذلك وأيقنت بالبلاء
فقال لهم عليه السلام من يأجوج ومأجوج تسع مائة وتسعة وتسعون إلى النار وواحد منكم إلى الجنة فعند ذلك
زال عنهم ما كان أصابهم من الرعب وكذلك حين تليت عليهم قوله تعالى في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة
فقالوا ما أطوله من يوم فأخبرهم عليه السلام أنه يخفف على المؤمن حتى يكون عنده مثل ما بين صلاتين
مكتوبتين في هذه الدار فزال عنهم ما كانوا وجدوا منهم في هذا الجواب على عادتهم المباركة المقيدة وفيه
أيضا أنه عليه السلام أفادهم فائدة بقوله فضلت عليهن تسعة وتسعين جزءا كلهن مثل حرها فأفاد
جوابه عليه السلام لهن أن هذه النار ليست من ذلك ردا على من زعم أنها منها إلى الاحتمال الذي ذكرناه أولا
في عموم اللفظ فليس ما يكون نصا كالذي يكون محتملا فظهرت بعض ما قصدوا من الفوائد وحالهم المبارك
وفيه دليل على إضافة الشيء لمن يتصرف فيه وإن كان لا يملكه يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ناركم
فأضافها إليهم وهي ليست لهم لأن عين جوهرها لا يمكن ملكه إلا للذي خلقه غير أنا إنما الشيء الذي يعدوها
فيه وهؤلاء يدوم لأنه ساعة وحادة رمادا ومما يؤيد ذلك قول مولانا جل جلاله أفرأيتم النار التي تورون
أأنتم أنشأتم شجرتها أم نحن المنشئون فتلك الشجرة وهي التي تخرج من الزند عند القدح به من يملكها أو كيف

**قوله صلى الله عليه وسلم فحاب الرجل يوم القيامة فيلقى النار الحديث**

ظاهر الحديث الاخبار بوقوع هذا الامر الذي يقع في النار ويقرر فيها تعذيبه والحكم بدخوله النار بعد الحشر لما افعله وهي ما حاز به معاصيه والظلم عليه من وجوه منها ما فيه من الخيل على تكبير فرس الله تعالى بوضع حزة لتركه على ما عليه من الجدوى النحيم فزعم وهب وهي ما فيه على حالها ومنها البخل بحق الله تعالى في الحمار بوضع الحمار عليه ما يعجز عنه او يشق عليه ومنها الكبر بالتعالي على الحمار والمحقرة من شأنه بالتشبه بالحمار انما يكون منه الزور والرياء والتصنع والتجمل لمن لا يشبه عليه انه ليس بحمار وليس بشبه صحيح من الوجوه التي تراعى ويتأدى بها وجوه شبهه مثل البعير وغيره ليزول الاشكال من الحمار ● فيه تنبيه على ان صاحب الحمار الذي يقع في النار هو الذي يتخذ الحمار للركوب والتجمل به لا من يتخذه للحرث والاستقاء عليه ونحو ذلك من الاعمال التي يحتاج فيها الى الحمار ● فيه دليل على ان الاعمال التي يدخل بها النار ليست على درجة واحدة في العظم والصغر بل منها ما هو عظيم ومنها ما هو صغير بالاضافة الى ما هو اعظم منه وهذا ما لا خلاف فيه ● فيه دليل على ان الكبر من اعظم الذنوب وان صاحبه يستحق به النار ● فيه دليل على ان الكبر يكون في القلب وان لم يظهر على الجوارح ● فيه دليل على ان الكبر يكون في الثياب والنعال وغيرها ● فيه دليل على ان الكبر يكون في الدين والدنيا ● فيه دليل على ان الكبر يكون في الرجال والنساء ● فيه دليل على ان الكبر يكون في الصغير والكبير ● فيه دليل على ان الكبر يكون في العالم والجاهل ● فيه دليل على ان الكبر يكون في الغني والفقير ● فيه دليل على ان الكبر يكون في الصحيح والمريض ● فيه دليل على ان الكبر يكون في الشاب والشيخ ● فيه دليل على ان الكبر يكون في الرجل والمرأة ● فيه دليل على ان الكبر يكون في الحر والعبد ● فيه دليل على ان الكبر يكون في الشريف والوضيع ● فيه دليل على ان الكبر يكون في الحاكم والمحكوم ● فيه دليل على ان الكبر يكون في الغالب والمغلوب ● فيه دليل على ان الكبر يكون في الحي والميت ● فيه دليل على ان الكبر يكون في الحيوان والجماد ● فيه دليل على ان الكبر يكون في الحلال والحرام ● فيه دليل على ان الكبر يكون في الطاعة والمعصية ● فيه دليل على ان الكبر يكون في الصلاة والصوم والحج والزكاة والجهاد والصدقة والصلة والبر والاحسان والعفو والصفح والحلم والتواضع والزهد والورع والعبادة والتقوى والخشية والانابة والتوبة والاستغفار والذكر والدعاء والتسبيح والتحميد والتهليل والتكبير والتمجيد والتقديس والتعظيم والتوقير والتبجيل والتعزيز والتشريف والتكريم والتفخيم والتعظيم والتوقير والتبجيل والتعزيز والتشريف والتكريم والتفخيم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

خشاش الارض شيئا بشيء معروف الذي له الفعل المختلف حار العفاف وخرج منه بعد الوداع الى الحياء وكما يمكن
الجمع بين مقتضى الحكمة الربانية و فيه دليل على حياتهم في القبور وهم فيها يفضلون ويرزقون لما مر ان نبينا
يتلو ويجتمع ويعارض الحديث الذي ذكر فيه انهم يموتون فيها حتى قال بعض العلماء بظاهره وزعم ان
الجمع بينه وبين القبور موتى والمحصور من عرض انها مثبتا. وهذا الحديث رد على مازعم الجمع بين هذا الحديث
كما قدمته في يوم القيامة كما تموتون تحيون كذلك القبور اهلها فيها على احوال يتلونون تارة على نوع وتارة على
نوع اخر وقد يكون لبعضهم اخر وهو ان تكون تلك الامور التي اخبر بها واحاديث وهي مختلفة انما
تحدث الا شيئا فشيئا بحسب ما يقتضيه الحكم المعنى فيسمع الحديث الذي فيه سبعين كذا اخر آخذ الا فيه
سبعون فيظن ان ليس بعدها شيء وما هو بيده من ذلك الحال وان عظم فيأتي بشيء عن حاله كما انهم قال اجتمع
عليه وكل له ما تعرضت الى الحوال على هذا الاسلوب وكما جاءت كلها صحاح التي وجاءت بها هذا النقل
وهو كذلك اخبار واحبي ان يخلد فيخ فلم يموت الا الجمع بطن والنار وبأخوها ما تقدم وتكلم بابن هذا الحديث
والسبيعة على تقدير ما ذكر، على التعميم من الراجحات في يومنا وغيرها، فاذا الدين الخصة من الله عليها بفضله

**قوله عليه السلام اذا استجمع او كاد جنح الليل فكفوا صبيانكم** الخ وفي
هذا الحديث دليل على خصوصية الحال، ... منها التحذير من انتشار الشياطين اول الليل وتمام ذلك اوقات
كما مر بكف الصبيان وتوكيد الوفاء عن النهي عن ... وكما مر بغلق الباب، وذكر الله تعالى عند الغلق وكما مر بتوكيد الاناء
وذكر الله ... وكل مر بايكاء السراج وذكر الله عند الغلق وكما مر بتغطية الاناء وذكر الله عند الخلو ولو بعود يعرضها
عليها شيئا والكل واجب مرجوح ... منها هل عزة كما مر كلها على الوجوب او الندب وهو الحكم في ذلك
وهل تنقار الشياطين بهذا الدعاء لحكمة تعلم او ليس لنا سبيل الى علم ذلك وهو ما سمعه فيما مر منع الصبيان
يتبعهم ايضا له علة او ليس وهو ذلك خاص بوقت الصبيان او هو عام وهو الحكمة بذكر الله تعالى عند ذلك
الامر او ما يترتب عليه من الحكم وهو يتعذر الى غير ذلك او ليس ... اما قوله استجمع او كاد جنح الليل هذا
شك من الراوي و فيه دليل على خوفهم رضوان الله عليهم بفعل الشيء كما مر فلو ... واما قولنا هل الامر على
الوجوب او الندب فالبعض ... محتمل اكثر وكما لهم فيه الندب كما ذكر ليس مر يحيى الى التعبدات وانما هو من كيد الله
وشاء الرماة فيه الحزم والتشمير فيه وهو مع الحزم كما مر اذا استغرقها واحوة واحوة او اذا فيما علوا اعلاه
الا فيه تخصيص مر العموم الذي هو يرضاه في مالا يبدو وتوكيد السقاء وهو مر باب الحركة على الحال كما انه اذا لم تؤد
السقاء تخلو فيه حيوانا وهو ما ... يتغذى منها بالنار ومن يشتغل السقاء يشغل ويذهب
الماء منه فيتكور الى مصب ... ذهب الماء وتوفيحاجه للكفاح وغيرها مر ضرورات البعض بالغزو فيبقى
الضرير بتوسط او يدبط وخشاش المال وهو السقاء وهو عليه السلام ... مشير رحيم في شؤونهم الى كل ما
فيه صلاح في دينهم او اخراهم كما ... اعطاء المصباح مرجحة الاحتياط على المال والنفس و فرنيه عليه
السلام وفيه حرز ما ... داخر حينئذ فالاذن الغير بسقية تشمل البيت على اهله ما ... او هو الغار وما ... المصباح ... خير
كما في الحيوان وتذهب بخرم وهو موقوف فتحم ... منع عالبيت ... فيه ... فيكون نور اهله تفيل مجتمع فور بالنار



و ... يتعلق هذا مر الوقف ... لا يجوز ... حوا ... بما ... ويقبل مصباحه موفورا ... وتركه وكرا عليه منضما
يقول تعلق ... كما ... عليه ... انه خالف السنة وتسبب فيما كان ... ضرر ... الله ... كان له عذر مر مرض ... ما
يشبهه صاحب العذر معذور ... اما تغطية الاناء وهو مر باب ... فرنيه الضرر ... انه في جنح الليلة ... ينزل
من ... لاء مر السماء ... كذا ... وحل مكشوف ... حر ... فيه ... وذلك الليلة مجهولة ... وايضا فربما ... مر الحيوان الرديء
السم والضرر ويشرب مر ... الماء ويقع مر ... ماء او يقع هو نفسه ... ما ... فيضر ... شارب ... ضرر ... في
نفسه ... و قوله ... نعي ... عليه شيئا هو الخشب ... يعود مثلا ... وعود او خيط ... اذا ... عنه ... على
ذلك ... تغطيته كذلك ... كان شيئا يقع على القليل والكثير فيكون ... الاشارة هنا فيه ... ويقول ... قوله عليه
السلام ... واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح للضرر كذلك ... الخبر كله ... وذكر اسم الله تعالى ... مر غير السلام ... باختلاف
الحكمة في ... عمل الاسباب مر علو الهمة ... توكيد السخاوة في ... وجعل ... مر ... كما ذكر الله تعالى عند ... انه
سبحانه ... الرواية ... انه ... وجل ... بحكم التنزيل ... مر ... توكيد اليد ... والبار ... مر ... ذكر الله تعالى ... توكيد
الاعتقاد والالجاء الاكيد ... الى الله ... تحكمة سبيل وهو تغطية الاناء ... تقدم الفوة كما قلنا ... ولو ... شيئا
شيئا ... تعطيه على ... ركب مصباحه ... ذكر اسم الله ... ما ... عليه ... وهو سنة ... قال ... عند اختطاف ... او بالعة و فرقان ... النوم ... بالكتاب ... السنة ... انه كان ... انا ... ولم يتعرض
له ... بما يخصه ... فرض عليه عودا ... لما اصبح وجد نوم على ... اناء ... من هذا الحيوان ... العصر ... ما ... حتى
على العود ولم يكن ... العود ... حيث ... فرض ... وفيها كلها ... انه ما ... مر ... الحيوان ... الا ... ما
اشرنا اليه ... الله ... تعالى ... اجنى و ... ما قولنا ما الحكمة ... يعذ ... لما ... ان ... الوقت نوم وهو الموت الاصغر
امر ... عن الامور التي يصلح بها حاله وحال اهله وماله ... حال نومه وغيبته ... انه ... النار ... فيش
يشعلوا ... كل ... وان ... جر ... مع عن نفسه ... موضع الحيلة ولم يوكل عليه ... هذا ... شيء ... و يؤيد
عليه ... النوم ... فاذا ... امر ... ينظر فيما يصلح به حاله وحال اهله ... لما ... به هذا الموت العظيم
... ج ... الموت ... ان ... رجع عن ... هذا العالم ... ويأتي ... الموت ... ليس ... فيجوبها ... غيبات تنبعث
وان ... عمل ... و ... ما قولنا هذا ... لما الحكمة نخبرها ... ما ... فلنا ... نخبر ... بالنص عليها ولم يأت
... لما ... شيء ... ان قلنا ... ستقراه ... امر انتظر ... حكمة الحكيم وكيف ربنا هذا الوجود وجرى الوفق
امر الحكمة كما ... وجد الله ... لو ... عليهم ... الحكمة ... احوهما ... الله ... فرجعل حضور الشيطان
وبناءه ... انما يكون مع الغفلة تعالى حضور الملائكة ... انما يكون مع العبادة والحضور ... بظهر
على الله تعالى فلما كان ... الليل الغالب على النائم فيه الغفلة والنوم ... لما جعل جميع الليل من الغالب
فيه ... ذكر ... له ... ذلك ... النائم فيه وهذا اخذ الحذر نفسها ... وكيف فيها و لما جاء الصلاة
التي ... العشاء ... مر كثرة الحج ما فيها ... سميت صلاة العتمة ... يعرفك ... نه ... فتغفلة بالما اشتغل هذا
بالعبادة ... لما الوقت عظم اجره ... وجه ... اخر ... هو ... ما اراد الحوت ... الله ... يفتح حكمته خلق
التغليس ... هذا ... ر ... ذكر ... نوع ... الليل ... ار ... الحض ... نشر يكن ... ذكرنا ... نتشار ... بالنار ... نوع ... الجو ... بكثرة ... الانتشار

شبكة الألوكة www.alukah.net

ويغفر لو وفر الله كما نهى عن على الحكمة الجارية عنهم فلم يقفوا بينهم فلم يقفوا على الفور وسلم الامر لما حبسها
كانت هذه العقدة من السحر التي فرق الله عز وجل بها بين المرء وزوجه فلما تعلموا من حكمة النزكي انسوا الذي
تركوا تلك العادة باعتراضوا عليه على الله عليه وسلم بعد ربهم كونهم لم يقفوا عنده واخبر عن
الخضر الحقيقة متوقفة على ابتهم وردهم الى امر الحكمة فلذا كانت تلك السنة يجيء كتيبة ما بقي احد
منهم بليغة حكمة النزكي بكمال يجيء الامر بهم الوقتي اذ حكمة الحكيم والشريعة ما حادت الا بحيث
يجيء الحكمة والغرة وهي الحقيقة كما بينا في غير ما موضع من الكتاب وفيه اشارة الى صورة
كمال اهل الصورة بغير اولا ثلاث سنين الوجود وسبعين فوجد عليه السلام اخر الاعمار وما وقعا
اخر الحوت الذي كنا به حيث الله بسم الله مجراها ومرساها وفي ذلك الشريعة المحمدية اربع وعشرين
فتح شطا وستون نطق بذكر الله تعالى وتبع بسم الله. بعضا عشر نطق بقول بسم الله وعشر يغفر الله
وعشرا كل الشرط وخمس وجل من مزاف وهو الذي ايطا بيد وليا سلم شرط وثنى بركة ولا يغفر
استغفاح كل شرط بذكر الله ايطا وعشر فتا حظ وعشر بسم الله وعشرا بالله الا هو الملك وعشر نفوذ الحول
كل الجبار كانت تجيء الاعمار الى سنة سبعين على جزء السلام اذ راح لين عند لم يظر لنا على شيء
من امر الله وعرفت بهذه كيف يظهر الله الدولي تشرانئذ هذا الله بتبعيضه من سكرة هذا الخبر بعضا فاذ وقع
شفعوا تلك غارقا في غيظة معاصيك بكر يرفع عليه السلام حيم تخلف عن ركب السبعين لحين فاذ وقع
زجاج فورما عمله وضعه على الجبل لما بلغه الماء دخل جوفها واغلقها على نفسه بامر الله عليه اذ دار
البراهيم ملائ عن يقاسمه اكثم هذا الجبل عرفه الموسوي اذ هو لبار حياته انقوني يا صفر الاغنيا واخي
ذاهب لعل جبير صوت احضر الي ينتفع فيما من جيب الصنع اذ اعطاه.

**قوله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان فتحت ابواب السماء الحديث**

ظاهر الحديث الاخبار بوقوع الثلاثة حكما وهو بفتح ابواب السماء وغلق ابواب النار وتسلسل الشياطين
وما تكلم عليه مرموجوده منها الدليل على فضل هذا الشهر يوخذ له امر كونه خير مبدوء به اشتمل على
وفرجاءات وبادلة وجوب غير هذا ورجح فتح الجنان وفيه دليل على ان الله تعالى لعذاب العالم له تاثير بخصوص
الجنة وهذا العالم لما خلقت ابواب جهنم وهذا عالم فاذ جهنم ولم يقل في شانها مرسماء النار بل
لها سبعة اسماء اولها جهنم والجواب عن الطاعات هذا خاصة للمومنين مرجميع بني
النبي اخصت بالعلو والكتب عن المومنين انهم الزين خصوا بصوم هذا الشهر دون غيرهم وفيه
دليل على عظيم الفرق بين ابواب خوخ لنا مراحها عليه السلام عن ابواب السماء لم ابواب تبعوفيه
دليل على ان ثم ابواب السماء حقيقة موكل بها ملائكة موكلون باهل الارض وتراجي عن وجل سما بدا على الطاعة
حيث قال الا تفتح لهم ابواب السماء ولا يدخلون الجنة مرجوم ويدخل الجنة وسر خلقه خ وند ولا
يدخلون الجنة وفيه دليل على ان الطاعات الصابرة لها خصوصا كلام الله يقتضي العموم والله
اعلم تخصيصه منه قوله على الله عليه وسلم زعظام لبس لله فرصيا منه الخضوع والخشوع ليس له



بالليل لكل امرء ووقت يستمع فيه كل بحسب ما له حكمة حكيم وهنا اشارة هو ان ما يحبس
سنة كامور الخضر وانما موجبها وصل بها كان الليل وقت عمل ونور زيادة انتشار الشياطين فيه الزيز
هم هو اعلى اذ تجر الغوص تلف الوحشة عنوان الدواب تاجيه لها المرتفعة اماكن الليل بن جعلهم
الجوف الليل ولما كان الجهاد النهار الزي هو المقصود وتتزيد ذلك الوقت الملائكة كان الحكمة تجتمع ويجمع له
الجن جعلت الليل والنهار يخدم النفوس ابدا انما كان احدا واكن ما يخدم الكامل في الغالب منهم
نوبة مرموجي حكيم واما قولنا هذا امر به من الخروج على تصيار مرة كما تشارك له الوقت لما كان الصبار
تجرا عفر اضعف به ليست تحمل التخييلات ومن السباحين من يعتكل في مرة معينة وقد رايها الصبار
مع ضعف عقولهم تخذا بها عليهم من اجل الربيع عقولهم وابوابهم خلو وبه هذا ليل للذين يسبل الربيع وبه
دليل على ان يكون لكل انسان نصيب حالة موجودة لما اكانت عقول الصبار كما ذكرنا وهم بها يعظور
به العالم الروحية امروا ولبانوعها ومنعوهم من التشبه بهم وفيه رد على اهل الكتب الذين يقولون ان جبريل
اخبر بوحزة الى موكوته عليه السلام لم يغفل عن حق صغير ولا كبير ولا ناشئ من كما اشياء الامة على الخطة
فيه كل امر العقل الا يخ سوا الذين من اجل ضعفهم عن تلقي مرتضى فاتاها شرعا من غير الخلق العقلة
والشهوة اذ كل منهما كلمة تغلب على اباكرة وهذا فاتا عليه وسلم الجبي عن الصوف الله ولي
وتراك فالاحباط عنوان الاتي مورجي بدفاع الخ سعيه وله فاتنا سيبه وما قولنا ط تعدي الى غير الصبار
جار حكمنا بتعلم العلة ان ذكرنا مرة وجرياه اليه عزيزا له الحكيم وفي رايت بعض الجبار يكس كان يحمل اب
بعد وحين كان كلوين كما اكثار وجوابه ايضا الله الخير وما كان مختارو ينفع بالثاني ذا اول حول ولو يظهر معه حقيقي
وما قولنا الخضر يدبر كما مر بذكر الله تعلم عن معلم الله الاعلم الما مورا بما عفى ترياه مفروغه عليه اتما
دلوقع في عليه شيء ذاكر بوقته خف وهو انه لما خالفه حال التجنيز الا تعلم والشيء لم يحلو على مقتضى لحاله
دار هذا التخفيف هم اقوى التامر ايا فاذ يوخذ لرسم فراده عليه الصلاة واذكر اسم الله تعالى بلوغ اذ التحكيم بتوافا
هو الوقت في بكرة امر بوجاء ذكر الله تعالى وفيه دليل على ان هذا الاسم الجليل الذي جعل ذكر له لشان خاص
فيه بذاته ومع كل شيء فيه بوجه وفيه اشارة الى ان الحكمة يشيء من الخلق فذا ولم يوجد فاوفي جهم
يشيء من الحكمة مراجل اذا يعوتهم ركنا وهذا اشار التي يل معول جل وعز اذا بتم ما تم فرض ان تتركونه اتم حس
الزار خوس جل اذا يعلموا الخلق وتبوك وربه حقيقة الامر ما هو وقوله بعد سيقول ما على الله عليه وسلم حين
قال لبني يوتى كم النخل اذا ينبع شيئا من كتوا التذكير بلما جاءت السنة عني بمدة قال والدا تنا امرتنا بالذكر وقلنا
لو عن مقتضى الحكمة بارفال اليم اتم اعرف بامر دنياكم وما اخبي بكم به على الله بحصر فوجد بعده انه كما زال
الاسلام العالم من النار كما سيما اهل البرية الزي ما كما وردعليه وكما ورد التهم فليل وكان معنى قوله
عليه السلام اذا ابتدع بحر بشيء حقيقة الا سركما بدع عنه كما ابتزل النخل بسبب من سبحانه والله عزوجل
اعلم عنزا اوبه ما شاء اذا شاء قوله بلا ما يرى لله وكي بسنة بذكر ولما وتبسم وا الحي منها شيء وا يقولون سنبنا

موصيا مه الحاجوج والعكفر كما يقل منه كيف يفتح له ابواب السماء و فيه دليل على ان اثبات الشيء
لشيء لا يوجب نفي ما عداه لان قوله يفتح لها ابواب السماء انما هو حمل على ابواب الجنان ثم قال فغلقت
ابواب جهنم فلم يفتح لها ابواب جهنم وكذلك قوله غلقت عنه ابواب السماء و هذا مختص بقوله غلقت
ابواب جهنم هل هذا خصوص او عموم معنا غلقها و ابقاؤها معنى ان منع بعض ما من شأنه الفتح عن الطريق
الفتح تبلغ ثم او لم يفتح او لم يفتح اصلا وهو الاظهر يدل لهذا قوله فرجا يا ما الى الجنة او ابواب جهنم فقول حسنا
و فيه اشارة الى الصوم انه يمنع من الخطيئة وهو الزنا و من اجل جماله و استعينوا بالصبر و الصلاة
قال بعضهم ان الصبر هو الصوم لانه صبر عن العبادة بعض ما قلنا ان مجموعها هو الاظهر و من قوله عليه
الصلاة و سلسلة الشياطين يصفدون هل هو على عمومه او ليس اما الاول فبعيد و قد جاء مخصصا بحديث اخر
و هو قوله لله تعالى و هذا جاء و ان الامر شمولا و ليس اجتماع العموم و ليس كذلك بل ليس قولنا ان جل الامر
شياطين الشر و من هو شبيه بهم يصفد كبير يمنع منه شيطان و لان الله اذا دخل مضار سر كان خلا
من ايمان يقع على مكسبا و كالمانع على كل سلم يوخذ هواه و هو من جملة الشياطين الصبر و قال
صلى الله عليه و سلم بعد شهادة و سبعة فلان خطم بمعنى اخذ بمجامع و اجراء كلام الناس او بعضهم
هو ذا حاديث على عمومها و رفع الاختلاف عن بعضهم و كونهم في او يقيم الشخص لسان اعلم على
نفسه حتى يعرف سر اولغو هو و فيه دليل على ان شيئا من الامر ملاو ما لا يتم الا بشيء و فيه
دليل على ان الشياطين لهم ابواب مخصوصة يوخذ لهم من قوله و سلسلة فان السلسلة لا تكون الا في
جنس جوهر تتبع و فيه دليل على ان كل عمل هو الذي يرفع صاحبه و يوخذ لهم من كونهم اهل
الصوم يعتنيهم هل ذلك عند الله الاعظم و فرحات امر اكيد الصوم ضيقت عليه النار ان اتقنا بوخذ
و قولان او ارجح منهما ذهبنا ما عتزد انا و ما يقتضي بحقيقة القولين لكل ايام الدنيا، الحين حالهم في الدار
حيوانا.

**قوله صلى الله عليه وسلم لو اوا احرهم اذا اتى اهله الحديث**

لهم هو الحديث اذا اتى اهله و قال اللهم جنبني الشيطان و جنب الشيطان ما رزقتني فان كان بينهما
ولد لم يضره الشيطان و لم يسلط عليه و الكلام عليه سرجوعه - معنا انه و ان جاء في الحديث فعله بن باد الغيب
و قوله اللهم رقة ليس بيد النسبة مذكورة و اما قوله اللهم ما حتمال ان يكون عن النسبة لله و اما ان يكون الامر بها
مخلف و مفعول احتمل ان يجيء هو اما النسبة و اما قوله اللهم تجنبنا الرهشة بمعنى انه امر عند له الحال الغالبة
الشهوة عليهم فكلوه و لم الحديث الكمل بعد العمل و يكون هو الحق و كما قال مر ذكره و فيه دليل على ان من حسن اد
الشريعة الكذبة عن اشياء المتعاحشة و ان كانت مما لا يجب بوخذ لهم من قوله او لا انه كوعرة لهذا امر
المتعاحشة و كرم با الاختيار و هذا بعيد لم قال احدهم و لم يقل احدكم احتمل و جهين احدهما ان كان الخطاب به مرتهم
لم يكن فيهم رجل و كلهم لسلم صبيا لم يبلغ الحلم و اما ان يكون الغيبة بعين به جنس الرجال و عضوا ان اما الغيبة
بعينها مريان يعود ذلك الى الاول هو بعيد لانه قد علم من الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين و فضلهم امر فوق
احتوا با الحديث الذي فيه و هو قوله اللهم جنبنا الشيطان و جنب الشيطان ما رزقتنا و هذا الذي يعرفهم لعلقة الشهوة عليهم

رضوه



وضعف الامام و احتمال ان يلتفت الغبيين بن الخاض و العرض فيه دليل لما نا ذهبنا اليه من ان الخمر
و ان عصر و زين بين الغبيين و فيه دليل ان الفعل و لو يقع عن الرضى و كاشيء يوخذ لهم من قوله عليه السلام
و ان كان بينهما اولى ما مر فوله حتى يفيء الشيطان معناه انه ما يتلبس معه بانه نوجاء ان الهدى اذا تلبس و لم يزل
الله تعالى عنوز لهذا الشيطان يتلبس معه كما انه اذا كل و شرب و لم يسم الله اكل الشيطان معه و شرب و اما
قوله سلسلة السلاسل مار فيه فيه دليل على ان كل مرجلة ما يتبع الله تعالى به على يد اجر كانه جعلي مرجلة
ما مر ان قوله يفتح له ابواب السماء و فيه دليل على ان كل ما يتبع على حرسواء في المنفعة يوخذ لهم من قوله
و ان كان بينهما و الدفع بعض التسوية بينهما لا تفضيل لاحدهما على صاحبه و فيه دليل على ان حقيقة
قائم فاصبات انما هو بمشيئة الغير لا بنواياهم خوذ لهم من قوله فان كان بينهما و لو نوى ان يكون و السبب
واقع الذي هو النكاح فلم يكن لسبب بوي لان عمل احد الغيرين لم يكن شيئا و عمل الحفظة في عالم الحس انما
هو في الظاهر جامع انفه مرار ان ما يرى فوق مولودا و الغير لم يكن و لذلك البطن مرة واحدة و يوجد فعله الوجه
الذي هو الغير و هو حكم متعدية ذا اشياء كلها ما يعني على هو الموضع و حول بالاسباب ان الحكمة و لما
ثم بما حقيقة الغيرة ما غيراء الغيرة هو ان اختصه من عندهم الغيرة لبخل من يشاء و يقدر من يشاء حكمة ما الغيرة
تعم الذين و هذا حتى لم قال بعضهم و لم يقل كان لها او فيه خذ له تبعه و حول مسار يكون و العضو بينهما مصا
ترجح من الماء بانه فرجاء ان الحصا و العصب من ماء الرجال و اللحم و الشحم و الجلد من ماء المرأة و فيه و حمة
ذاخر و هو تنبيه لطيف و هو ان حقيقة الخلق الذي و تشريح خلقه من تبرو قلبه و هو ما روح جعل ما هو عليه
هو الصورة المتدمية من الترتيب البديع الذي ليس في الماء الذي خرج ايو النفيه الذي بينهما و انما هو
بغيرة العام الذي جعل من تلك النكفة البسيطة انواعا مختلفة كما قال تعالى و من الثمرات انظر الى ثمره اذا اثمر
و ينعه سبحان جبر يتعلق كبيعه ايو النسبة الذي من عود الثمرة من الخلاية التي منها و اخصوصة و الحق
او الصورة او السواد او الحصوص او حكم ذلك من انوار العرف كله على حد ما ذكر الدور و الكعم و الفم
فخلقه اربعة ذلك آيات لقوم يعقلون و يحتمل اشارة اخرى و هي اشارة الى الروح و الحياة الذي هو ما خفيفة
الى قسار ان ذلك ليس منه الامر بكن يقول كما مر و انما هو مما جعلته الغيرة فيما خلق مما ذكر بينهم
و ان لم قال تعالى و لقد خلقنا الانسان من سلالة من طين ثم جعلناه نكفة في قرار مكين ثم خلقنا النكفة
علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما ثم انشاناه خلقا اخر يعني عند
نفخ الروح جاء خلقا اخر ليس هو من جملة تلك الظلمات التي كان بعضها مطلا لبعض بل هو اخطوا اخر
بغيرة قاهر ليس كخلقه شيء و دليل قوله تعالى و يسئلونك عن الروح قل الروح من امر ربي و عن امر الله
تعالى مفعول و ربي و ان كانت كما شيا كلها المولد اخر عنها بغيرة الله تعالى مولدة كما تقوم المحث نسأل
كو هر اهذا بالغيرة ليس صاحب لما فيه اثر حكمة بالغ في قوة الصنعة و ما يحيك بنفوسنا من حيل له
و احسن الرقوم هذا الاشارة الى خلو النفس عن سوء التصرف و ولوجه في و احترازا نذكر الغفلة
الذي لو و صفوا الغير خلق جسم مثل خلق شيء اي لما يجاوز و عبارة و جواز ان شاء الله و سوء

شبكة الألوكة www.alukah.net

وانما من العالم اللطيف وانما تركب في جسد بني آدم فيكون جسد نطفة اليبس على جسد كثيف وهو البخارات التي
خلقت من ذلك الماء المهين وهي اعني النفس التي اعطيت الميل والفهم وهي التي تنعم وتتألم وتفرح وتحزن الى غير
ذلك مما يشبه هذه المعاني وانما الروح لحياة الجسد ليس الا ولا يفهم ولا يتنعم ولا يفرح ولا يحزن وانما النفس
فانما من العالم الذي لا يفنى وانما يبقى في الغير مع الجسد وقد يفنى الجسد الاعجب الذنب وهي لا تفنى ولم يذكر احد
انها متولدة عن الماء المذكور ولا عما تولد عنه وانما هي بقدرة الله تعالى كما ذكر من العالم الروحاني فسبحان من
هذه بعض آثار قدرته التي قد حارت فيه العقول واحتمل مجموع ما ذكر وفي هذه العبارة اكبر دليل على ما خص به
سيدنا صلى الله عليه وسلم من الفصاحة والاعجاز في كلامه لكونه اتى بلفظة تحتوي على جميع ما ذكرنا وزيادة
على ذلك اذا تتبع فيها النظر وفيه دليل اعني في هذه اللفظة وما تحوي من العلم الذي هو الفهم لحديثه صلى الله
عليه وسلم وما فيه من الفوائد انه من جملة مواهب الله تعالى لمن يشاء يؤخذ ذلك بالكسب يشهد لذلك قوله عز
وجل ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا قال العلماء انه الفهم في كتاب الله تعالى وكذلك حديثه صلى الله
عليه وسلم لانه كله من الله وعن الله اما بالواسطة او بالالهام وقد تقدم الكلام على هذا في اول الكتاب وقوله
عليه السلام ولم يضره الشيطان ولم يسلط عليه هل هاتان اللفظتان لمعنى واحد او هما لمعنيين احتمل الاكثر الذي
استقرى من انه بعد انهما معنيين احتمل احدهما انه قد اخبر الصادق صلى الله عليه وسلم انه ما من مولود من
بني آدم حين يقع من بطن امه الا طعن الشيطان في خاصرته فذلك هو الضرر الذي اشار اليه هنا والله اعلم واما
التسليط فهو ما ذكر الله عز وجل في كتابه حيث قال واجلب عليهم بخيلك ورجلك وما جعل عز وجل له من السؤال
والاغراء لبني آدم لقوله من بين ايديهم ومن خلفهم وعن ايمانهم وعن شمائلهم فهذا هو معنى الاشارة الى قوله
عليه السلام ولم يسلط عليه اي لم يكن يقدر على ضرره عند الولادة بان يطعن في خاصرته ولا يقدر على ضرره
بالاغواء والتسويل كما ذكرنا ويكون ممن يدخل تحت قوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان وفيه دليل
للاخذ بسد الذريعة يؤخذ ذلك من قوله وجنب الشيطان ما رزقتني احتياطا ان يكون لهم ولد وقد لا
يكون فما بقي لقوله ولا يكون الا احتياطا من اجل الولد فهذا سد الذريعة وفيه دليل على ان الحكم في الشرع
يعطى للغالب يؤخذ ذلك من امره صلى الله عليه وسلم بهذا عموما ومن الناس من يكون عقيما لا يولد له فلما
كان هذا في القليل لم يلتفت اليه وفيه من الفقه ان الاصل اذا كان طيبا جاء الفرع طيبا يؤخذ ذلك من
انه اذا كان الاب طيبا باتباعه السنة وفعل في هذا الموضع ما احكمته السنة وامتثل الامر بان
ذكر عند جماعة اهله ما ذكر في الحديث الذي نحن بسبيله جاء الفرع وهو الابن من اهل الخصوص كما ابديناه
انفا وفيه دليل على ان الخير كله انما هو في كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم يؤخذ ذلك من
انه من لم يعرف الكتاب والسنة لم يعرف مثل هذا الخير وما فيه وكان نكاحه بهيميا سفه ولا ضرر وكذلك في جميع
امره وفيه من الفقه ان فضيلة العلم خير من فضيلة العمل اذا لم يعمل به لانه عليه السلام قال من قال ولم يقل من
علم رزقنا الله فهم كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم والعمل بذلك بمنه

قوله صلى الله عليه وسلم اذا نودي للصلاة ادبر الشيطان وله ضراط الحديث

كما في الحديث الاخبار بهروب الشيطان من النداء بالصلاة وله ضراط وهروبه ايضا كذلك من التشويب بها
وهي اقامتها لا كمن غير ضراط واقباله بعد رجوعه الى المصلي حتى يوسوسه والكلام عليه من وجوه منها
ما الحكمة في هروبه عند الاذان والاقامة وعدم هروبه عند الدخول في الصلاة والتلبس بها وهي ولا بد اعظم من
الاذان والاقامة فان الصلاة فرض بالاجماع واما الاقامة فليست بفرض بلا خلاف والاذان فيه فرض وفيه
ما هو سنة وفيه ما هو مستحب على ما نبينه في موضعه من الكتاب ان شاء الله تعالى وهل رجوعه الى
المصلي هل ذلك على عمومه لكل مصل او ليس وما الحكمة في ضراطه عند الاذان وهل تركه ذكر ذلك في الاقامة لانه
لا يكون منه ذلك عند الهروب منها او سكت عنه لما تقدم ذكره عند الاذان قبل فاما الجواب على ما الحكمة في كونه
يهرب من النداء والاقامة ولا يهرب من الصلاة التي هي ارفع وذلك ان فريضة الاذان وفائدته الاخبار بدخول
وقت الصلاة بذكر تلك الالفاظ المأمور بها ولذلك يجوز على طهارة وعلى غير طهارة فلما وفينا ما امرنا به لم يطق
الشيطان بحمل ذلك فان توفية الامر على ما امر به يقطع ظهره والصلاة من مشروعيتها التوجه والاخلاص والحضور
كما قال صلى الله عليه وسلم فيها ان الله لا يقبل عمل عبد امرئ حتى يكون قلبه مع جوارحه وقال عليه
السلام في الاذان له من الاجر بقدر مد صوته على ما بيناه في موضعه قبل وقال في الصلاة يكتب لها نصفها وبها
الى عشرها وقال اذا لم يؤت بها على وجهها تطوى مثل الثوب الخلق ويضرب بها وجه صاحبها ويقول له
ضيعتني ضيعك الله فلعدم توفية الشروط التي طلبت منا في الصلاة وجد الشيطان طريقا الى الدخول لصاحبها
فلو وفاها طلب منه فيها ما قربه الشيطان وكذلك سائر الاعمال مدرجا فيها دخل في حزب المفلحين الذين لم يكن
الشيطان عليهم سلطان لقوله تعالى ليس لك عليهم سلطان واما قولنا هل ذلك على العموم لكل مصل او ليس
فظاهر الحديث محتمل وما قدمناه من قوله جل جلاله ان عبادي ليس لك عليهم سلطان يخصص ذلك وهو الحق
فانه من لم يكن له عليه سلطان كيف يقربه في صلاة او غيرها هذا محال واما الحكمة في ضراطه احتمل والله
اعلم وجوه منها انه لا يحمله حتى تنحل قواه فترتجي حواسه ومفاصله فيخرج منه الريح بغير اختياره
كما حكي عن فرعون انه لما رأى الآية في عصى موسى عليه السلام حين رجعت حية تسعى انه ولى هاربا
وبطنه قد انطلق وغائطه يسيل لا يقدر ان يملك ذلك من نفسه وكثيرا ما يوجد ذلك من بعض الفراغين وقد
يكون من سوء طبعه ان يقابل الشيء بضده كونه يسمع الاذان والذي هو دليل على الصلاة وهي مبنية على
الطهارة لقوله صلى الله عليه وسلم الوضوء شطر الايمان فيكثر هو من الضوء وهو نقض الطهارة وقد يكون لوجه
آخر وهو يشغل سمعه عن الاذان بذلك الفعل الذميم كما اخبر الله عز وجل في كتابه عن الكفار كانوا اذا
سمعوا تلاوة القرآن يصفقون بايديهم واشداقهم وهو قوله تعالى وما كان صلاتهم عند البيت الا مكاء وتصدية
واحتمل مجموعهما واما قولنا لم لا ذكر ذلك الفعل هل لعدم وقوعه في ذلك الوقت او اختصره لكونه صلى الله
عليه وسلم ذكره مع الاذان احتمل الوجهين والله اعلم لكن الاظهر انه بغير ضراط لوجه وهو ان الاذان اكثر الفاظا
لانه مثنى كله وبعضه مربع والاقامة منفردة وبعضها مثنى فلزيادة تكرار الالفاظ المباركة يكون منه زيادة
في المخالفة وايضا لان فائدة الاذان اكثر فانه اعلام بالوقت ومسمعه من هو حاضر ومن هو بالبعد وهو على هوى

وهو بين عوالي الناس تلزم الى الساعة . والاقامة انما هي للحاضر ان يتأهبوا للدخول في
الصلاة ولا يتعرق الى حيهم بكانت عليه اخف فان ما كانت الصلاة اكبر كان عليه
اشهر امن بريدة الكما اخبر عنه الصادق عليه السلام انه لعنه الله
عبر اصغر منه ولا اذ امنه في يوم حرة بني النجار على نفسه وذلك لما قلت الصلاة في
كل الوقت من التربيع واعني بتلك النسبة ذلك التقسيم والعنوان وقوله
عليه السلام حضور المؤذن فليه انما يشتغل فليه فان عزل الانسان على فليه بانما
اشتغل عليه بالوسواس وكانه حال بينه وبين فليه لان القلب لا يراد انه انما يشتغل بربه
انما يراد حضور عقله ما تعبد به ليؤديه وفيه دليل على عظيم
رحمة الله تعالى انه جعل خلوص هذا الربط الى قلوبنا غير لا تعلم به وفي هذا دليل على ان الوسوسة
سحانه لا تتردد العقول ولا يتحيز ولا يشبه شيئا . يوضح الكلام ان هذا خلق من
خلقه فرد وكل ما يصل الى قلوبنا وغير يعقلونا معنا واحد كائنا من جميع حواسنا ولا
تعلمه وغيرها التي وصوله ولا خسوا بان انه واسع واسع وكيف يجمع احرازي ما يصل
الى من هذا بعض خلوق فانتزع والقطع ان المنعة لا نشبه شيئا منها هذا من اعظم الغلط
وفيه دليل على ان فيه السبب بالسنة عة الى ما تعبد به اكثر منه به يوضح الكلام قوله له
اذكر ان قلوبنا خلوقا ذلك ما كان يعلمه الا الله تعالى ما يكون في كل الاعراض فعرا خيل
له منها ذلك الفلوب انها يعلمها غير الصلاة فلم يفته بها اخرها عن وقتها الذي هو اقرب
لها فرقة وقد روي عن بعض اهل الفقه وكان ممن يتبع الناس به عن بعض واخبارهم ان الله
عليه من العلم والنباهة ثلثت بعض الناس عن درجة هو يزيد ان يرجعها الى ذلك وقيل انه
لا ذلك السير فلما جاء واجتمع عاله من وذلك السيرة ان يصلي بعض بعض في
شيء وثانيه ويجمع ماله ان هو فقام عند الناحية التي ناحية المسجد واخرج من ذلك
الركعتين من الشيخ في الركعة الثانية فرجعها فقال له خوانه فترك ماله ان هو فعلها
سلم وانتم الشيخ فقال له الشيخ تركت ما لك ان هو فقال له نعم يا سيدي فقال له من عجل لك
استكم الله فعجب منه اصحابه لما امره بتلك الصلاة وان نسبة بين الصلاة والفضة فقال له
ان الشيطان انساه ان يرجع ماله لئلا يخزنه ولو وقف ما من الناس من اجل العداوة الا ضلالة فامرته
بالركعتين ويخرج فيهما نفسه انه فاته الله عليه وآله من صلى ركعتين يخرج بهما نفسه
من الفتنة فلما تلبس بالصلاة علم ان يخرج بهما نفسه من العذاب ان يدع ماله وهو
عليه يتم صلاته يدخل الجنة . فراجع اولاك امره بالصلاة وقوله عليه السلام حتى يأتيه
اثلاثا صلاتهم ارتفاعا عجل لك الشمس ان يجزني اسهو عن صلاتي وان لا
صلاة ثلاثا وليبرك الله انه فرجا ذلك مفسر ابو حمزة اخره وهو قوله صلى الله عليه وآله



انما اشد اخوي عمدا نه فليس على الفريق يجبر بعجز بني اسهو وليفيد هو الفاء وقد تعلق بعض
اهل الظاهر بظاهر هذا الحديث وما قدمنا عليه الجمهور وهو الحق يجب به الفقه ما جاء
الزيادة من العدل فقلت ومع ذلك فهذا الذي عليه الجمهور واستمر عمل الخلفاء والعلماء الى عهد
جر وهذا بحث في قوله ثلاثا ان ارتفاعها هو مقصور على هذا الموضع او هو على كل موضع من
اذا اتى احد الظاهرين الا قولا واكثر كان العزم ما ذكرنا او فاعزم الذي عليه الجمهور انه على وجه
ضرب المثل اذا اتى احد الظاهرين الا قولا واكثر فيكون عليه على ان العزم ما ذكرنا وفيه دليل على
انه لا يجزي العزم الزيادة الركعتين بوخزه الى من الشيطان لما جاء لما يعسر عليه صلاته
متكينه وعورتها اكمل السنة بفضل الله تعالى المريد ان يركعتين متتابعتا زيادة اخرى وهي سجدتا
السهو لينقلب العزم مزما خيا بما مضى له . وفي وخزة الذي على الله اليوم بفتح هذا الخزي
حين فاما اذا فاتهم غم الشيطان بالتجزيم المنتسب وفيه دليل على ان العزم لا يتم احوالهم
الاشتغال ويعزم الا تفات الى حديث النفس وغيرها لان هذا المعلى ما خر عليه النسيان لا من اجل النقاته
الحديث العزم ما ذكره به ومثله اليه وفي ذكر بعضهم انه كان في اول دعائه اذا مر به خاطر
خلاب الزنا ضرب نفسه بعنف او غضب على نفسه في اليوم الواحد الحق والخزي عنين من
الغضب حتى استغفار له خاطره يزول اذا فيا على موته ان الله يزال عليتنا به وفي ان اكتب
ملتبسا الوسواس فحا بذلك الكمال تزاد وان لم يخضر غضه فوسه حتى تزال الا باء فيا بلغ خاموله
يزعوه صلاته وصوم وحج وعمرة لعلك ان احزانها تزده ولم تلتفت الوهم هناك يا فما وقفت عند
عليه بسوء معاتبة الوسواس . قوله سألت رسول الله صلى الله عليه وآله
عن التفات الرجل في الصلاة الحديث ظاهر الحديث الاخبار بالتفات الرجل في صلاته نفسه من
يأخذ الشيطان له منها والكلام عليه من وجوه منها هل هذا خاص بالرجال او ذلك سواء الرجال والنساء
وان فرض انه خاص بالرجال هل يعم بسره او يفضه او غير ذلك مما يشبه من الالفاظ وهل يعم كل
هذا الجنس ليس الا والجنس والعموم معا او ليس كذلك هو خلسة سواء عرا واهل هو خاص بالرجال
او ليس هو خاص بالرجال جوز النساء دليل ان النساء شقائق الرجال في جميع التعبدات المذكرات
من الرجال الكثرة به الوزع الغالب فيلوز ذلك الاخبار الاصلي على الاغلب فيما كان ذلك من الرجال دون
ما اجرى في النساء وما الجواب عن قوله خلسة وما ذكر حالها من الالفاظ فان المختلس هو الذي اخذ
الشيء وهو ضعيف الا قوة ولا حيلة والمخارف ما اخذ بقوة وحيلة فلذلك ان الشيطان يشغل
عن الصلاة فان التفت الى شيء هاوصفه معه بالحيلة افاد له على ان الشيطان المختلس الذي يأخذ
الشيء بالحيلة والناس معذورون وذلك يقول يوم القيامة كما اخبر عنه سبحانه بكتابه العزيز
وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم وفيه دليل
على التقييد على المعنى مثل ما يعجز عن المعسورات . يوضح ذلك ان قوله في تختلسها الشيطان يأخذ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شيأ محسوسا من صلاة الصبح وأما آخر منها نفس معنا من معانيها وزمان ما وهو عزم حضور حين
التفاته وفيه دليل لمن حمل شيئا من الأشياء حمل كما للشافعي قبلة على حقيقة أنه
يصرف عليه اسم مخلص يوخذ الخبر أن الشيطان يعمل على العمل حتى وقع له الخلل في صلاته وهو عندي
المعروف بمقلوبه بسمة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنا ساوهذا تنبيه لمن جعل
عليه الصلاة والسلام الشهود الركعات جميعها تقدم في الحديث فيلزم يجعل العدد الالتفات
جميعها والجواب والله أعلم لما كان شكه في عدد الركعات نسيانا من أجل ما حنا على الشيطان يتلاعب
به ما فكان جزاء من الأمور والله سبحانه قد تفضل علينا بأن يواخذنا بالنسيان جعل لنا البراجحا
فيه من العلم ولما كان هذا لا التفات بالقصر على العمل وعقله بعد تمامه بزيادة تعليمها
لهم بناء على التعليم الأدب في العبادة ومما يشبه ذلك قوله صلى الله عليه وسلم أنبوا
اسم الله على صلاته فلو كيف يشرع صلاته جاء رسول الله فالأمر بوقوعها وإما
بجوزها وإما قوله لما أمر الرجل بالالتفات لعيسى أو المغنوى أو بعوهما فظاهر الحديث يقتضي
أنه كان لعيسى والمعنوي معه كما رأيم ويفهم الكلام على المعنى الذي أشرنا إليه في قوله
صلى الله عليه وسلم في حديث فيجيء أن الله يقبل على العبد أمر حتى يشوش قلبه بعوارضه
فيكون لا التفات المعنوي مثل العيسى وزعم بالمعنوي ما يكون في القلب من الالتفات الذي يخطر
هو بسببه وقد قال بعض جماعة من العلماء لأنهم يقولون وأم المخطور الصلاة هو واجب
وهو عدم الالتفات والجمهور على أن واجب الخشوع كما أوما إليه فرض فيه وأو العلم واجب
وفيه دليل على أن كل ما يكون من أجل الصلاة أنه من تسويل الشيطان ويخزه لك من
الحديث الذي قبل هذا راجع إليه لأنه قبل أن يعلمه بالحديث حتى يصلي وصلى لم يقع له الذي
حدث وكانت أصل النسيان في أخبرها الصادق صلى الله عليه وسلم تعليما لهذا وقد
علم أن والعلماء من أن يعلموا أنه من العدو وعلمنا سببه أولا نعلمه وفيه دليل على أن من
الله تعالى به على سيدنا صلى الله عليه وسلم من كثرة اطلاعه على هو من كثرة من الغيوب
وأوكاه الله ما كان عليه السلام ويخبر من هذا وأعراض من أعراضه وفيه دليل على كثرة
لطف الله تعالى بنا حيث خزنا الله من أرسال هذا السيد صلى الله عليه وسلم رسولا إلينا
حتى يعلمنا بهذه الفوائد كلها التي نعجز عن عدها ونأتي بعشر الخلام من معاشرنا
جعلنا الله معها بفضله لا رب سواه قوله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله
الحديث كما هو معروف يدل على الإخبار بخطين أحدهما الإعلام بالرؤيا الصالحة من الله
تعالى والخبر الثاني بأن الحلم من الشيطان وتعليم المحترز منها والكلام عليه مروي منها معنى
من الله ومنها ما معنى صالحة ومنها ما معنى أعلم ومنها الكلام على كيفية الأشعة منها
ومنها الحكمة بالمطابق على إيثار فأما الجواب عن قوله من الله أي هي جزء منه فيه لأنه على





أنه كل من عند الله لا شك فيه حق وذلك قال تعالى وقل كل من عند الله لكن وإنه اختلافا
كثيرا وإما قوله لما صالحة وكل فيها خير فهو صالحة كما قال شعيب عليه السلام لموسى عليه
السلام ستجدني إن شاء الله من الصالحين أي في ما يرجى فيه الأشياء تستريه وفيه صلاح لك وإما قوله
العلم نوعان فيه تفويل المنتصر وتخويف وهو على قسمين ما فيه تخويف وتفويل على النفس وليس
بمراد موضعه على شيء يضر نفسه ما يعلم على شيء يضر ومن أجل ذلك قال صلى الله عليه وسلم
يعرفها فيه ليقي وهو ما يكون به على ضرر وهو من أجل ما به على ضرر وهو الذي قال والله أعلم أنفعك أحلام
وتأويل الأحلام بعد السير فيه على هذا من الفقه أن يكون الخير الرؤيا على ما قال التعبير والله
تكون الرؤيا في نفسها صعبة وهو تعالى على حسن مثال الذي أراد شخصا يضره أخبر بالشيء ويوجعه
ضربا فيكون الضارب يوجع المضروب ويعم وأما على قدر ما به من شر أو لين وقد يكون يعتصر معناه تكون
حسنة في نفسها وهو تعالى على هذا المثال أيضا شخص يعلم الشخص صلاة أو وليمة وفيها عمله
أو يعلمه أكيلا لحم سمين فإن الصنع الطعام يفعل أن طعمه وأوجه حتى يكثر فيه وحتى أعلم أو
وجب الطعام وأكثر الجسم وذلك كثرة الفتح في الشر الذي أمنه وما أراد الشارع
صلى الله عليه وسلم بقوله ضمن أن المعنى الذي يتصنه نفس الموافع في النوم بوضعه
يقفه من يعرف في التعبير شيئا أن يعوذه مما لا يعرف لها معنى من أجل أن تكون مما تدل على ما
فإن كانت تدل عليه فيندفع عنه الكراهة بإتباعه الأمر وهذا من باب سد الذريعة لأن
لاحتمالها كلها من هذا الباب وهو الأولى ويجوز له أن يعبر الرؤيا بغير علم لأنها من النفس وكان
وكان من النبوة ولا يجوز المزيد أن الحلم يغير على هذا على ما يجوز له الكذا
سيدنا صلى الله عليه وسلم كان يوم إذا أصبح يزور وجهه إلى أصحابه ويخبرهم
عليهم ويقول هل رأى أحدكم منكم الليلة رؤيا فيقص أحدهم ما شاء الله وقسم لهم ليعلمهم علم
التعبير كما قال يوسف عليه السلام فذلكما مما علمني ربي بعد به علم تعبير الرؤيا وفهم
من الرؤيا التي تقوم النفس وهي منها موضع وقد قال العلماء أنه إذا كانت حقا وامتثل الرائي
ما أمره النبي صلى الله عليه وسلم فإنها لا تضر وصرف الله تعالى عنه بركة السنة تلك
الأمور المشوشة أنه صلى الله عليه وسلم ما بعث الأرحمة وهو عليه الصلاة والسلام
يعلم أن في الحلم وهو كما فيه سوء وتخت ويشرع على النفس ما هو موضع لها كلها عملا وأحل
وجعلها من الشيطان لذلك هذا هو الغالب فيما أو الشيء إذا أطلقت الأحكام
على الغالب بجميع الأمور رحمة من الله تعالى وتوسعة على عبيده فجعل الخير من الله والشر
الاستعاذة وهذا لطف لطيف أيضا كونه صلى الله عليه وسلم جعله أعني الحلم من الشيطان
من أجل كما يصيب المرء من البلاء والحزن الغالب إنما هو مما اجتنوه على نفسه جاز
الله تعالى بقول وما أصابكم من مصيبة بما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير وقال تعالى ولو يؤاخذ

ولو تواطئوا على ان لا يكتبوا واحد منهم حرفا واحدا فيخالفهم ويكتب ما يشاء لم يقدروا على ذلك فهذا من خوارق العادات وانما هي من تسويلات الشيطان وتسويله ان الله تعالى وجل يعلم ان الشيطان يعزم لهم الغفلة ويأمرهم بالمعصية وانه يعلم منهم ذلك فغفلوا فلم يذكروا الله سبحانه بهذا الموضع مقام التوبة وانما خصوا بالتوبة بعد ما قبلها والمذكور مستحيل له مقتضى الوعد الجميل وهو قوله تعالى اذكروني اذكركم وكشف السوء عنهم الله ونعمته من قبلها فلذلك قال عليه السلام لا تغفروا واما الجواب عما الحكمة في ان يجوع يوما ويشبع يوما فلان فيه خزي الشيطان لان الشبعان هو المتعزز ووجه اخر ان الجوع يذهب الشهوة ووجه ايضا ان الشيطان لا يحضر عند الجائع فيكون بعده فانه يتولد عنه دائما للشيطان وهو له مراجل ازا يعود الى جوعه ثانية وقد تكون الجوعة زيادة والله اعلم وفي قوله عليه السلام وينبغي ان لا يمر بشر هذا ليل على ما قررنا ان المقصود من الرؤيا ما تدل عليه لا بمجرد الرؤيا وهذا بحث هل هو نزل على عمومه او ليس كذلك يعني العموم والبحث يعني التخصيص انه اذا كان الرائي شيطانا في نفسه وليس يضاهي يعني العموم والبحث يعني التخصيص انه اذا كان الرائي شيطانا في نفسه وليس يضاهي منه الشيطان وجد ما اشرنا اليه فوله منظر يعني من هو على خير يفكر لهذه يقتضيه حقيقة الامر فلو كان نبيا عليه السلام عما بقوله منظر جنس يعم الناس كلهم كفارهم ومنافقهم يحلون بهذا او لا وادلته فيما بقي من التخصيص يعني المؤمنين الذين هم مؤمنون ولذلك قال عليه السلام وجعروف اخر الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح او ترى له ولا يعني ان عليه بعض من يجري امرها بعض الكفار وروي عنهم وخرجت حماد الا نقطاعه ان يقول ذلك الكافر والله اعلم له وجه وجه اخر وهو انه اذا تأملت تلك المواعيد الكثيرة في حق بعض الكفار انها الفارسي فيها المؤمنين مثل رؤية العزيز انما كانت سببا لان يتولى يوسف عليه السلام ملك العزيز ومثل ما رأى بعض قبائل فجاء وفدهم الى قتيبة بن مسلم فقال عليه السلام وكذلك نجزي كل مجرم اخبر فيها المؤمنين وقيد له على بعضهم فرزقه الله تعالى بوجزة الكافر ان يكون الرائي براهيا تفاؤلا واشكالا تدل على اشياء وتخرج عما الى الخير كذلك وقد قال اهل العلم من الاشياء انه يقع حوشيا في هذا العالم الا وقد رأى له النوم مثله من جهله من وجه وكذلك الحالم اذا تأملت كل ما يرى احد على انه حق وانك في الجنة رأيته وقوله تعالى يسرهم اياتا جاز ان وجه يعمهم حتى يتبين لهم انه الحق

قوله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحديث هذا هو الحديث الذي احق هذا الاخبار بان من قاله مائة مرة كان له مرآة حرز العنكبوت وهو ثواب عتق عشر رقبات وما ذكر معه وهذا الذي عدلك الله وجعلت عليه مائة نسمة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك الى الليل لان الذكر يرفع الاثقال ولا شيء من الاعمال يرفعه الا الزيادة على ذلك العدد والكلام



والكلام عليه مرجوح منها ان الحكمة ان جعل هذا الثواب معدودا بمئة العدد هل لهذا العدد له مفهوم او هو مما لا مفهوم له معنى ومنها الكلام على قوله خير مما هو حزر المئة ومنها على قوله فضل هذا العمل الا عمال مرجح وجهاد وصوم وصلاة وبيع الكل من افعال الخير وهل من قال بعض العدد مئة النصف او اكثر او اقل هل يكون له من الثواب بتلك النسبة او ليس وإذا الجواب عن الحكمة ان جعل هذا الاجر العظيم منوطا بهذا العدد المسمى وهي المائة من ان ذلك تعبدا فلا بحث وان قلنا له وجه من الحكمة فما هو منقول والله اعلم اما اخر الحديث صلى الله عليه وسلم ان له عدوا جعل الرجعة فانه جزء يخرج منها للدنيا واحدة واخفا بعضله التسعة وتشعير له وينبغي الاخرى واعلم ما بلغت تلك الاجزاء بالمؤمنين تلك الدار انما هو من النار ودخول الجنة والتنعم بها وبما فيها فانه مرجو في من النار ايا خل الجنة لا محالة لقوله صلى الله عليه وسلم ليس بعد الرضا من دار الا الجنة او النار واعظم ما من عليهم بهذه الدار ان جعل الله الشيطان لا يتمكن ان يحول عن الشيطان فقد خطوا بحضور قوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان فجعلهم من اهل الخصوص وهم اربع الخامس وفي اخبر الحديث وهم الله عليه وسلم ان الخمسة بعشر امثالها فاذا الهادئة مرة كانت له بالف فتكمل مائة الف هي مبلغ عدد من الرحمة المنفرد بها وجعله بالفضل تتضعفه تلك الاجزاء على ما تقدم البحث وهو الذي انجاك من النار والنجاة من النار مرجوة لان هناك خير الجنة كما قررنا وذلك اعلاها انتهت اليه ما من جميع تلك الاجزاء التي صحت عليها الرحمة وعبر عليه السلام عن ذلك بعشر المرة لانه صلى الله عليه وسلم فداحيم الله من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه وازاحه من فعله محو الحالة سيئة وزيادة مائة حسنة وعصمه يومه ذلك من الشيطان لانه عز وجل يغفر وهو اصرف الفاء ليس ويتم بهم من وجه بعد ما حتى بالتضعيف بعد الاجور اعني انه يزيد بحسب فضله والكرم من فضله من الله علينا من فضله وازاحه اليسار هنا فهو عمل الذي يريد به وقت المساء وهو مغيب الشمس واحتمل ان يريد به اول وقت المساء وهو زوال الشمس لان العرب تسمي مزاول الشمس الزوج وبها مسمى وقد تسمي الظل بالعشي والعشي بالليل الكثير فرجا بحديث اخر ما يزال الذي اخر المساء وهو حين يؤب الشمس لانه فالهاجر ليله لم يؤب الشيطان حتى يهجر ويلاحم من اهل اللغة لا يقال اهجر الا حتى يكون الفجر وكما يكون في الليل اخر وقت يكون في اليوم الى الحين وهو حين يؤب الشمس ويعضد ذلك ايضا قوة الكلام لانه جاء على ذكر ذي الحر والافضال وما هو عن هذا الوجه لا يكون الا على اكمل ما يكون عليه الامر واوجبه اخر وهو ان ذلك الحر من جنس الجهد وخير ما حر وكما تقول بعت الثوب من الحروب الى الحر وقد رجحنا البيع واما قولنا

قوله

قوله

أفضل صاحب هذا العمل على أصحاب ما عداه من أعمال البر من صوم وصلاة وحج وغير ذلك
من أفعال البر لأنه صلى الله عليه وسلم قد نبه بقوله لم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا أخذ عمل
أكثر من ذلك يعني أكثر من المائة مرة عددا منفية عما سواه أثبت الفضيلة له. والجواب عنه
بعد بحثنا هل هذا الفضل ينفي الفضيلة عما سواه هل هو على العموم يدخل تحته الفرائض والسنن
والنوافل أو هو عام معناه الخصوص فيكون في النوافل لا غير فالأفضل محتمل لكن قواعد
الشريعة مخصصة منها قوله صلى الله عليه وسلم كناية عن مولانا سبحانه لمن يتقرب إلي
المتقربون بأحب من أداء ما افترضت عليهم ثم لا يزال العبد يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه
وقوله صلى الله عليه وسلم في الصلاة من جاء بها لم يضيع من حقها شيئا كان له عند
الله عهد أن يدخله الجنة وجعلها فرقا بين الكفر والإيمان وعماد الحديث في ذلك كثيرة والإجماع
منعقد على أن لا شيء من أفعال البر أفضل من الفرائض فتخصص عموم اللفظ بما ذكرناه ويقوي
هذا خاص بأنه أفضل المندوبات والآن يقع البحث فيما العلة في تفضيله على جميع المندوبات
من أنواع أفعال البر فنقول والله الموفق لما كان أعلى الواجبات وأكدها قول لا إله إلا الله
والإقرار له سبحانه بالوحدانية ونفي الضد والند والشريك والصاحبة وجميع النقائص
ووصفه بجميع أوصاف الكمال والجلال على ما لا يليق بجلاله تبارك وتعالى علوا كبيرا
وجاءت جميع المفروضات كلها تابعة لها بعد ولذلك قال صلى الله عليه وسلم أمرت
أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله معناه على الحد الذي طلب منهم فيها كما تقدم
وصفه فلما كانت في الفروض لم يأت أحد بأفضل منها كذلك هي في المندوبات لا يأت
أحد بأفضل منها لأنها بهذه الصيغة المذكورة في الحديث تضمنت ما أشرنا إليه من
أوصاف الكمال بجلاله سبحانه ونفي ضدها وتكرارها مائة مرة تأكيد على تأكيد وتأ
كيد وصف الجلال زيادة جلال فإن كان سبحانه لا نهاية له لكن هذا بحسب ما
نعرفه من جهة التخاطب بيننا وبذلك تعبدنا فبان ما قال له الصادق صلى الله عليه وسلم
أنه لا يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا من جاء بزيادة على العدد المذكور فإنه زيادة
في التأكيد وما هو زيادة في التأكيد فهو زيادة في الترفيع كما تقدم وأما قولنا من قال
بعض العدد هل يكون له بنسبة ذلك من الأجر المذكور فاعلم أن الأجور في الأعمال والعقاب
على الذنوب لا يؤخذ ذلك بالعقل ولا بالتقدير لأنه ليس لعلة عقلية ولا علية كما
قدمناه أول الكتاب فكل ما ليس فعله لعلة فلا يدخله تقدير ولا يحكم عليه بالقياس
وإنما هو متوقف على قول الشارع عليه السلام فعند تحديده هو عليه السلام
ذلك الوقت ننظر وأهل تفهموا الحكمة فيه أم لا فإن فهمنا بدليل شرعي شكرنا الله على
ذلك وإلا قلنا تعبدا لا نعقل له معنى وهنا وقفت العقول وجازت الأذهان وذلت الرقاب

ولئن كان قد جاء في الأحاديث من قالها أقل من هذا العدد فله أجر أقل من هذا فمنها قوله
صلى الله عليه وسلم من قالها مرة واحدة كان له أجر عتق رقبة وكتبت له عشر حسنات
ومحيت عنه عشر سيئات وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي فصح باختلاف
هذه الأحاديث التي ذكرنا أن ذلك لا يؤخذ بالتقدير ولا بالعقل لأنه قد جعل في الواحدة عتق
رقبة واحدة في المائة عتق عشر رقبات فلا نسبة لها من جهة العقل ولا من جهة القياس
بل هو فضله عز وجل يؤتيه من يشاء كيف يشاء جل جلاله وفيه دليل على تفضيل أهل
الصوفية يؤخذ ذلك من جعل هذا الأجر العظيم لمن قال هذا القول مائة مرة فكيف بمن هو
يومه كله هكذا لا يفتر الاعتداد فرضه أو ضرورة البشرية فإن طريقهم مبني على دوام الذكر
والحضور فلا نعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين وهم في ذلك متبعون لسنة
سيدنا صلى الله عليه وسلم لأنه جاء في وصف حاله عليه السلام أنه كان طويل الصمت
كثير الذكر قليل اللفظ وعلى هذا بنوا هم طريقهم وقد قال صلى الله عليه وسلم ما عمل
آدمي من عمل أنجى له من عذاب الله من ذكر الله وهذا الذكر الذي يبلغ به العبد هذا الحال
إنما هو مع أداء الفرض لأن ما نحن بسبيله هو كله من باب المندوب وجميع المندوب كله لا يقوم
بفريضة واحدة فكيف بها متعددة ولذلك لم يأخذ القوم في مثل هذه المندوبات حتى أكملوا
فروضهم التي هي الأصل في الدين وحينئذ أخذوا فيما ذكرنا وعاد بعض الناس أسمعهم مثل هذا
الحديث وشبهه أكثر من المندوبات وضيعوا كثيرا من الواجبات فعادوا كما قال صاحب
الأنوار ردوا الأصول فروعا والفروع أصولا معناه أنهم حافظوا على المندوبات كما حافظ
أهل التوفيق على الواجبات وزهدوا في الواجبات وتعلقوا في ذلك برجاء فضل الله تعالى وقد قال
جل جلاله إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمت الله
وقال عز وجل نبئ عبادي أني أنا الغفور الرحيم وأن عذابي هو العذاب الأليم فنسب له
جل جلاله التوفيق إلى أداء فرضه والاجتهاد في أعمال ما يدينا إليه وقبول ذلك والسعادة
به لمنه لا رب سواه وقوله أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أني والله لأصومن
النهار الحديث ظاهر الحديث أخبره صلى الله عليه وسلم بأن أفضل صوم التطوع أن يصام
يوما ويفطر يوما وقد أخبر في حديث آخر أنه كان صوم داود عليه السلام من وجوه
منها أنه لا يجوز الحكم إلا على الأمر الذي لا يحتمل التأويل يؤخذ ذلك من أنه لما أخبر
بما قاله عبد الله أنه يصوم النهار ويقوم الليل ما عاش لم يخبره عليه الصلاة والسلام بعدم
طاقته على ذلك ولا بما هو الأفضل في الصوم إلا حتى استفسره بأن قال له أنت الذي تقول والله
لأصومن النهار ولأقومن الليل ما عشت فلما اعترف له عبد الله بذلك حينئذ أخبره بما هو
الأفضل وفيه دليل على أن من السنة جواز إيصال أخبار الرعية إلى راعيها يؤخذ ذلك

من يكون عبيرا بما صلى الله عليه وسلم أخبر بمقالة عبد الله بقوله له ذلك عنهم معلوم أنه
صلى الله عليه وسلم له ذلك وينبني عليه من الفقه أن يستعمل ذلك في كل من له رعاية على أحد
عليهم كان أو غيره وفيه دليل على جواز التمييز على ما هو مع ما يراد بفعله من المندوبات
يؤخذ ذلك من قول عبد الله لأصومن النهار ولما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لم يعتبه
على ذلك وسكت عن كونه حلف وسكوته عليه السلام وعدم تعنيفه دال على جواز
وفيه دليل على جواز التحدث بين الإخوان في أنواع العبادات وأن يبدي الشخص لهم ما وقع
له عليه من أنواع العبادات بما شاء يؤخذ ذلك من ذكر عبد الله ذلك حتى بلغ
النبي صلى الله عليه وسلم خبره ولم يقل له في ذلك شيئا فدل على جوازه وفيه من الفوائد
أن ذكر ما عزم المرء عليه من أفعال البر بين إخوانه وهو من باب التحدث بالخير والتعاون
عليه لأنه عندما ذكر العزم على ذلك قد تنبعث نفوس الغير إلى مثل ذلك أو إلى ما يقع
منه فيكون قد دخل تحت قوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى إلا أنه بشرط أن يكون يعلم
منهم الإخلاص كالصحابة رضوان الله عليهم لأن ذلك كان شأنهم أجمعين وفيه دليل على
فضل الصحابة رضوان الله عليهم ذلك كان شأنهم أجمعين وفيه دليل على فضل الصحابة
رضوان الله عليهم وعدم تكلفهم في الكلام وفصاحتهم للفائدة لأنهم يؤخذ ذلك من أنه
لما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بأن مقالته التي تقول حق وقع في الجواب
على ما قاله فوافقه بلا زيادة ولا نقص وقوله صلى الله عليه وسلم إنك لا تستطيع ذلك
وهنا بحث هل هذا إخبار عن عبد الله لما يعلم صلى الله عليه وسلم من حاله أو هو الجنس البشرية
احتمل الوجهين معا والأظهر والله أعلم أنه عن جنس البشرية لقوله عليه الصلاة والسلام
في حديث غيره أوغل أرفق فيه ولا تظهر أثقال ولقوله عليه السلام لمعاذ بن جبل 45
لطيبه هون فقه منك الحديث وقد تقدم ذكره بعض ما وقع من الكلام عليه وفيه
دليل على الأمر بما فيه راحة النفوس لأنه إكثار عونا على الطاعة يؤخذ ذلك من قوله
عليه السلام فصم وأفطر وقم ونم فإنهما عونا على القيام والصيام وفيه دليل على أن صوم
يوم تطوعا بعشرة أيام يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم صم من الشهر ثلاثة
أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها وذلك مثل صيام الدهر وفيه دليل على ضرب المثل
ممكن لنفع التعليم بذلك المثال فائدته يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام وذلك
مثل صيام الدهر ومن المعلوم قطعا أن من الدهر ما لا يجوز صومه مثل أيام الأعياد وأيام
التشريق ومنها ما لا يطاق تطوعا الصلاة وهو رمضان وما يترتب من صوم النذر والكفارات
الواجبات وما هو مثل المرض لا يمكن صومها تطوعا الصلاة وقوله عليه السلام
على جميع الدهر في المثال فيكون التقدير فيه إن كان صومه وما كان من صومه فثابت

فلا بد له من شيء ينقص من صومه وفيه دليل على أن السنة هي الداعي إلى الخير وحقيقته
على أن يقع وقوع الأمور يؤخذ ذلك من أن سيدنا صلى الله عليه وسلم يأمره أولا بالأفضل
من الصوم لأنه هو الذي هو الأرفق ويقدر عليه القوي والضعيف وفيه دليل على جواز
مراجعة المسترشد والداعية بطلب الزيادة في الخير إذا علم من نفسه أن فيه القابلية لذلك
يؤخذ ذلك من قول عبد الله إني أطيق أفضل من ذلك إلا أنه يجب عليه أن يكون بأدب كما فعل هذا
السيد لأنه لم يرد أن يخبر عن نفسه أنه يطيق أفضل من ذلك ولم يقل إذا أنا أفعل أكثر منه فليبق
وإنما أخبر بما يطيقه وبقي ينتظر بما يأمره وبتر ما عليه من الفقه أن يكون ذلك في سائر
الأمور تجنب الداعية بما يقوله إلا ما صلح له بحسب حال المحتاج من الداعي يأمره والداعية وفيه دليل
على أن المرء بن مطلوب بفرضه ونوافله يؤخذ ذلك من أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أمر
عبد الله بالصوم من الشهر بثلاث ثم رده إلى الشطر وكم من زائد إلى المائة وفيه
دليل على المنع من التنطع في الزيد يؤخذ ذلك من منعه صلى الله عليه وسلم ما زاد على الأفضل
وهو صوم شطر الدهر بقوله عليه السلام لا أفضل من ذلك وإجازته ما كان دون الشطر
لكونه أدعى إلى الأهلية في ذلك ولما بلغ الأفضل والحج أن فيه أهلية للزيادة علم أن منعه
عليه السلام بقوله لا أفضل من ذلك لأن صفة الرحم وأن الصحابة رضوان الله عليهم
لم يكونوا إذا سمعوا منه صلى الله عليه وسلم لا أفضل يزيد وزعم عليه ذلك شيئا فإنهم كانوا يقفون
لا يزيدون في ذلك لأنهم قوله عليه السلام لا أفضل بمقام المنع من ذلك وفيه دليل على أنه
إذا فقدت الأفعال التي عنه وعلمت لا تحتاج إلى تكرارها يؤخذ من أنه لما أخبر النبي
صلى الله عليه وسلم تغلب عبد الله أنه يقوم الليل ويصوم النهار أخبر صلى الله عليه وسلم
بفعل الأفضل وهو ضد ما حلف عليه ولم يقل له عن حد يمينك لأن هذه الفلوة عندهم
قد ثبت ولم يحتج يذكر له ذلك وفيه دليل على أن الأيضية في الأعمال عندهم ما جعله
الشارع عليه السلام لا بحسب العقل يؤخذ ذلك من قول عبد الله لما قال له
النبي صلى الله عليه وسلم صم يوما وأفطر يوما فقال له إني أطيق أفضل من ذلك علما منه أن
أن الزيادة على الثلاثة أفضل فبين أن الزيادة على الشطر أفضل فأخبر الشارع صلى الله عليه وسلم
بأن تلك الزيادة نقص والفضيلة فيما قاله عليه السلام لا أفضل من ذلك فذهب هنا
ما قاسه عبد الله وفيه دليل على أن عظم الأجر في العبادات ليس هو بكثرة التعب بل هو
بما شاء الله لا بالإرادة الربانية يؤخذ ذلك من كون عبد الله ظن أن زيادة التعب فيها أجر وهي
زيادة الصوم على شطر الزمان أفضل فمنعه من ذلك صلى الله عليه وسلم بقوله لا أفضل من ذلك وفيه
دليل على أن الحكم باستصحاب الحال حتى يرد ناسخ من الشارع صلى الله عليه وسلم ومن ذلك
صيام داود عليه السلام وفيه دليل على فضل السنة وإنما هي ما حض عليها القوي

والضعيف يوجد فيه من تزيد في سيدنا صلى الله عليه وسلم صوم التطوع من العشر في الزمان
الذي هو ثلاثة أيام في الشهر الذي يقتضيه وهو صوم يوم وإفطار يوم وما بين هذين الطرفين
توسعة لمن يقع فيها جميع الناس على اختلاف أحوالهم وفيه دليل على التسوية
بين أيام الشهر بلا فضيلة بينها يؤخذ ذلك من قوله ثلاثة أيام من كل شهر ولم يعين
بعض الأشهر فيها سواء وفيه دليل على أن من بقي عليه أعظم أيام الصوم في الشهر أو أتى بعضها
إذ الكل فيها سواء يؤخذ ذلك من قوله ثلاثة أيام من كل شهر ولم يعين فيها تتابعا ولا غيره فيها
جواز الأمر فذلك تبيان فقوله صلى الله عليه وسلم أحب الصيام إلى الله صيام داود
عليه السلام فيه إخبار بأن أحب الصلاة إلى الله صلاة داود عليه السلام أيضا وتبيين
صفتها والكلام عليه من وجوه منها ما معنى قوله أحب وما معنى الحكمة في ذلك حتى أن كان
المحبة أحب ومنها تعارض فعله صلى الله عليه وسلم في صومه من غير هذه الصفة لأنه قد صح
عنه عليه السلام أنه كان يصوم حتى يقال إنه لا يفطر ويفطر حتى يقال إنه لا يصوم
وما استكمل شهرا بالصوم قط إلا رمضان وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم أن من أدام
الصوم ضيقت عليه النار وكيف الجمع بين هذه الأحاديث وهل يكون ذلك تعارض أم لا فأما
قولنا ما معنى قوله أحب الصيام إلى الله فقد تقدم الكلام على هذه اللفظة في غير ما حديث
وهي أنه من فضيلة العمل الذي يثاب عليه فإن الحب الذي هو الولوع والميل في حق الله
سبحانه مستحيل لأنه من صفة المحدثات والمولى سبحانه عنها منزه وإنما هو باب
ما يجوز من الكلام إذا احتمل أشياء والجمع من كثرة حسناتهم وانتظامهم على ما جاء له من هنا يكون
التشبيه لا غير وفيه تنبيه [illegible] فإن من أراد الأجر على الأعمال البدنية
قوته على كثرة التعب والمشقة إنما هي بحسب ما يقتضيه المولى سبحانه والأمر في هذا
ما معنى الحكمة في تفضيله [illegible] وإن كثر التعب فيها فقد نص الكتاب العزيز على ما يقتضي
القرآن في ذلك وهو قوله عز وجل ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم وقال تعالى
والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا فيفهم من هذا [illegible] الحكمة في ذلك وهي
أن الحكمة الربانية قد سبقت أنه لا بد لكل دعوى من حقيقة تبينها ولو كان الذين [illegible]
من الله سبحانه في الأحوال [illegible] الناس كلهم ولما دخلت [illegible] العبادات
جاءت مبينة لحقيقة تلك الدعاوي [illegible] ذلك تحقيقا لما ادعاه
وحصل له الفوز العظيم والأجر الكبير ومن أعظم ذلك قوله تعالى الم أحسب الناس أن
يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون فإن عنت جهة الرحمة الربانية بفضله عز وجل بين
بقول عز وجل ما يفعل الله بعذابكم فما كان من الجهاد [illegible] فوق ما تطيقه ووضع خلق
البشرية منعه [illegible] بحقوق الثواب الجزيل عليه وجعل الجهاد هو الذي تحملها البشرية



يوضع خلفها ولا كيف ومنه [illegible] الفضيلة لأنه عز وجل غني عن [illegible] تعبدهم به كلهم
منها الأفقد [illegible] لما أمروا به ولذلك قال تعالى وإنها لكبيرة إلا على
الخاشعين وفيه إشارة لأنه لا يكلف الله نفسا إلا وسعها رحمة منه عز وجل بعباده ألا يعلم
من خلق وهو اللطيف الخبير وأما كيف الجمع بين تلك الأحاديث وهل هو تعارض أم لا أما الزيادة
عنه صلى الله عليه وسلم من أنه كان يصوم حتى يقال إنه لا يفطر ويفطر حتى يقال إنه لا يصوم
فظاهره التعارض وإذا حققت النظر فيه فليس بتعارض بل فعله صلى الله عليه وسلم إنما هو
إلى التوسعة وإبقاء الفضيلة على أحوال من أحب صوم داود عليه السلام ويكون مع
صومه عليه السلام أنه كان يصوم حتى يقال إنه لا يفطر ويفطر حتى يقال إنه لا يصوم فلو يشاء
الصوم بعضه ببعض وكل الأكل بعضه ببعض ويكون فيه عدد الأيام في الصوم والأكل
أن تكون سواء بسواء ولذلك نعتت عائشة الأكل والصوم بنعت واحد وهو قولها
حتى يقول إنه لا يصوم وحتى يقول إنه لا يفطر فيكون صومه شطر الدهر وأكله شطر الدهر
وكان عليه السلام يراعي في ذلك وقته الحال الذي [illegible] من التشغيل أو [illegible]
فيه وفعله عليه السلام مع [illegible] داود عليه السلام سواء في مشاطرة الدهر في الصوم
وزاد هو صلى الله عليه وسلم في الجواز بينهما التوسعة على أمته لأن كثيرا من الناس
لا يمكن له صوم يوم وفطر آخر فمنهم من عدم القوة ومنهم من ضرورة لا يتأتى معها ذلك
لأن الضرورات كثيرة وأحوال الناس مختلفة وكان يفوت لبعض الناس [illegible]
تلك الفضيلة ومنها اغتنام لنشاط النفس في العمل وهو [illegible] الحال إذا [illegible] الشخص من
نفسه نشاطا في العبادة يحتاج أن يغتنمه أو خلوا من شغل فيغتنمه أيضا أو [illegible] على تلك
العبادة [illegible] فيغتنمه أيضا وهذه في البدن ولذلك قال صلى الله عليه وسلم اغتنم
خمسا قبل خمس فراغك قبل شغلك وصحتك قبل سقمك وحياتك قبل موتك وشبابك قبل
هرمك وغناك قبل فقرك ومنها أن يحصل بهذا [illegible] عز وجل [illegible] تلك
الفضيلة بذلك الحاضر وكان هو صلى الله عليه وسلم يصوم مثل داود عليه السلام
ما فرق [illegible] في البر [illegible] عليه السلام
يفطر [illegible] فإن الأيام [illegible] شطر الدهر [illegible] خمسة عشر يوما في الشهر فتكون
تصوم أيام [illegible] وهو نصف الدهر [illegible] أيام [illegible] وهو شطر الدهر أيضا وفيه
دليل على [illegible] عليه السلام جاء بالتيسير في الأمور كلها
[illegible] فإن في الظاهر [illegible] المعنى فلا تعارض بينهما وأما قوله عليه
السلام من دام الصوم ضيقت عليه النار [illegible] أن يكون معناه من دامه على الوجه
الأفضل حتى توفي [illegible] فيكون معناه المحافظة على دوام تلك العبادة حتى يموت

وهو على ما اختار من ذلك الشخص الذي تضيق عليه الدار أيا انه لا يمكنه فعلها واحتمل أن
يكون من أجل القوم على ظاهره ويكونوا به أن تضيق عليه الدار ولا يلزم من كونه تضيق
عليه الدار أن يكون هذا أفضل من الذي يصوم يوما ويفطر يوما بل يكون الذي يصوم يوما
ويفطر يوما أرفع منه وأعظم أجرا لأنه عليه الصلاة والسلام قد نعته بصفة لم ينعت بها هذا
وهو قوله أحب بصيغة المبالغة ويكون مثل هذا كما قال عليه الصلاة والسلام يدخل
الجنة من أمته سبعون ألفا بغير حساب وهم الذين لا يكتوون ولا يسترقون وعلى
ربهم يتوكلون وهذا هو ثوابهم وقد يكون من يسترقي ويكتوي منزلته أعلى منهم مثل
الشهداء فقد جاء أنهم يشفعون وكذلك جاء في العلماء العاملين أنهم يشفعون ومن كانت له
أن يشفع فيشفع في أقوام ولا بد ممن يدخل الجنة بغير حساب فإن حظه مقصور على نفسه والآخر
غيره متعد وهو أعلى في علو منزلته وقد جاء أن من هذه الأمة من يشفع في ربيعة ومضر
ومثلها ولا بد أن أهل النار من درجة بعد الأنبياء والرسل عليهم السلام وهي الحقيقة فلا
تعارض أيضا وإنما ذكرنا هذا من الحديث لأنه وقع لجملة من أهل العلم أو ممن ينتسب إليه
إشكال فيهما فأردنا إزالة ذلك وفيما بيناه كفاية في إزالته بفضل الله تعالى وفيه
دليل على حسن الزهد الراجح يؤخذ ذلك من إخباره صلى الله عليه وسلم بعين الوجه
في الصوم وفي الصلاة بالبين ولم يقل لهم [illegible] بعض بين الاختيار [illegible]
من الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين فجاء إرشاده عليه السلام في هذا الحديث بذكر
أحوال من تقدم من الأنبياء عليهم السلام مثل الفضل في القيام وفرق العلماء فيها أن كان
الفضل له أعلى عمل خير فقد طلب منه ذلك المنزلة وكانت تدل على فعل [illegible] منه
له بالضرورة أيضا ولذلك قالت عائشة رضي الله عنها في صفته عليه السلام
كان خلقه القرآن أي أنه كان يمتثل في جميع شأنه كله على ما دل عليه القرآن وعلى أسلوبه
وفيه دليل على أن كل ما تقدم من الشرائع للأمم والصلاة مبين وعلى فيه وفيه دليل على
التأسي بمن تقدم من الأنبياء عليهم السلام يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام أحب الصلاة إلى
الله وبين أنها الصفة التي كان يفعلها داود عليه السلام وكذلك الصوم ويقوي هذا قوله تعالى
حين ذكر جماعة من الأنبياء ثم قال أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده وهنا بحث لم كانت هذه الصلاة
التي صفتها أن ينام نصف الليل ثم يقوم ثلثه ثم ينام سدسه هي أفضل من غيرها فنقول والله
الموفق لما كان المطلوب من العبادة الحضور فيها ومن المشتغل فيها الاشتغال بها عن
غفلة الناس وفي الأزمنة التي أخذها الناس للراحة غالبا فكان قيامه بعد نصف الليل
الأول وذلك الوقت أشد ما يكون الناس فيه من الغفلة والنوم غالبا فكان أن تخص العبادة
بذلك الوقت مما يستحب ولأنه أيضا الوقت الذي يتجلى الحق سبحانه بفضله ويقول هل من داع

هل من داع فأستجيب له هل من مستغفر فأغفر له هل من تائب فأتوب عليه [illegible] العلماء فقد
اختلفوا متى يكون ذلك هل في الثلث الأوسط من الليل أو الثلث الآخر من الليل فإذا كان القيام
بعد نصف الليل الأول فقد أخذ من ثلث الليل المتوسط نصفه وأخذ من الثلث الآخر نصفه
فحصل له الحظ [illegible] بلا خلاف فكانت صلاته أحب ويترتب على هذا من الفقه أنه إذا كان
عمل الشخص بلا خلاف بين العلماء فلا خلاف أنه أفضل من غيره الذي فيه الخلاف ونومه السدس
الآخر لأن يزول عنه تعب العبادة وتجم النفس وتنشط لصلاة الصبح لأن الحضور في الصلاة
لا يكون غالبا إلا مع نشاط النفس وعدم تعبها ولذلك كان سيدنا صلى الله عليه وسلم
يقول في أذان بلال وكان أذانه قبل الفجر مخافة أن تستمر من الليل إن أذان بلال ليوقظ النائم ويرد
القائم من كان في تعبده مثل داود عليه السلام فذلك وقت نومه لوزده ومن غلبه
النوم أو كان له عذر أو تعب فليرد له الناظر أنه تهجد وقت فذلك وقت قيامه لوزمه ولا
فإنه فضل قيام الليل وقد قال

ودونك حافظ عليه ولا تكسلن ... وحظ قيام الليل فلا تهمله
وولا استغفار السحر [illegible] ... وامنح ذنوب قد أثقلت عمله
ولا [illegible] من ذنب وفاز [illegible] ... قليس [illegible] مقطره

قوله قلت يا رسول الله أي مسجد وضع أول الحديث. ظاهر الحديث الإخبار
بثلاثة أحكام: الواحد منها الإخبار بأن المسجد الحرام أول مسجد وضع للصلاة والثاني الإخبار
بأن المسجد الأقصى وضع بعده وبينهما أربعون والثالث الإخبار بأن الأرض لنا مسجد
وطهورا وحيث ما أدركتنا الصلاة نصلي والكلام عليه من وجوه منها الدليل على فضل
سيدنا صلى الله عليه وسلم وأمته على ما تقدم يؤخذ ذلك من تخصيص الله عليهم بأن
جعلت لهم الأرض مسجدا وطهورا ولم يكن لمن تقدم ومنها ما معنى مسجدا وما معنى طهورا
فأما معنى طهورا فقد جاء في حديث آخر مفسر لعلته وهو قوله عليه السلام
وترابها طهورا وهو الذي منّ به علينا من بدل الوضوء بالتيمم بجميع أنواع الأرض عند عدم
الماء والعجز عن استعماله وأما معنى مسجدا أي موضع إيقاع الصلاة لأن كل موضع يصلي فيه
فهو مسجد أي موضع للسجود وكانت الأمم قبلنا لا يفعلون إيقاع الصلاة إلا في المواضع التي بنيت
وفيه دليل على أن تعيين الأشياء ليست بالاستحقاق وإنما هي بحسب ما شاءت حكمة
الحكيم يؤخذ ذلك من أن الصلاة قبل هذه الأمة لم تكن يفعلونها إلا في مواضع مخصوصة
وجعلت جميع الأرض لهذه الأمة محلا لفعلها فيه وفيه دليل على حسن النية في السؤال
بقصد زيادة خير على ما قصده يؤخذ ذلك من سؤال الصحابي لما سأل سيدنا صلى الله
عليه وسلم أي مسجد وضع أول [illegible] وما فيه يعلم من حسن مقاصد الصحابة رضوان الله عليهم

وتعجيلهم ليستعين الله تعالى فانه لم يرد صوالد عن ذلك لا يعزمه اكتفى مرخيا وجاوبه
عما اذا وزاد اذا احمى يهمل الحتم العظيم وهو عدم الاذن فيعجل
وظهور **وفيه** دليل على ان العالم اذا سئل عما يعلم ان السائل يعلمه يوخذ لك من قوله
على المساجزوه اولا فاوجبه **وفيه** دليل على ان العالم اذا سئل عما يعلم ان السائل يعلمه
سحر وظهور **وفيه** دليل على ان صحيح الكلام لا يتصاريه الاباط شيء ان لا يعمل
بالمعنى يوخذ لك من قوله عليه السلام حينما اخر وقت الصلاة فصلوا المقصود
بما اذا لم يكن لهذا الامر يدريه الباس اختصره ولعله ايضا بان الخطاب به صفة والا تاخير يوم
بياذا **وفيه** دليل على المحافظة على اوقات الصلاة يوخذ لك من قوله عليه السلام في
حديث ما اخرتكم الصلاة فيه ان تركها لتوخيرها فيزال بضمنه على المحافظة على الصلاة
ويدل ايضا على التحضيض على المعرفة باوقات الصلاة لانه من اللازم انه لا يعلم وقتها الا من
ان يكون له بزاك على **وفيه** دليل على حاضر الله عز وجل وانه سبب لاجابة الدعاء
عز الصحابة يوخذ لك من وقوفه منه عليه السلام عن الدعاء على احد مع ان ذلك
ما اعز سببه من هذا الحديث **قوله على الله عليه وسلم** لم يتكلم الا في ثلاث الحديث
ظاهر الحديث الاخبار في كلام اولئك الثلاثة المعصومين تقرر من الاصم والكلام عليه
ووجوه منها ان فيه دليل على ان افضل العبادات بزاك الحديث يوخذ لك من قوله خرج
ما اشتغله حاجاته امه الا شغله بالعبادة وبعد ذلك فوقف بزاك الهواز **وفيه**
دليل على اجابة الوالدة يوخذ لك من ابتلائه بما دعت عليه انه لما لم يجب دعاءها
**وفيه** دليل على ان صاحب الحزبة اذا زلت قدمه بزووه ولا يكون ذلك به مثل خيرج
يوخذ لك من كون خرج لم ينطلق على لسانه في الدعاء بالعفاب الا ما وقع وجوه اموسماة
وتوه الدف به لنطقت في الدعاء بوقوع الفاحشة او سبقه الا بان الضر او الفضل
**وفيه** دليل على ان صاحب الحزبة سعاسلته مع الله تعالى ان يتلى بالكف به ويجعل
عافيته لحي يوخذ لك من كون المولود انطق بمراده **وفيه** دليل على ان اجابة
دعوة ناصبحانه المضطر اذا دعاه يوخذ لك من انه لما اضطر خرج لتسعة وجل
في تم بيته معاز مويه وانحو الله عز وجل له المولود تمايدل على ذلك **وفيه** دليل
على ان صاحب الحزبة مع الله تعالى لا تضره الفتن اذا جرت عليه خرجة في يعاف في
يوخذ لك من انه لما تم خت تلك المراة التي يعرج والنساء اكثر الفتن على الرجال
**وفي قوله على الله عليه وسلم** ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء عصم من
ذا عنه عليه حتى هم منه صوته لم يضره ذلك وجعل الله عز وجل له حتى يخرج



يخرج حتى رغبوا ينوا عنه من ذهب وفضة **وفيه** دليل على
ان الجماعة اذا سئلوا عن شيء يكون فيه بعد عيز على الرجال ان يقوم ويلحق به الولد بعد
بينة ولو وجد الكاذ يحتاج الى تبريته بكلام الجهل فانه لو كان في مثل حزن له ثماني
حول لم يقل ولم تضع عليه وفي حديث عيسى انه قيل ان ذلك كان ثم حتى ان الماء منه اذا
حملت امراة على موضع ماء تضع ولدها ويحتمل ان ولدت بالفلان بن فلان وبيك كل
وكل ذلك اليوم الفلاني ومنك هذا المولود فيقبل قولها ويلحق به بنفسه **وفيه** دليل على ان صاحب
الحزبة مع مولاه عند الضرورة ويطلب النصر من مولاه عند العادة بمنزلة واحدة على وجه لا تعلق
وان الله تعالى يفعل عنده الكل يوخذ لك من اتيان خرج بعزاز تعيش لا تسبب سئل من اتوه
فانه الله عز وجل له المولود لكونه فضرنا موقفا **وفيه** دليل على ان فضله تعالى وفق اوجاله
عز وجل في جوزله اوود عليه السلام قال ابن ابيل من ذلك انه سالنا على اعمه **وفيه**
دليل على ان صاحب الحزبة مع الله تعالى عند النوازل لا يجزع ولا يفرح بل يفوا بفيه لكفه
مولاه عز وجل يوخذ لك من كون خرج لما فعل به ما فعل بقوله فوتهم ولا بقلبه وفي
بالجوزة وهو جزء من اخر حاله به قشب ما به ابتلاه الله عز وجل بيطفه الحبل بنطق
الكل لكشف غمته فاعتبر عن عبده بليطفن خيرا ويترك قال لموسى عليه السلام حين
قال له قومه انا لمدركون قال كلا ان معي ربي قوة رجاء بمولاه فعلق عز وجل له من حينه
البحر نصرا لمدعواه لانه جل ثناؤه يقول ومن يتوكل على الله فهو حسبه ايكافيه ومن
اخرج له مخرجا **وفيه** دليل على ان حقيقة النصر مع مولاها هي يفعل الله تعالى
لا يتوقف على سبب حكمه وله فيه حكم ما نعرفها وتارة تكون معجزة بينة الحكمة وتارة تكون من الفورة
بارزة معجزة غلامة كمثل ما نحن بسبيله وقصة عيسى عليه السلام ومن معه في
الحديث مجاء النصر لعيسى عليه السلام وخروج يام ازفورة الفاجر لعنه **وفيه** دليل على
ان خرق العادة تكون للانبياء عليهم السلام وغيرهم وفي قول الكلام في الهد وبينهم في الك
يوخذ لك من صاحب الحزبة يعيش عليه السلام يوخرق العادة وهو من الاياه والبراوخ والعادة
التي جي في وجب للمراة الله ليست نوابيء ومن العادة حبة واحدة **وفيه** دليل على
ان الزام به السنة الكناية عن الامور المتفاحشة يوخذ لك من قوله عليه السلام
انه امراة وكلمته فاما والمعنى علمت منه ايفاء الفاحشة فكما
عن الك بكلمته **وفيه** دليل على ان الزام به السنة اختصار اهل الجنة وان انوا قدما توا
والسنة على اول الخاتمة يوخذ لك من كونه
لتشتهي فضيلته ولم يرخ اسم المراة متى اعيشها الله
لا من مقاله
المومن يحب لاخيه المومن ما يحب لنفسه وكل ما يجب ان

أن تشتق عليه نفقته ويجب أن يكون فوق أهل الخير ... وفرض الكفاية الذي يعلم لكل فنون
خير وجعل الله تعالى للمتفقهين إمامًا ما يقوم به الخير حتى يكون مشهورًا بهذه
فكذلك يفعل الله عليه وسلم هذا أمتي صاحب الخير وسنة على صاحب البشر وكذلك
في قوله واعلموا ليسعه يلزمه من أجل البشر عليه و يترتب على هذا من الفقه أنه إذا علمت
من أحد فعل شرًا أن يغيره ذلك الفعل ولا تسمي صاحبه وأن ذلك ليس بغيبة ... وفرق بعض
علماء الله أن يكون صاحب بدعة فيتعين عليك شهرته لأن ذلك من باب النصح
المسلمين وفيه دليل على أن صاحب المعاصي لا حرمة له ... يوخذ ذلك من أنه لما
نسبت المرأة للفاحشة إلى حد لم تقبل له عثرتهم حرمة وهم موه وسقوطه
وفيه دليل على أن المؤمن عثرته الحسنة ... يوخذ ذلك من أنه لما فعلوا
به ما فعلوا من إحراقهم وتوبيخ وأقبل يحاجهم الخلائق ... وفرق بين الصلاة
المؤمن وفيه دليل على أن بناء الدنيا وفوقهم مع الجبال الظاهر وأن بناء الإجلاء وفوقهم
مع خفة البدن يوخذ ذلك من أن الصبي إذا كانت صعدة لما وان صاحب المنار
تشبه أنها أن يكون مثله ولما من على الأعلى يبقى في البلاء لكن أسفله أدنى منه كما أخبر سبحانه
عن فرعون لما خر جره زينته قالوا ليت لنا مثل ما أوتي قارون إنه لذو حظ عظيم وقال
الذين أوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير لمن آمن وعمل صالحًا وفيه دليل على أن تفويض
أهل الخير تعالى سوء الحال بهم وأن الله هداه والتفويض لا يبالوا بذلك إذا كانت
النتيجة حسنة ... يوخذ ذلك من كون أم المولود لما رأت سوء الحالة استعاذت
بالله أن يكون لولدها منها حالها ولما على الصبي الإطلاع على حسن حالها منها
أن يكون مثلها وكذلك قصة يوسف عليه السلام مع أخيه لما اجتمع معه قال له
علم معهد ولا تفعل ذلك وقال له لا يكن ذلك مني بأن تفعل بهم كفعلهم في الظاهر
بأدم النتيجة وهذا حليه فيما نسب إليه في الظاهر عند ما أخذه في الباطن فيما فعل الصاع
في رحله وكان من شأنهم ما قصه عز وجل في القرآن بأوفى فصل

وفي حديث خلقت عذارى ... فلا إجلالا ما أن تكلمت من الإخطار لك

وفيه دليل على البشرية لحبت على البشر الأولاد بالحنين على نفوسها ... يوخذ ذلك من أن الله
ما حلت الحنين إلا بنفسها ولا كلفت دفع الشر الأعنه ولم تبال بنفسها وفيه دليل على أن
من السنة التشبه بأهل الخير ... يوخذ ذلك من كون [illegible] بعض أصحابه
عن وجوه المولود بعض تذييبها أخرهو صلى الله عليه وسلم بعض أصحابه تشبيهًا به لأنه
من أهل الخير بدليل أن الله تعالى لم أخلقه مع جمعه على حقيقة عبد ديك الصحيح وتكفله
به واختار لنفسه ما هو الأدنى الى الله تعالى فتشبهه هو صلى الله عليه وسلم بذلك الطفل



لكم وحاله يدل على أنه من أهل الخير أو ما أشبه ذلك ... وفرق النبي شبه بالكرام بلاح وفيه
دليل على فضل أهل الصوفية ... يوخذ ذلك من أنهم إذا وجدوا لحي ولم يتألموا بطواهر الأثوب
وعلموا الفوائد أن الله تعالى كشر صهيب وبلالا وأمثاله الفوز في ذات الله تعالى وهم متشوفون
بذلك كما أخبر عنه ذلك بضرب الأقوام حوله التشبه بالكرام بلاح وفيه فضله
صلى الله عليه وسلم أن حذا حمع الصوت فلما يبقى من الحياة الحديث ... ظاهر
الحديث يدل على الخشية الله من موجبات المغفرة والكلام عليه من وجوه ... منها التركيب
بعلم بنفسه ما فعل ويخبر أوجد الكمنجي له من الله عز وجل فإذا كان هذا الشخص غير
مؤمن فليس تناوله الرحمة ... وفرقها وإن كان مؤمنا فليس يدخل هذا المؤمن مع الأبرار
وفرحا بحديث ... إن يوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم يعزيه عزاء شريان بالحواب من ذلك
إما أن يكون غير مؤمن فليس هذا الحديث يدل على إيمانه لأنه قد يغفر بالحسنات وإن الحسنات
يعاف عليها وهذا علامة المؤمن وإما كونه يعزاه ذلك بنفسه فلعله كان في شغل بحيث
حال مثله لمزاولة التوبة مثل ما فعل بنو آدم إذا أيقن الغريم بفوتهم حتى فعلوا النفسهم
وأحسن أن يكون ذلك جملة منه بعض الصفات ... وفرق العلماء إلى هذا بعض الصفات
لا تخرج صاحبه عن الكفر والإيمان وقد يكون ذلك الخوف قد غلب عليه حتى أخرجه عن حال
التمييز وهو ضعف هذا والله أعلم لأن عمر رضي الله عنه لما سمع سبوا ما الله
عليه وسلم الهاروق والله مع وحل به يتزلزل والباطل ما أجدر أن يزهق سلامة أهل
الله تعالى الإسلام وعمر الله جهنم كازاء أو رحمه الخوف حاز باء خوفه في جوف الليل
ويقوله نادى ربك الله أن مقرعة عمر الشيطان صلى الله عليه وسلم المنافق فيقول
خزيه والله ما أنت منهم فيقول له أنك عمر لعام وقد لكن حتى يشبه علمهم فيرجع
إلى بيته فيبكي على نفسه حتى يصبح ورد التهم من ذلك الفرق حتى يعود إلى صاحبه وهو
من شهد له سيد ولد آدم صلى الله عليه وسلم بالجنة لكن عن الخوف وقوله كاد البلاء أن
يدنك وخاف على نفسه أشد الخوف وهو البقاء وأخذ الحديث يوضح ذلك لكونه حين
سأله جاحد له لم يعلم هل قال من خشيته بأدب فضل الله تعالى فقد له وفيه
دليل لأهل الأخوال الذين يقولون الحال حامل لا محمول لأن صاحبه لا يقوم له معه اختيار ولا
فاعل الله عليه وسلم لو وزن رجاء المؤمن برجوحه لاشتوى بأحد جنوحه أنه
بأيما اتصف المؤمن بلوبه صاحب القسم الخ وفرق بعض الفقهاء بين حوالة إن
حشا بالخوف أضاف وإن حشا بالرجاء بلغناط. وفيه دليل على عظيم فرق الله
تعالى يوخذ ذلك من جميع ذلك الشخص بعزما فعل بنفسه مثل ذلك الكافر ورجاء

من يوصى الى جمعه كان في لغة الطرف فسمعان من لا تعجل فزنه مرخيع ، اذا عه **وفيه** دليل على جواز تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه : يوخذ لك من قوله حين خرج الموت ولم يقبض الا في ما لعلامات التي له عليه لا عند حضور الموت هو وقوعه لا يحكم لك الموت ويعتبر في الحكم لك بموته بوصوله اليه في مكان البرج وفي اليم البحر **وفيه** دليل على ان من يرى ما لا يحل له نصفه في الحج ونصفه في اليم **وفيه** دليل على فضل هذه الامة : يوخذ لك من كونها المذكورة في الاخبار من قبلها مشاهدة لها وله يجعلها حجة على اخبارها اياها باخبار غيرها **و** من نحو هذا يترتب على الاخبار بما يكون في الآخرة ان تعلموا فهذا مما لم تعلموا انتم ولا علمناه لانه مما اختص به علم هذه الامة قبول التوبة في هذا الوقت الذي وقعوا فيه من الامر العظيم فيه بنفسه من تلك الوصية لقوله ان الله يقبل توبة عبده ما لم يغرغر اي يبلغ الروح الى الحلقوم وهو عند معاينة ملك الموت من الله عليه لشكرها من نعمة ومن علينا بقبول التوبة قبل الغرغرة بهذه **وفي** قال الحافظ ابراهيم التوبة جرح بعد قبيح ، هذا اشرح من كونه العيش واصله جمع شبا بهم وفعل سمي الامور بفضله يسمها ؛

**قوله** عليه السلام **كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء الحديث** ظاهر الحديث يدل على ثلاثة احكام : احدها الاخبار بكثرة انبياء بني اسرائيل فيهم كانوا يسوسونهم اي يدبرون امرهم ويقومون بما يصلحهم من خلابة نبي والثاني الاخبار بانه اخر انبيائهم ولا نبي بعده والثالث الاخبار بكثرة الخلفاء وانهم يكثرون بعده ، وقد اختلف في الوجوه التي عليها يسوسهم حتى يسلم عنها والكلام عليه من وجوه : منها ما معنى تسوسهم وأي شيء هو المقصود من الاخبار بانه اذا كانت الانبياء عليهم السلام تسوسهم فما معنى تسوسهم أي تدبرهم الى ما هو من النجاة وتطلبهم به وتحملهم على الطريق الحسنة ويعلمهم الخلق الجميلة وآداب الحكمة في الاخبار بهذا وجهان احدهما ان المراد بذلك بعثة الانبياء فيهم كلما مات نبي خلفه نبي آخر والثاني ان المراد بذلك ان امرهم لا يزال منتظما بالانبياء فكلما مات نبي خلفه نبي آخر ، وهذا هو الظاهر من معنى الحديث ويدل عليه قوله في الرواية الاخرى كلما هلك نبي خلفه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فتكثر ، ويحتمل ان يكون المعنى تسوسهم في امور دنياهم بما يصلحها من سياسة الملك وقوانين السياسة الشرعية ، وقد جاء هذا المعنى مبينا في حديث آخر ، ويحتمل ان يكون المعنى تسوسهم بما في كتاب الله وسنة رسوله ، وقد جاء هذا المعنى مبينا في حديث آخر ، وهو قوله عليه السلام تركت فيكم الثقلين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وعترتي اهل بيتي ومعناه ان هذين يقومان مقام جميع الانبياء لما شرعا به وقوله عليه السلام في الحديث الآخر كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فتكثر ، معناه ان علماء هذه الامة تسوسهم وتدبرهم الى ما هو من النجاة وكما كانت انبياء بني اسرائيل من وجه الوجوه يكون الشبه بهم ان احد امر نبينا احرم تكون حرمته مثل حرمة نبي من الانبياء هذا ما يقوله احمق فمازالة نبينا عليهم السلام بالاجماع انهم ارفع القدر من ذلك



**و** اعلم من ذلك **وفيه** دليل على شرف معرفة الانبياء اجمع الكل على حسن الثناء عليهم بوصفهم بالكمال من قوله عليه السلام ان جميع من سمي بهذا كان نبيا وهم نسوسهم السياسة لا يمكن توفيتها الا حق توفيتها الا من قام بجميع علم احسن الخلق **وفيه** دليل على فضل الوحي من الله ورفعته بما تزاح عن مرتبة الكشف بقرونها عليه الصلاة والسلام بعد موته بخلاف قوله عليه السلام لا نبي بعدي **وفيه** دليل على فضل علماء امته كعلماء بني اسرائيل **و** من نحو هذا يوخذ لك من الحديث الذي استغرب البناية وهو قوله عليه السلام علماء امتي كانبياء بني اسرائيل فالدليل منه على فضل امته عليه السلام ان جعلهم في الهدى والسياسة كانبياء بني اسرائيل فالدليل منه على فضل امته عليه السلام ان جعلهم في الهدى والسياسة كانبياء بني اسرائيل **وفيه** دليل على ان قوله كما الغيوا اذا عاضا : يوخذ لك من قوله عليه السلام اعطوهم حقوقهم فان الله سائلهم عما اشترعاهم معناه لا تمنعوهم ان حقوقهم لكم ومنعوهم حقوقهم واعطوهم ما لهم من الحقوق واكبروا انتم حقوقكم فان الله يتقبل منه لما تمنعوه حقوقكم وهو الشتم على كان حق الملك كذلك لانه يترتب عليه حق صغير فرض على حق الشتم على الاخير فيه مقصور عليه وهو لا يقوله اما ان يأخذ بيده الدار واما ان يأخذ بيده الدار الآخرة وقوم الاهم وهو فاعل محذوف اذا انتفاء الامر ان قوم انهم انهم **وفيه** دليل على ان الله سبحانه لا يعاقب عباده صغيرة وكبيرة : يوخذ لك من قوله عليه السلام فان الله سائلهم عما اشترعاهم يوخذ منه ان الذنوب واجبة **و** مما يقوي ذلك قوله عز وجل ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وكفى بها حاجزين ايلا نعاجزه ، وقد اقروا اكثر منهما **وفيه** دليل على ان كل ذنب فهو مغفور له يوم القيامة وان لم يكن هو ويعلم ان كثيرا من الناس لا يعلمون فحراسة الوليد على الخليفة فاذا كان الله تعالى حاسبه عما اشترعاه فلا شك انه يوفي لصاحب الموضحة وان لم يكن يعلم صاحب الموضحة **وفيه** دليل على عظم نور الله تعالى وانه سبحانه ليس كمثله شيء : يوخذ لك من اخبار عليه السلام بانه عز وجل يسأل جميع الخلق عما اشترعاهم عليه واحدا واحدا ثم على كل خليفة من العالمين وتداخل الحقوق بعضها على بعض وفيه اخذ وفيه هذا الى اخره اليسار وفيه اليمين واليسار يكون الفراغ من هذا الحساب العظيم وهو في المناقشة العظيمة وفي رواية تعالى علانية واخرى من الجمع وفات الحساب فرر لعيني الجبر ولذلك كان يسيرا على المؤمن يختبرها رجاء في تخفيف الحساب على امته هذا تقرير الحديث وقد يرد به الاوهام ولا يمكن ان يكون هذا من صفة من يجري ويكيف ولان هذا لا يدخل تحت هذه الحدود وقد ثبت ان حد كل شيء على قدر الشيء **وفيه** دليل على ان العفو الخير يرجى وبشرية ، فتهم ولا يعبؤا اهانهم لعلمهم بانه لا يفاء ومن حيث لا يعلمون فروحوا انفسهم من ظهر التصريح بهذا الخبر ، وشله فاستحى اخوه وقالوا انما

واعلم من ذلك

إذا علمت أنك كافلي فلا أبالي ما ضيعت من أمري وفيه دليل على تقديم أمر الدين على غيره من
ذلك من تقدم حق الراعي على الرعية لأن حق الراعي به صلاح الدين لأنه قال صلى الله عليه وسلم
ينتزع الله بالسلطان ما لا ينتزع بالقرآن وفيه دليل على أن تأخير الحق لا ينقصه يؤخذ ذلك من
قوله عليه السلام حين أتاهم سائلهم عما استرعاهم فتأخير الحق لم يبطله إذا كان الله سائلا
عنه وفيه إشارة من طريق القوم الذين يقولون بحمل الأذى وإدخال السرور يؤخذ ذلك من
قوله عليه السلام أعطوهم حقوقهم ولا سرور أعظم من إعطاء الحقوق لأهلها وحمل الأذى
فلا حمل إذا أشد على النفس من أن يكون لك حق وعليك حق فتعطي ما عليك وتترك ما لك لا تطلبه
فهذا عدم النصرة لها وهو غاية التسليم والمجاهدة وهو أعلى أحوال القوم وأما ذكر حق الراعي وحق
المسترعي ما هو فقد ذكرناه أولا في حديث البيعة قوله صلى الله عليه وسلم لتتبعن
سنن الذين من قبلكم الحديث ظاهر الحديث يدل على اتباع هذه الأمة سنن اليهود والنصارى
والكلام عليه من وجوه منها ما معنى اتباعهم وفيما ذا يكون الشبه من سنتهم هل على العموم
أو هل في بعضها فما هو ومنها ما معنى شبرا بشبر وذراعا بذراع فأما الجواب على معنى سنتهم
فهي بمعنى طريقهم لأن السنة بمعنى الطريقة كقوله تعالى سنة الله التي قد خلت في عباده أي
الطريقة والعادة التي عادته عز وجل لا يخلفها لهم ولا فيهم وأما الجواب على سنن من قبلكم هل على
العموم في جميع طرقهم أو على الخصوص احتمل لكن الأظهر العموم بدليل من الحديث نفسه وهو قوله
عليه السلام حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه وأما من خارج فقد جاءت أحاديث كثيرة
تبين ذلك فإن من طرق من تقدم اختلافهم كما أخبر بذلك صلى الله عليه وسلم في أمته وهو قوله
عليه السلام افترقت بنو إسرائيل على اثنين وسبعين فرقة وستفترق أمتي على ثلاثة وسبعين
فرقة كلها في النار إلا واحدة ومنها أنهم بدلوا الأحكام وقد أخبر صلى الله عليه وسلم بذلك
في أمته حيث قال صلى الله عليه وسلم وسيعود الحكم مغرما وقال عليه السلام لأن تحل عن الإسلام
عروة عروة كلما حلوا عروة تشبثوا في أخرى فأول عروة يحلونها الصلاة ومنها التحاسد بينهم
وقد أخبر صلى الله عليه وسلم بذلك عن سنته بقوله عليه السلام يأتي في آخر الزمان أقوام
أصدقاء العلانية أعداء السريرة وما كان فيهم من نقص الكيل والربا وعمل قوم لوط والكذب
والمناكر فقد ظهرت في هذه الأمة وما كان من التكالب على الدنيا والفساد في الأرض فقد ظهر
أيضا وما كان فيهم من الارتداد بعد الهدى فقد أخبر به صلى الله عليه وسلم أنه سيكون في هذه
الأمة وهو قوله عليه السلام عند ذكر الفتن يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويصبح مؤمنا
يبيع دينه بعرض من الدنيا ولو لم تكن فيهم إلا ردة الدجال لكانت كافية وهي واقعة حقا
وكل ما كان فيهم مما يشبه هذه إذا تتبعتها نراها قد ظهرت وقد أخبر عنها الصادق صلى الله عليه وسلم
فهي ستظهر لا محالة أعاذنا الله من الجميع بجاهه عند الله صلى الله عليه وسلم وما كان من



وما كان من المسخ فيهم فقد أخبر صلى الله عليه وسلم أنه في هذه الأمة إلا أنه في القلوب فببركته
عليه الصلاة والسلام ستر على أمته سترا صورة الظاهرة وبقي في القلوب كما أخبر به عليه السلام
فترى الشخص صورته باقية وهو قد مسخ قلبه صورة كلب وهو الشرط والحناجر وشبههم ومنهم
طول يروعون الناس ويعطون في وجوههم ومنهم من قد مسخ قلبه صورة عنزير وهم أهل الغدارة
والبلادة فهكذا مشى بنعرك بصفة الشخص في خلقه تستدل بذلك على مسخ قلبه ما هو وقد
يبقى متحيرا لا مسخ في قلبه إلا أن قلبه قد مات وقد أخبر بذلك الصادق صلى الله عليه وسلم أنه يأتي
زمان يموت فيه قلب المرء كما يموت بدنه لأن القلب إذا لم تبق فيه تلك الحرارة الغريزية حتى يفقه مصالحه
فهو ميت وقد يكون موتا حقيقيا والله أعلم والقدرة صالحة أن يكون حسيا وأن يكون معنويا فإما أن
يكون معنويا فإنه إذا لم ينتفع بقلبه في النوع الذي أريد منه وتوالت عليه الشهوات حتى لا يرى
إلا هي فذلك موت لأن الفائدة التي في حياة القلوب معدومة عنده ولذلك شبه صلى الله عليه وسلم
الذاكر لربه بالحي والغافل بالميت واحتمل أن يكون موته حسيا كيف شاءت القدرة كما يبس عضو
من أعضاء الشخص مثل يده أو رجله أو غيرهما من الجوارح وباقي بدنه صحيحا القدرة صالحة ومن سنن
من قبلنا أنهم بدلوا بعض كتبهم كما أخبر الله عز وجل عنهم بقوله يحرفون الكلم بعد مواضعه وقد
أخبر عز وجل عن هذه الأمة بمثل هذا لقوله تعالى ويتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء
تأويله والآي والأحاديث في هذا كثيرة فيكون في أبدة الأخبار بهذا الحديث التحرز عن مثل هذا
نصا منه صلى الله عليه وسلم لأمته واختصارا في اللفظ وإبلاغا في الإنذار لأن الآي والأحاديث
في هذا كثيرة كما تقدم وكثير من الناس لا يعرفونها وإن عرفوها لا يقدرون أن يحصوها فجاء الحديث
من إبداع البلاغة في الإنذار والتحذير عن كل ما تضمنه الآي والأحاديث فجزاه الله عنا أفضل
ما جاز نبينا عن أمته وجعلنا من صالحي أمته بمنه وأما ما معنى قوله عليه الصلاة والسلام شبرا
بشبر وذراعا بذراع فمعناه أنكم لا تتركون منها شيئا إلا فعلتموه زيادة بيان كما ذكرناه
آنفا وكذلك قوله عليه السلام لو سلكوا جحر ضب مبالغة في ذلك الاتباع وفيه دليل
على الإخبار بالعام والمراد به الخاص يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام سنن الذين من قبلكم
وهو عام ولم يرد ممن قبلنا إلا قوما مخصوصين وهم اليهود والنصارى وفيه دليل على مراجعة
السيد إذا بقي في كلامه على السامع احتمال يؤخذ ذلك من قول الصحابة رضوان الله عليهم
له صلى الله عليه وسلم اليهود والنصارى سؤال إرشاد وتثبت فإن حسن السؤال نصف العلم
فاستفهموا لزوال الاحتمال وفيه دليل على مخاطبة البعض بلفظ الكل يؤخذ ذلك من قوله
عليه السلام لتتبعن سنن الذين من قبلكم وهو عليه السلام يخاطب الحاضرين وهم البعض
من أمته وخاطبه عليه السلام بجميع الأمة وفيه دليل على أن يضاف للشخص ما يفعله من
هو مشترك معه في وصف من الأوصاف وإن كان المخاطب ليس فيه من ذلك الفعل شيء يؤخذ ذلك

من غضابه على البشر بذلك لما وقع السجدة منهم بالقطع ليس فيهم من هذه الوصاف
الذميمة بعزتهم ومن الملائكة تعظيما بعزتهم شيئا فشيئا ولم يقع عليهم غضابهم بذلك
ما أجل منه بزلاتهم **وفيه** دليل على أن الأمر من حيث الكلام الاختصاري للأعلى لذاوم
المعنى يوجب الحظر حرام **على السلام** بهم حين قالوا إليهم والقضاء بهم بعد
وعلم الله ما شيئا لأنهم به وأنهم الإشارة أنه تعالى خاطبهم بما تعود الكلام والتخويل
وأجل العبد لا يعلمه المخلوق لأنه **وفيه** دليل على أن الخطاب بالمهمل وعلى الجاهل بالمهمل
غير قبيح بل الكفاء أمكن على ما ذهب إليه بعضهم خلافا لبعض المتكلمين **وفيه**
الخطاب وفيهم وأن المتبوعين للشيعة يقتضي منهم أن يأخذوا الجهال المسلمين بما يرجع إليها
والتحرز عنها عقيبة **و** مما يدل على أن قوله عليه السلام عقيبة عاصوا **وفيه**
دليل على أن شيوع المعاصي يوجب الكفر سوء الثناء عليهم وقد يزع **على السلام** عنهم
وعن رفقتهم بعد توبتهم فشوم المعصية أورث سوء الثناء كما أن الطاعة أورث حسن
الثناء في الحياة وبعد الموت ولذلك قال أهل الخير ما دام أحياء ثم الأنام بالثناء علينا
لحياة الذكر الرحمن فيهم فليسعوا الزهاد لهم في كل خير حسن **قوله عليه السلام**
الطاعون رجس أرسل على طائفة من بني إسرائيل الحديث. صاحب التحرير الطاعون
أن الطاعون رجس أرسل على طائفة من بني إسرائيل أو كان عذابا لقوم آخرين ورفع الطاعون بها فالشيخ قوله
والطلاق عليه من وجوه منها قوله على بني إسرائيل أو على من كان قبلكم الشك هل من الراوي
أو مما قال **على السلام** هذا على الخبر عن الماضي ومنها ما معنى قوله
رجس أو عذاب **وهنا** بحث هو قوله عليه السلام فلا تقدموا عليه ولا تخرجوا فرارا منه
هل هو تعبد لا يعقل معناه أو فيه معنى الحكمة تعقل إضافة فلا تقدموا وجه الحكمة فيه
قد نبه الكتاب العزيز عليها بقوله تعالى وتلك الأمثال نضربها للناس لعلهم يتفكرون
النفع في المعالجة فليجتنب هذا الكلي وليتأدب بأدب الحكمة وهذا تنبيه منه **على السلام**
عليه من أجل الرباط العلم فيتمتعهم هنا من غير قوله تعالى لزيد سبيل الإمساك عنه الدلالة
منع عليه السلام أن يعارض هذا من غير الحكمة وهو الذي يعارض المهالك بالفرار فإنه مزيل
النجو تبوء الوجوه بتوبة لا يجب الموالغة **و** مثل ذلك قال عيسى عليه السلام حين لقيه اللصوص وهو
جائع حتى عليه فقال له الصيرفي ما أمرك فإنه هذا الخبر وما عليك لا تخف الزيف منه
الأماكن الهالكة. فقال عيسى عليه السلام إن المولى يجري عصرين وليس الصيرفي بمحمود
**و** ينبغي هذا من الفقه التوكل مع الروية واستعمال الحكمة حيث أمر بها واستعمال
الفرار حيث أمر به **وفي** هذا الحديث دليل لأهل السنة فإن هذا من غير يقتضي خلافا للقدرية والمعتزلة



وليس بعارضها أخوا القوم الذين علموا على أن يلتفتوا إلى موضع العلة التي من أجلها
وقع الأمر بالشيء ولم تتضح لهم دلالة الانحصار عنه أنهم لم يفعلوا ذلك لأن علة الأمر
جاز وجوه الأحاب الوجود والحال حاصل لا محالة ولم يمنع من ذلك فمن أين لهم
قال عليه السلام من المجذوم وحاشا تقول الأمر كما تقول عليه السلام مع المجذوم ثقة
واحتراسا وقال لهم الله فالذي صح لنا ما كتب الله لنا فالأمر فيه استنه عليه الصلاة والسلام وأما
بطريقته عليه السلام فمن كان له حال حاله في يتبع سنته فإتباعه بطريقته لأنه فرع الوجه
الذي عوتب فيه فيجوز من الفارين أن لا تتفق له تلك الحالة فيتبع الأمر فيه وجه
وتردد وقال فإن خير الزاد التقوى فإذا كان معك حتى الزاد فيتر حيث شئت وإن لم يكن
معك منه شيء يكفيك فلا تترك الزاد المحسوس المبلغ على العادة لذلك ولا تكن عاصيا
**وفيه** دليل على الحث بسير الزيادة الذي عليه تراقوا عن التي يعيب عنها موضع
**و** يتوجه عليه من الفقه إذا أردت أن تقدم على موضع أن تسأل أولا خبار حتى تعلم ما تقدم
هل يجوز لك الإقدام عليه أم لا لأنه قد يكون بالقرب منه من حيث أن كورديك وبيته الميل
والميلان يجتمع بمثل الطاعون فلا يجوز لك دخوله وقد يكون لك الرجوع معسرا في
حالك أو ذيك فيمنع بيع محمود ويزيد ويكون سببه الذي بمكة من السوال عن ذلك الموضع
والمرض ناجم **وهنا** بحث على هذا الشيء معصوم على الطاعون ليس لأن أو يتعرى لك بالعلة
حيث تعلم مواضع الضرورة يقدم عليه لا سيما إذا كان مخففا ويكون غالبا في الدم والتحير
بعد تعريته عن الخلل وجود العلة كما عزوا بذلك حكاما كثيرا وبقوله قوله تعالى وإذا ظلموا
ما يذكرون إلى النقلة وهو لعمري علم **و** أما الحكمة في قوله عليه السلام وإذا وقع الوباء
بأرض وأنت بها فلا تخرجوا فرارا منه فقوا عام بن الفرار إذا انفرد لا تتبع أثر الحكمة فيه ولا
تجد فإن الله عز وجل يقول وكان أمر الله قدرا مقدورا أي أنه لا بد وهو تابع لا محالة فكما
أمروا قبل الإقدام بمعارضة الحكمة بالقدر كما تقدم الكلام فيه ينبغي هاهنا أن لا تعارض القدر
بالحكمة وإن نازلة من الآداب في التحريض والتسليم أما خطاب من خلق الأمر **و** لذلك
قال **على السلام** لا منوا لغة العرب واشغلوا النار العافية وإذا الفيتموها فاصبروا **و**
واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف معناه الترغيب والحث على الأدب فيما أقدم فيه بحسب ما
شرع لكم **و** في هذا دليل لمن يريد الفوت الغير يجوز أن يشغل وقته بما وجب عليه في
أوقات إليه وقد طلبت الي ما قبل وقته الأصلي بعد تقي بوقته الذي يجيء **وفيه** وجه آخر في
تحريم الخروج تخييب وهو أنه إذا ترك ذلك العذاب على تلك البقعة العذاب الناشئ بها لم يقع
بأعداء الله تلك البقعة بنفسها فعزان فيعزكم الله تعالى فيه بإصابته إذا لم يكن
صابرا بأمر الله يقاربه حيث كان في وجه زيادة في الثواب وإن لم يكن صابرا يقاربه حيث أورد الله

ثم ترجمة قوله وازالة نافرة العقول واستلوك الى عوائد الامور هانت عليهم انفسهم وجلائل
ما حووه من الذهب والفضة هزائع وقصبي وابعي واصنامهم من الكاهم والحق ما لخيم العاجز منها
لخواهر وحيا وبناء كان سورة والوجه الاخر الاحجار بانه ليس من الجزع الخاموت فيه كذا
في بلدان الصنعاني اعلم انه لا يجب عليه الا ما كتب الله له اذ لا يجب عليه اجر شهيد والعلم عليه من
عنها ما مغنى واجرا صنعيا يحسب نفسه على الله ومع ذلك موفنا جانة لا يصيبه من الكتابة
ما كتب عليه ولا يلزم يكتب عليه منه شيء ولا يصيبه منه شيء ويدخل على هذا الجزء الدقيق وجه
منها ان الاشياء وان خفيت ولها تأثير لا تضر وتنفع الا بحسب ما سبق به علم الله تعالى من نفي
او اثبات او تبعيد او جعل ما لك ومنها العلم بان لكل شيء سببا يدفع الوجوه من جبن او شره فان او
جلت عن اوخفت انها بكتاب منشور ومما يفيد به قوله عز وجل ما اصاب من مصيبة في الارض
ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان نبرأها ان ذلك على الله يسير فيكون قد برئت ذمة
قوة الايمان وهو اقوى المراتب وعزم القلوب الجواب فانه لا ينزع به ما يلحقه منها والتضجر
على الله وهو ما جوز عليه لقوله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وما يحصل له من التشفي
الجبر عليه وربما يفوز عليه الاجر اعظم مما يكون على يده وهو ما يحصل قال وهو الحديث انه بلاء
يرسله الله على من يشاء وان الله لم يجعله رحمة للمؤمنين فما جواب ازاله بين الحديث الذي
فيه نفي التسلي والتأسي فانه اذا ارسل على من كان فيذهب من
القلوب خوف عيشهم وهو ان لا يكونوا فيخلفوا من البلاد الخصبة فيكونوا مجاعون في
غضب عليهم ولعله يوالي عمارة الارض فلما علموا انه لا يكونوا ممن يحسنون به وفي قوله
لهم ذلك الغوث العظيم وفي من جملة بلاجات الربا ينصب به عن يشاء وهذا السر الذي
يتسبب له معنيان من البشارة احدهما انه مراد بسنة يتي من هذه الامة فيموت
عليه ما يحصل له لما جوفيه من رحمة الله تعالى والثاني كم يشعر به رضي الله عنه انه بلاء
بالطاعون فان اكثر الشر الامر عليه يغني عليه بانه الواقي فيصل اليهم الشر على خفي وان
تعلم ان قلبه يبك ما صنعت فضورته الله والوجه الثاني الاعلام بتفصيل هذه الامة على
غيرها بوضع الاصر والاغلال عنها بلاء وبقوله رحمة وحديث الطاعون يصيبه الله به من هذه الامة ليس من اجراء به ورفعه منه والاختصار من الله له يوضحه الكلام في قوله
يصيب به من يشاء الخ يوضح ارساله عليه بالتخصيص المخصص له بذلك بمنزلة بعث قوله
بذلك رسله بالغة بعضه وفيه ان مقام الرحمة والتسلي لهم وهو ان لا يتحلى عليهم بنية نبيل
العباد عنها لا جل ما على عليهم من النعمة والتخفيف لاعباء عنها بما اخبر عليهم من نقمة يوضح
ذلك من جعل هذا البلاء العظيم رحمة ومن بلاء وما هو افل منه وقد اشاع في اهل البلاء



فخم الله في قوله اذا ارضا اعتبا اجر شهيد كما عرف في هذا الحديث واخذ منه ان
عن الله عليه وسلم بالمؤمنين رحيما فلما علم ما اشتد اليه ايشرهم اليه ما هو افل وضرورهم وبلغ
به نفعهم وهو نحوه من حيث كانوا وفيه دليل على تفويض عن الله عليه وسلم ورفعه
باقته بوخزة الخ من قوله فراراه حتى يبقى الناس على تلزمهم الحدث فوعليه قبل هذه الغاية يجب
ما يفتضيه ما هم فيه من اعاد تهم وبطالهم وتحزبوا انهم في ذلك يفرر ما يخسر لهم فيه فانه لولم يجب
الشيء بهذا الصفة لكان الناس اذا وقع بهم ما لا يدلا من ازالة في السنة شتى لمنتهم من تضييعهم وعدم اهتمامهم
على عادتهم قبل وفيه دليل لمذهب مالك رحمه الله انه لا يقول ان الذي يكون له مال يجب فيه الزكاة
فيتصرف فيه قبل الحول تصرفا ينقله به عن الحالة التي يجب فيه الزكاة ان كان ازاح الله التصرف
خوفا من الزكاة لا ينفعه وتوخزه منه الزكاة وان كان لمصلحة في ماله كما سفكت عنه الزكاة مثاله
ان يكون له نصاب من العين فاراد ان يشتري به عرضا او حيوانا فما تسقط الزكاة به عنه وان
كان قبض الثمن فرارا من الزكاة اخر الزكاة عند حلول حول النصاب وان كان له ماشية فحلة فمنع له
على بعض الثمن من الزكاة فهو ان يعجب ما يقتضيه حال وقته من ذاهبي الزكاة او غيره وعلى هذا
ما هو منه كورقي كتب الفروع وفيه دليل على ان الاصل في عمل العبد النية فيما يوخذ الله
من وجوه الخروج الذي ليس بنية التعبد والخروج ضائر له فيه عنه والذي هو بنية القربة نهى عنه
ويؤيد ذلك قوله عليه السلام الاعمال بالنيات وفي هذا حجة وهو انه فرق هنا هذا
ان تسببوا في دفع ما قدر بالحركة وهو التعبد وامرنا بالتسبب في دفع البلاء باشياء الطاعة
وهو قوله عليه السلام ادفعوا البلاء بالصدقة وقوله جل جلاله قبله ما يفتح الله للناس من رحمة
فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده فان لم تتسببوا بالدعاء والصدقة عنهم وهو البلاء لدفع بهم والجمع بينهما هو بقوله
عليه السلام الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل فعليكم عباد الله بالدعاء اما خيم يكلفوا منه
او تزيد فيه عنهم فلا يدل ولا حرمها الا بكاعتقه عن وجل فان التسبب في ذلك يفتح له باب
ويؤيده ذلك قوله تعالى وفروا الى الله اي ارجعوا اليه والسلامة من الشر فروا الى الله والفرار
الى الله سبحانه انما هو بترك الامر واجتناب نهيه والى الله المآل قال

دعلا سواك عز ما فهي وان تكن فمن يكفي وفاقد الطاعات

فقد ضل من كنت سبيلا وبالذل يخزى من كنت عليه بتوكل ان كنت حسبا

قوله سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرني انه عذاب يبعثه
الله على من يشاء الحديث هذا الحديث يرد على ثلاثة احكام الواحد الطاعون وفي معناه
يصيب الله به من يشاء والاخر انه رحمة للمؤمنين وان كان هو بنفسه بلاء للكونها يترتب عليه
للمؤمنين من الرحمة اما الرابع فهو عام الامر رحمة لان في الكل المعافية ولذلك اذا كان يوم القيامة
وتوفي الناس بلاء الدنيا فيفرح من نعم الجنة خمسة فيقال له هل رأيت بؤسا قط فيقول لقد ما

شبكة الألوكة www.alukah.net

وعلى أهل النعماء اذا اوقع كل واحد منهما ما امر به فقال في أهل البلاء والنيران اذا اصابتهم مصيبة قالوا
انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون وقال عز وجل
في اهل النعماء لئن شكرتم لازيدنكم وقال اعملوا آل داود شكرا وقليل من عبادي الشكور وذم عز وجل
من رجع الى الخسة عند من اجل اختبار نعمائه ومن ضدها بقوله تعالى فيقول ربي اكرمن ويقول ربي
اهانن **وفيه** دليل على ان كثرة الاجور في الاعمال انما هي بقدر قوة اليقين والايمان يوخذ
ذلك من انه اول الحديث جعله **عليه السلام** رحمة ثم قال بعد اخر من صبر واحتسب وعلم انه لا
يصيبه الا ما كتب الله له مثل اجر شهيد فان زيادة الاجر في الرجلين انما هي من اجل قوة الايمان الذي
وطن به الثاني انه لا يصيبه الا ما كتبه الله له يشهد لذلك قوله **عليه السلام** ما فضلكم ابو بكر بكثرة
صوم ولا صلاة ولكن بشيء وقر في صدره **وهنا** بحث في قوله مثل اجر شهيد ولم يقل فله شهادته فان
الشهادة [illegible] من اجل ما فان صاحبها من الاجر والشهادة [illegible] الاجر [illegible] هذا الاجر
ان الشهادة شيء ان كثير الاجر [illegible] على ذلك [illegible] يحاسبون فيقولون [illegible] التي
قصورهم ومنها انهم يشفعون في غيرهم واشياء من انواع الاكرام عديدة **وفيه** ان البقاء [illegible]
شهادة الا انه اذا وقع [illegible] وهو على الحالة المتقدم ذكرها من الصبر والاحتساب فيكون الجمع
بينهما [illegible] من صبر واحتسب لم يصبه منه شيء كان له اجر شهيد فان اصابه منه شيء وهو صابر
محتسب كان شهيدا والله اعلم كما جاء انه من طلب الشهادة من الله صادقا اولم يفضل بها انه يكون
له اجر شهيد فيما وقوع الحالة [illegible] بينهما **وهنا** بحث في قوله له مثل اجر شهيد
هل ذلك تفضل من المولى سبحانه على العبيد لا بعلة او مقتضى من الحكمة او بينهما مناسبة من اجل
الحكمة اما النسبة التي بينهما من طريق الحكمة فظاهر وهي ان الذي خرج للجهاد انما هو [illegible]
شانه اذهاب [illegible] والسلامة فيه انما هي بالقدرة التي لا يغلبها غالب وهو يعلم ان الجهاد
محتسبا موقنا انه لا يصيبه الا ما كتب الله عليه [illegible] يعلو يعلم وقوع الطاعون
محتسبا بقلبه انه لا يصيبه الا ما كتب الله له [illegible] الطاعون موضعه [illegible]
[illegible] بالقدرة التي ليس لها [illegible] او الشبه [illegible] وجه [illegible] في الفضل [illegible]
من حكمة الحكيم [illegible] الا بقدر وقوع العقل واثبات الحكم [illegible]
هناك [illegible] **و**هذا دليل على ان [illegible] الامور [illegible]
وعدم الاهتمام [illegible] ذلك [illegible] في هذا الحديث [illegible] التقرب [illegible]
الامور [illegible] العادة غالبا [illegible] التسليم [illegible] الاشياء
[illegible] التسليم [illegible]
[illegible] عليه [illegible] حكمته [illegible]
حكيم ولا [illegible] بينهما للذكر [illegible] في هذا [illegible] قف الشرو والنهي عن ما هو

مما هو فيه ما فيها من كل ازدياد قوة ولا نقص وهو الذي يحصره حرف العقل من حقه جعلنا الله منهم
بلا محنة بمنه **قوله ان قريشا اهمهم شان المراة المخزومية التي سرقت** [illegible]
[illegible] دليل على منع الشفاعة في حد من حدود الله تعالى والكلام عليه من وجوه منها انه لا يشفع
في الشفاعة الا من له الجاه الذي يشفع عنده ورحمته يوخذ ذلك من قولهم من يكلم فيها
**رسول الله صلى الله عليه وسلم** فقالوا ومن يجترئ [illegible] الا اسامة [illegible] **صلى الله عليه وسلم**
وله بعض حرمة وهو اسامة بن زيد [illegible] عليه السلام [illegible]
و[illegible] **عليه السلام** [illegible] اسامة بن زيد واكثر حرمة [illegible]
[illegible] اخرى **وفيه** دليل على ان الحرمة هو لا [illegible] المخزومية من [illegible] وله
[illegible] الحرمة ايضا **و**لذلك كان اهل الصوفة [illegible] لرواح [illegible]
[illegible] بالباب ومن [illegible] **و**[illegible] انه كل ليلة كان ياتي باب الملك
الذي كان في بلده [illegible] ذلك كان [illegible] الملك [illegible] له في وجه [illegible]
[illegible] بابه و[illegible] بيوم [illegible] فكان من ذلك
**الشرط** [illegible] الملك كل ليلة مع [illegible] فيقول له [illegible] فيقول له [illegible]
[illegible] فيقول له [illegible] فيقول [illegible] فيقول النبيه
[illegible] ولا [illegible] شيئا
وكان [illegible] كل ليلة [illegible] الحرمة [illegible]
**وفيه** دليل على ان ترك الحدود سبب للهلاك يوخذ ذلك من قوله **عليه السلام** انما هلك
الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه **وفيه** دليل على انه لا يجوز المامور
لا فرق حتى [illegible] جميعا ما به امر [illegible] البعض [illegible] وجب عذابه يوخذ
ذلك من اخباره ان من كان قبلنا كانوا يقيمون بعض الحدود [illegible] الضعيف [illegible]
عليه الحد [illegible] البعض [illegible] يقيموه على الغني [illegible] فوجب العذاب
عليهم فاهلكوا **وفيه** دليل على ان الحدود على جميع الناس كلهم على حد سواء يوخذ ذلك
من قوله **عليه السلام** وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها **وفيه** دليل على
[illegible] فاطمة على غيرها من اهل البيت يوخذ ذلك من انه **عليه السلام** لم يذكر [illegible] التمثيل
الا [illegible] ولو كان فيهم رضي الله عن جميعهم [illegible] **قوله عليه السلام**
في حقها بضعة مني [illegible] **وفيه** دليل على ان القدر جار على الرفيع
والوضيع يوخذ ذلك من انه **عليه السلام** [illegible] فلنا ان [illegible] فيهم الشريف
والضعيف [illegible] من [illegible]
ووضيع **وفيه** دليل على ان [illegible] يوخذ [illegible] من الهلاك

وممن تقوم كان يتركهم الجود فيتوفيتها يكون الجفاء **وفي** جفاء الاعراب صريحا الجفاء والقسوة
اهل الشاء بقوله تعالى ولو انهم اقاموا التوراة والانجيل الآية من ربهم لاكلوا من فوقهم ومن
تحت ارجلهم والاكل يكنى به عن الخير **وأما** السنة بقوله **صلى الله عليه وسلم** اقامة حدود الله في
بقعة خير لهم من ان يمطروا ثلاثين صباحا وفي خبر آخر اربعين يوما والاول ابلغ **وفيه** كثير
ايضا **وفيه** دليل على هيبة **النبي صلى الله عليه وسلم** حتى الصحابة رضوان الله عليهم ولذة
حياتهم منه يوخذ ذلك من قولهم ومن خبر عليهم **وفي** رواية عنه رضوان الله عليهم انهم كانوا
يستحبون ان يسئلوا **النبي صلى الله عليه وسلم** ولا يزورون عامرا حتى كثيرا تواتره
**صلى الله عليه وسلم** له ورعبة به حتى كانوا يتمنون ان يجيء من البادية فيسئله فيستمعون
جوابه عليه الصلاة والسلام **وفي** هذا دليل على قوة ايمانهم وكثرة تعظيمهم لربي الله عليهم
ان الله عز وجل يملأ ويزيح هيبة شعائر الله فانها من تقوى القلوب وان نفعهم اعظم من
اكرامه عليه الصلاة والسلام **وفي** رفعه **وفيه** دليل على جواز القسم من الخبر بل هو مندوب
دليل على التحريم وان كان حراما في نفسه فانه يقطع الحقوق فيسمه ان من هو صادق
في قوله حسن في حاله يوخذ ذلك من قوله عليه السلام وايم الله لو ان فاطمة بنت **محمد**
من قرئت ان قطعت يدها **وفيه** دليل على ان الحكاية حال المقصية ان لو كانت تقع من بعض
الناس لقال ويسمي باسمه اذ ذاك ليس بتنقيص به ولا يلحقه منه شوم ولا معرة يوخذ ذلك
من قوله عليه السلام لو ان فاطمة بنت **محمد** قرئت ان قطعت يدها فلو قطع ذلك شيئ
منها كرمنا او ايما يشبهه لم يقله هو **صلى الله عليه وسلم** احرى الغلو فيه في هذا الشيء
الذي قال عليه السلام في حقها ميتة **وفيه** دليل على ان تعليق الحدود بالاسماء لا يوثر
بشيء ان يقع منه موجب ليس بقبيح ولا فيه تغيير للنفوس يوخذ ذلك من قوله
لكرمنا جعل الشرف فيه وقوع شيء من الشخص يوجبه له وهو الشرف لم يقم بخصوصه الحد
ولا شوهه وانما التشويه بخفيفة المخالفة اما وقعت ولزيد فلو قالت تعمل لوقوع تعمل
وانما يبكي موجبه عليه فالزم **فقوله صلى الله عليه وسلم** بينما رجل حمار زاره في
الخيلاء الحديث هذا الحديث اما خبر عجب الرب جل جلاله ازاره خيلاء وانه يجوز الارض
يستقل له قول الرب يوم القيامة والكلام عليه من وجوه منها العاجزة لذا بالاحتبار بحاله فيه
وجوه منها الحض على اجتناب هذا الامر الحقير ومنها بيان فضل هذه الامة على من تقدم
يوخذ ذلك من ان من تقدم كانوا اذا وقعت الذنوب لم يوخر لهم عقاب عاجل بل اما ان يعجل
حالا بهلاك الذنب كله او بعضه واما ان يوخر لهم عقاب ما بقي الى الآخرة وتسمية الذنب الذي
فعله وما هو الخارج منه وهل اخبر عن عظيم وقوع الله بفضله على هذه الامة ببركة



ببركة **نبينا صلى الله عليه وسلم** ان عاقبهم من هذا الخطيئة ان الكتاب بطوفعله في هذه الامة
بقيه واما الصغير فعوفوا منه الا القليل من غير المتعمد يزيد بعض الاوزار وقد نص الرب فقال
**على الله عليه وسلم** شاء رحيما رحيما من جوازان يسميه الله بنحو الله يوم القيامة **وفيه**
دليل على عظيم قدرة الله تعالى وانها لا تحاط بقياس يوخذ ذلك من وجوب الزجر عنه بما يستقل له
فرارا الى يوم القيامة وهذا الزمان وقوله في مقدار ما يروى هو من اعظم ما انتقام
على جسر طريق القوم يوخذ ذلك من قوله في هذا الشقي هو لان اصابه الى هذا الامر
الفظيع واهل الطريق فعلموا على ذلك اعظم ضرر المرموم هو مشكور فيما حدث الله تعالى به
واوجب من اجراء الله لصاحب الخيلاء هذا العقاب الاليم يوخذ ذلك عموم عذر **وفي** نص
الشارع **على الله عليه وسلم** على ذلك بقوله اوحى الله ان تواضعوا ولا يفخر بعضكم على بعض
وقال **على الله عليه وسلم** المومن هين ليّن وقال عليه السلام الا اخبركم بمحرم النار عليه وحرم
على النار على كل قريب هين سهل والاخبار في هذا كثير **وفيه** دليل على ان عذاب الذنب
من اشتهر الذنوب يوخذ ذلك من انه اذا كان يقع بهذا الامر العظيم حتى الى يوم القيامة كيف
يكون حاله يوم القيامة لا تقدر العقول على تصوره ولا نعوته اذ هو ذل لا ذل فلان
بالغ واستغفر يكن لبيبا وداو النوادع فارفع يكن حسيبا والشقوة يتم تكن حسيبا
وبالله فاستعن تكن نجيبا **فوله ما جيء رسول الله صلى الله عليه وسلم امرين الا**
**خير انيتهما الحديث** هذا احد الحديث اخره عليه السلام فاسمها اختير احدهما
خير بينهما وكثير ورد عليه من الاثم والكلام عليه من وجوه منها هل هذا على عمومه في
تفضيله عليه السلام لا يسير من الامرين الا يسر ويمتنع يفعل ايهما شاء هو **على الله عليه وسلم**
فيما هو الاصح فاما الجواب على هل خير الا يسر من الامرين اما خير على العموم فيما استثنى من
تفضيله عليه السلام فيحتاج الى تفسيم وقد قالوا يكون ما فيه على امور من امور الدنيا
والاخرة فان كان من امور الدنيا فالقطع على عمومه ما خير **على الله عليه وسلم** بين شيئين
من امور الدنيا الا اختار ايسرهما وكفى به اذا خير **على الله عليه وسلم** ان يكون ما كان نبيا
ويكون له من جبال تهامة فضة وذهبا تسير معه حيث سار او يكون نبيا عبدا فاختار
عليه السلام ان يكون عبدا نبيا فبقي الجوع يوما فاضرع واتبع يوما فشكر **وفي** رواية
عنه **على الله عليه وسلم** انه اتي يوما بنوء فجالت كما على يديه الكرتين واخر
يقطعهما فلم يجز الوقت الا سكينا بعسمها وقطعهما بالسكين ولم يكلف احدا ان ياتيه
بمثلهم ويلتزم الاحكام حقها وخرجات وربما قطعت الخيوط من بعضها ولم يعقل ما
يعزل على ما عقد حتى يقطع الثوب وعمله له الخ **واما** امره اخره فصلى الله عليه وسلم فيما يخصه
عليه الصلاة والسلام الارفع والاقرب الى الله تعالى وصلى الله عليه وسلم عن الدنيا وما حتى

حتى توضع فزعاه ويقبل له رسول الله ﷺ فزعم لك والله فزعم لك ما تقدم من ذنبك وما
تأخر فقال ﷺ إلا أطوف عجز الشوط واذا كان الامر جوابه أخوف عليه السلام
لهما هو لما أبيح وأفرد رحمة بهم كما فعل عليه السلام في قيام رمضان حين كثر الناس فصلوا
معه لقيامه وقعد ثم قال أتم أنتم فعرف ﷺ لئلا يكتب عليكم فلا تطيقوا وكما فعل عليه السلام
معهم وشاور أواصل الزكاة بها عنه وتواصل عليه السلام حتى جاز بهم على سنة نافلة
أهل من سنن الحج والجاهلية وقيل له تنهاهم عنه وانت تفعله فيقول لست كهيئتكم إني أبيت
يطعمني ربي ويسقين وكان عليه السلام يقول لهم خذوا من الاعمال ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا
والاحاديث بهذا الشأن كثيرة فعلى هذا يكون عام فيما كان من أمور الدين يدوم حاضرا وبما كان
من أمور الدنيا وقتا ما لزيد وزعام في أمور الآخرة بوحي منها وهو ما لا يتغير بتغير الزمان
يكون وقع الوقت الموصول إليه وبه والذي الوصول إليه أبدا يكون واقعا بخلاف الأمر المتعلق
عليه السلام للطاعة والمبادرة للخير ونحوه فوقت الفوت أنه لا يدرك الذي هو واقع فإذا ترك
لم يتركه كما كان أبو بكر في التسمية يفعلها وزيد يفرسها إذ البلوغ وفرع من السنة أن
الوضوء وقت الوتر أم الليل وكان أبو بكر رضي الله عنه يهمز النبي ﷺ هذا الذي
أشرنا إليه يعمل عليه فامر ﷺ الجارية الوضيئة القوم الذين لا يفوتون سيف أن تقطعه فقطع متاعا
الجارية وهذا إشارة الوضيئة القوم الذين لا يفوتون الوقت سيف أن لم تقطعه فقطع متاعا
حتى رهن أن لم تقطعه فقطع بالتشويه ولا شتغال بتعليم الوقت وترك الذهاب إلى العاجز
والمستغيث فإنه رفع الدنيا والآخرة من الله علينا بفضله وإذا قولنا كيف يجيبني هو
الذي أهداك إلى دينه وغير ذلك مما يكون جملا من الغيرة أن أتاك ما فعل صاحب الخمر
الذي أهدى إليك بعظم من الخمر فلطم عليه السلام بده الذي أهدى إليه فاريقت وانتهى من هذا النوع غيرة
على حرمة الله تعالى وانتهاك من هذا النوع منه عليه السلام ما يدل
على حسن خلقه وتواضعه ولله الحمد وإذا هذا النوع فعل الله تعالى خلق عظيم عليه السلام من عظم
الله خلقه كيف يحصر مدائح ثناء ﷺ دليل على حسن فهم هذه السيدة رضي الله عنها وفهمها
مع صغر سنها من حفيظة كريفته ﷺ وإدمامهم أبوها على لبن شنته وعته في فوق
إيمانه وصدق فعال عنه ﷺ ما فضلكم أبو بكر بكثرة صوم ولا صلاة ولكن
بشيء وقر في صدره يعني أصلها الحج وهم فهما ﷺ دليل على الرفق أن كلام الأمي عنوان
على عقله وانتعاله الله تعالى في حوائجه ﷺ قال رضي الله عنه حين قبل لبيد له
تعلم حال التجهم فقال ارتكلم حين ولدت ويومه فراشتغل بتعليم عمه حتى فعل
وصفاك ﷺ قوله في جحر الخرف رأيت رسول الله ﷺ



ومن شر بيرحا ذكرت إلى امرأة الحديث هذا الحديث برا على تفيق
زوج النبي ﷺ وعضه معجزته الذي أطعم عليه السلام من صاع
من تمر وداجنها حتى شبعوا وأصدروا ودفع إليهم كما كان لم ينقص منه شيء والعجين كذلك
والكلام عليه وجوه منها كثرة نوافعه عليه السلام يوخذ منه أن الله على
السلام كان يعلم الخرف بعجم بن الكريمة كانه وأحوجهم وفيه أن من المشقة التحصن
من العدو وكل ممكن يوخذ الذي من جمع الخرف ليحصنوا به المدينة من العدو وفيه
دليل على الخروج إلى الحوي في الأمور المهمة يوخذ الذي من جمع الخرف وأحبابها كان أجمل
أن يغلب العدو عليهم فيكون عنهم ما يتحصنون منه ويوخذ منه خبر الخاصة على ما فيه منفعة
العامة يوخذ منه من خبر على ﷺ الصحابة على سور الخرف وبيض أهل المدينة
لم يخرجوا فيه معهم والمنفعة فيه لجميع من بالمدينة من الصحابة وغيرهم وفيه دليل أن
السنة التي في الشباب لم يكون غرر يوخذ منه من جابر رضي الله عنه عليه السلام عمه النص
وأول التنفير ما رواه مالك وفيه دليل على أن كشف البالغ من ذوي الصبيان ليس بمكروه
يوخذ ذلك من رؤية جابر بطنه وفيه دليل لأهل الضوابط التي يدور عليها هذه الأحكام
لا يكون خفيفا إلا بها ووفيه دليل على ما طبعه الله تعالى عليه من كمال العلقة والقوة يوخذ
ذلك من كونه على ﷺ كان حمل شريد وهو معه لا يخرم بالشيء وهو حقر
الشروق وفيه دليل على عظيم خبر عليه السلام وسعة صدره المبارك يوخذ الذي من
جمعه عليه السلام المجاهدين مع الكثرة مع تبليغ ما أمره به وهو وإن العبادة فيما يطيق حتى
تورمت قدماه ودلها رع الغزية مع شوق المجاهدين ومع توقيه لتبليغ وحشة السياسة لهم
فما يكون الذي الجامع العظيم والحمل الرفيق وفيه دليل على ما كان عليه الصحابة
رضوان الله عليهم من تفضيل حكم النبي ﷺ يوخذ الذي من كون جابر لم يعرف نفسه شيئا حتى
سأل الذي هل عندها شيء ولا علم بخبر الجاعة من نعي وفيه دليل على عظم فقههم رضوان
الله عليهم وفي إيثارهم يوخذ الذي من كونهم لم يكن عيش الطاعم من النعيم والترفيه
عنه ولم يؤثروا شيئا غير ما كان الحق يوجب فيهم ويوثر على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة
وفيه دليل على كفاية جميعهم الذي يوخذ الذي من كونهم اتروه بكل
ما طلبوا من الطعام الذي هو قوام جسم المجاهد وكرامهم عليه وفيه دليل على أن جميعهم
لم عليه السلام تساوي فيه رجال النساء يوخذ الذي من جابر رضي الله عنه امرأته حيث سأل أهل
عنوك شيء وفهم هذا من أبيها ﷺ وكونه خمسا شريد ولو كان غير ذلك لنبهت عليه ما علم أنه هو الذي
خمسا لا هو ولا أحد هما بذلك ولو كان غير الذي فركت تنبهي عنه ما عنرها أو بعضه لأنه
تورم الأكام هذا لأن ذلك هو لسان العلم لقول ﷺ ابن من تقولين يا خمسا يا خمسا يا خمسا

من احل انه يجب عنه شيء فهم بعض الصحابة رضي الله عنهم فقوموا ما احل احلاله النبيء او في بالموعين من انفسهم فلم يقوموا ما الذي منعهم عن الله حصل لهم السبق وقوله ببهيمة ما احل الزاجر في الحج في الحل في البيت **وفيه** دليل على ان قسمهم في الغرة يوخذ الك من قوله فهم عن الى عن قوله الك على واحد منهم جزء **وفيه** دليل على ان متاع البيت يضاف الى الحرة لانها هي المنتفعة فيه وان كان ملك الصاحب البيت كما تقول سرج الدابة وليس لها فيه ملك بل لانها كان لا يستعمل الا بها اضيف ملكه اليها يوخذ الك من قوله وقطعتها في هما وقوله ثم وليت

**وفيه** دليل على ان السنة ان يعمد الى سور على جري العادة وان كان الله تعالى لم يخرق العادة يوخذ الك من قوله لا يقضي ومن معه على الجمع اذ كانوا معه وكعابهم ليسير والعادة الجارية بيسر الطعام اليسير فيه بقلة جمع الكثير وبالقطع ان تقليل وهو صاحب المعجزة وخرق العادات ليس عذرا يرخص به بل هو من جملة العصم عن الضرر ولا يرفع ذلك اجاهل **وفيه** دليل على ان السنة ان تخص ضيفه بفضل ما اعدت له يوخذ الك من اخبر رجلا ان لرسول وكعامه الذي اعدله ونحو قوله عند بهيمة لنا ويحت عاجن من شعير فقال ان رضي الله عنه بهيمة فما اسرع ان ومن شئت معك ومثل الك بالبهيمة قال رضي الله عنه بهيمة لنا اي مضافة ع وعن اتخاذ الصنيعة لك بشرى كيف شئت **وهذا** بحث وهو ان كان ع البهيمة فقال ان عنا والمراة كانت عجنت الطعام وقالت للجواب لما كان ع البهيمة بالتوكل منهم وان كان هو الذي تولى الزجر ان يقول عنا واما لو قد قال كنت والمراة هي التي عجنت فلذا كان الملك عليها ولا تفعل شيئا الا باذنه حتى ان يقول كنت كما تقول ضربت الخادم فلانا وقتله وهو من تولى القتل بيده لكن الك باشره والعرب تضيف الشيء بعضه الى بعض اذا نسبة منه **وفيه** دليل على جواز مناجاة الواحد والجماعة يوخذ الك من قوله فسار زيد الى تكلمت معه سرا **وفيه** دليل على ان من اذن باعم عصم عند الخاص وفي البخاري ان شيئا لم يتم التعرف فيه على يكون تعريفهم فيه على العامة او على ما فيها يوخذ الك من قوله لما اخلصه الله عليه بفرز الطعام وقال الله تعالى انك ومن معك والنفي يكون قليلا ويكون كثيرا فناد معه بعض العدد الذي يمشي معه **وفيه** دليل على جواز اضافة الشيء



الى ما فعله يوخذ الك من قوله على الله عليه وسلم اهل القرى فاضافهم الى الخندق لكونهم هم الذين صنعوه **وفيه** دليل على جواز رفع صوته دون الجهر بين اخوانهم واعلامهم الذي جميعهم بالقرب يوخذ الك من قوله قطع النبي صلى الله عليه وسلم اهل الخندق فهم كما اخبر اخر الحديث الك **وفيه** دليل على ان صاحب المنزلة الرفيعة تحمله النفقة ونوابه عن الضرورة على ان يعمل عاما عوله سيره من خرق العادات له يجبر حيث اهل واعلما يوخذ الك من انه لما راى النبي صلى الله عليه وسلم قلة طعام جابر وكثرة اكلهم وعدد كونه اخبر سوء احوال الطعام لا يكفي تزكان هناك من يكفي جمع عام على الله عليه وسلم على اخبر خاص بقدرة من قوله ان تخرقوا العادة في تقليل الطعام حتى يقل جابر ويشبع النبي وهو جميع اهل الخندق واكلهم معه قطعا بالجمع واخبرهم بتقليل الطعام بصيغة لفظه ومعنوا ما حاله يقي بكثيره فعرفه صلى الله عليه وسلم بالقاوما الاية كما عرف الطعام بالسور والسور من الطعام واشراه هو ما يحيط به انا وصرفه في الحالين يشعر ويفي الطعام على حاله وذلك خفيف الكثير في الطعام ومن هنا اخذ العلماء ان معجزات الله على ما يريد الشئة اذا كانوا عند الضرورة قد تزيل العادات بركة نبيهم صلى الله عليه وسلم ثم بقول زكرياء رضي الله عنه وزيد عندهم ان من اجر الله تعالى له خرق عادة عاد عليه تلك البركة وذكر رضي الله عنه وزيد عندهم ان من اجر الله تعالى له خرق عادة من اراد تشبيه ان الكاسب العلم بحرفه وكما ينبغي له ان يعزر بحرفه الك **وفيه** دليل على الجواز لا على الوجوب لان الحال هو موجب الصبر على الجوائح لا تنهاهم

**وفيه** دليل على ان الدعوة المجابة اذا اعان بترفعا وجه الله تعالى يوخذ الك من انه تسبيرا على الله عليه وسلم اطلع على انه ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم الا لما اراده وجه الله تعالى **وفيه** دليل على بطلان قول من قال ان الله تعالى لا يعلم الغيب **وفيه** دليل على ان الصبر على الله عليه وسلم على الجوائح وعدم الضجر منها يوخذ الك من قوله عليه السلام ويحه لما فيها من البلاغة والاختصار **وقوله** عليه السلام لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتى اجيء هذا اشارة بارائه الصورة يعني اجيء الحضار البركة مثلما فعل عليه السلام بعين تبوك الذي اوصى ان لا ينتزل احد منها شيئا حتى ياذن له فلما سبق الك الشخص ولم يعلما فعاقبته انتهى عجلة وسببه لانها عجلة عن مقتضى الحكمة مع ان كان عليه الصلاة والسلام اجازها عليها **وفيه** دليل على ان السنة ان الصغير يقدم فوه جوزه الك من قوله يقدم الناس فيالله من سبق وبالهم من نازل صرفها البيت وجئت فوالله ما فرا بهم اعرد اليه سقم يشتها بحسبسوا انا رهم **وفيه** دليل على امن من حصن الصحبة اخبار الغيب ما حاجر الكاهبها وجواز عتب الغيب لها لما لزم الك لا يكون ما حجه وسببه لانه يقبح الوالتواده وحسن الصحبة وذلك من الايمان يوخذ الك من قوله فجئت امراته فجالت بك وبك معناه ما خفي نها يجيء النبي صلى الله عليه وسلم واهل الخندق معه معتبرة على الك بقولها بك وبك لان هذا كناية عن العتب ولم يقل صيغة

صيغة الامر الذي به عتبته وهذا من حصر فتجاريهم وفيه دليل على جواز استعجال
الرجل عياله بوضوء الك من قوله فزيعلن الك فانه يعني لم تحتاج فيما به اسوة وانما هذا
امر اخر من النبي صلى الله عليه وسلم رضيته هو اخر لي شعارغير هذا وعليا ان اجي حوكما
كهي احرا وهو شبهه جميعا ويقوم الباطل بعد الك وفيه دليل على طهارة الحمار الحي بوضوء الك
مزكوة نعم صلى الله عليه وسلم بوضوء الطعام وقوله كطهارتها بعد قوله صلى الله عليه وسلم الك
وفيه دليل على بركة كان طعاما عنه عليه السلام مزجارحة وبضلة لا تطاوعه طعك عليه
السلام ببركة الك البحاق ما وقع وفي الحديث دليل على ان الطعام مزوجهين مزيضاعف عليه السلام ومزع عنه وفركات واحدا منها تكفي لبشر
جمع الخبر وتقراه، رفع وفيه من الفقه انه يضمن اذا كسر الخبر لا يقتصر على
البضع وفي البغوي وفعل عليه السلام في العجين شرطا وفعل لهرة وفيه دليل على جواز
المشاركة في افعال البر بوضوء الك من قوله عليه السلام ادع خاصتي فانتجبي معك لان تنم
بها في هذا العجين وضوء الك مزاكم افعال البر وفيه دليل على جواز التعاون في افعال الخير
لانه انما يتوصل به الى وضوء الك من قوله عليه السلام ادع خاصتي وفيه دليل على
بركة الطعام الكثير وضوء الك من قوله عليه السلام افرحي من ورطتم في اعلى وامثاله وفي
نزلوها وفيه دليل على جواز القسم عند الحاجة وان لم يستحلف وفيه دليل على جواز قسم الله تعالى
وفيه دليل على ان ضوء الله تعالى في افعاله ربح في الحال والمآل بوضوء الك من قوله فاعلواعني
ثم هو ليضع فضل الطعام ولم يقولوا لحوائجه وزيادة على ما بكان بين متنا النقص اي تفعل شيئا شائنا
معوة لحما قوله وجيئنا بخبز وما هو اليلم ينفع من الجيز شيء ما مع هو اوفي كرامة الله
تعالى مع الاخوان ان الطعام لم يقولوا لحوائجه سيد الاولين والاخرين صلى الله عليه وسلم والله الغني ولم يكن
في من زيتون مع الريبا اي يفي له كطعامه كما كان وزيادة وقوله قبل لهم وما حوائجه الك الطعام من زيادة
البركة في نفسه اما انه الحمار يطاوعه ربه عليه وسلم وقوله تجارة رابحة وفيه
دليل لاهل الطوفة لانهم يقولون يا بنات جمع ما يملكون وهذا يقويه قوله عروجل ان تنالوا البر
حتى تنفقوا مما تحبون وفيه ما انه ارجاء فهم نفسه بالخير جاء وفي ذا وعلى نفسه بالخير نفذ وفي
الوجيز عاملة وعليك منها عاتبوا انت له حامل قوله ان النبي صلى الله عليه
وسلم استعمل رجلا على خيبر الحديث هذا هو الحديث الذي ذكرناه في منع التباطؤ بين التوقيت
من الامور الكلية عليه من وجوه منها هذا هذا خاتم يا ثمر او هو وهكذا من صفوه اذا كان
من جنس واحد وهو هو كما هو معلوم اذا كان من جنسه واحد وان العلة الجمع اذا ثمر اذا كان
اجناسه موجودة في غيره وان الصفاء اذا كان من جنس واحد لا الا ثم في مجتمع
او التفاضل فيه ممنوع مثل الزبيب اهمر وصفوه وجيد ورديه الا ثم مجتمعهم



الا ثم بينهم ولا يجوز التفاضل بينهم وكذلك ما يقع من المطعومات اذا كان من جنس واحد لم يجز
الا مثلا بمثل وفيه دليل على ان الشيء اذا سمع اذا وقع وله بغير طلبه لا يعكر فيه الفسخ
بوضوء الك من قوله عليه السلام فيما ينتفع قال له بعمل علم باجازته لانه قد جمعه من
مواضع مختلفة واختلط الجميع وبقي لا شك الا انه نفع صاحبه به فاما ما كان فيه الفساد
فيما اقطع انه لا يتناول او هو منه شيئا والله يغلب على امره ثم فيه للمساكين وقوله عليه
السلام للسعدين حين دعا انت من فضة من المغنم مثل بمثل زرة فما زاد بينهما ان طاعهما
طائع وفيه دليل على ان البيع صحيح بما مر به وفيه دليل على ان يزوجه لا اخر ان يشتري على
ما تحتوي حتى يعلم ما فيه هو وجه الكلي من اكتساب احد ان يتصرف له بمشي حتى يعلم ما
فيه وفيه بوضوء الك من قوله عليه السلام حين اتوه بالتمر اكل تمر خيبر هكذا فعلوه واسال
عن الثمر وفيه دليل على ان اكل الطيب لا يقدح في الزهد وفيه دليل على ان
الك من قوله عليه السلام له بع الكذا بالدراهم جنيبا فامر ببيع الطيب وشراء الجنيب
الشفقة حسن التعليم بوضوء الك من قوله عليه السلام لعامله لا تفعل ولم ينتهر
وفيه دليل على ان تغيير العبارة يجوز الا بعرف فيه موجبه بوضوء الك من قوله
عليه السلام لعامله قبل ان يبيع بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا وقوله عليه السلام
بعد ان تمر خيبر ليس على صفة واحد ولم ينتفع بعلمه ان تمر خيبر حتى سأل عن اخر الاحتمالات
لعلي العامل باع الك على وجه قصور واشتري له الطيب من الاحتمالات وفيه
دليل على ان بيع الربا في عين غيره لا يجب المنع به يوجب التغيير بوضوء الك
من قوله عليه السلام لعامله لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا وفيه دليل على ان
صحة البيوع من السنة بوضوء الك من قوله عليه السلام اكل تمر خيبر هكذا فعلوه بمن اختصار
الدلالة وهذا في حديث كشف الامر وفيه دليل على جواز القسم في درج الكلام وهو ايزيد
يمينه القسم والواو اليمين بوضوء الك من قوله والله والله ثم والله ولم ينكر عليه النبي صلى الله
عليه الك وفيه دليل على ان تمر خيبر جنيب وضوء الك من قوله لا والله يا رسول الله
له بوضوء الك من قوله لا والله يا رسول الله وفيه رد الجواب على ما امر الكرام
عليه السلام اذا كان ما هو ثم اعلم ما هو ثم فيه دليل على ان الجواب وما يفهم من كلام
والمتكلم عليه ان يفسد فيتكلم فيه صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على ان
فكاح المحرم وليس لا مركز الكلام قوله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو حرام الحديث هذا
فكاح المحرم والله اعلم

أهل العلم في هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم وكل وهو حلال من يعقد نكاحه معها
رضي الله عنها فإنها كانت خرجت برسم الحج قبل خروج النبي صلى الله عليه وسلم وكان توكيل
النبي صلى الله عليه وسلم أن يعقد نكاحه معها وهو بالمدينة قبل خروجه أيضا فخرج
من وكله على ذلك وعقد النكاح بعد إحرام النبي صلى الله عليه وسلم فالذي رأى ذلك روى ما رأى
ولم يكن عنده علم بالتوكيل في ذلك وهذا ليس بقدح في الرواية لأنه روى ما رأى كما فعل في
إحرامه صلى الله عليه وسلم فبعض الناس روى أنه عليه السلام أحرم من المسجد وبعضهم روى
أنه أحرم حين استوت به راحلته وبعضهم روى أنه أحرم حين توسط البيداء فشق ذلك على بعض
السادة وقال حجة واحدة واختلف الناس في إحرامه عليه السلام فقال ابن عباس وهو راوي
الحديث أنا أزيل لكم هذا الإشكال كنت معه عليه السلام فأحرم من المسجد فمن كان هناك وأما
سمع ثم مشى ومشيت معه فلما توسط البيداء والناس أمامه وخلفه ويمينه ويساره مد البصر
أحرم ولبى فمن كان هناك روى ما سمع فالكل قالوا حقا وفيه دليل على أن الشاهد إنما يشهد
بما رأى أو علم ولا يلزمه علم ما خفي من الأمر يؤخذ ذلك من كون الصحابي روى ما رأى ولم يكن له علم
بما بطن من الأمر كما ذكرنا يؤخذ هذا قوله تعالى وما شهدنا إلا بما علمنا وما كنا للغيب حافظين
وفيه دليل على فضل هذه السيدة ومكانتها عند الله تعالى يؤخذ ذلك من موتها أثر حجها في
عصمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهنا بحث ما الفائدة في إخباره بأنها ماتت بسوف
وهو موضع بين مكة والمدينة فهو إيضاح حال ليكون تصديقا لما به أخبر فإنه أخبر زواجها ودخول
رسول الله صلى الله عليه وسلم بها وهو حلال وموتها بعد ذلك بسوف قبل بلوغها إلى المدينة
فمن يكون يعرف هذه الجزئيات فهو صادق فيما أخبر به فيترتب عليه من الفقه أنه ينبغي للمخبر
بالأشياء أن يأتي من الدلالة بل على تصديقه ما أمكنه فإن ذلك دال على تحرزه في النقل والإخبار وارفع لتهمة
المعترض المسيء الظن وفيه دليل على جواز الزواج في السفر والدخول في الأهل فيه يؤخذ ذلك
من إخباره عليه الصلاة والسلام دخل بها وهو حلال وماتت بسوف وذلك كله في سفره عليه السلام
إلى الحج ورجوعه منه قبل دخوله المدينة قوله بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية
واستعمل رجلا من الأنصار الحديث ظاهر الحديث يدل على أن لا طاعة للأمير على من أمر عليه
إلا فيما بطاعة والكلام عليه من وجوه منها أن من السنة أن لا تخرج سرية حتى يكون عليها أمير
يؤخذ ذلك من قوله استعمل رجلا من الأنصار وأمرهم أن يطيعوه وفيه دليل على أنه لا تتم
الأمرة لمن أمره الإمام حتى يفصح لمن أمره عليهم بالطاعة له يؤخذ ذلك من قوله وأمرهم أن يطيعوه
وفيه دليل على جواز الكلام للأمير والأمير في حال الغضب لكن لا ينفذ منه المأمور به إلا ما وفق
لفتيان العلم ويرد ما عدا ذلك يؤخذ ذلك من أن أمير هذه السرية تكلم في غضبه بأشياء فبلغ
جميع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فمنع منها ما خالف لسان العلم وسكت عن الباقي وسكوته



وسكوته عليه السلام دال على جوازه فإن كلام الأمير ذكر فيه ما هو حق وهو قوله أليس
النبي صلى الله عليه وسلم أمركم أن تطيعوني وهذا قول حق فما ضره الغضب ثم أمره بشيء من قبيل
الجائز وهو جمع الحطب ووقد النار والجائز لا يؤثر فيه الغضب لأنه باق على حاله من الجواز ثم أمرهم
بدخول النار وهو ممنوع شرعا فهذا هو الذي بلغ النبي صلى الله عليه وسلم من جميع قوله وهو
ممنوع في كل حال وفيه دليل على أن الغضب يعطي على ذوي الأحلام بعض الحق في بعض الأمور لأن
هذا الأمير الذي أمره النبي صلى الله عليه وسلم على السرية لم يأمره حتى كان فيه دين زائد وفضل
ولولا ما لحقه من الغضب ما لحقه ما أمر جمعا من المسلمين أن يحرقوا أنفسهم ولذلك قال صلى الله عليه
وسلم إذا غضبت فاسكت لأن كل متكلم في حال الغضب وإن قال حقا فلا بد له من شيء ما يقع
فيه وقد جاء من طريق آخر أن الغضب من الشيطان فمن أصابه فليتوضأ فإنه يذهب عنه وقد روي
مثل هذا عن معاوية حين قال له بعض الناس وهو على المنبر أعطي للناس أعطيتهم فإن المال ليس
من كسبك ولا من كسب أبيك ولا من غزل أمك فقال على رسلكم فنزل ودخل منزله فخرج وعليه أثر
الماء وقال أما بعد فإنه لما قال الرجل مقالته أغضبني وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
وذكر الحديث الذي ذكرناه آنفا وقد زال عني الغضب وصدق الرجل ليس المال من كدي ولا من كدأبي
ولا من غزل أمي ولكن إذا كان في غد أتوا تأخذون أعطيتكم ولأهل الطريق في مثل هذا السبق العظيم
فيما ذكر عن بعضهم أنه كان له غلام وعمل الغلام على أن يقضيه فبقي يروم ذلك زمانا فمهما عمل شيئا
يوجب الغضب عليه حكم عنه وعفا فلما كان يوما قال لي أتمنى بالدابة مشرعا لضرورة لي فأبطأ عنه
فمشى بنفسه إلى حيث كانت الدابة فإذا بالغلام قد عرقها وهي ملقاة بالأرض والغلام قاعد ينظر
إليها فسأله من فعل هذا فقال له أنا قال له وما حملك على هذا قال أردت أن أغضبك فإنك منذ اشتريتني
أروم ذلك منك وما قدرت عليه فقال له إني إن شاء الله أغضب من أغراضك اذهب فأنت حر لله
وفيه دليل على أن من المنجي من النار هو الإيمان يؤخذ ذلك من قولهم فررنا إلى النبي
صلى الله عليه وسلم هو فرار إلى الله تعالى والله عز وجل يقول ففروا إلى الله والفرار إلى الله
سبحانه هو اتباع أمره ونهيه وفيه دليل على أن الطاعة لا تنفع صاحبها إلا إذا كانت موافقة
لسان العلم وإلا فهو معصية يؤخذ ذلك من أن أهل تلك السرية أرادوا أن يدخلوا النار اتباعا
لأمر أمرهم يقصدون بذلك القربة إلى الله سبحانه ثم أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بما بلغه
لأمر لو دخلوها لأخرجوا منها فدل ذلك أنها لو كانت من الكبائر وفيه دليل على أن من السنة
رد أخيك المسلم عما يضره بالقوة إذا لم يقبل منك بالقول يؤخذ ذلك من كون الذين أرادوا أن يدخلوا
النار ولم يسمعوا قول أخويهم فررنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم من النار حبسوهم بالقهر حتى
خمدت النار بقوله ذلك قوله صلى الله عليه وسلم انصر أخاك ظالما أو مظلوما فنصر الظالم رده عن الظلم
بأي وجه قدرت وفيه دليل على أن أهل الفضل ليس المعصوم منهم إلا من شاء الله تعالى يؤخذ ذلك

من أن أفضل أولئك الناس كلهم لا شك فيه وقد غلط بعضهم بأن ظن أن دخول تلك النار اتباعا للأمر
منهم طاعة ولم يدر كذلك وفيه دليل على أن الجمع من هذه الأمة لا يجتمعون على غلط ويؤخذ
ذلك من كون تلك السرية انقسموا قسمين فمنهم من عزم على دخول النار ورآه طاعة ومنهم من
نهى عنه لما كان خلافهم سببا لرحمة الجميع وفيه دليل لمالك حيث يقول اختلاف العلماء رحمة
وقد قال صلى الله عليه وسلم لن تجتمع أمتي على الضلالة وفيه دليل على أن من كان صادقا مع الله تعالى
لا يقع إلا في خير وإن قصر شيئا وأراده فإن الله يصرفه عنه ويؤخذ ذلك من أنه لما كان لهم إرادة
أن يدخلوا النار وظنوا أنها طاعة لله تعالى فصدقهم مع الله جعل الله خوابهم [illegible]
حتى خمدت من هذا الاشتراك فيهم ومن كلام أهل التحقيق من صدق مع الله وفاه الله ومن توكل على الله
كفاه الله وحماه جعلنا الله منهم بمنه لا رب سواه **قوله صلى الله عليه وسلم** مثل الذي
يقرأ القرآن وهو حافظ له مثله [illegible] يدل على حكمين أحدهما أن الذي يقرأ القرآن وهو يعمل به
هو مع الملائكة والثاني أن الذي يتعاهده بالتلاوة وهو عليه شديد له أجران والكلام
عليه من وجوه منها ما معنى مع الملائكة لأنهم هم السفرة كما أخبر الله عز وجل في
كتابه بقوله تعالى بأيدي سفرة كرام بررة ومنها تبيين الأجر الذي لقارئ القرآن ومنها
تبيين [illegible] ولا ينبغي التضعيف [illegible] بمعنى قوله **عليه السلام**
مع السفرة الكرام البررة [illegible] وهم الملائكة لا يتميز [illegible] الدنيا والآخرة [illegible]
عند ذلك قوله تعالى تتنزل عليهم الملائكة ألا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التي كنتم
توعدون نحن أولياؤكم في الحياة الدنيا وفي الآخرة وكفاية الدنيا [illegible] قوله تعالى
هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم إلى قوله تعالى نصر من الله وفتح قريب ومن الحديث
قوله عليه السلام أن الذي حفظ القرآن كأنما أدرجت النبوة بين كتفيه [illegible] الأنبياء
عليهم السلام لم يضيعوا الدنيا والآخرة بالأخلاق والحقوق [illegible] عليه [illegible]
[illegible] **صلى الله عليه وسلم** [illegible]
أن يقع الناس في حفظ القرآن [illegible] الفتنة وابتغاء تأويله
والمحافظة عليه الذي هو العمل به لا يكون إلا لخصوص من المؤمنين أولئك حزب الله وهم المفلحون
الذين هم مع الملائكة السفرة الكرام لأن المحافظة على الشيء الاعتناء به وحمله على ما يجب
كقوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وفيه دليل على أن أعلى الأحوال حفظ
القرآن والعمل به وفيه دليل لمن يقول أن الملائكة أرفع من بني آدم [illegible] ويؤخذ ذلك
من كون أعلاها [illegible] مع الملائكة وأما الكلام على الذي يقرأ القرآن بلا
[illegible] عليه [illegible] أن له بكل حرف عشر حسنات لا أقول الم حرف ولكن ألف حرف واللام حرف
والميم حرف وقد جاء أن من قرأه في الصلاة قائما كان له بكل حرف مائة حسنة [illegible]


فإن كان في غير صلاة على طهارة خمسة وعشرين وإن كان على غير طهارة عشر حسنات وقد جاء أنه من
على [illegible] كان له بكل حرف سبعمائة حسنة [illegible] عموم الآثار الظاهرة على
[illegible] من [illegible] وهو عليه شديد [illegible] الأجر [illegible]
الأخبار دليل على أنه ليس في جميع الوجوه [illegible] القرآن إلا أنه يجب أن تكون القراءة كما يذكر
[illegible] وهو قوله عليه السلام اقرؤوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم
فقوموا عنه [illegible] أن الله عز وجل [illegible] عليه [illegible]
[illegible] إن كان بعض الوجه ومنها يجوز أخذ الأجرة عليه خلاف يجوز أخذ
الأجرة [illegible] لا [illegible] وذلك باب ما يجوز من أنواع المكتسبات وما لا
يجوز [illegible] الله عز وجل [illegible] أنواع التعبد وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين
له الدين والإخلاص أن يكون لله [illegible] وقد جاء أنه يوم القيامة يقول الله
سبحانه للذي خلط في عمله مع الله غيره أنا أغنى الشركاء اذهب فخذ الأجر ممن عملت له
وقد [illegible] مع الله تعالى بالحروف والإخلاص [illegible] القرآن والتدبر والحضور
[illegible] الأرواح [illegible] أحيا الله أرواحنا
به وجعلنا من حزبه وأهله **قوله صلى الله عليه وسلم** من قرأ بالآيتين من آخر
سورة البقرة الحديث ظاهر الحديث يدل على أن من قرأ بالآيتين من آخر البقرة
[illegible] التدبر والإخلاص عليه من وجوه [illegible]
[illegible] وهل هي على طريق التمثيل أنه من قام بتينك الآيتين كما
[illegible] وإن كانتا أفل [illegible] أو هل يكون معنى [illegible] تغني عن
[illegible] وإن كان [illegible] فالجواب اللفظ
نفسه محتمل للكل من خارج يقع التخصيص ومنها أنه قد جاء عنه **صلى الله عليه وسلم** أنه
من قام بالآيتين [illegible] وقد قال الله [illegible]
[illegible] وقد كان قيامه [illegible] آية [illegible] الأول وقد قال عليه
السلام [illegible] وقد كان [illegible]
[illegible] المستحب فيه طول القيام
وكذلك كان الغالب من قيامه **صلى الله عليه وسلم** كما جاء من رواية عائشة رضي الله عنها
قالت كان يقوم بأربع [illegible]
في القيام [illegible] واتباع لفعله **صلى الله عليه وسلم** وجاء
[illegible] القرآن [illegible] الآيتين [illegible]
[illegible] القرآن [illegible]

وغير ذلك تعلم لتستفيد منه ما فات الحزب بسبب الزوجة فيدلوا على هذا التزيين بالخلاف وتكون
للنية التي هي من أوجب الأركان عند الضرورة وان الحزب داخل في الوجوه التي ذكرها الفقهاء عند تعارض
الأدلة هي واربعة ومن تركها فيما تقدم من الكتاب **وفيه** دليل على ان قيام الليل مطلوب
شرعا. ويقوى ان شاء الله انه يجب اقامته على الوجوب او على الندب في الخلاف العلماء في ذلك فانه يتقوى
على انه على الندب ونص الكتاب يقتضي بهذا وهو قوله تعالى نافلة لك. ومنهم من قال هو الواجب
لوقوع الحزب فيه والنافلة وهو والله اعلم دل عليه هذا الحديث لكونه قال ما ظاهره التحريم
يقول كذا ليكون فيه ما يدل ان يكون مقصودا بالكتاب او السنة وما البين مقصود بالآية والسنة فيه
وهو فوق السنة في هاتين الحزبين في حرمة قيام الليل وان قاطلت هذا الحديث بحرف فيه
وقول النافلة فمن حزبها التي عليها وهو قدر ما يقال بها بين الاثنين **وفيه** دليل
على حسن تعليمه **صلى الله عليه وسلم** يؤخذ ذلك من اخباره عليه السلام بها بين الاثنين
وكيفية الجمع بينهما بالتعريف لما فيهما من معنى الفائدة وفيه ما يكون ايضا من الانشاء
ومنه عليه السلام في الوسيلة. ومن سنته عليه السلام في تعليم امته **و**ان الاية زمعة
جعل ما بين ذلك استعمله وان امرنا به نحوه الله سبحانه صح **وفي** جاء عن
**صلى الله عليه وسلم** انه من قرأ بالآيتين من آخر البقرة في ليلة كفتاه وجعل له الاجر
فكأنه ازكى من قيام **وفيه** دليل على ان اعمال الاجر والعبادة قوة الايمان يؤخذ ذلك
من تحريمه عليه السلام بهاتين الاثنين وبالقه في اخر العمران لقراءة جزء منهما فيه
تدبر هما قوة في الايمان وفي رمضان كذلك كان عليه السلام في قيامه انه كان يكثر فيه
من تكرار ايه يقرأها حال قيامه معاتبا كذلك وكذلك ينبغي ان تكون تلاوة القرآن ولا يكون
تاليه ما عارضا من الاشغال **وفيه** دليل على ان الترتيل في القيام لما فيه من التدبر والخشوع وان فقه
يؤخذ ذلك من تحريمه عليه السلام بهاتين الاثنين كما قدرها يوجب التمسك من الى الله تعالى
والافتقار اليه لانه اذا تذكر الفاعل ذنوبه وعجيب له انه يتوب التوبة والطلب المقرع منه
ويرجو له محصول الخير والمغفرة والكرم والافتقار اليه **و**فيه دليل ايضا على ان من لطف بعبده
المطيع حسن نيته بعولاه. يؤخذ ذلك من ان طلب النصر على عدوه ولا يكون ذلك الا بتصرف
مع الله تعالى وحسن نيته بعون الله عز وجل وفوائد الاستعاذ بنبيه عليه السلام اذ عن من عبدي
ما يكون فيه خيرا **و**فيه دليل على ان الرغبة في الاوقات في القيام التهجد مع القراءة وفي
وهو يجيء من كثرة القراءة والاتيان. يؤخذ ذلك من خروجه عليه السلام يجمع الآية لا كلها
بنقص تلاوتها يفهم معناه فيحصل القارئ قراءة وتدبر ومعرفة يعني الاية ذكر واد في النية
هو ان يعني خصوص شيء تلوه من الآي وما ذكرنا من تعين القيام وفي طريق التعليم لمعانيها ويكون الاعلى
لما به يجمع على الكمال الحصول وتعود البلاوة مع الفهم **وفيه** دليل على ما اختص به سبحانه

له عليه السلام من البلاغة ومن الاختصار. يؤخذ ذلك من تمثيله عليه السلام
بهاتين الاثنين جمعا جملة من المعاني لحسنها كما ابرزناه بتوفيق الله تعالى وبما اشتملت ذلك
وانه ما زال يجيبه لا ينقضي. **وفيه** دليل على ان الاهم في كتابه عز وجل ما يفيد
لا به الاجل الفضل وان المباهاة ان من فيه بهذه الاوجه متعدد واقوا هي الاشارة بقوله تعالى واتقوا
الله ويعلمكم الله فان شهد اعز وجل الذي حمل الانبياء لهذا الكلام والتقوى لم يستعمل التقوى وان التعليم
انما هو وسنة عز وجل وعادته وسنته عز وجل بطريق هاء الفضل لانه سبحانه لا ما عليه واجب **وفيه**
دليل انه من الفعالات مع الله تعالى لا مع ما جعلوا من فهم الاشياء الا انتفاء من الحزب والوقوف
بيان الله عليها بما يه من علمهم في الازل بفظه **قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان**
اذا اوى الى فراشه كل ليلة الحديث. ظاهر الحديث ان من سنته **صلى الله عليه وسلم**
العمل من قرآنه عند النوم بقراءة قل هو الله احد والمعوذتين ومسحه بدنه
ثلاث مرات. والكلام عليه من وجوه. منها ما الحكمة في نفثه عليه السلام يفعل
ما هو وقد يكون لا يعقل له معنى اوهو معقول المعنى فان قلنا غير معقول المعنى فهو وهو عليه
عليه السلام ولا نعقلها معنى وان قلنا انه معقول المعنى وهو الاظهر ففي الحكمة فيه
احتمالات وجوه منها ان يكون عليه السلام تعوذ من الشيطان وان كانت ذاته المباركة
وسوسة من الشيطان فيكون ذلك على طريق التعليم لنا وان رشاد امته وهو عليه السلام
ذاته المباركة محفوظة من وسوسة من الشيطان وهو يفعلها من اذى فيه من الغير فيكون من قبيل الكلمات
فاما عليه السلام تكثيره في النوم بقوله استغفار بقوله عليه السلام انه ليغان
في اليوم سبعين مرة واتوب في اليوم مائة مرة واحتمل ان يكون على وجه الشكر بلقاء الله
لا تحقيقا لانه من قرأ سورة من كتاب الله عز وجل امتثالا شكرا ومما يقويه
ويحفظها تحضرا لما عند الله تعالى وبكتابه من شكر اسوة ثلاثة **و**يترتب عليه من الفقه
**صلى الله عليه وسلم** وقوله يوم الاحزاب انه كان يحضه بقوله تعالى **و**مما يقويه هذا ان هذه الاية
والملائكة واولوا العلم فاما الفضل لا الله الا هو شهد الله انه لا اله الا هو
وهو من زوجه من النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله العزيز الحكيم والدعاء المذكور
الاخرى تشهد الله انه لا اله الا هو والتي اخرها وان الاية **رسول الله صلى الله عليه وسلم** يقرأ يوم
الله هو يعرف الشهادة وهو التشهيرة ودعاء عند الله يدعي وانت
اللهم اعوذ بنور قدسك وعظيم ركنك وعظمة طهارتك من كل آفة وعاهة ومن طوارق
الليل والنهار الا طارقا يطرق بخير **اللهم** انت غياثي بك استغيث وانت ملاذي بك الوذ وانت
عياذي بك اعوذ يا من ذلت له رقاب الجبابرة وخضعت له اعناق الفراعنة اعوذ بك من
ومن نقمته ومن شر نفسي وشيطاني وسوء عملي وانصرافي عن شكرك انا في حرزك ليلي ونهاري ونومي وقراري

قف
قف
قف
قف
قف
قوله التعوذ من الفقه

وضعف واشعار في وعيادومات مكرك شعاري وثناوك دثاري لا اله الا انت سبحانك
وخزك تشي بها لعظمتك وتكرها لسبحانك اجزني من خزيك وعرفني عرفك واخرني
على سواء فاعفك واخلني بحقك عنايتك وجز علي بجودك منك يا ارحم الراحمين ٭ اذا
حد اية الشافعي في خصه بهذه الاية المذكورة مع الرعد المذكور ويعرف ان ابا
بكر الخليفة وجه عنه مغضبا عليه ليوقعه به تكالا بفاطمة رضي الله عنها وجهوه
جرك شبيبة ٭ فلما دخل على الخليفة قام اليه واجلسه الى جنبه واخذ له الفدك وبعث له
حملة ما الخرج من عنق خنيص يأتيه الاشوال الى وجه فعند ذلك قال له ابو بكر لله
ما كنت تدري اخير لك فعرفت بقبيك جاز الله به عنك اخلفه وابدله رضاه واحسانا ابو بكر لما
هذا الدعاء الذي رواه لك عمر فما وقع عمر اثر دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فزاد يوم
شهد الله انه لا اله الا هو الى تمامه واحتمل انه لعلك سبب نزولها انتهى له عليه السلام
من البحر الذي يجري الهموم وشبهها بما شعب الحلم تأديبا لامة حكمة الله تعالى: وفرق الهموم
صلى الله عليه وسلم مرور فرعون بباب داره فيه وهو عليه السلام ملبس بشيء من
اشارة الدنيا وهو راع على نعجة له فرثى وعلم الكرم الله وجهه لما ان يلتزم الصبر على الشيء المنجيه
من الاسواء التي هي مقتضى الكتاب والحطمة وانكاره في الوقت تعاقبا في نفسه فانه يأمن
عاقبة الهيب ولا يأمن مكر الليالي الغرور ٭ وفيه دليل على ان اتخاذ الفراش ليس بقادح
لانه فدك بزهد عليه السلام وتراه قول ابن القرشي ان ما اليه حاجة البشر ضروري
٭ وفيه دليل على ان النوم وما قوموا اليه الضرورة ذلك كله اخرج عليها يوجوف الك
ركونه عليه السلام كل ليلة لا بد له من النوم ولم اشه وانما الشارع كيفية الباشر ليكون
٭ وفيه دليل على ان يقرر ويعلم انه يكون الوجه يوجوف الكم وامه صلى الله عليه وسلم
على ذلك الليلة مع كونه معافا مغفورا ما تقدم من ذنبه والخوة للرجع على ما منه صلى الله
عليه ٭ وكان ثم خوفه وفرض عليه السلام بل احبت فاذا فعلم الله والخوف منه
وفرق تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء: وهو عليه السلام هذا العلماء بالله بلا خلاف
ولهذا كان رضي الله عنه الذي قال عليه السلام ٭ حيفا ان مدينة العلم وعلي بابها اذا كان
وقت الاشراق والعافية راحليه اشراق عزيز الخوف واذا كان وقت الضوائق والمخاوف رجع عليه اشراق
النعم وراء الاستبشار وقالوا له محمد الله فيما انزل بنا الا تبقى على حال ما من شدة الا وتعقبها راحة وما من
رخاء الا وتعقبها ترحة فبلغ مقام العلماء حقا ان يكون الهم على مقتضى اداعيه الا يوجوف الاثر
ولا تحكم في الدرة ٭ وفيه دليل على ان كما ينبغي عليه السلام وانما كان بالله يوجوف
ذلك من فعله عليه السلام ذلك عنده خوار البشرية وهي من اتيه النوم ٭ القوة لا يتم مع الموت
لان الخوف من فعله اذا لم كتاب الله تعالى وصح باشر ذلك الجبر المبارك ذهب عنه ذلك الخوف



الخوف الشرير والحمات تلك النفس المباركة فاتاه النوم ٭ وفرق الاعرابي حبا الله تحبيب
القلوب وتعطيف يذكر الله الا اوبا الى ما فيه منه عز وجل واما غير هذا جاء اتكون كما بينه فالهم
في عاد اتهم مثل الملوك ما تضمن قلوبهم الحشر حيوشهم وكثرتهم واتجاربكثير مالهم وقد
واهلوا لوقوع عاجل به عاجل تهم بعد ذلك واهل التغور انما يكون اصغار قلوبهم بذكر سواهم ٭
وتسير صلى الله عليه وسلم راسهم واصلهم ٭ وفيه دليل على جواز حمل عليه السلام على الك
خلية وهي حالة اولها يد على الخوف واخرها يد على الرجاء واطمأنونه عليه السلام بهذه الك
دلالة اوضح دال على ان ليس على حريق الرفاهة التنوق بل ما جاء عنه عليه السلام في الاشياء الك
الحكم بها على حريق التنوق والترفيه هاشيما والزهد فيها بقيم هاهنا جز
الوجيز ويجوز لها فتحا وضمها وجوز بعضهم اتلافا واحتمال ان يكون بها عليه
السلام ذلك عن النوم لما ان النوم الموت الصغرى فهذا النوع من الالم في التعبد ولا
تشكل من اثبات الله تعالى حتى انه بعد ما ينعبد ويا ويا الجوانح بيت تكون الراحة
في العادة اليا فجعلها تعبدا وذلك التعبد اثر بفاعل بشفقة برفقه المبارك بعد النوم
وهو اثر الك التسبيح بذكر الله تعالى والريق المبارك ٭ وفيه وجه من التشبيه بالموت الخفي
كما ان الميت يقضي حتى يكون فرزه على عوده باشبه باجة على يزفه كذا الك في طعامه وجعلها
وتراكه عوض غسل الميت ونحوه ٭ وفيه جواز الزن بالعطارة ازوجه تعبد بريح موده وفيه
اذا كان مع الحمار كهف لزيارة ٭ وفيه دليل على حب السير في اول الليل والتعبد
يوجوف الكم وكثرة اشتغاله عليه السلام بها على انواع عبادته وهي لم تزل حبيبة
شل هذا وما اشبهه واما انت وشبعت اثر صلى الله عليه وسلم بخروجه كذا ركه انه من حب
شيئا اكثر منه ٭ وفيه دليل على جواز ما جاء به عليه السلام يوجوف الك من كونه عليه السلام
ما مر ضه من اوصاف البشرية الاظهر عليه من تفوق الك ومعه الك الجهات الملكية فلا
فيها وام العاهات وتنوعها مثل ما عز بعبيله من هذا الجزيء ولم يكن عليه السلام يتعرك
حوله الا بالله ولا اكاوله شيء بوجه جامع ولا لبس توب الا بذكر الله تعالى عنوان الك كله
وجيل الطاعة حلوة وينتعم بها ٭ وفرض عليه السلام بهذا المعنى بقوله عليه السلام
جعلت قرة عيني في الصلاة ٭ وبقوله عليه السلام ارحنا بها يا بلال وفرق بعبد واصحب حيث
قال كثير الذكر هو الصبور الشكور قيل اللهم لا يضد الا تبسما بهذا وصاف مالية فاجتمعت
فيه وله الكمال واوصاف البشرية مرخصة معوجة من اوصاف البشرية الاولة عليه السلام
فيها التفرع وكذا الدب التحلي باوصاف الملكية صلى الله عليه وسلم وجعلنا ممن صالح
امته منه ٭ قوله رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته
اوجمله وهو يسير به وهو في سورة الفتح للزيث: ظاهر

ظاهر العربية يدل على جواز قراءة القرآن للراكب وهو صحيح والكلام عليه من وجوه منها
قوله ناقة أو حمله ذلك من الرواية وفيه دليل على صحة ما نقول من جواز الكتابة بالنقر وكذلك قوله صورة
الفتح أو من صورة الفتح وقوله قراءة لينة أي فيها تمطيط وتطويل وهو أحسن التلاوة وهو
النوع الذي يتمشى مع التدبر وفيه دليل على أن قراءته صلى الله عليه وسلم لو شئت تعد
حروفها من تمطيطها وهو حالة تدل على الوفور والعبية فطاهو يتلو والحاقوله يجمع ليتم لك جميع
الغناء وأما هو فجمع تفسير وفهم التلاوة ويبينه لك قوله عليه السلام حسنوا القرآن
بأصواتكم رواه أهل العلم أي معناه حسنوا أصواتكم بالقرآن وقوله عليه السلام ليس منا
من لم يتغن بالقرآن فإن في ذلك معان ومن جملة معانيه أنه يحزن القارئ وينشرح الصدر بتلاوة
القرآن كما يحزن أهل الغناء بغنائهم ولا يفهم من ترجيعه أن يكون كترجيع الغناء وهو الله
عليه وسلم فرموه عن أن يقولوا قرأ والقرآن بالغناء والغناء ولا تقربوه بالحزن العشاق
وسيأتي زمار يقرؤون بالغناء العشاق يرجعونه كترجيع الغناء فلو يهم وقلوب من
أعجبهم شأنهم لأن هؤلاء القراءة المنهي عنها لا يمكن معها فهم ولا تدبر وهي مخالفة للخشوع
وهذه صفة يسر هو المفصومة من التلاوة فبأبان فيها قوله لينة هو على الله عليه وسلم
منها كانت من جهة النغم متنوعة فيكيف تغني والفهم دليل على انهار التغني عند
الضرورة وهي الستة يوجد الكذب فيه قوله عليه السلام وهو يسير على ناقته لأنه كان
يفعل ذلك في حال سيره والتعب وحالات ضرورة السير لا يتهيأ القراءة لذلك كان
بفعل أسرع لأنه في التواصل وفي فعله لأن جهر أسرع لما تفعيه هذه القراءة الذي عليه أفضل
وفيه دليل على أن الجهر بالقرآن لا يفسد لو ترك العمل الخارج الناس شيء ويترتب عليه من الجهاد
لأن هذه الأعمال المندوب كلها أفضل فيه الإخفاء لما يكون بوضعه لا يكون فيه الإخفاء كما
في الجهاد وتعريض العلم وما أشبهه ذلك فإنه لم يفهم على الإخفاء فيه فاظهارها وهو الأولى
لأنه إذا يكون إظهارها أدعى إلى التذكر وهو غير الجهر وفيه دليل على أن الجهر في
التلاوة أولى من السر بأن العبادة يوجد فيها الذكر وهو على الله عليه وسلم جهر بها في
هذا الموضع وفيه دليل على أن الجهر بالقراءة أفضل من الإخفاء بدليل أن أبا بكر رضي الله عنه
أنه لما مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخفض صوته بالقراءة ومر عمر رضي الله عنه
يجهر بالقراءة فلما أصبحا غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا له ذلك فقال
يا أبا بكر مررت بك وأنت تخفض صوتك بالقراءة فقال قد أسمعت من ناجيت يا رسول الله
وقال لعمر مررت بك وأنت تجهر بالقراءة فقال يا رسول الله أوقظ الوسنان وأطرد الشيطان
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا بكر ارفع من صوتك شيئا وقال لعمر اخفض من
صوتك شيئا فدل هذا الحديث على أن الجهر أفضل لأن الإخفاء لا يتعدى نفع القارئ
إلى غيره والجهر يتعدى نفعه إلى غيره فهو أفضل وفيه دليل على أن الجهر بالقراءة
لا يفسد الصلاة وفيه دليل على أن الجهر بالقراءة أفضل من الإخفاء بها في الليل
لأن الليل مظنة لهجوع الناس وفيه دليل على أن الجهر بالقراءة يوقظ أهل التهجد
ويزيد في نشاطهم وفيه دليل على أن الجهر بالقراءة يجمع القلب على القراءة وإحضاره
فلو لم يرد في ذلك هذا الحديث لكفى أن الجهر يجمع القلب على القراءة وإحضاره
من الوجوه التي تتلوه بها ولا تتلوه والكلام عليه من وجوه منها هذا الذي ذكرناه في



قف

قف

قف

على الوجوب أو على الندب وما حكى من اختلاف القول الجزء هذا الذي ذكرناه هنا إنما هو
قراءة القرآن فيه واجبا ومندوبا أو ليس فإن ظاهر الآية على الوجوب أو الندب والجمع محتمل
لكل واحد منهما بدليل يكون قرينة وفيه دليل على الإعلام لكتاب الزبور بشيء هو واقع في العالم
ذلك من كلام عليه السلام حضور القلب عند التلاوة واجتماعه على ذلك وهو حالة لا
يفضل ولا جلال ومن ثم عليه السلام على ذلك بقوله إن الله لا يقبل الحكم فرد حتى يكون
قلبه مع جوارحه فعلى هذا الجزء وعجزه أتوه أو ذهبوا فيكون الأمر هنا على الوجوب ويترتب
عليه من الفقه أن الأجور الخاصة من يتلوا الكتاب العزيز أنها ما تحصل إلا لمن يتلوه على
هذه الصفة وبقي البحث هل من يتلوه على غير هذه الصفة هل من يتلوه على الله عليه وسلم أو ليس
لقوله عليه السلام فإذا اختلفتم فقوموا عنه فإن ظاهر الأمر الثلاثي على الوجوب فيكون
ماقوطا وإن حملناه على الندب فيكون مكروها وهو أقل الوجوه وهذا يدل على أن النهي
ينشأ من فوات كمال وهو أن يفسد بعد أنه يقال وهو بفتح الذكر شيء آخر والذي يفسد
هو الذي يدخل بنية القارئ فتصير على قلبه الغفلة والخروج إلى الفكرة في شيء آخر فيتشتت
العزم عند ذلك أو النفس إذا الذي يدخل بنية أنه يقال ويعجب في شيء آخر فلا خوف في فساد
حاله ويخاف عليه من العمى وإذا الذي يدخل بنية الهدم والتلاوة وتعرضه الغفلة أو القرآن فلا يخلو
أن يرجع ذلك أو لا فإن لم يرجع فهو الذي أتى به وإن رجع فهو على وجهين أحدهما أن يرجع
مستعظما لما فعل من الشيء الذي تذكر وإذا هم منصوص وفي هذا أهل التوفيق إذا لم يكن وقع
أخرها من التلاوة لا بأن نفع ويؤثر فإذا لو وقع بأن سيدنا محمدا على الله عليه وسلم حين قال له الصادق
رضي الله عنه إنا لنجزع نفوسنا ما نحدث أنفسنا به فقال له وجدتموه أنتم ذلك فقال نعم فقال ذاك
صريح الإيمان ولم يعنف بقوله عليه السلام ذلك صريح الإيمان وجود ذلك الشيء وانطواء
الجوارح فيه فعند ذلك الشيء وتعاظم أن يتكلم به فإذا تم وقوع ذلك الخواطر فإن ليس أن يكون تاركا له بعجلة
ونسيان أو تعمد وإن كان بعجلة ونسيان فيجب أن لا شيء عليه لقوله عليه السلام رفع عن
أمتي الخطأ والنسيان وإن كان تاركا له بالقصد والذكر وهو الوجه الذي ذكرناه هنا وهو الذي
ذلك الذي يكون بعمل شغلا وهو يؤدي إلى أن كان فيه مجتمعا على القراءة والإبصار عما الله الشغل أن يؤدي
فيه عارية وقلبه مشغول بعمارته بيته فإن أن يكون الشغل مما ليس فيه قراءة فلا خاسة ويكون أعلى
ظاهرا ولا يكون فيه لغط ولا شيء مكروه وإن كان قلبه متعلقا بالشغل ومفتوح له القراءة
والجمع على الجواب وجوه المتقدم ذكرها وأما حديث أليس القلب الجزء هذا الذي ذكرناه فإنه
يشبه ما تتلوه بلسانك كأنك تسمع لغيرك يقرأ عليك واعلم أن تتفكر في معناه حتى يفهم
معناه ما أنت تتلوه ويكتسب من كلام غيره يرغب عليك حال الذي يسمعه كما كان حال سيدنا
الله عليه وسلم يتلو عليه ما أمره به ابن رحمة سواء أمرت به آية عذاب استعاذ واذا

راجعا من تبوك بآية تشريف صح واعتمر به ثم توفي ودفن بها ويقولها تصرعنه
عليه السلام حال يأسها وظاهر هذا العموم فيما هو فيه قراءة الفرض واجبا
لزمه وقضاء الصلاة الواجبة مثلا وصلاة النافلة أو التلاوة في غير صلاة فالاقتصار على الفرض
أفضل وهو صلاة الفرض أشرف بسبب مع الخروج من الخلاف وقوله ومن الليل
صلاة وأنفق من قوله الشورى التي قرأ فيها بعض آياتها بعض أسارى بقيع الغرقد هل
أنفقت من هذه الشورى شيئا وقال أعلم ثم أخرج كراريس فيها بعض الشورى وقال
ما أو أنفق فإن هذه لها فجاء بزيد بن ثابت فسأله هل أنفقت من هذه الشورى شيئا وقال
كذا قال له لم تقبض علي قال كنت أنا قبضتها وقال صلى الله عليه وسلم
الله بئر أخرجهم فقالوا ما قرأ ومالم يقرأ هل كان يأتي بالشورى يا حتى أراد الله أن يشفي
من قلوبهم أو الله لا يقبل حمل الأمر بل يكون قلبه مع جوارحه وقال صلى الله عليه وسلم
ليصل أحدكم من صلاته إذا ما عقل فيكون المعنى هنا والله أعلم كما قال رضي الله عنه حين
سئل عن الكعتين بعد الوضوء أقرئهما أم لا فقال هي من تمام الوضوء فإن كان في نفسه
فيه فرض وإن كان نفل فهو نفل وفيه دليل لأهل الشوكة الغير في على ولي الحرمة
أكرموا لم حتى أنه شوح بعضهم أنه دخل المخرج وقعد فوجعه وجاء فجاء أن
نهرها فقبضها واستغفر الله تعالى فقال له بعض أعدائه ما لي سمعت هذا شيئا وإنما
أنا فلا يمكنه أن أحاول على نفسي من العقاب وكان بعضهم ناحر رجليه إذا وجد أنفسه
إليه يبكي ويستغفر الله بسبب ذلك فقال له خرج لك فهل أخرج فقلبه شوك الوضع
حتى أن فيها شعيرات من حب بعلة من علة الذنوب شوكة لم يبق ومن شوك الفضا لكن
تلك الحبة والحمد لله لم أحبت لهم الحرمة والإكرام وهذا هم من أخلاقهم والحمد لله على فضله
وإحسانه وفيه دليل على أن الشوك يتوكل على الله في أن يكون سواك
أخف مئونة وإذا خاف على نفسه الفتنة قلت يا رسول الله
براءة على نهود الفرد المذحف به القلم ولا تنفع معه حيلة من الحيل وأكلاف عليه من وجوه
منها أن من الشوك شوكا الشخص بما به وما يتوقعه من الذي حوا بالنبي وحزنه الكمن
شوكا إذا وقع ما يخافه على نفسه من الفتنة إلى الدين وسنها الشوك
عليه أن يتوكوا به الذي راعيه وفيه دليل على أن يكون زواج الأشياء والغاب
الذي عليه تعفوا الأحكام الأخرى يكون معه ما يصونها وما به يتوقى عليها نبوحزنه الكمن قوله
ولا أحزنوا التزوج به النساء وفيه دليل على جواز تكرار الشوك للإلى ثلاث وذلك إذا
العقل مرجحا في فتنة ما فصرح فيها شكاه لهم فإذا أخبرهم أنه أبرز الشوك ثلاثا أو أمرن أو ثانية ولا أحزنوا

والاحاوته المشوك الثالثة ولا يتوكل حوالية والثالثة فإنه من فعيل الأرض رجاء بالنهار هذا
مندوب أن يخرج أحد أخيه المسلم يوخز له من شوك إذا هي ثلاثا وسئلت عنه عليه السلام الأولى والثانية وجاوزه الثالثة لأن من خلقه عليه السلام
الحياء وهي من شعب الإيمان فإذا لم يكن له عذر من مسألة فخرجها أخرجه عنه الأولى لعله يقنعه
خالد وكذلك في الثانية والرابعة الثالثة جاوزه من أجل ذي الحق وجاء حياء الأمر عسى
الضرورة وفيه دليل على أن الحاجة عذر في طلب الحاجة يوخز له
من ذكر له هي عذر أو هو قوله إذ خرجا شاء ولا خلاف أن الشاء هو ما سوى شهوة النكاح
من غير ولذلك جاء يجب ربكم من الشاء ليست له صبوة لقوة النزوع عليه وفيه الذي
عليه أمر عليه السلام بالتوكل والاستسلام للقدر وأمر غيره بعمل السبب بهذا
الشاء نفسه حين أمر عليه السلام بالصوم لمن لم يطق الزواج وقال هو له وجاء ولا يعارض
اجتمع بينهما أنه على الله عليه وسلم خلق الدين يقطع كل فساد ما يصلح به كما يقطع به
الأبزار لحاجة الدين أمرهم بالصوم فيه فإنه وقع لتلك الشهوة الموجبة أمرهم به وما كان
الغالب على الهدي ترك الصوم لأنه كان من أهل التصوف وقد كان كما أخبر هو عن نفسه
أنه يطعم عليه من الجوع ويسقى من العطش وهذا العارف المتوكل لا يكون من العلماء به الصوم
ولم ينقضه من تلك الشهوة الباعثة شيء أمره بالتوكل لها وينزع على هذا من الوجه
أنه متوهم أن الهلكة على شيء من الأشياء أن لحكمة شيء أن يكون على الناس
العلم أن يتوكل لا يغر عليها ولا يتوكل وينزع أن الحكمة هو الذي أهلكه فيه الناس وفيه
دليل على أن من توكل على الله فزع من الحكمة وإذا لم يفزع على شيء
من الحكمة ويتوكل على الله ويأمن نفسه على الإضاء بما جرت به العادة فلا يتعب نفسه
بما يعمل شيء من الأشياء قوة بروي أن ذلك فتح له مفاتيحها وسلاحه لما يخوف وإذا ذلك
فذلك السنة نعوذ بالله من ذلك وهذا القسم هو الذي أهلك فيه الناس وفيه
دليل على أن من الأشياء ما لا تكره وإن لم تكره فإنه الفزع ينفع بوخزه الكمن قوله
على الله عليه وسلم واختصر على ذلك أو قوة وأعمله في أعمال التسليم إما شوك في الفزع
أو قوة وأترك التسليم واعتماد بتنب من الأشياء بأن عملك تلك الأشياء مع سابقة
الفزع لا ينفعك وفي رواية واختصر على ذلك أو خوفا إذا قوي الأشياء بمنع
النفس من أن يقع الشخص في الغنت الذي هو الزنا أن يمنع الجارحة الذي به انتفع الفاعل
لأن المحل من المهم إذا خصي لا يمكن له نكاح فمنع الكلا يمنعه الكمن نوع
ما قدر عليه من ذلك وهذا التسبيب عليه العارف يزعل الأشياء فيما جوز فيه
أو يخاف وقوعه وقوته لا يعارض أن الله على كل شيء قدير وأن الأمور تجري بمقتضى
إرادته فالأشياء ويغير الأشياء لا تتوقف إرادته على شيء بل يقوم بكل منه فعله أو ترك له

شبكة الألوكة www.alukah.net

بالراجح تنبه وكيف تشاء والله ﷺ وفيه دليل على أن ما جبل عليه جميع المكلف ليس هو
قوله ﷺ ترى ما أمر بتركه أو فعل ما أمر بفعله يوخذ الف من أزاح هم ثم شكا ما هو فيه
عليه البشرية في جزئيات عسى يشق ولم يخف الله عز وجل يعز وفيه أن الخبر أو ما في معناه
عليه يلحقه بما وقع عليه الوقوع وفيه أنه عن عليه الحج الذي حمل عليه نعوذ بالله من شر
ما جبلنا عليه فيه قوله ﷺ دخل رسول الله ﷺ على ضباعة بنت الزبير الحديث هذا هو الحديث
الذي يقول فيه الفقهاء أن المرض غير يجوز لمن أزيد الحج خوفه حيث أطلبه ولا
شيء عليه وفيه حجة لمن يقول إذا لم يكن من العلماء فإن العلماء اختلفوا في معنى قوله فاجعلي له
فإذا حجت ثم فما ذا يقضي هل يكون الحج الذي يكون عن الأول يكون بغير ولم يكن فيه دليل
على الله عليه وسلم وحين صنعه أهل مكة الذي خلوا أو صلوا عن بعض العام فابدأ وبنيهم
من الأزل الحج يكون ما نفرة والمرض كما نفي ولفظة الك هذا الحديث الذي عن بسبيله حجة
وبنيهم من قال العذر في عذر كان أو مرضا أو غيره الك من جميع الأعذار وهو قول الجمهور
على أن العذر حبس ونفل أنه وبنيهم فيما عدا ذلك وذكر الك اجماع أيضا أنه إذا كان حجوره
الحج فعليه حجة الإسلام وهذا حجة لا يخلو هذا الحديث أن يكون بغير هذه الآية
أو قبلها فإذا كان الحديث قبل الآية فيكون الآية ناسخة للحديث على مذهب الجمهور في الناسخ
المتأخر وفي هذه الآية هل نزلت بغير أمر النبي ﷺ أخبره أن يفسخوا
الحج إلى العمرة كما أمر الله سبحانه في واجب العفو حين قال عليه السلام أتاك الملك
مروه وقيل صلة هذا الواو على ما يتبين وفيه قال ابن عباس رضي الله عنه إذا أهل الحج
أن يفسخ إلى عمرة وفيه عن عمر رضي الله عنه محمول الخطاب رضي الله عنه وإذا كان الحديث شاهدا من يرى أنه
الحكم على الشخص بعينه إلا أن يعمم ذلك من قوله لها وفيه دليل على جواز
حالها وما كان يذكر أو هما الجواز تما الحج من أحرامها بحج وبعمرة أو بثنية الك ليتخفف
ما خص له من حالها وفيه دليل على وظل الصحابة رضوان الله عليهم يوخذ الك من أن بعض
ما كانت هشيمة أن الذي كان يحملنه تكاوهم ربما كان يرجم ويقوته الك قوله
على الله عليه وسلم أن المؤمن لستر حسناته وتسوءه سيئاته فيهم كانوا كثير الناس إيمانا
بذلك الك صار وجهم إلا يسار وجزيهم على ما أتاهم منه مع العذر وما بالك بغير العذر
والأجر اليوم على الصبر سواء ما جوز الوجع الابن بداية الدنيا ولا يهم الأعلى نقصها في الغالب
أن أهل التوفيق وقليل ما هم وإنا لله وإنا إليه راجعون على ضعف الدين وفيه
على أوطانها واليمن يدرج الكلام لا شيء فيه يوخذ الك من قولها والله ما أخذت إلا وجعة
وأوهما النبي صلى الله عليه وسلم على لا يؤخذ شيئا وفيه دليل على أنه ما يلزم



ما يكون من الشيء ينهى وسكوته أن الحكم ينسب إلى الله سبحانه يوخذ الك من قوله
على الله عليه وسلم وقوله اللهم على حبيش حبسانه يا مرض ويتبرك بما جرى
فيه من أثر الحكمة شيء وهو أن نسب نسب الخير به إلى الله تبارك وتعالى وفيه دليل على أن
من وضع كلام العرب تسميه بعض الشيء باسم الكل يوخذ الك من قوله السبيل على الله عليه
حج وشرط وفيه عن علي عليه السلام تحج الأحرام بحج بسمي الأحرام وغيره من أعمال الحج
وجزء منه على ما تشاجرت ما قادر أحبا وإذا وجد منها أنها كانت تحت المحراث يوخذ الك من
قوله المرأة لا تشاء زوجها الحج على النبي صلى الله عليه وسلم فإن الحاج واختلف فيه
ولم يلزمها ما تشاء زوجها وذلك على أنه ليس له أن يمنعها من الحج وذلك أجمع العلماء على
أن ليس للزوج أن يمنع زوجته أداء الفرض وفي منعها التطوع خلاف والأصوب أن
من الصحابة رضي الله عنهم أنه ما هو وجهها بالمدينة لا عذر لها فاتهم منه وفيه أن وجه الحق
دينه وفيه أن الزكاة ينقض وفيه أن وجه الدنيا فهم فرب عباد الفهم هباد قوله
كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره أن يأتي الرجل أهله طروقا الحديث
ظاهر الحديث يدل على كراهية النبي صلى الله عليه وسلم إتيان الرجل أهله على فجاءة وهم لا يعلمون
بمجيئه وذلك أن إذا كان سفر والكلام عليه من وجوه منها هل ذلك كراهية تعلم أو
تعلم وهل من وقت ذلك الذي كرهه هو على الله عليه وسلم هل هو على ما به أن فاعل المكروه شيء
عليه ولتارك كله ما جوز وهل يتعرض ذلك أو ثمة العلة أم لا وأما الغواية على الحكمة فيه فقد
بينها هو على الله عليه وسلم في غير هذا الحديث وقد احتج من تمسك الشعثة وتزهر المتكثر
لأنه على الله عليه وسلم كان ينهى كراهية صلاح وتواده بين الله يدرشرع إليه فلذا كانت بعبة
الرجل أهله فوجب لهم ترك التجبيه وترك التزيين في الخالب من حاله ثم والتحسين لعض النساء أن
يجعل من ذلك شعاريون وامتناعها لا تحب الزوج وربما كون من أجلها لغرابتها ووقع
في النفوس كراهته وربما تسوء العشر بينهما من ذلك فأرشدهم على الله عليه وسلم إلى العافية
من العيوب وسبب إلى التواده وحسن العشر التي هي لا يجاز وهذا جانب ومن يكون تزيين
المرأة لزوجها الأبد هو على لسان العلم من التطيب بالطيب المشروع لهن وتحسن الثياب على قدر
حال الرجل من جدة أو غيرها ولا يكون تغيير خلق الله فعلا ولا مكروه ولا بأس إذا ذلك كله ممنوع
منها ومن حاول أن تفعله فهو بعد من ربه وأدبه إليه لما يكره وأما قولنا هل من
فعله أي ذلك المكروه شيء وقد زوجه أن يغير من زيه زمانه على الله عليه وسلم مع ذلك
لكراهية أنه فاجأ من صنيع حمله الشوق لزوجه أن أتاهم ممروفا فوجدهم أعلم غير فوخذ
عليهم واشتهرت فضحهم واقتضوا المدينة وقال العلماء هذا عقاب له لمخالفته السنة أعاذنا
الله من مثل هذا بمنه وكرمه انتهى ما على هذا الحديث مما يلزم ورع العذر وكيف حال يقوله ورع

قوله

واما هل يتعلق بها الحكم فيه وجه العلة ان ذكرها اثبت ما وجد وجه من الوجوه يكون فيه سبب
الى النواة وحسن العشرة او تسكن العيون ويكون فيه غاية لسان العلم ندبا الى مجالسة
هذا الباب هو الفقهاء على انه لا يزال الرجل يتبسم حتى يتضاحك او يقهقه احرى ان ما ينبغي بها
اظهر انه اخبر عليهم وجاز ان يكون لما ان يجاز ان يراها وجها عليها او مما يقوي ذلك
انه جاء بعض العمارة فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما اشد اخر علوا به فقال انعم نعم الخادم الدواء
اخر بما فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انك ان تراها عجوزة فقال فارقت شاكيا عليها اما وضرورة
النصوص السنة تقاضروات وبعضها يجب احوال يطلع عليها وهو فيه دليل على
العيوب ما كانت يوخذ الكفر يكون عليه السلام ذكره دعوا الرجل على اهله ضروفا وفرجعل
بين الوجيز من المكاشفة ما بينهما واطلاع بعضهم على جميع جزويات صاحبه باطنة وظاهرة جاز جبر
بما على احوض انه لا يمكن ان يعبى عليه من يخبره صاحبه الغالب شيء ويجب به الغبن فان ذلك
من داء اخر والشان يكون الحرث قد يسلم عيوبه في الدنيا والاخرة ومن الحمق ان يشتري هذه
الدنيا ويفضح نفسه في الاخرة وقد اعلى الله عليه وسلم طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب
الناس فان شغله بعيبه هو هلاكه بزواله وتغيبه في الدنيا والاخرة وطوبى لمن شغله عيبه عن عيوب
من لا تضر بها وفيه دليل هل السلوك الذين يقولون الطريق الذي يهديك عيوبك
اي ينبهك عليها فتصلحها ومثل ذلك ما روي عن عمر رضي الله عنه انه كان
يكتب اعماله وعمال الله من هم لنا عيوبنا فكتب اليه يعظه حتى اله انه بلغني انك لست
تويبر وكنت يا دابر فاما ما كان من التوفيق فلم اجانبه واما الاعمال بين وجاز خلا
وزيادة اعوذ وجاء الدخان فروا الهم التنبيه والجولية الطبية فسموا على ما والهم
وافتتنوا بسنتهم وجاء التنبيه ما عنده من حال القوم جاز ع ولا بد عنه من حسبي ومن فاعل
كوهما بتعريف نفسه ورضاها على طريق القوم وعليه عاسوما

قوله ارتج عليه ان كان عندنا يقال له غبن كان في انظر الية
يطوف خلفها بك وهو عمة تميل في حيته فقال

قوله صلى الله عليه وسلم اما انك لست بمرجب مغبب الحديث
كما هو الحديث يزعمه اخبار عن الله عليه وسلم له وهو الا بنفاعات وشفاعته لهم واكلاء
عليه موجود. فهما جواز شفاعة اعلاكم لمن فعت اذا لله والمشروع عنوم باخباره في قبول
الشفاعة وردها العزيز يكوزيه بخلاف الحكم وانه ليس فيه اختيار على وجه كان يوخذ
ذلك من قولها انا مرء فيقال لها صلى الله عليه وسلم انما شفع فلم تقبل الشفاعة لما
كان بها من عزيزة بعضها له ولعلها شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على الجميع حاصل
سواء وفيه اشارة الى ان التشفيع بنفس الشفاعة يحصل الاجر وليس من شرطه قضاء

يوخذ ذلك من قوله عليه السلام انما اشفع فقوة الكلام يعكز انما فصر عليه السلام
انه ينبغي الشفاعة لغيره وقد بين ذلك الكتاب والسنة الواضحة بالنصوص. اما الكتاب
بقوله تعالى من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه فحسبنا بعد له نحيب منها ولم يشترط فيها قبول الشفاعة
واما السنة فقوله صلى الله عليه وسلم اشفعوا وتوجروا وقوله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة فتعجل
كل نبي دعوته وانا اختبات دعوتي شفاعة لامتي وقوله صلى الله عليه وسلم اشفعوا تشفعوا
وقد دليل على ان الشفاعة لا تكون الا لمن ارتضى وفيه دليل على ان يشفع عزائمة معتقة وفيه دليل على
ان من حسن الخاتمة تنبيه صاحبه ان يعتبر بالخاتمات الشقاوة واحكامه ليجعل ذلك من قوة
الايمان ما حصل ذلك يوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم ما اعلم ان يغضب من يغضب
مغيب مرة ومن يغضب مغيب وفيه دليل على ان يضرب صلى الله عليه وسلم كان كل غضوب
وفكرة يوخذ ذلك من تنبيهه عليه السلام اياه على ما كان من ابن مرة ومغيث وفيه
دليل على ان خالد العادة من ذوي العيوب كان ما نما يجب التعجب منها والاعتبار فيها
يوخذ ذلك من انه لما كان العرف بين الناس ان من اجاب شيخا واية من خرمه فان نفسه
تميل اليه وقد يكون من اجل ذلك احب له وقوله صلى الله عليه وسلم جبلت القلوب
على حب من احسن اليها والاحسان عام من وجوه وقد يكون بالمحسوس من الذي وقد يكون
بالمعنوي افحسن الكلام اوله يكون به احسانه اليه وربما اليه سر هذا من ذلك تميل الى فاعله وقد تميل
بجزء المرء لها فلما كان حب معيشة مرة وغرامه لها وطاوعه عليها وشيد خليها وذلك كله مما
تشعل به النفوس لان يرهن فيه بذلك لا بعظا كان موضعا للتعجب والاعتبار فوض الله تعالى الى نبيه
ما شاء كيف شاء وذلك قال بعض اهل التوفيق اذا كانت عصمة نبينا في فيما انفرد به فمن
هنا اعتنى اهل التوفيق وخاضوا مع ما هو عليه من حسن الخاتمة وان يقال لهم ما قبل منكم شيئا
اعاذنا الله من ذلك منه وفيه دليل على حسن الخلق مع جميعهم اجمعين وفيه يوخذ ان حسن الخلق
حبا بها جبر احتمله عليه السلام بان اثر في عوزه بقوله فلا حاجة لي فيه ولم يقبض يده
الشفاعة بعد اذ وقف حسن سؤاله على الكلمة الواحدة وفيه يوخذ ان من حسن الادب الناصر
العزائم اهل الضرورات ولا يخلي بجملة مواضعه بل يوخذ ذلك تنبيه الغرر النافع لقبول
شفاعتهم وفيه دليل على ان شرع الغيب يذهب الحياء من الغير وفي رواية ما هو فيه يوخذ ذلك
من اضعيف كونه بيت خلف بريرة وهو موضع تيسر ولا يامن هناك ولا من يخرج الغيب فغلب
على قلبه من كثرة حبها وهذا الطريقة اعني شرع الغيب للشيء لتبرأ الرجال والنساء فلما كان
اهل الدنيا هو غلب على قلوبهم حتى نبههم صلى الله عليه وسلم على ان الدنيا وما فيها كان
من البلاء بها كان ذلك فرصا اعانه ولم يواخذهم بسببه اعاذنا الله من ذلك وفيه
ولما كان اهل الارض قوم ما لهم من الهمة كيف وجبلهم لموا هم ما حطاني من الدنيا شيئا

قوله
عنه عنه
اعلم

وإن كانوا فيها مع أهلها ومثل ما يذكر عن بعض سادات أهل السلوك أنه كان خاطر أمع أصحابه على بعض الجبانات ولنسوة يغنين على ميتهن فترك أصحابه ودخل معهن فتعجب أصحابه وأنكروه ونحن بواطنه حتى فرغ من تلك النسوة ومشى فمر على حاله في ذلك الموضع فأتاه أصحابه وجعلوا يقتبونه على ما وقع منه وما الذي والله ما رأيت مثل ما تقولون شيئا وإنما رأيت قوما يبكون على ذنوبهم فخلعت أبكي معهم على ذنوبي وخلعوه وراحوا فتعجب القوم من قلة حال الخوف عليه حتى لم تؤثر فيه منها إلا ما كان هو فيه وذلك الذي بهذه الرابعة العدوية قولها فيما غلب عليها من حب مولاها

أحبك حبين حب الهوى وحبا لأنك أهل لذاكا

فأما الذي هو حب الهوى فشغلي بذكرك عمن سواكا

وأما الذي أنت أهل له فكشفك الحجب حتى أراكا

وقد قال صلى الله عليه وسلم حبك الشيء يعمي ويصم للكرشا ما بين البينين وقد قال بعض أهل التوفيق بأن حبيك الشيء المحبوبات من سبق أن يراها أنسوه فلا يتمنى شيئا جاء به فقدها وما سوا سوّاه مفقود وهو وجيه من أنواع الترجيح في كل حال وجعلنا الله من أهل محبته في الدارين بفضله

**قوله إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبيع نخل بني النضير الحديث**

ظاهر الحديث يدل على جواز ادخار قوت العيال سنة والكلام عليه من وجوه منها أن ادخار قوت العيال سنة لا يخرج فاعله عن طريق الزهد لأنه بالإجماع أن سيدنا صلى الله عليه وسلم إمام الزهاد وسيدهم وكان يعطي قوت عياله سنة بسنة لأن عطاءه قوت العيال هو من إعطاء الحقوق التي عليه وفيه دليل على أن معاملة الغني وإن كانوا أقوى الزهاد فإنما تكون بمقتضى الحكمة إذا قدر عليها على وجهها يؤخذ ذلك من فعله عليه السلام لما فتح الله عليه بنخل بني النضير وأخذ الله حكمته أن الخمس لا يستعمل إلا مرة في السنة كان إذا جاء وقت غلتها كان يعمل بحق الغني وإن كانوا أقوى الناس إليه وهم عياله صلوات الله عليهم أجمعين على مقتضى الحكمة فكان يعطيهم نفقتهم الوفيّة لهم في بالوفاء بكل سنة وكان عليه السلام يعطي الأزواج منهم ثمانون وسقا من تمر وعشرون وسقا من شعير وكان عليه السلام في خاصة نفسه المكرمة لا يدخر لها شيئا وكذلك عمر رضي الله عنه يقسم بين الأخوين أكثر من الكتاب وقال إن ما عليه كان ومن جميعا صلوات الله عليهم على حسب ما يحلو الله تعالى لهم وكانوا يؤثرون به يفتح عليهم دنياهم لا كرهه صلى الله عليه وسلم إنما أترك بشر ففرقه وما حبس بيعا إليه رأس هذا أتت له قطعة من ذهب الكبش كله إلا رأسه يقول فقال عليه السلام فحزوا كلها إلا رأسه كله إلا رأسه من الذهب وجرى على هذا أهل الفقه أنه لا يعمل إلا من لم يحلف عليه السلام وعاد بيعا على الزهد بالجملة إلا فاز حبس له من فيه شيئا لعله في منزل بيوم له حقوقه ويدين به بعون ذلك إلى الزهد ومن هنا ويكون هو في خاصة نفسه مملكا في ذلك على ما يشتهيه وفيه دليل على أن الزهد ليس

بخس من شرطه خروج المال عن اليد وإنما الزهد خروج المال عن القلب وأن لا يتعلق به وأن يكون يحكم به فيما يرضي ربه يؤخذ ذلك من حسنات سيدنا صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير ولم يخرج عنها حتى مات ويفيت بعده وكان تصرفه فيها على ما هو عليه على طريق مرضي وقد بين ذلك ما نقل قوله عليه السلام في حديث غير هذا ليس الزهد بتحريم الحلال وإنما الزهد بأن يقطع الإياس مما في أيدي الناس وتكون بما في يد الله أوثق مما في يدك وقد قالت الشاعر ... وهو أخذ وترك أخذ فهو تارك لأن هذا الأمر هو إنما يحرمه القلوب وكذلك قال صلى الله عليه وسلم إن الله لا ينظر إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم وفيه دليل على أن التصرف أيضا في مصالح المال لا ينافي الزهد يؤخذ ذلك من بيعه صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير والبيع من جملة التصرف في المال وقد قال عليه السلام بعثت مخيرا عليهم ودينهم فيما يصلحه وقد أجمع أهل المعاملات التي فيها الصدق والإخلاص أن أهل المراتب هو الذي يشارك الناس في الظاهر في التصرف على لسان العلم ويكون فيما بينه وبين مولاه على حال الكمال من جميع الزهد والخدمة المحسنة وأن الخروج عن العادة الجارية بين الناس هو من الضعف في الحال لأن الطاقة حيث ما تغير ويعوق ذلك متبع للسنة وهي أهل الضرف ولكن ينبغي أن ينظر على الكمال وحرضه او إلى عالم كليه أو كيف يتحرى في ذلك على لسان العلم والهدي الهدي ويفيكم الحلم سيدنا صلى الله عليه وسلم حين أصبح عنه الفتوى وقال له بعض الحاضرين ما قاسوا أن إن ... ذلك الزمان فأنزلهم أهل المشكلة وحدا منهم قال فإنهم لم يخرجوا لهم أصلح ولا جماعة فإن يعتنوا ذلك الشيء لها ولو يقض بأن يخرج حتى يتركه الموت على ما أفت عليه وفيه دليل على اضطراد على ادخار قوت سنة للعيال فليس من طريقه صلى الله عليه وسلم ويكون من باب يؤخذ ذلك من كونه لم يحمل عنه بعض الخبز يقول ... أنه زاد عياله على قوت السنة شيئا وفيه دليل على أن أغناء العيال لا يخرج عن الزهد بل هو يحوز على الطاعة إذا كانوا من أهل التوفيق يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام العيال وزاد ذلك بيانا بقوله عليه السلام النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني وقد كان عمر رضي الله عنه يقول إلى لأتزوج النساء وما لي إليهن حاجة رجاء أن يخرج الله مني من طلب من يكاثر به محمد صلى الله عليه وسلم الأمم يوم القيامة للكون بنفسه أن يغير من القيام فهو حق والأمل يجوز له ذلك وبنية التعقب والثواب والصبر حتى يلطف الله تعالى به وتكون بنيته أنه إن قدر على الأزواج أنه يتزوج إذا في السنة فيه عليه السلام يكون ما جوز على نيته

**قوله سألت عائشة رضي الله عنها ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع في بيته الحديث**

ظاهر الحديث يدل على إعلام ومعاودة النبي صلى الله عليه وسلم في أوقات الصلوات والكلام عليه من وجوه منها أن في هذا دليل على أن خلقه عليه السلام كان على مقتضى الفقه لكثرة التعبد وما يقول إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا أي من أن ذلك الوقت لا يؤخرها عنه فكان حاله عليه السلام بمقتضى هذا الحديث كذلك وفيه

وفيه دليل على أن الضرورات مع أوقات الطعام لا يلتفت اليها وانما يشتغل بالطعام بوجود ذلك
موقوفا على مهمات أهله فاذا سمع الاذان خرج أنه اشتغل بالخروج ولم يلتفت الى هذه
الضرورة وفيه دليل على حشمة خلقه عليه السلام وتواضعه وحسن خلقه حيث يشتغل له بنفسه
عن بعض مهمات أهله وبأن ذلك حق لازم له واداء الحقوق مما يتقرب به الى الله تعالى وفيه
دليل على أن ازاء على الشهم الضروري عورة نباء يوخزه الكرام عرفا انه
بر لكن الاشتغال بالشيء التي لغيره وهو واليه مقتضية بازالة أن مقتضاها واحد ولا زيادة على
ما في زياته من الاحكام وان قيل ان مقتضى بالمنفعة فقد يعارضها مفسدة أن يكون فيها
على كثير من أتباعه وفيه دليل على أن من السنة التواضع مع الاهل والتمهن
لهم في الاشياء المهينة وان حقر قدرها فان ذلك تنصيب للمهمز وفيه دليل على جواز السؤال عن
جواب الحوال هل الفضل يفعلها كرامة أن يهتز وفي ذلك يوخزه الكرام بسؤاله عن زيه
عائشة رضي الله عنها فان فعل ذلك لحرمة بيته فجاوبته ولا تذل عليه
وفيه دليل على قبول عائشة رضي الله عنها وتلطفها بوخزه الكرام بسؤاله عن جواب
بمقتضى أهله لان الفضل يعم جميع أنواع ما تحتاج البشرية اليه مما يحسن قوله وما يشتهي
فعله وما عدا ذلك فحسن الجواب انه ان أبطأ مقتضى الناس عنه وفيه دليل على أن من عرف من
أحوال الكرام أهل الفضل شيئا ويشاورك فيه فله أن يصرح به ولا أثم يحتاج الى توخ ومعرفة في الجواب
كشاهد الشهرة حتى تفعل العادة للمسئول ولا يكون في ما يذكره ما اذا كان الشخص جاهلا بذكره
الكرام ولا عليه بسماعه ولا مما أحوج الشرح المنطوق به وفيه دليل على فضل الله سبحانه وتعالى
فيما يمن به على عباده من الفوائد في الدنيا وسعة الطرق لذلك وحمله ذلك على الزوام يوخذ
ذلك من قوله عليه السلام انما خرج لصلاة كما تحبين هذا أولما يظهر لها عليه من ثقل
من نثل أحواله بأنه يعلم عنه عليه السلام انه خرج سرا وبعد بيته حيث وكان عليه
السلام في بيته حيث يستقبح الناس مشغولا بمهمات أهله كما أخبرت هي بالبيان النعمة
فيها بما هو حاجة يحملها وضع البشرية بالحاجة ونافية وفيه دليل على أن أهل الطريق الحق
جعلوا أمرهم دوام الحاضر وان لم يكن ناطنة وكلهم نعيما به افتقروا فسموا وبعضا
وتسموا عنه عزيزا وخشوا فيما قالوا وفعلوا براجزهم ان فعلوا عليه

قوله عليه السلام انكم لا تعلمون ما كان أحدكم يصنع ما يليه الشريف
ظاهر الحديث الامر بترك الله تعالى عن الاكل والامر بما يلي كل واحد مما يليه والسلام
عليه من وجوه منها هل كل من الامرين على حد سواء في الوجوب أو الندب أم لا ومنها هل قوله
اسم الله هو اسم مخصوص أو أي اسم ذكر من أسماء الله عز وجل أجزاه وهل من شرط الاسم أن يكون
متصلا بالاكل الخ وهل أيضا قوله مما يليه يدل على أن الطعمة يقدر ما عرفا في جميع أنواع الاطعمة



أو ليس وهل ان كانت الطعمة مختلفة هل يجزء فيها التسمية واحدة أو لكل واحد تسمية وهذا كله
الا عربيا أو الرجل الاعرابي وغيرهم أو هو على حد سواء فاما قولنا هل الامرين على حد
سواء في الوجوب أو الندب فيدل على حد سواء لان التسمية على الطعام عند الاكل واجبة والاقتصار
بالاكل مما يليه مندوب اليه والتسمية على الطعام مما شرع في هذه الامة المحمدية يفتتح
هذا الحديث واحكامه بكثير وهو من السنة الاهية وقوله اعرابيا أو غيره جاء ملكان على صورة رجلين
صلى الله عليه وسلم انه جاء ملكان على صورة رجلين وهما فرقا تعالى قوله تعالى في الملكين الذين جاءا ابراهيم
خليلا فقدم اليهما الطعام فتوقفا عن اكله فقال لهما لا نأكل الا بالثمن فقالا ثمنه ان تسمي الله
تعالى عند ابتدائه وتحمداه عند فراغه فتنظر هذه الى آخره وقوله الحمد لله تحمدا خليلا وقوله
صلى الله عليه وسلم بعد امره بالتسمية عند الاكل والشرب انه ان نسي أن يسمي أول الشيطان معه وترى
وهو يرى الشيطان له فوه فما فريا واما قولنا هل هذا الامر للندب أو للوجوب فيدل
انهم مخصوص أو ليس كذلك بما سبق اجزاه ظاهر الفظ لا يعطي تخصيصا فاسم من أسماء الله سبحانه
اجزاه وانما الذي اجزاه استعمال ما قال بسم الله ومن أسماء الرحمن الرحيم فلو جاء انسان
أتانا اعربه وزياده والي زياده من الحمد حبي ولم نواخذ بأكله الا عند الذبح فلا نتركه
وتريد البهيمة العزاء وليس ذلك من خلق الايمان ولا من الشعب وجل يقولون ما لا تفعلون
ثم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون وقد تضمن ايضا ان ذكر
الرحمن الرحيم مشبك المرء به فيذوق يوم الدين ما لم يتم فيه وهو جواز فاتحة ان تبركا
بلا باس لانه كلام الله عز وجل ما فعله وسفاه لا يستلزم الحالة كما مر وان تكاب نقيه مما يلي
من عليك من ذلك الامر الاعرابي والعامة والتمام ايضا بدعة واما الشاذلي ان رحمت
التمام السنة ان تقول ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم انه كان عند الاكل يقول بسم الله
اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وجنبنا ما يعجل بنا عن شكرك اتم لا قصر وهو السنة المحمودة
وانما امر بترك التسمية ان تكون مشغلة بالاكل أو لا فظاهر الحديث يقضي الحالة انه اتى بالواو
لك لا تعصر تبه والتقدير وسلف الى خلف ان العرب على اتباع العلماء ان كان نسيانا فلا يوخذ
عليه السلام وقع عن أمته خطاها ونسيانها الا أنه فرق بين السنة والذي نسيا التسمية عند
أول اكله أو يتم بداءة الامر ان يقول عند الاكل بسم الله أوله وآخره فان ذكر في اثناء اكله
النبي صلى الله عليه وسلم فسمى الله عليه وسلم فسمى التسمية هنا اتم من قال بسم الله أوله وآخره
وفي الرواية الشيطان اكل معه أقوه ولما قال بسم الله أوله وآخره قاء الشيطان
كلما اكل وهو قوله ما اكل ما يليه هل هو على الطعام ان يوضع كان وضعه اللوط يقتضي العموم
لكن خرج عن العلماء ما ثبت من السنة ان الكف التي يجاعة كانه كله سواء وأما اذا كان الطعام
غير التمر وفيه أنواع مختلفة فلك أن تجعل ذلك حيث اشتهيت لم يكن الكف مع الاخوان

شبكة الألوكة www.alukah.net

فان حملناها على الحرب المطلق الذي هو سببه على الغرض الذي ذكرناه فيكون من عجوة
الكوالي الى بلاخلاف . وان قلنا الكل حرز حكمة فيكون مطلقة من حيث كانت بقعة فيصح النفع اذا
كانت من العوالي بلاخلاف ويتفق الخلاف اذا كانت من غير العوالي كانت من المدينة أفضل
يكون اكلها عند حلها اوائل وقت كان اعظم والظاهر اي وقت اكلت لا زالة السم بتناولها . واما هل
هو علاج عند الحاجة اليه أم لا فكل ما اخبر به الصادق المصدوق فلا شك في صحته واخبر فيه
النية . **ومما نزل** عن الله فان الله سبحانه ونزل من السماء هو شفاء ورحمة للمومنين ويزيد
الظالمين الا خسارا . والموت اذا اخذ امريء موقوفا بزاك وجل الباذ كم وعمر وزيادة واذا
اخر بقي بقية فقد يتبقى الامر هلة فليلا فيرفع له شوى فوق ذوة او اذا السير المبلغ
فمن صام بعد الناهد بتلك الجمار فانه لا يحلق للكاوي به **ومما** روي به مثل هذا ان النبي
خرج من الوقوف من عرفاته فامر الصابة رضي الله عنه ان لا يرموا حتى تطلع الشمس وكان
يجوز اما بعد ذلك وامر عليا عليه السلام ان يا خذ اوزارا واحلة ومن جمارهم حتى جمارا
آخر ايام التشريق وهو كبير الجمار فامرهم ان يا خذوا منه فكلهم فعلوا ما امرهم به الا مخصوصا واحدا
فانه بعث به وماجاء به الا الخطا وماذا عسى ان افعل به وقد يا خذ منه الا خمسة حبات ورجعوا
الى المدينة وكان لذلك الشخص الذي يا خذ الا خمسة حبات من الحصى غلام نزله بالمدينة فخرج الله
فلما سمع بجوعهم الى المدينة خرج ان يعين سيدهم فوجد الناس قد سبقوه واحلتهم وليس لسيدهم حمل
فسالهم عن ذلك فقال له ماجرا فقال له اغتنم امرك وقم عن ذلك وكيف وقع ذلك فوجد اخذت
منه شوى فاذا في آخر الا خمسة حبات وقم هب عنه بقضها في الحرز هذا رهانها فاقضا
اياها فاكل الغلام منها فاذا هي مثل الشهد سواء فقال لكل تمرة من اكل من هذه الجمرة مثل
الغلام فيزعم نزاعه المستعين والحرب الثابت في الكبير جاء بعض الصحابة فشكا النبي
الله عليه وسلم اخاه به بحن وامر ان يشفيه عسلا فاسقه ثم رجع الى النبي فقال النبي
يشكوا البه ذلك فامر ان يشفيه عسلا ثم كذلك في الثالثة والرابعة فشفي اخاه . فقال له
عليه السلام صدق الله وكذب بطن اخيك **واما** قولنا هل نعم في الحقنة في كونه يقع الى هذا من
الشيئين فلا صريح لنا الى ان الكل بالله في نعم ما يشاء ما شاء من جماد ونبات وحيوان الى غير ذلك
من جميع خلقه فمنها ما يعلم من طريق التجربة كصنعة الطب والطبيب ومنها ما هو من
طريق اخبار الرسل صلوات الله عليهم وهذا لا يجهله اصلا الكل الغالب على الناس انهم فزعت تقول
الى قول الاطباء بلا تاويل وقد رايتها من هم في الغالب عدم النجح وهذا لا يشك فيه كانه من
طريق الرجمة للعباد لقوله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين فقيل امنهم من يقبله وذلك علامة
على انه من قضا الله العافية وبعضهم يتاول ويقول هو عام للكل لا يعدو احد الثاوين وكيفية
العمل وهذا اجبر ايضا لانه لو كان في احد الاشياء الذي اخبر بها صلى الله عليه وسلم ومن الوحي

قوله

قوله

قوله

قوله

**واما** اذا كان الدعاء شيئا يا بسا مثل الشعير والفواكه فلا اجد بدا ان ناخذ من حيث
شئت واذكارها بعدا فلا يخلو ان يكون على صفة واحدة او ليس فان كان على صفة واحدة كالذي
الذي يا كل طعاما يليق لا غير واذكان فيه اضلاب فلا ان يقبل به فقال انه باد . وفي حديثا انه قال
**صلى الله عليه وسلم** في صيافة نضع فيه ما فجعل عليه السلام ينتبع الزبد في القصعة **واما**
قولنا اذا كان الدعاء يختلف به ازيون طعاما يدعا هل تجزي فيه تسمية واحدة او ليس فلا يخلو ان
تكون تعاينه وتعلمه ويكون الاكل متصلا بعضه ببعض او ليس فان كان تعاينه وتعلمه والاكل متصلا
بتسمية واحدة فهي عما تجزي نوعا واحدا من الاكل تقدم من يضع كما تفعل عند وضع الطعام
الذي يهم جماعة والصبا او عنيب الجمع فاذا وضع واحد منهم يده وابتدا بتسميته اجزت واحدا
بعينه واحدة فهي عما لم تتناوله التسمية **و** قد نص الفقهاء انك اذا اكلت حزيقة وفيها انواع من
التمار ونويت عند فوك ان تاكل من كل تمرة لقمت وسميت بهذه النية اجزتك التسمية عن كل
ما تاكل في تلك الحزيقة عند فوك اذا كانت امتجارها متباعدة بعضها من بعض عند الاكل بحيث
تعد الاكل ايضا وان لم تسم عند كل لقمة الا على الشرط الذي لقمت ولم تعد فيها حتى
انتقلت الى غيرها تسمي عليها **واما** قولنا هل هذا الدعاء مرخص للرجال دون النساء او الاحداث دون
الكهل والشيوخ فليس في الدين تخصيص لبعض دون بعض بل الظاهر اشتراك الكل في جميع الادعية
الا ما دل الدليل على تخصيصه ببعض من البعض ولا دليل هنا على التخصيص فهو عام في الكل في هذا
الدعاء وامثاله دليل على ما قلناه **واما** قولنا هل هذا الدعاء مما **صلى الله عليه وسلم** في النهي والتعليم **و** ينزع على ذلك
من الفقه بما يقتضيه من علامة الشعاع للشعر ان يكون معنيا بمعرفة السنة في جميع تصرفه
والذي يكون ذلك منه اتم عبادة في كل حركاته وسكناته وهذا هو طريق اهل الفضل حتى
انه ذكر عن بعضهم انه في سبيل له يا كل الضيح فقيل له في ذلك فقال لم يبلغني كيف السنة في اكله
قبلا اكله الا هكذا فكيف انا فكيف لا والله سبحانه يقول في حقه قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني
يحببكم الله والاتباع عنده انما يتم بان تكون عالما في كل شيء فجعلنا الله من هذا هم في الدارين
لمنه وصلى الله على محمد وآله .

**قوله صلى الله عليه وسلم من تصبح كل يوم سبع تمرات عجوة لم يضره**

كذا هو في غريب ابن قتيبة في اربعة اكل في يوم سبع تمرات عجوة لا يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر والكلام
عليه من وجوه . منها هل هو على العموم من اي بقعة كانت سواء كانت من بقعة معينة او هل يكون
بحيث كونها اوانها وقت كانت مزينة اجنا او مدخرة وهل احتاج في اكله الى نية عند ذلك اليوم
ام لا وهل تعم الحكمة في كونها خصت بالسبع في هذا من الشيئين ام لا وهل هذا عام في الموسى والثابت
والقابع والقاص او هو الذي خاص بالموسى لا غير فاما قولنا هل انت النجوة تكون من بقعة مخصوصة
ام لا فقد جاء حديثان احدهما انها تكون من عجوة المدينة . والاخر انها من عجوة العوالي فان حملنا

122 121

في الكتاب في عمله ما يترك بأنه الذي أخبر به من آيات الله وآياته ورسله كنتم تستهزئون وأما
قولنا هل هو الخاص بالمؤمنين أو عام في المؤمنين والكافرين أما صيغة اللفظ فتعطي العموم ويحتمل
الخصوص وأما القرينة من قوله عز وجل وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين فتعطي الخصوص
وفيه دليل على أن الشيء [illegible] من قوله عليه السلام لم يضره في ذلك اليوم سم ولا
سحر وفيه دليل على عظيم قدرة الله تعالى وأنها لا تدركها العقول يوجد ذلك من كون السحر
منفصلا عن الشخص وقدرته ثم يبطل الله منه ضرره حتى يجد ذلك الضرر بين يديه محسوسا ومنا
[illegible] ذلك أيضا قوله تعالى وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله ويبقى البحث في قوله عليه السلام
لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر هل معناه العموم أو الخصوص فمعنى العموم هنا أن الذي تصبح بالعجوة
لا يمكن سم أن يؤثر فيه في ذلك اليوم ولا سحر أن يعمل فيه ولا سم تقدم ثم يؤثر فيه في ذلك اليوم ولا سحر تقدم
عمله في ذلك اليوم عمله فتكون تلك العجوة تدفع عنه ضرر ذلك السم الذي تقدم ثم يؤثر فيه في ذلك اليوم
وكذلك السحر أيضا والخصوص من ضرر ما يفعل منها في هذا اليوم ويعني الخصوص أنه كل سم وسحر يكون
في ذلك اليوم بعد أكله تلك العجوة لا يضره احتمل الوجهين فالذي الأظهر الخصوص من [illegible] فإنه
في الحصلات [illegible] مقطوع به ومن [illegible] هذا [illegible] الرحمة من الله تعالى ببركته صلى النبي
الكريم صلى الله عليه وسلم ويبقون الأصل العموم [illegible] والخير الذي هو من البقية الأشياء
[illegible] بطه الغريبة يرفع من العموم ما قد [illegible] في [illegible] بما هو طريقه الرحمة
والتفضل [illegible] من قوة [illegible] حسنة كما ذكر عن عمر بن عبد العزيز أنه جاءه رسول
من العراق [illegible] فقال له [illegible] عنه [illegible]
أن يفعل به فقال له [illegible] رسول [illegible] في أثر الأحنف [illegible]
[illegible] فيما طلبوا [illegible] فيما طلبوا [illegible] أن ترجع
إليهم فقال له [illegible] الفاروق وقال رحمه الله بسم الله الذي لا يضر مع اسمه
شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم [illegible] ساعة ثم [illegible]
[illegible] ثم رجع الرسول من حينه إلى قومه وقال [illegible] فقد [illegible]
ساعة ولم يضره [illegible] بتحقيق النية [illegible] ذلك الخير عليه [illegible] من فضل الله تعالى [illegible]
حسبه [illegible] وذلك لأنه يقول جل جلاله وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين ومن يتوكل على الله
فهو حسبه ومن أصدق من الله قيلا ومن أحسن من الله حكما [illegible] على [illegible] شيء
لا يستطيع أن [illegible] الصور كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون [illegible]
[illegible] بعضها فوق بعض [illegible] من [illegible]

**قوله صلى الله عليه وسلم إذا أكل أحدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يلعقها**
ظاهر الحديث [illegible] أن [illegible] إذا أكل طعاما حتى يلعقها أو يلعقها غيره [illegible] والكلام

والكلام عليه من وجوه منها هل هذا من كل الطعام وهل هذا العلة مفهومة أو تعبد لا غير وهل ذلك
يكون خاصا بالمنهج أو عاما في المنهج والعشر وهل قوله يلعقها يكون ذلك من جنسه لا غير أو من
جنسه وخلاف جنسه أو الحكمة في الذي في المنهج كيف يكون وفيما يكون فأما قولنا هل من كل
طعام فليس على مجموعة [illegible] بل [illegible] كل منها شيء وما لا [illegible] فلا يحتاج إلى
فلا يحتاج أن يلعق وأما قولنا هل تعبد أو العلة معقولة [illegible] فقوة الكلام تعطي
أن العلة مفهومة وهي حرمة الطعام والتعظيم لنعم الله تعالى ثم صلى الله عليه وسلم قد شرح في هذا الباب
أن تعظيم نعم الله تعالى واحترامها كثير وقد قال عليه السلام [illegible] سبب [illegible] وقال
ما أنزل الله نعمة من قوم [illegible] وقد كان صلى الله عليه وسلم إذا أكلوا وشربوا [illegible] القصعة
[illegible] عليها [illegible] فقد حكى أبو [illegible] أنه [illegible] به جوع شديد فلقيه النبي
صلى الله عليه وسلم فقال [illegible] الجوع [illegible] معه إلى منزله فلما دخل أخرج له
قصعة ليس فيها إلا [illegible] في نفسي وما [illegible] وشبعت وأفنى صلى الله عليه وسلم
وهو [illegible] وما [illegible] حتى يقصر [illegible] وقال عليه السلام إن القصعة
تستغفر لمن يلعقها ولا حاجة في هذا النوع كثيرة وفي هذا دليل لأهل الصوفية الذين يفرون من الأكل
ويغسلون [illegible] تعظيما لنعم الله تعالى وتبركا بها [illegible] على طاعة الله تعالى
وأما قولنا هل الخاص بالمنهج أو عام فيه [illegible] الغسل إذا كان في الشيء الذي [illegible] الطعام
الذي [illegible] إلى الشيء المصنوع فيه [illegible] بالماء الذي يذهب عين الطعام [illegible] أولى وفيه
دليل على أن السنة هي المنع من الطعام وإنما الغسل [illegible] وإن كان [illegible] بالوضوء قبل الطعام
[illegible] اللحم [illegible] ويكون الجمع بين هذين الحديثين [illegible] أن يكون الغسل
الموجب له [illegible] الطعام تكون [illegible] ويكون الطعام فيما فيه [illegible] المنهج
[illegible] يكون فيها [illegible] مكروه أو [illegible] ذلك [illegible] السنة
أو يكون الغسل [illegible] الشيء الذي [illegible] من التشبه بأهل الكتاب الذين نهينا
أن نتشبه بهم في شيء من الأشياء وأما قولنا هل يكون ذلك أو يلعقها من جنسه أو من غير جنسه
[illegible] العلة كما قدمنا وهي من أجل حرمة الطعام [illegible] أن [illegible]
بأكله [illegible] وعلى وجهه [illegible] وأما قولنا فيما يكون المنهج وكيف يكون فما
[illegible] حرمة له [illegible] بقوله [illegible] مثل الخبز والكتان وما أشبه ذلك أو ما
[illegible] فيه [illegible] مالكه وفرضها أن من السنة في المنهج أن يكون باطن القدم
[illegible] يكون [illegible] بحسب حال الشيء الممسوح فيه وذكرنا [illegible] لقوله
صلى الله عليه وسلم [illegible] أنه من السنة لأن [illegible]
جعلنا الله من أهلها بفضله لا رب سواه
فوله [illegible]

**قوله قلت يا رسول الله أفابارض قوم أهل الكتاب الخ** ظاهر الحديث
يدل على ثلاثة أحكام أحدها جواز الأكل في آنية أهل الكتاب بعد الغسل إلا أن يوجد غيرها
والثاني جواز أكل ما صادته بقوسك أو بكلبك المعلم إذا ذكرت اسم الله تعالى أثر كل منهما
والثالث ما صادت بكلبك غير المعلم فلا تأكل إلا ما أدركت ذكاته والكلام عليه من وجوه
منها أن آنية النصارى تنجس بالماء يوخذ الأول من أنه **صلى الله عليه وسلم** لم يبح له الأكل في آنية
أهل الكتاب بعد الغسل إلا من آنيتهم الخنزير وهو معرض عنها وإنما الضرورات تبيح المحظورات
**و** قال بعض العلماء إن آنية النجاسة ما تقبل الإزالة فإنه لا يزيلها مطلقا جعل قليلها كثيرها
والغسل يطهرها بالجملة وقال بعضهم آنية الخمر والخنزير لا تطهر بالغسل أبدا وما عداها
من الأواني يغسل ما جعل فيها بحيث يزول أثر النجاسة العود والطعم وما أشبههما ثلاثة فإذا فعل
ذلك طهرت وبالجملة فإن يقين النجاسة لا يزال إلا بيقين الطهارة وتيقن زوال النجاسة
**و** فيه دليل على أن الحكم للغالب لا للنادر لأن الغالب من حال أهل الكتاب استعمال
النجاسة فالغالب بقاؤها وإنهم أقصوا تحل النجاسة إلا بما يمكن الغسل به والماء مستعمل
من استعمالها **و** يوخذ الثاني من قوله عليه السلام إن وجد غيرها فلا تأكلوا فيها ونبه على
هذا بذكر الأعلى إذ هم ينهاهم عن الشرب في الخمر فإنه لا يحل بها حتى تغسل ومنه وجوب التسمية
على الصيد **و** يوخذ الثالث من تكرارها في كل نوع من أنواع الاصطياد وإباحته عليه السلام
جميع الأنواع إذا ذكر اسم الله **و** منها قوله بقوسك وما أبيح له عليه السلام كان أصله به
إذا ذكر اسم الله عليه إذ ذكاته أولى بالجواز **و** هذا حجة على من منع الصيد بالقوس وغيره من السلاح
وحملوا جميع السلاح عليه فإذا قلنا يتعلق الحكم بوجود العلة جميع السلاح المحدد إلا ما نبه
وتنبه الرمح يجوز الصيد به مثل الرمح والسهم والسكين وما أشبه ذلك **و** قد نص على جواز الصيد
بالمعراض على نحو ما هو هذا مذكور وقول الراوي نقول في قوله عليه السلام إذا أصبت بكلبك
غير المعلم فأدركت ذكاته وكل يتعلق الحكم الذي في الكلب المعلم من جميع الحيوانات إلا ما تقدم
أنه إذا ذكيت في محله وأصيب بها الحكم بها كالحكم في الذي صيد بالكلب غير المعلم وكذلك ما صيد
بالآلة التي ليست محددة مثل الخشب والعصا وما أشبه ذلك إذا أصيب به ما يوثر فيه كذكاته فيؤكل
إذا لم يوكل منه شيء **و** فيه دليل على أن الحكم إذا أنيط بعلة بعدمت أن يرفع الحكم **و** يوخذ الثاني
من قوله عليه السلام في الكلب غير المعلم أنه يوكل صيده إذا أدركه ذكاته دليل على أن التعليم
والجارح بيع كل ما صيد به وإن لم يدرك ذكاته **و** فيه دليل على أن من شرع في أيام السلام في
صيغة النهي فيما أبيح له عنه وفي كراهة على كل نوع على حدته يوخذ الكراهة من قوله
عليه السلام فلا تأكل بل يقيسه على ما أبيح له عنه وحرمه على كل نوع منها على حدته بقوله
عليه السلام فإنك لا تدري من آنيتهم أهل الكتاب الذي أخبرت به **و** فيه دليل على أن ما لم يتفق فيه



يعمه
بعمه
البطاح

يجوز استعماله من غير ضرورة وجواز استعماله عند الضرورة بالكراهية **و** يوخذ الثالث من كونه
عليه السلام منع الأكل في آنية أهل الكتاب مع وجود غيرها لأن تلك الآنية التي أكل فيها ليست
النجاسة متحققة فيها بل هي مظنونة ومنع عليه السلام استعمالها مع وجود غيرها وإباحته
عند الضرورة ومنع عند عدم غيرها **و** في الوجه الدليل لأهل الصفوف لأنهم يختلفون في نوسيم كل مكبر
وحزره فلا يستعملون ما تنجس به عندهم مثل الذي كان موافقا للكتاب والسنة بعد ما يطهر
كما لهم أن يتوانهم فوق إذا يجوز لنا استعمال آنيتهم كما كان من وجه ما كما لم يجز بعضهم أن نفسه وعقبه وأحياء
وكون ذلك عليه بقاء الذل عنهم إلا أن يكون هذا منسوخا على وجه ما كان الجهاد من الله فرض
ما نفعل حتى أبدلنا الله تعالى أن نرد فسألوه ما سبحانه أن يكلفه على ما نشاء فيفرض فيه ما شاء
فرسيب من القيام والصيام فإذا مات تموت الجهاد ويبقى لها حتى ينزل عيسى عليه السلام فيقاتل الدجال
وقد أزال الله ذلك بالصيام والقيام حتى تموت لأنه صح فرضها بنية شهداء موتهم حيث قال إن الذي
لا طاقة له بالصوم لا صوم عليه فجعل له بدلا من الصوم الفدية وتمكنه لها الفقراء حيث جاء الأمر
بالتكفير إليها ووجه ما ذكر لها في هذا الوجه ليس لها وإنما هو من أجل الأمر بذلك فمن أتى الشجاعة
والمجولية فذلك الغزو ومزاحف الجهاد فإن أمن على ذلك من نفسه وإلا فهو إلى جهنم أقرب منه
جاهر أن يكون مجاهدا مرابطا وشاكرا والوصف الصفوية بكاوه **قوله ثم نهانا عن أكل ما صاد كلبك**
**غير المعلم وما صدت بالمعراض فأدركت ذكاته فكل وما صدت بكلبك المعلم فأدركت ذكاته فكل**
**وما صدت بقوسك فأدركت ذكاته فكل** ظاهر الحديث يدل على جواز أكل الجميع الخبيث
يعني كراهية والكلام عليه من وجوه منها أن السنة جاءت بذكاة الجنين بذكاة أمه الخبيثة
ذكاة الجنين ذكاة أمه وفي رواية في ذكاة أمه فأهل العراق يجوزون أكله بالذبح ويجوزون بالنحر
وفي رواية بالنحر **و** فيه دليل على أن الذكاة كان لعلة ضرورة **و** يوخذ الثالث من قوله فإنها
ما كانت لأكل زيد الكلب البرمز وإنما كانته كانت لحرمة الكل **و** في هذا ليل الشافعي
رحمه الله تعالى على أن ما تأكل نحو الحيل مكلفا والزنبور معه ذكاته كما هو أما الإمام مالك رحمه الله
فلم يقع منه مخالفة للحديث فإنه لم يحرمه وإنما كرهه **و** يبنى على كراهيته أنها ما تستعمل وقد
أبيح استعمال الجلد فإذا كثر استعمال الجلد كان سببا إلى غلبتها وقلتها نزول الوحي في الأوصاف
العرف **و** فيه وجه ما ذكر أكل لحمه على ما يقوله أهل صنعة الطب يفتح القلب وما يقسي القلب
يبنى أو طاب أهل الطب على كراهيته فيه من جهة سم الزنبور إذ هو أكل عن سمه **و** وجه
آخر لكله في وزن **النبي صلى الله عليه وسلم** كان قليلا وإن كثر بعد أن يعلم أنه لم يأكله
لأن الحديث وحي يتنبه عليه فيما علم بوجه فيه استعمله فيعمل هو فيه على الخاص
كرهه حتى يكون استعماله قليلا كما كان في زمان **النبي صلى الله عليه وسلم** فإذا فيه منعا
للسنة بكريفة حسنة **قوله** وغير المزينة فابن أخرم وهي أن الذكاة بعد تمكن
الإسلام مشهورة وهي في الغالب وقد يوجد في الشريعة لأنه قد مر من أهل الردة ممن كانت الصلاة لا تعني

وجميع الجوارح الملكات بالمدينة ❊ **قوله انه صلى الله عليه وسلم نهى ان يصبر بهيمة** ❊ **الحديث** :: ظاهر الحديث يدل على منع الحيوان كله عاقلا كان او غير عاقل من جميع الحيوان والكلام عليه من وجوه :: منها ان من الشفقة الرفق بجميع الحيوان عاقلة او غير عاقلة **و** فيه دليل على رحمة الله تعالى العبيد على اختلاف اجناسهم وانواعهم :: يوخذ ذلك من نهيه **صلى الله عليه وسلم** عن ان يصبر بهيمة للقتل او غيرها **و** مما يقويه ذلك انه جاء من قتل عصفورا عبثا جاء يوم القيامة العصفور وهو يصيح يقول يا رب سل هذا لم قتلني عبثا **وفيه** دليل على ان الله سبحانه لجميع خلقه :: يوخذ ذلك لكونه عز وجل لم يترك لاحد التصرف في شيء من الاشياء حتى اذن له وحد له كيفية التصرف فيه وانه يحاسبه عليه فلو احد جاء كان او غيره جاء عاقلا او غير عاقل **و** فيه ادب مع عظيم قدر المولى سبحانه :: يوخذ ذلك من قوله عز وجل للعصفور علا منه من العاقل الكبير ان صبره للقتل او قتله لغير منفعة **و** فيه دليل على عظيم احاطته عز وجل بجميع مخلوقاته :: يوخذ ذلك من كونه عز وجل لا يغيب عنه مثل هذا على دقتها وخفيتها ويعاقب عليها ولذلك هي الاشارة بقوله جل وكفى بنا حاسبين **و** فيه دليل على ان صفاته عز وجل ليس كمثله شيء :: يوخذ ذلك من كون صفة الانتقام مع صفة الرحمة معا في وقت واحد لان الفتل في الحيوان صفة الانتقام ثم تغير وجعل الفتل رحمة وموضعه ان يصبر حيوان عاقلا كان او غيره لاجل القتل يكون ذلك في نفس العذاب وفي الانتقام **و** فيه ان **صلى الله عليه وسلم** امر افتلهم بان يحسنوا القتلة وصفة الحديث ان كان منه انتقام لا رحمة فيه شيء :: اولو قدر على انه قيل لمقتضى احكامه سبحانه بوحيه او على لسان **رسوله صلى الله عليه وسلم** لانه لا يعلم الامر الا بواسطة الملك بالوحي او من تلقاء نفسه بما يلهمه الله عز وجل اليه فالكل من الله **و** فيه دليل على ان صفاته جل جلاله ليس كمثلها شيء وانه ليس كمثله شيء :: نسم بهذه الايات الباهرات وعظيم قدرته حتى يتبين به ان الحق هو الحق سبحانه من تنزيه المولى النبي المصطفى واقتضى بعظيم قدرته مع ايضاح دلالته ان اهل الجهالة والشقاوة جعلنا الله ممن عرفه بفضله له وجعله به عليه وتجاوزه في الدارين برحمته منه ❊

**قوله نهى النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية** :: ظاهر الحديث يدل على تحريم لحوم الحمر الاهلية والرخصة في لحوم الخيل والكلام عليه من وجوه :: منها ان رخصته عليه السلام في لحوم الخيل يوم خيبر انما كان من اجل الضرورة لانه جاء من طريق اخرى في هذا الحديث انهم رضي الله عنهم اصابتهم والخيل يوم خيبر الاضطرار المجاعة التي لحقتهم فيه دليل لمالك كما ذكرناه في الحديث قبله وانها بالنسبة في كراهيته اكل لحوم الخيل لانه ليس رخصة عنده العموم يقتضي المنع او الكراهية اقله عند العموم فهاهنا فهل يبقى **صلى الله عليه وسلم** لحوم الحمر وخيبته في عموم الخيل تعبد لا يعقل له من جهة الحكمة معنى او تعقل الحكمة في ذلك فان قلنا تعقل الحكمة فيه فما الحكمة فقد قال بعض العلماء ان الحكمة في تحريم الحمر الاهلية هو ان الجسم ينصرح الحيوانات اكلة منها باكله لحمها يكتسب منه ذلك ولا شقاوة عليه السلام على امته منعهم من كل ما فيه ضرر في الدنيا

في الدنيا والاخرة كما هي ❊ فاستحلاله الميتة واكلها يعد ثلاث ذكر بعض العلماء من الحكمة في ذلك ان الميتة فيها سمومية كثيرة فمنعنا من اكلها من اجل الضرر الذي يعود علينا منها فاذا بقيت بالدلالة الشرعية سموميتها في بدنه حتى هلك اشترى من سمومية الميتة ما يحي نفسه فذلك اكلها لعموم الضرورة كلها بالحفظ له بما قدر ومنافع والدنيا **و** رحمة من الله تعالى لعبيده **و** فيه دليل على ان الاختلاف ضرران اخف الضررين :: يوخذ ذلك من انه لما كانت لحوم الحمر تكسب البلادة ولحوم الخيل تكسب القساوة كما ذكرنا في الحديث قبل رخص في لحوم الخيل لانها اخف الضررين وفي قوله يوم خيبر وجهان احدهما ان تثبيته في النقل ذكرا لمكان الحجة فيه لان الحكم لحقيقة العلم بالخبر به والوجه الاخر هو لكون الفضيلة فيه مشهور وتخصيص شيء في وقت غيره فيحصل له تصريف له والثواب العزيمة وفوة لانه يفقه من كونه احد الثواب وهو اعظم درجة يبتغي من جهة الفقه ان يعرف هذا الحكم حتى تقرر المرء ان يرد اخبارا عن النبي به فيبنيه حال ثم من يومه فالله اعلم بما اراد به او فيها ذكرناه دليل على لطف الله تعالى بعبيده جميع العالم وفيما من عليهم **و** فيه دليل ايضا على ان من جعل لا يخفيهم عن الجماعة وما يؤدي عقلها من عقلها وجهلها من جهلها **و** فيه دليل على ان شغفا بمن وجل جميع خلقه وقهر لتعديد الكل ذلك على ما ينفعهم وهو الغني المستغني ولذلك تنعم اهل العقول والجاهلات بكل ما يصدر عن الله تعالى العلمهم بان ذلك رحمة منه عز وجل والبهائم لم يشتغلوا بذلك فجعل لهم قوة يقيهم التنعم بالنعماء والبلاء على حد سواء لذلك روي عن بعضهم انه قال لا ابالي على اي حالة اصبحت وامسيت انما هي حالة تسر او تصبح وكلا هما رحمة من الله تعالى في ذلك ❊ وقوله عز وجل ومن احسن من الله حكما لقوم يوقنون **و** في قول **رسوله صلى الله عليه وسلم** ما يغنيه اليه كلي من فضل الايمان خيراته في حرف عفا واتهام ومن جهل تغافل وما نجى من طلب العز بذلك الحجة الفوز به وما يدفع به بالهداية منه ❊

**قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل لحوم كل ذي ناب من السباع** ❊ **الحديث** :: ظاهر الحديث النهي عن اكل كل ذي ناب من السباع والكلام عليه من وجوه :: منها هل هذا النهي نهي تحريم او نهي كراهية اختلف العلماء في ذلك فمذهب الشافعي رحمه الله ومن تبعه انه نهي تحريم :: ومذهب مالك رحمه الله ومن تبعه انه نهي كراهية :: ومنها هل نهيه لعلة او تعبد فالظاهر انه لعلة فلو كان تعبدا لم يكن للعلماء فيه اختلاف وفيه :: وبقي النظر ما هي العلة فنقول والله اعلم انها كونها تاكل الجيف فانها اذا افترست بالتي تعقل فيه حقيقة لانه فيه من لحما فيكون مثل البقر والجلالة التي تاكل العذرة **و** قد اختلف العلماء ايضا في اكلها فمنهم من حرمه ومنهم من اجازه وهو مالك ومن تبعه واجمعوا ان رجيعها نجس وكذلك رجيع الطير التي يفترس بالاختلاف الكريمة الذي اخذنا علة صوفية وهي ان العذرة نفسه وضد ولا تعقل جنسه كذا حتى لم يصلح ان يكون قوتا للمومنين ❊ ينبغي على هذا تحقيق النظر من تبيين ذلك اذا اما ورد بما فيه من ❊ ومما يفيد هذا الحديث ما جاء عنه **صلى الله عليه وسلم** مما من احب من نبي احد الانبياء سمعه حكمة بين ملك فان تواضع رفعه الملك تلك الحكمة وقال له ارتفع رفعك الله وان ارتفع

يوخذ الك من قوله عليه السلام هذا أنتوعهم بأهلها وقوله عليه السلام انما حرم أكلها
فجعل الكل حكما وهو التحريم والجلد حكما وهو الحليل والشاة واحدة وفيه دليل على ان الاحكام الشرعية
لا يكون تقريرها الا بعد نفي كل المحتملات يوخذ الك من قوله ابن
وقيته الشاة الميتة ولا يقال على جزء منها ميتة وكيف على من كان يقطع عضوه وهو حي فليس هذا
من هذا الباب لان الكلام انما هو في الميتة بعد الموت وقد يكون قوله هذا لبعض
الله عليه وسلم للذين استفهموا عن الحكم ويكون قوله هذا لبعض من تبعهم ممن لم يكن معهم حين قال
ذلك فيقال لهم كيف تسألون عن حكم الله تعالى في الميتة جاء وجه تقويم انها ميتة ليدخل ما افصل عليه
السلام في تلك المخالطة وفيه دليل على ان لبن الميتة يكون حكمه حكم الموت فلا ينتفع به في شيء
فيه لا يعلم خلاف في ذلك وفي بيضة وفي صوفها وشعرها ونحو يوخذ الجميع من قوله
لهم من العلم أن الميتة لا تنتفع
باهلها فهل الجلد كذلك يفهم منه بيعه من هذا الخبر فيقال لهم انه داخل في جملة
قول عليه السلام أيما اهاب دبغ فقد طهر فاذا طهر جاز بيعه وفيه ثلاثة أمور
أحدها ان الانتفاع باهلها هل ازيد على الحكم بالانتفاع بعين ذلك الشيء الذي حكم بنجاسته والثاني
انها حرم أكلها فيما عدا مرة طاهر وفي ذلك هل يكون نجسا أم لا والثالث
وهو ميتة هل يجوز الانتفاع بغير الك من سائر النجاسات انتفاعا مثل انتفاعه بها أم لا
هل يجوز الانتفاع بها في احوالها مثل الاهاب أم لا
يجوز الانتفاع من جلود الك الشيء بما لا
والتخليل يكون الخمر ما نص عليه هو
على هو
الحكم يعلله كان العلة نص منه عليه السلام او مشارا اليها على
فوما تعلم الفهما من انواع العلة الشرعية وتعرف انواعها مما هو مذكور في كتبهم وما ليس بهم
لعلة فيقف الحكم فيه على ثبوتها وفي هذا الموضع ما الشبهة والوجه
الفقهاء انه اذا اكل اللحم ميتة وله ضرع او كلب لصيد او ما يجوز له اقتناؤه انه يعفى عنه
العلم باكلها فان الك من جملة انواع الانتفاع بها وهو محرم وانما مر بالعلم والكلب على موضع الجيفة
بان يعلم انه قد اكل منها لان الظاهر ان الكلب اذا اكل من الجيفة
على الجيف الذي عندنا هل يعفى عنه كالجواب على الجيف فيما ولي بلا واسطة من العلماء

فجاءت فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها الحديث ظاهر الحديث يدل على
في جميع الموضع التي جاءت فيه الجارية من الغنم وكم حدها وهو الكلب عليه مذهب والكلب على موضع الجيفة
في كل الاحكام وفي كل الميتة من جميع الحيوان فيدل الشارع عن جميع النجاسات وهذا حكم الجامد



خروج الملك رأسه بتلك الكلمة وقوله انضح وبعد الله تعالى هذا الوجه كفاه المكنة في جميع الحيوانات
حب النبي صلى الله عليه وسلم عنهم لبعض ويدخل في ذلك عموم قوله تعالى الم تر ان الله يسبح له من في السموات
وفيه اشارة الى ان يتصف بصفة من صفات اهل الخير ان يدخل في جملتهم ويكتب معهم يوخذ الك
من عموم قوله عليه السلام كما ينالهم من السباع فان يهم السلام على رفع والعفاء والتعميم على قدر
كفرهم وقوة تعريهم من اجل الشبهة الذي منهم في الذات وان في امر ذلك الذي جعل في نفسك يشبهها هذا
الموضع تلك الدرجة تعلمك معهم شأن الخوارج بالخروج على الائمة وفيه دليل على ان الذي وجب البراءة
الواجبة وان تركن على الاقل فترك حب التزيد الواجب يفعله اذا خلع عليهم خلع الذم وامر ضمه
خلع عليك معهم واجبا ان تشبهه بصفة اهل الشر فتكتب معهم فيلحقك ويلحقهم
منهم فيلحقك من عمل بعض اعمالهم ويوخذ ان التشبه بالقوم من التشبه بالكرام فلاح

فوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن شاة ميتة الحديث ظاهر الحديث يدل ٢٩٧ و
على جواز الانتفاع بجلود الميتة والكلام عليه من وجوه منها كيف الانتفاع به هل على جميع
وجوهه الانتفاع او انتفاع خاص بالعموم من اجل الوجود منوع بالاجماع لا من جملة الانتفاع بيعه
واكل ثمنه ولم يقع احد ومنها الصلاة عليه وفيه ولم يوخذ الك احد ومنها جعل الانعال فيه وفيه ولم
احد انه يعود فجعله كالميتة فان الظاهر ان اذا جعل فيه يتنجس وانما يكون انتفاع خاص حيث
كان لا يحكم منه بنجاسة في شيء مما وقع فيه وفيه دليل على ان المخالطة في شيء يوجب من الوجوه
الميتة يوخذ الك من قوله عليه السلام انما حرم اكلها وفيه دليل على ان الفائح العموم اذا ورد
الا فرد منها فهل عموم وله تخصص الشارع عند السلام يوخذ الجواب ان الفائح
عليها الميتة فهل تلك الشاة التي ابصرها يستعمل اهلها عموم الامر
بالتحريم فاروها باهلها وضوءها وكل اجزائها مخصص هو على الله عليه وسلم عموم الامر بقوله
انما حرم اكلها وفيه دليل على جواز مراجعة الامر ورد العموم بهم وجوم الفرع ان يخصص بالصفة
يوخذ الك من قوله عليه السلام انما حرم اكلها وفيه دليل على جواز مراجعة الامر اذا ورد العموم بهم
النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل بالشاة التي ابصرها من قوله بعد ذلك فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هذا مع ان اصحابه انما سألوه عن شاة ميتة كانهم يقولون له هل
يا ها بها وانت قد منعنا عليها قام الله لك وهذه الشاة ميتة فكيف يكون الك وفيه دليل
من يعتبر اجماعهم دليلا على جواز اختلاف طرفي الخطاب بالاثبات والنفي من قوله يوخذ الك من قولهم اجمعوا
ذلك ان الخطاب كلها في ضمير قولهم انها ميتة وفيه دليل على ان الصفة اذا اختلطت اخلتها حلالا حرام
جاز ان يوخذ الشيء حكمه ان العلماء اختلفوا في صوف اذا اختلط بها حلالا وحرمة بعضهم
غلب الحلال كله جائز ومنهم من قال انها كلها حلال ومنهم من قال الزغر ما فيها من الحلال والحرام والذي
فيها من الحلال حلال جاز ان المخالطة كتفرقة حكما من الاحكام الخليطين في ماشية اتفق اختلافهما انها

شبكة الألوكة www.alukah.net

من أفعل حكم المائع وهل يطول مقام الشيء النجس من جيفة أو غيرها في الطعام الذي وقعت فيه سوى
من قرب الزمان في ذلك أو بعده وهل يجوز الانتفاع به فيما سوى الأكل وهل يمكن تطهير ما وقعت فيه من الطعام
أم ليس فيه أما قولنا هل يتعدى الحكم إلى جميع الطعام ما عدا السمن إلخ فقد جرى ذلك العلماء إلى وجود العلة
وهو تغييب مع تعجل حلول الميتة ولا يخلو أن يكون سمنا أو غيره إذا كان طعاما جامدا فإن كان مائعا فلا
يخلو أن يكون ماء أو غيره فإن كان ماء فلا يخلو أن يكون جاريا أو راكدا وتفصيل هذا في كتاب الفروع
في كتاب الفقه والخلاف الذي فيه موجود في الأمهات منها وإذا أخذنا معنا ما تعلق بالحلاق في نجاسته
وأما قولنا هل ذلك الحكم في كل الميتة من أي نوع كانت من الحيوانات فلا يخلو أن يعوق الفارة في ذلك
أو غيرها من جميع الحيوان الذي ليس له نفس سائلة ولا يؤكل إلا بذكاة لوجود العلة فيه وهو كونه
جيفة ولا خلاف في ذلك بين أحد من العلماء وأما ما عدا الميتة من أي نوع كانت كما حررناه قبل من
أنواع النجاسات فلا فرق بينهما وبين الميتة إذا كانت جامدة باردة في جميع أحكامها وإن كانت سائلة
باردة أو حارة فتنويع الحكم فيها في كتب الفروع أيضا وأما هل حكم المائع من الذي وقعت فيه الميتة
حكم المائع فليس حكم المائع هنا كالجامد وإنما المائع من جهة وقوع الميتة فيه أو الشيء النجس يخرج جميعه
فيطرح جميعه ما عدا الماء ففيه تفصيل كما هو في كتاب الفروع مذكور وأما هو طول مكث الميتة
سواء مع قربه أو بعده فقد اختلف العلماء في ذلك وليس في الحديث ما يستدل عليه بل هي مسألة
نظرية فمن العلماء من جعل الحكم واحدا ومنهم من قال إذا أمكنها في الطعام حرم جميعه ومنهم من
فرق في ذلك فجعله إلى زمنه فإن كان زمان الجمود حرمت جميع الطعام وإن كان زمان الذوب حرمت
ما حولها ومنهم من فرق مع ذلك بين الإناء الذي وقعت فيه من صغير وكبير وطول الزمان الذي يغلب عليه الحكم
مع صغر الرابعة وكبرها على خلاف أيضا في ذلك كله مستوعب في كتب الفقه وهل العجين في الطعام
الجامد وأما المائع فحكم ما تقدم الكلام فيه من حكم النجاسة كما ذكرنا في الميتة وأما قولنا هل يجوز
الانتفاع بالشيء الذي وقعت فيه الميتة أو الشيء النجس من الطعام فظاهر الحديث يقتضي المنع لأن الأمر
الانتفاع والله أعلم لكن في ذلك بين العلماء خلاف وهو أيضا ليس في الحديث ما يستدل به
بل هي نظرية وأما قولنا هل يمكن تطهير ما وقعت فيه الميتة من الطعام فلا يخلو أن يكون سمنا
أو غيره فإن كان سمنا ففيه تطهيره بين العلماء خلاف وهو بحسب لا نطول به وما عدا الدهن من الطعام
الجامد فلا يخلو أن يكون مطبوخا أو مماثلا أو على غير هذه من النوعين فإن كان على واحد من هذين
النوعين فللعلماء فيه ثلاثة أقوال التطهير وعدمه والثالث هو أن يكون قد استوى فيه
كحقه ونضجه فلا يتطهر ويكره بأن النجاسة دخلت باطنه لأنه يجري من الخروج إلى الباطن
والذين قالوا بغسله وتطهيره يقولون إنه يغسل أولا بماء حار ثم ثانية بماء بارد ثم ثالثة بماء
لم يبارد فإن كان على هذه الصفة ولا يكفي قولا واحدا بلا خلاف وقد ذكر هذا من تبين معاني الفقه في
لنزارية في كتبهم وأما ما عدا هذين النوعين فكما هو مذكور في كتب الفقه على تنويعه وكذلك

وفيه دليل على أن ما يتصرف الأعمال موجود ذلك من كونه لم يتصرف في اليمين ولا في جميع الفقه منه
لا يغني ما سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يقل وقد اختلف العلماء فيمن عمل عملا
بغير علم ووافق عمله لسان العلم هل يجزئه جوازا أو ما ثوابا على ثلاثة أقوال وقد ذكرناها أول
الكتاب وقد قلنا إن العلم فيه من الأجر التجاوز وبالعمل به لكان أرجح حالة

**قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أول ما نبدأ به من يومنا هذا الحديث**

ظاهر الحديث يدل على أن السنة في يوم عيد الأضحى تقديم الصلاة قبل النحر ومن نحر قبل الصلاة فإنما هو
لحم ليس بنسك والكلام عليه من وجوه منها التأكيد في صلاة العيد يؤخذ ذلك من قوله
عليه السلام أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن نصلي فجعلها مفتاح الأعمال في ذلك اليوم وهل هي
فرض أو سنة قولان للعلماء في ذلك ومنها التأكيد في شأن الأضحية يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام
بعد الصلاة ثم نرجع فننحر ثم أردفها بقوله من فعل فقد أصاب سنتنا وقد اختلف العلماء هل هي فرض
أو سنة على قولين لهم فالمشهور أنها سنة هي عندنا من آكد السنن ومما يدل على تأكيدها قوله
عليه السلام في حديث غير هذا ما عمل آدمي عملا يوم النحر أعظم من إراقة الدم وفيه دليل على
أن النية وإن كانت حسنة لا تقبل بها العمل الذي يعمل به إلا إذا كانت موافقة للسان العلم يؤخذ
ذلك من قوله عليه السلام ومن نحر قبل فإنما هو لحم قدمه لأهله وهي نية الخير إذا فهم قوله
عليه السلام من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد وقوله عليه السلام إن الله لا يقبل عمل
امرئ حتى يتقنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إتقانه أن يخلصه من الرياء والبدعة فتخليصه من الرياء
أن يكون له خالصا لقوله تعالى وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين وتخليصه من البدعة
أن يكون على نحو ما أمر صلى الله عليه وسلم به لقوله تعالى قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم
الله وفيه دليل على أن اتباع الصحابة رضي الله عنهم هو اتباع للحق يؤخذ ذلك من كونه عليه
السلام لم يترك لهم شيئا من الأعمال إلا بينها لهم وحملهم فيها على سنته الواضحة مثل هذا الحديث
وما يشبهه ومما يؤيد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم أصحابي مثل النجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم
وقد قال العلماء رضي الله عنهم مثل ابن رزق وغيره وأنا أوصيك باتباع السنة في عملك وأكثر
من ذلك أتباع السلف فإنهم أعرف بالسنة وقد قال مالك رضي الله عنه إذا كان حديثان ووجدنا
العلماء والصحابة عملوا بأحدهما علمنا أن الآخر منسوخ وإن لم نعرف الناسخ وإذا كان الحديث
معنيان وعملوا بأحدهما علمنا أن ذلك هو حكم الله تعالى في ذلك الحديث وأنه الناسخ من تينك
الوجهين وفيه دليل على جواز أكل اللحم في يوم العيد ما عدا لحم الأضحية يؤخذ ذلك من قوله
عليه السلام فإنما هو لحم قدمه لأهله فأجازه ولم يمنعه وفيه دليل على أن نفس الأضحية
عبادة يؤخذ ذلك من تسميتها نسكا بقوله عليه السلام ليس من النسك في شيء
في النحر قبل الصلاة فدل على أن الذي يذبح بعد الصلاة هو نسك والنسك هو ما يتعبد به

وفيه دليل على أن مخالف السنة في تعبدي لا يكون له فيه من الأجر شيء. يؤخذ ذلك من قوله
عليه السلام إنما هو لحم قدمه لأهله ليس من النسك في شيء. وفيه أن النية على الفعل يؤجر
المرء عليها وهي من جملة ما يتنسك به لأنه يتعبد به وفيه نظر لقوله صلى الله عليه وسلم إذا أنفق الرجل على
عياله يحتسبها فهو له صدقة وفي هذا الموضع منع عليه السلام أن يكون في هذه الشاة التي ذبحت
قبل الصلاة نسبة من التعبد بالكلية فإن قيل معنى ما قال إنما قصد صلى الله عليه وسلم هنا
بقوله ليس من النسك في شيء إنما عنى بذلك الأضحية وبقي الأجر في النفقة على ما هو عليه والجواب
عن ذلك من وجهين أحدهما كونه صلى الله عليه وسلم [illegible] كان يقول ليس من الأضحية في شيء
لأنه أخبر أنها شاة لحم فإن من هذا الاسم لا يشركها مع غيرها وأطلق النسك أن يخرج من تضمنه الأضحية
وغيرها من وجوه القرب المتعبد بها فرضا كانت أو ندبا وهو صلى الله عليه وسلم الذي أعطي
الحكمة وجمع له الكلام فجعل ينفي ما هو نص ويأخذ على الحكمة آخر وهو ما أشرنا إليه. والوجه
الآخر هو أن المعاملة اليوم من الأجر عليه إنما هو على مخالفة السنة. ومن تقدم قولنا أن العمل إذا خالف
السنة لا يقبل. والوجه الثالث أن معنى الحديث جاء على بعض التأكيد على اتباع السنة في هذا اليوم وبيان
الكيفية في ذلك فمخالفته لا يكون له من الأجر شيء. وفيه دليل على جواز تأخير زمان الذبح في يوم النحر
عن وقت الصلاة يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم ثم نرجع لأنه أتى بثم التي تقتضي التراخي
وفيه دليل على استغناء المولى سبحانه عن عبادة العابدين يؤخذ ذلك من كونه جعل فيه تشريع
لك بمقتضى هذا الحديث ذبح الأضحية وهي مما للنفس فيها شهوة وراحة لأنك تأكل وتدخر وأنت
في الطرفة فيها بالخيار أن تتصدق أو تأخذ وإن لم تتصدق لم تأثم وثبت لك أجر الأضحية بتقبل
الذبح والإمكان حاجة لك. وفيه دليل على عظيم لطف الله عز وجل بعبيده ورحمته لهم. يؤخذ ذلك
من كونه عز وجل أمرهم بذبح الأضحية كما تقدم الكلام فيه وجعلها في هذا اليوم من أعظم القرب
إليه وفي يوم القيامة لقوله صلى الله عليه وسلم بأن قرنها وشعرها وصوفها وأظلافها ودمها وبولها
وروثها في ميزان حسناته يوم القيامة وقوله عليه السلام تنافسوا في أثمانها فإنها
مطاياكم إلى الجنة وفيه دليل على عظيم ما خص به صلى الله عليه وسلم من حسن البلاغة يؤخذ
ذلك من جمعه عليه السلام في الحديث الواحد والحكم الواحد بين النحر والذبح لأنه لو ذكر
صلى الله عليه وسلم أحد الوجهين إما النحر وإما الذبح لكان فيه دليل على ترجيحه على الآخر
فلما ذكرهما معا دل على جوازهما [illegible] واختصاره صلى الله عليه وسلم وحسن [illegible]
غير [illegible] بفصاحته

**قوله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وحاضت بسرف الحديث.**

ظاهر الحديث يدل على أن الحائض تفعل جميع أفعال الحج كلها
الا الطواف بالبيت فإنها لا تفعله لأنه يفتقر إلى طهر والكلام عليه من وجوه منها أن فيه دليلا
على أن الطهارة في أركان الحج كلها كثيرة كانت أو صغيرة ما خلا البيت بعرفة ما هي مستحبة إلا الطواف

الا الطواف بالبيت فلا يجزئ إلا بطهارة وهي واجبة. يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام فافعلي
ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت وإن كانت صاحبة الحدث الأكبر تفعله فمن دونه أولى وأحرى
وفيه دليل على عظم هذه الشعيرة يؤخذ ذلك من بكائها خيفة أن يفوتها الحج وذلك بعد أن [illegible]
لا كتب لها فيه [illegible] ما كان همهم كله الدين ما كانت تبكي على دنيا وهي فيه عند الله معروفة
وكذلك كان شأن الصحابة رضي الله عنهم أجمعين ما كانت همتهم إلا الدين وكذلك شأن التابعين
لهم بإحسان إلى يوم الدين ولذلك قال صلى الله عليه وسلم [illegible] من جعل الهم هما واحدا وهو
هم الدين [illegible] وفيه دليل على أن يحكم على الشخص بما يعلم من حاله. يؤخذ ذلك من كون النبي صلى الله
عليه وسلم لما يعلم من دين هذه السيدة لما رآها تبكي علم أنه من أجل الدين ولا دنيا في الوقت يكون
بكاؤها إلا لأمر [illegible] فاستفهمها عليه [illegible] بقوله عليه السلام لعلك نفست وفيه دليل على
أن أهل العلم وإن علموا ما هو لا يجزم عليه إذا تقطع فيما يكون به حتى يثبت بسؤال ذلك. يؤخذ ذلك
من قوله عليه السلام لعلك نفست بعد ما ظهر له لما يعلم منها وفيه دليل لأهل الصوفية الذين
يقولون إن المنتهي في السلوك يكون حاله مع مولاه مثل الصبي مع أمه [illegible] وذلك كما عليها
لا يبقى [illegible] الطعام به معها. يؤخذ ذلك من أنها لما جاءها هذا من أمرها بكت على
فوتها ولم يتوكل من ذلك النبي صلى الله عليه وسلم شيئا حتى سألها وفيه دليل على [illegible]
بينها كما قال الحسين [illegible] الحضي [illegible] وآية التيمم [illegible] ما نزل بكم شيء
إلا جعل الله فيه للمسلمين فرجا [illegible] ما جاءها جعل الله فيه للمسلمين فرجا [illegible]
من النبي صلى الله عليه وسلم للمسلمين في المرأة إذا حاضت لا تعطل عليها من أفعال الحج شيئا
إلا الطواف بالبيت [illegible] لأنه إذا طهرت فعلته بعد. وفيه دليل أيضا لأهل الصوفية لأنهم
يقولون من بكى صادقا [illegible] فيه موعظة. يؤخذ ذلك من أنها [illegible] من العجم لها
وللمؤمنين مما [illegible] من حكم الحائض في هذا الحديث. وقد قال بعض أهل الطريق في هذا المعنى [illegible]
يبكون والبكا [illegible] من البكا [illegible] بينهم [illegible] وإذا [illegible] دموع [illegible]
فبينا هم [illegible] من الياس [illegible] شراب الخوف والرجاء [illegible] السعادة من تلك
الإرادة [illegible] قلوبهم [illegible] والبسوا من [illegible] خلع [illegible] العلم [illegible]
سبقت لهم منا الحسنى [illegible] العلم [illegible] الفزع الأكبر وفيه دليل على تعزية المصاب
بأن [illegible] يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم إن هذا أمر كتبه الله على بنات
آدم [illegible] من الحزن على ما توقعت فواته من حجها وفيه دليل على جواز
الأضحية عن بيت أهل الرجل يؤخذ ذلك من قولها إن النبي صلى الله عليه وسلم ضحى عن أزواجه
بالبقر وفيه دليل على جواز الأضحية بالبقر وإن كان غيرها أفضل منها في الأضحية. يؤخذ ذلك من
كون النبي صلى الله عليه وسلم ضحى بها عن أزواجه صلوات الله عليهن أجمعين وفي قولها حين أتانا

لها بالتمام ما لم تأخذ السنة أن يأخذ أمرنا ولا يأذن لمن يشتغل عنه وفيه دليل على جواز الاغتسال
ولو كانت سنتين أو أكثر وهو أفضل بخلاف الحج فإن على المعضوب الإحجاج وفيه دليل على
أن الزوج يأذن والأب يأذن لابنته البكر وعلى البكر أن تستأذن أباها وهذا أفضل من قول
أبي حنيفة ومالك والشافعي رحمهم الله ومن تبعهم أن الأب لا يجبر البكر البالغ وفيه دليل على
أن الأفضل للمرأة أن لا تحج إلا بإذن زوجها وفيه دليل على أن الأفضل للمرأة أن لا تسافر
إلا مع ذي محرم لها وفيه دليل على أن الأفضل للمرأة أن لا تسافر إلا مع رفقة مأمونة
وفيه دليل على أن الأفضل للمرأة أن لا تسافر إلا مع رفقة مأمونة وفيه دليل على أن الأفضل
للمرأة أن لا تسافر إلا مع رفقة مأمونة وفيه دليل على أن الأفضل للمرأة أن لا تسافر إلا مع رفقة مأمونة

قوله ﷺ وحج عن أهلك وفيه دليل على أن الحج عن الميت يجزئ عنه وإن لم يوص به
وهو قول الجمهور وقال مالك لا يجزئ عنه إلا إذا أوصى به وهذا ضعيف لأن الحج عن الميت
من باب الصدقة عنه والصدقة عنه تجزئ عنه وإن لم يوص بها وقوله ﷺ حج عن أبيك
وأعتمر يدل على أن العمرة واجبة كالحج وهو قول الجمهور وقال مالك العمرة تطوع
وهذا ضعيف لأن الأمر يقتضي الوجوب ولا صارف له عن الوجوب هنا وقوله ﷺ حج عن أبيك
وأعتمر يدل على أن الأفضل للمرأة أن لا تسافر إلا مع رفقة مأمونة وفيه دليل على أن
الأفضل للمرأة أن لا تسافر إلا مع رفقة مأمونة وفيه دليل على أن الأفضل للمرأة أن لا تسافر
إلا مع رفقة مأمونة وفيه دليل على أن الأفضل للمرأة أن لا تسافر إلا مع رفقة مأمونة

قوله ﷺ وحج عن أهلك وفيه دليل على أن الحج عن الميت يجزئ عنه وإن لم يوص به
وهو قول الجمهور وقال مالك لا يجزئ عنه إلا إذا أوصى به وهذا ضعيف لأن الحج عن الميت
من باب الصدقة عنه والصدقة عنه تجزئ عنه وإن لم يوص بها وقوله ﷺ حج عن أبيك
وأعتمر يدل على أن العمرة واجبة كالحج وهو قول الجمهور وقال مالك العمرة تطوع
وهذا ضعيف لأن الأمر يقتضي الوجوب ولا صارف له عن الوجوب هنا وقوله ﷺ حج عن أبيك
وأعتمر يدل على أن الأفضل للمرأة أن لا تسافر إلا مع رفقة مأمونة وفيه دليل على أن
الأفضل للمرأة أن لا تسافر إلا مع رفقة مأمونة وفيه دليل على أن الأفضل للمرأة أن لا تسافر
إلا مع رفقة مأمونة وفيه دليل على أن الأفضل للمرأة أن لا تسافر إلا مع رفقة مأمونة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ارجع الى الكعبة ليقوم يتعلمون وسماه صاحبا بتضعيف الجور ويتم الشارع صلى الله عليه وسلم
الاضافة الى الارض المقدسة والبلدة المحرمة والجمادات المباركة بالنص وكل واحد منها مثل
قوله عليه السلام في الحجر الاسود انه يبعثه الله في الارض يشهد يوم القيامة لمن يلمسه وقبله
صوم يوم عاشوراء يكفر السنة التي قبله واذا صام تاسعه فهو لليوم العاشر وقال
الله تعالى يكفر السنة التي قبله وانما اجراه على الغالب الثاني وهو كونه حراما وضعف على هذا الوضع
فالصائم يرتكب حكمة للنظام فان الجوع الاضافي يزيد في النظام بشهر حرام ويسمى بشهر حرام وهو موضع الفرح
في الشهر الحرام فالصوم في العشر من رمضان وقد بينا بقوله شهر رمضان شعبان الذي بينهم
ونظم القرآن في الاشهر الحرم احسن بوضع شعبان بينهما ليلقى الصوم فيه القوا على بشدة وقيل الله جمعا اذا رأيت
رمضان فصوموا منه ستة ايام شعبان يلقى الصوم فيه القوا على بشدة وقيل الله جمعا اذا رأيت
الهلال فصوموا منه ستة ايام شعبان يلقى الصوم فيه القوا على بشدة وقيل الله جمعا اذا رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صوم شهر قط الا رمضان ولا رأيته اكثر صياما منه في شعبان كان
النبي عليه السلام يصل شعبان برمضان فجعلهما شهرا واحدا وقيل لانه كان يصوم شعبان كله
عليه السلام ووجوب رمضان شهر زال بيان نسخ الصيام والتخيير وقيل كانت صلاة الاداء فيه
وقيل انما نقص لان عشر رمضان وجوه في كل واحد منها شيء لا يوجد في غيره
وقيل انما قدر الامر بتسعة وعشرين حتى يجوز على عليه السلام خصوص في الوقوع وحال
من جميع الشهور وجهة اختلاف السنة تنتهي بزمن وقوع تمام السنة فاذا كان فيه شهر حرام
وجهة من الحكمة منه ان الصائم له ابتهاج بالعبادة فاذا تعلق عقوبة الزيادة فان تعلق عقوبة ختامه سنة
وقال عليه السلام اذا ختم بنعمة واذا ختمت الخاتمة ختمت الكلام وقد ختمنا على خير وقال
كان الكلام حسنا فان ياذن خير الباذن في الحسن والله تعالى يبعثه عليه السلام لما كان هو
خاتمة انبياء وهو سبب جعلت نكاح الاشياء على سنة نكاح اشتمل الانبياء
عليهم السلام ترتيبا مناسبا وحكمة عظيمة ابرع فيها الحكم والعلم فيما اتبع وفيه اشارة الى ان العقد منه
جعل له بعين ما فضل به اواعته وهذه السنة كلها جعلك بداخلها لتنبه على موضوع الحكمة
لعله جعل له حرمة فيما الله ما اعظم نعمه واضخم فضله واتم على عباده بعمه وفي قوله عليه
السلام وجعلت قرة عيني في الصلاة اشارة الى ترفيعه على غيره من الانبياء لحريته في
نعته وسماه وغيره من العلوم منها في نعته وزيادة التعريف زيادة في التعريف وفي قوله صلى الله عليه وسلم
اني بشر واني يلقى واني يقوم فيه وجوه من اللطف والادب والحكمة منها ان اجتماع من لم حرمة تأثير
في الحرمة والله تسقط حرمة احد حرمة غيره بوضعه الكريم عليه السلام وهذا بين ذكيه
حرمة الدماء وباحترامها قرابة على تحريم الحرمة بذلك باجتماع حرمة الشهر والبلد واليوم فابقى لكل
واحد حرمة حرمة بالنص الجهد وفيه من الادب ان السيد اذا سأل والعالم اذا سأل عما فزعلم يرد الامر
بذلك اليه لانه سأل عما لا يعنيه وانما يشغل الحكمة لا يعلمها المشغول بوضعه الكريم قول الصحابة
رضي الله عنهم الله ورسوله اعلم وهم علموا من ماسألوه عنه فكيف بعد الحكمة الى من جعلها سألوه



سألوه عنه الكريم وهي تأكيد الحرمة بجلاء ما اذا سأل الحر شيء جعله كثير من الناس من التجارة المقصود
والاصل منه قوله صلى الله عليه وسلم اي شيء من الحجر يشبه الموسوم يوم القيامة وتعجب الناس منه
عجبا الله تعالى ووقع في قلب انها النخلة فاستحيى ان يتكلم بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة
فقيل بعد ذلك لم لم تقل فقال لم يقع في نفسي انها النخلة فقال صلى الله عليه وسلم لو قلت لان المقصود من هذا اظهار حكمة
الخواص وحسن الجواب فاذا اجاء بما دل عليه فقد اتى بالمقصود وفي اذا قال ذلك فلا حرج لانه تلك
المقالة لانه اذا قال ما ينبغي فقد اصاب وفي قوله صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة كبركة
حسنة فيراد الخير خير وفيه من الحكمة ان يمثل بما يعرف فيرد به ما يعرف حتى يحصل السامع معرفة
الجواب لانه اذا فهم بالمثل فهم بالممثل به وفي قوله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم عليكم عقوق
الامهات والوأد ومنع وهات من مثل الله جمع حرمة هن الثلاثة الاشياء التي يقع فيها حرمتها
وفيه دليل على ان الاشياء اذا كان الحرم فيها واحدا وذكر ان الفصاحة جمعها بلفظ هات
واتمامها ويتم الحكم مع الاتيان وذكر كل شيء الواحد من جمعه عليه السلام الثلاثة
الاشياء تجعل الحرمة في كل واحد منهم بحرمة اجتماع تلك الحرمات الثلاثة وسكوته عليه السلام
بعد فهم الله ورسوله اعلم استرعاء بقرع القلوب بالفهم الهبا بعد وعده له على الوفاء وهي
من الشيم المحمودة وقرع عليه السلام وهي الثلاثة بهذا الحرم وهو قرينها في غير ما
حرمت هذه له على تحريم الجر فيما لحق منها وغيرها وقاس ما عارض من المحرم فيها وفيه
دليل على وجوب تبليغ العلم ونشره بوضع الكريم من قوله صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد
الغائب ومما يقوي هذا قوله عليه السلام طلب العلم فريضة على كل مسلم وقوله عليه السلام
ان لله ملائكة يحبون العلماء ان يعلموا وقال عليه السلام اذا ظهرت الفتن وشتم اصحابي
فمن كان عنده علم فليظهره فمن لم يفعل فعليه لعنة الله تعالى والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه
يوما القيامة صرفا ولا عدلا وفيه دليل على ان العلم الذي هو واجب نقله وتبليغه هو علم الكتاب والسنة الذي هما الثقلان الذين امرنا
صلى الله عليه وسلم ان نتلوا ما تضمنا بهما والاحاديث في هذا كثيرة من شتى بهما وفيهما
وفيه دليل على ان الخير والشر الاول كثير وانه بعد ان قليل وقد عاد اقل من القليل هذا
لله وانا اليه راجعون بوضع الكريم قوله عليه السلام فعسى ان يبلغه من يبلغه يكون له اوعى
من بعض من سمعه بحمل الرعاء البعض من يبلغه على الرعي له وهذا هو الخير كما جعل عز وجل
الذهول كالرعي له وان لم يسمعه وجعل تقصير من يرعى وهو اخر وتعمل على بعض من
سمعه ولم يرعه هم الاقل وفيه دليل على ان ليس العالم بالعلم نفسه وانما العالم بالعمل به ان كتمانه يا بني لكتمان العلم قالوا معنى رعاية غيره ومما يقوي ذلك
قوله عليه السلام لفقوا العالم الفاسق والعابد الجاهل بهما فتنة المفتنين وفي قوله
صلى الله عليه وسلم انه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا ولم يجعلها اثنين على عادة صلى الله عليه

في الامور الخارجية ولي وقنا في كحقه في قوله اشهدت فما اجعلها اثنين ولم يجعلها اكثر فانه
صلى الله عليه وسلم في ابطال الشهادة لا يقع العفو يكون فيها شاهدين فهو شهادتان وما الحكمة
في قوله ذلك وهو انه شاهد وهم كذلك منها الغاية في انزال الاعذار ومنها موافقة
حكمة الكتاب العزيز فان الله عز وجل يقول فيه والله يعلم انك لرسوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون
لا انهم في محله عليه السلام فانه يعلم انه رسوله شهادة له بالرسالة وتعظيما لها فاراد
صلى الله عليه وسلم ان يشهد بالتبليغ وفيه دليل على ان من رفع الله له قدرا وهو في تبشا
به وامر اشترى عليهم... على بعض المسائل الذين يريدون الاحوال ويقولون قد يتفقت عليهم الاحوال
في الحقيقة وهذا هو الحال وهلا نجاة في الرياح يؤخذ ذلك من توقيته عليه السلام في الابلاغ
ولا نزل رحل الذي اتقنا الله قيل وهذا اشارة اذا كان هذا النبي صلى الله عليه وسلم
له قد تقدم من ذنبه وما تأخر ويجمع الرحمة والشفقة حتى انه في المواضع لما قوله يتحملون منه
على نفسه المكرمة لعظيم ما طبع عليه من الرحمة وجاء عليه السلام في هذا المواطن الذي هو من اكبر
اجلهم في الانذار والتبيين ما قد يسر لهم به جميع من خشيته بهم ثم بعد ذلك تبرأ منهم ورجع الى الحكم
فيما به يخلص نفسه المكرمة من كلامه بقوله اللهم اشهد لانه بعدها شهدتهم ويجمع ايام التي تبيع
فيما امرتني به انه بلغته مبينا ويحمل فيما بالعكس في لكيفي الى الذين يشتغل بغيره عن خلاص نفسه
لاستمتاع كم المسرور من الحلم وفي هذا دليل على فضل اهل الحرب الذين جعلوا في نزالة ما قاله تقمنه
والتجا وذم الاخوان في الاولين على التحمل عليه وبه الاهتمام حتى انه ذكر عن بعضهم انه مشكلة لنا اهله
الجوع والعرا وقال لهم ان موتوا او خصروا الجنة وانتم سترون ولون في عنق من ان اتركم فيما نا واحفظ
الدار وقال بعضهم على من يبيع به كما يتبع صاحب الدرهم على درهمه وفيه لما صلى الله عليه وسلم
ويستلفون لكم تبيينا لهم عن انها لكم ارشاد الى الحقيقة يا ان في التحقيقة على توقيته جميع الاحكام من
غليل وحي وغيره لكن قاصع عليه السلام في اجماله في هذا اللفظ اليسير كلما جاء به وشرح
في الايمان والتنويل فسبحان من اتى بالفصاحة وحسن اختصار الكلام والابلاغ في توفية بديع المعنى
مع بديع الحسن ونرى اهل البلاغة في الكلام ان البليغ يكون التبيين في تحقيقه وقد اتاهو
صلى الله عليه وسلم من ها تين الوجهين في اتم مرام واحسن مساق ولا يعرف قدر ذلك الا من هو من اتقاه
وتتبعها وفيه اشارة الى التخويف والترهيب يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام فيسئلكم
حين انه لم يات ما كان العالم العلوم مثل المختص المتكلم فاي شي يرى انه منه لمن عصاه وهو من رحل يقول
بعضهم التنزيل وكتابها حاجبين ومن يعمل شيئا من ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقد اكن
الدلالة على ان كلامه عليه السلام بتأييد من الله تعالى والهام منه وقد قال جماعة من العلماء
في معنى قوله تعالى لتحكم بين الناس بما اراك الله قالوا معنى ما اراك الله اليه بعقله وهو العلم فاحتج
حق من الله تعالى اما وحي بواسطة الملك واما وحي الهام يشهد لذلك انك ما نطقت كلاسه

علامة صلى الله عليه وسلم فمن حيث الاسم والثناء العزيز ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه
اختلافا كثيرا فلكلامه صلى الله عليه وسلم من نعته انها فيه موضعه صيغة الاختيار ونسه
اجمع التهديد كقول الله عز وجل له ما يشمله في مناكبها وكلوا من رزقه واليه النشور فظاهر الاباحة
وفي ضمنه حكم التخويف والتهديد يؤخذ ذلك من قيل قد قال في كتابه العزيز ومثل الا ترى
ان الله لا يخفى عليه حقيقة الخبر الذي يجمع ذلك من الاحكام الذي بينها لنا كيف تتضمنوا فيها المشي وغيره
متضمن قوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شيء فلما اخرجنا المشي في مناكبها بعد التبيين والتعليم
خوفنا بذلك صريحا في ضمنه الاية بقوله تعالى واليه النشور فيعلم كيف كل شيء منكم من حقيقة وفيه
ما انه قد اخبرك بقوله تعالى وما تعلمون من عمل الا كنا عليكم شهودا اذ تفيضون فيه ويقوله تعالى ما يلفظ
من قول الا لديه رقيب عتيد وبقوله حتى اذا جاءوها شهد عليهم هذا الذي خيل لمن كل ما كتبته حاضرا
حاضرا في ان كل شيء تفعلونه شيئا تعثته حتى ان زعمتن به وامرنا الله عنكم وفي قوله
عليه السلام لا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض فباحث هل يكون هذا هو
يكون حقيقة او يكون مجازا او مجموع امرين لكم والله اعلم انه مجموع بانه مما فيه لو وقع
الحرب لانه احمل الحق من فيه وتنبيه فيما بينا ما حسون منه على ما قد يشكل فوله عليه السلام
حتى يكون بعضكم يسب بعضا وبعضكم يقتل بعضا وقد قال عليه السلام لا تقوم الساعة
حتى يقع في المقتول فيما قتل فوله صلى الله عليه وسلم فعظم ان الرجلين محرمين في ذلك ومثل
قوله عليه السلام لا يسب الرجل اباه قالوا وكيف يسب الرجل اباه صلى الله عليه وسلم فقال يسب
الرجل اب الرجل فيسب اباه فقد جعل لك من العقوق وهذا النوع ايضا عند العرب كثير في
انواعه شعرا وكذلك قوله عليه السلام ضلالا اي خارجين عن الطريقة المحمودية جعلنا
الله من خير اهلها بمنه وفيه دليل على ان الرجوع الى الضلالة في حياته عليه السلام
مستحيلة يؤخذ ذلك من قوله بعدي فيما بعده ذلك قوله عليه السلام في حديث الشفاعة
حين قال لهم انهم قد بدلوا بعدك فاقول سحقا سحقا لما غيروا الله من ذلك بمنه وقد كان نفسك
بالعلم فرتبها ان كنت عالما وان خالفته فان شئتما به عاجلا واجلا فوله
ان عليا رضي الله عنه اتاه علي داء الرحمة الحديث ظاهر الحديث يدل على جواز السنة
فاما وانه من السنة والكلام عليه من وجوه منها ان العالم عليه اذا راى ما يخالف السنة ان يبين
للناس ما هي وكيف هي يؤخذ ذلك من قوله اعلا رضي الله عنه ما قومكم الحديث وفيه
دليل ايضا على ان عليه ان يبلغ التعليم ما استطاع يؤخذ ذلك من فعله رضي الله عنه وقوله
لانه لم يجهل المجموع وما هو الذي هو الغاية في التعليم ويؤخذ منه ان العالم من الذي يعلم قبل
ان يسأل يؤخذ ذلك من فعل علي رضي الله عنه لانه قد ان يسأل وهو احرى الفضلاء الخ فقال
صلى الله عليه وسلم في محكم عليه بسنتي وسنة الخلفاء بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها

الزهد

بالنواجذ وفيه دليل على أن اتباعه رضي الله عنه في التعليم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
يؤخذ ذلك من قوله إن ناسا يكره أحدهم أن يشرب وهو قائم ولم يسم أحدا وكل ذلك كانت طريقة رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا قيل له عن أحد شيئا لا يعجبه يقول ما بال أقوام يقولون كذا أو يفعلون كذا [illegible]
[illegible] اليوم فكثير في الناس اليوم من يكرهون أن يشرب أحدهم قائما حتى إن بعضهم [illegible] في ذلك
ويجعلونه من قبيل المكروه وهذا خلاف السنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على أن الصحابة
رضي الله عنهم كانوا يتبعون رسول الله صلى الله عليه وسلم في أفعاله وأقواله يؤخذ ذلك من قول
علي رضي الله عنه وإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كما رأيتموني فعلت ولم ينكر عنه في
ذلك قولا [illegible] وفيه دليل على أنه مهما كان للشارع صلى الله عليه وسلم فيه شيء [illegible]
فلا يجعل المعقول والرأي [illegible] إلا أن يتبع [illegible] الشأن [illegible]
ما يعلم عن علي رضي الله عنه ما نقل في الحديث حتى ما بلغه [illegible] كراهية الشيء [illegible]
ذلك ما فعله [illegible] مع معاوية [illegible] فقال معناه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على عادة
الراوي [illegible] وكتب فقال معناه [illegible] من معاوية أنا أقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول
والله أعلم بعد [illegible] وأما عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكتب إلى معاوية أن [illegible] عنه
ما قال في معناه وكيف لا يكون الأمر كذلك والله عز وجل يقول قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله
[illegible] والاتباعية ينبغي أن تكون [illegible] وقد أجمع على ذلك أئمة الدين ومصابيح
الهدى [illegible] ثم اختلفوا [illegible] على كل فضيلة [illegible] فهما وجهان
ومما [illegible] منهم بالمخالفة [illegible] أهل السلوك [illegible]
الشأن [illegible] وفيه [illegible]
في الوجود [illegible] السنة [illegible]
[illegible] إلى اتباع السنة فهناك [illegible]
[illegible] تلك النازلة [illegible] الشارع [illegible] مع الله
تعالى واتباع السنة المحمدية جعلنا الله من أهل اتباع الشارع [illegible] بمنه وفضله

**قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من في السقاء الحديث**

ظاهر الحديث يدل على حكمين أحدهما المنع من أن يشرب أحد من في السقاء أو القربة والثاني أن يمنع
أحد جاره أن يغرز خشبه في جداره والكلام عليه من وجوه منها هل منعه عليه السلام
عن الشرب من في السقاء أو القربة هو عام على أي وجه كان أم لا وهل النهي نهي كراهة
أو نهي تحريم وهل ذلك معقول المعنى أم لا وهل يتعدى منعه إلى غير السقاء والقربة أو لا وهل
إباحة الجدار [illegible] على الوجوب أو الندب وهل ذلك على كل الأحوال أو في بعض الأحوال
دون بعض وأما قولنا عن الشرب من في السقاء أو القربة هل هو عام أم لا [illegible]

لكن الناس اختلفوا في تأويله فمنهم من جعله عاما على أي وجه كان ومنهم من قال إنه إذا جعل في
السقاء أو القربة [illegible] وليس [illegible] الصفة فمنهي عنه
وأما [illegible] الماء من حلقه ولا ينضبط فيه ولا يقدر أن يقطع الشرب وأما قولنا هل النهي على
الكراهية أو التحريم احتمل الكلام لكن إن كانت العلة معقولة المعنى فيكون بحسب مقتضى العلة وإن لم تعرف
العلة [illegible] الوجهين معا [illegible] النهي يعود على فساد المنهي
عنه [illegible] يكون [illegible] قلنا إن النهي لا يعود على فساد المنهي عنه يكون [illegible]
من حلال أو مكروه [illegible] أو يكون حراما وأما مكروه
فيكون [illegible] وأما قولنا هل ذلك معقول المعنى أو غير معقول المعنى فلا يتحقق فيه شيء [illegible]
من قال [illegible] معقول المعنى وهو [illegible] أن يكون في الوعاء حيوان [illegible] مع الماء [illegible]
[illegible] منها أنه حكي أن رجلا شرب الماء من ذلك
وكان في الماء ثعبان صغير [illegible] مع الماء فحصل له ضرر منه كثير وقد يكون أيضا في الماء علق فيتعلق
بحلقه [illegible] وقد يكون الماء [illegible] فيكون سببا إلى قطع تلك العروق [illegible] بإزاء القلب فيكون
منها حتفه ومن أجل ذلك حكمت السنة أن يكون شرب الماء مصا ولا يكون عبا من أجل الخوف على قطع تلك
العروق التي بإزاء القلب فهي من باب [illegible] يتعلق بالسقاء والقربة [illegible] الفم
وقد يكون في بعض أفواه الناس [illegible] فيتعلق بالقربة والسقاء منه شيء فيعافه الغير وقيل من أجل
بعض الناس [illegible] وقيل إن ذلك يعود
بالفساد على الوعاء فيكون من باب إضاعة المال وهو منهي عنه وبحسب هذه التعليلات
تعود النهي على أي وجه هو الذي يعطيه الفقه [illegible] التعليل [illegible] الخلاف
الترك أولى [illegible] أن يكون [illegible] على وجه الكراهية على
وجه [illegible] وقد روي عن الإمام مالك رحمه الله [illegible]
[illegible] وأما السقاء فهو الزق الصغير والقربة الزق الكبير وأما
قولنا هل يتعدى الحكم إلى غيرهما فإن قلنا بعدم التعليل فلا يتعدى ويكون مقصورا على السقاء والقربة
لا غير وإن قلنا بالتعليل وهو الأظهر والله أعلم [illegible]
وأما قولنا هل [illegible] إباحة الجدار [illegible] على الوجوب أو الندب فجمهور العلماء
[illegible] على الندب [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
الجار على جاره لأنه قال صلى الله عليه وسلم [illegible] حتى ظننت أنه سيورثه [illegible]
في الجار [illegible] وأما قولنا هل
ذلك على كل حال [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] عليه [illegible] وجوبا [illegible]
[illegible] شيئا [illegible]
وان [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] لا يمنع [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم لن يدخل احد عمله الجنة الحديث
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] والكلام عليه [illegible] اعلم وفقنا الله واياك
[illegible] الحديث [illegible] انه لا يدخل احد الجنة بعمله [illegible]
ان الناس اختلفوا في تاويل هذا الحديث على وجوه [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] عنه [illegible]
[illegible] في جميع [illegible]
[illegible] وقوله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الجنة [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]
وقوله عليه السلام [illegible]
[illegible] الجنة [illegible]
[illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] الجنة [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] السنة [illegible]
[illegible] الجنة [illegible]
[illegible]
[illegible] السنة [illegible]

[illegible] في النار [illegible]
[illegible] الايمان [illegible]
[illegible]
[illegible] الايمان والكفر [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

كنت أغضب على نفسه ولا أشتم ما حتى أفاء وظهر أليه من غضبه على الك والاحتراق فتم وقد
لم وقت ثم خشي أن يرجع من حيث وقوات من حيث لم وأخر غير فعله ثم أمنه فيه وقد التفت لمعرفة
ومذهوب عن بعضهم أنه تأمر بعض الصوان مزورة وجوز بما قال نفسه لا تشوش عليه بزيه حتى يتم
وحالة فيه يتوجه حتى إن الحكم وعلى نفسه ويعني ينقلب من الخشية والهم ينتقل
حتى علم الجمع وعلى الجمع في فعل وقت الصلاة الحاجي عنه في عينه وعوفا من يتحرك له
جميع النوع عن يتوقال الوعد بما عن عزيز تشبيه النوع فقال الزام نفسه حول اقتسم مع شر مثل قرن
والنوع وهذا هو لهم لعن العالم لنفس لا ضاعت ومحالك من جار العوام والحوائج عن
ويتم غيبة فالوزر نفسه فلم هلها وخلق لباب فالله عز والله في به وفي يكون لحرث فيه في نحو
الله أنت لا تقتضي لا تحال الوعد ولا تعلق لك بها تلك مقتضى الحكمة والشيء ويكون لحكم
على مقتضى الحكمة والتغيير يشهد في الدار وعن الله عليه وسلم أنه خرج يوما
وفي يعتنا يتوب بالجمع ويتاب بالجمع فقال يا أيها الناس توبوا إلى الله فإني أتوب إليه في اليوم
الذي وقوله فقال فقال أسماء الله عنه وأما أبو بكر فوالله إني لأتوب إلى الله وأستغفره في اليوم
تأمين مرة وهو فيه أسماء الله عنه وأما أبو بكر فوالله إني لأتوب إلى الله وأستغفره في اليوم
فقالوا يا رسول الله عليه وسلم أخبرنا عن شيء أخبرنا به فقال رسول الله عليه وسلم
التغيير عن الذي يقتضي فراءة الوجوب الحكم بغير علمه أحيانا وهو في حال
حالة في ما يتناهى العوام الحاجي الكتاب يشهد الذي فيه حرج وتشبيه بالشيء في قول
زيد رسول الله عليه وسلم وتعني ما علامة الله على حبه فقال به أحبه الله ومن
فإن فوزي عليه بادوني إليه وإن عالمة حزنت عليه وحثت إليه فقال رسول الله عليه وسلم
علامة الله الذي يرى ولو أراد لك غير هذا الثياب لما قال لك ما شبه محال البرية مع ما يتوهم راحة
أن يأتيه من يتكلف واعتنى بما أخبر بحيث يوم يزيد فعل على أن يقوم خمسة أجزاء من مائة ستين
ومحله الله إذا شكر لكم ولتتبسوا فهو بالأمر الأعز عند الله بحيث عز وجل والعلاقة الهاتف
قلوبنا ما يخلو من عقلنا وخبر أن حقيقة الشكر من عن سبحانه وتعالى ذلك على محال الثالثة فيها الشعور
الضعف فما أنبته وحقيقة الخلاء ومحو الحالة بمنزلة الله تعالى والمشهور أن محال يدنا طيبة وحنين
فوز فالحق جل فيه ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم ولتتم
فوز من وقد الك بما عولت على أعمالك الصالحة تفريعا على شيء من كلام وإن كنت أنا أعز عن العمل
وإن جنته بشيء لك فوته عليه وسلم وهو العلم من بني إسرائيل صاحب الجنة وفي قورت
حكاية قبل هو الحق بما من أعمل أحد التوفيق فإن الأنبياء قرروا وفوا له شيء من فعل الخير
بشبهة وبشكر الله على الك وإيقاعه وهو غير الله على الوالد عليها بقاء الوالد على فعل
وتطلق الله فوضله هو أهل الفضل والمنعم ويكون فعل الدار عبث على هذا الوجه حتى فعل أهل



الغفلة والجهل وعن انتسب إلى العلم ومن تحسب الطالب يحرص لكونه لا يدري فوز بين الشيء
وكونهم والحقيقة وكونهم وكما قال نهاية عن عمرانه وليس الشارع الكلام الشيء لن الخبر جاء
شيء وبينه فعوض الله عليه وسلم حول الله خير فالحقيقة وبينهما إنما وكعب وعد الكساء
وعد الله عليه وسلم يعني بعضه له وكان إذا جاء أحد جاء خلاه أحب خلاه عن
مقتضى الحكمة وذلك مقتضى شيء عاد رجع قال أبو بكر بن أبي حامد من وعد الله وجعل
وعن عبد الله وهو لا حي أبو بكر وهو حقيقة الفقيه تراه عد الله عليه وسلم الجمع والعلم الموجب
الشيء عقوبة الفقيه إلى شاء ويقيه بحيث بينهما ومن عد إذن أو عفا الله عنه الجمع بين الك
من قال أبو بكر خلاصا على العموم وتقع فروع تكون من أعمال عد الله عليه وسلم الصلاة الغيث والتقدير بينهما
بدع وفيه عد الله عليه وسلم الله يبشر حوض الجاد يفرغ على فيه خلق وبيته عالما غيبا له أبو حنيفة
عن فيه عد الله عليه وسلم أنا الآن نحمد الله بفضله ورحمته فإذا هو على الله عليه وسلم الذي هو
خرج البخاري وصحب الشفاعة والمقام المحمود يعني على الك بالغم وذلك إذا كان صاحب كل مقام
يطلب توقيته عب ما يجمع له عد عليه يشهد الزلف قوله أعوذ بك من غضبك وبما أتاني من
غفرانك وبعدك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك وخبأ عد الله عليه وسلم
الملائكة يوم القيامة وهو الجماد الذي لا يقبل من سجود غيرها عبودك من عبادك وإذا قالت ذلك
من يرى الشفعة فيرى من خلقه فإذا طابا لحق وجل يشفع الجميع أن أقم عليها عن يا نفضح
وعلمه بعبوديته وما أخبر بحاله وإن تعذبهم فإنهم عبادك وفيه غير الأنواع الخليقات
ويعني جملة الجمع الواحد التي وأحضرها وإشفاعها وهو الذي يأتي الشفاعة
واحدا ومثله حضر جاء اليوم الواحد الجمع عليها بأن يدخل غير كلية وكم بقي شفقة مع البضعة
والنوم مهموم وأحزان من جملة نحن عزيز وأبيز عزازا على شكرها وتبين بأنها ما يقع بها موقع الجبر
حقيقة وروحه أبو بكر أن العالم لله عز وجل وكيف يفرز عز على الفريضة الأولى عن الأمر بالمعروف
مشتمل فيه الجنة على الله في يتزل الرحمة يتبين بها قوله بفضله ورحمته فهو بين لا حد فيه
دفتان بأيها عامل عز وجل عبد يقع بعد معاداة الله عز وجل قوله بفضل رحمته فاحفر وجوه
منها أن تكون الباء زائدة عليه السلام بما للذي أخبر حمو الله سبحانه أنه قسم الرحمة على أجزاء
أخرج منها للدنيا جزءا واحدا ومائة وتسعين جزءا ليوم القيامة فجعل عليه السلام نفسه
البركة من جملة نوسيع قوله الله تعالى وحتى إن يشبع عليه السلام الجزء الذي توقيعه حمو
الرحمة الذي جعله لهذه الدار حتى يكملها به ثبت أنه بقصر فيكون له نسبتها إلى دخول الجنة مثل ما ذكر
عن وجل كتابه من نحكمه عليه بقوله تعالى إن ربنا لغفور شكور وجزى غاية مهران إلى آخر السورة
ومن قوله على الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما وكانت
عليه السلام لم يقول الله عالم عز التوفيق الغفور الذي يجب لله على مقتضى الشكر والتعظيم فلم

قوله عز اسمه الجمع
قوله ع ا ي بعد عهد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وتكون الطريقة الاخرى تدل على الزهد في الدنيا وكلامه صلى الله عليه وسلم واقام ان يكون ذلك نداء
من كان داء او صحة او خصوص في القصد عمل اللفظ الاظهر العموم لانه من طريق الرحمة وما هو من
هذا الباب في العموم اظهر فيه وقد تكلم الشرح في هذه الاحاديث وعطلوا الفائدة فيها بان جعلوها
بشرط راجعة الى التجربة وما يقول به اهل صناعة الطب فان ارجعنا على حكمة التجربة وقول الاطباء
فانه يبقى قول الصادق صلى الله عليه وسلم بلا فائدة وهذا لا يقول به عاقل فانه والله اعلم ومن يقول
بما رسلنا من الرحمة للعالمين وما يشوع من العموم فان اهل التصرف والتجربة واهل صنعة
الطب وكلا هما تقوى ويحسب فانه فيجب من باب اولى التصرف في الاحاديث صلى الله عليه وسلم انه يخبر عن
الاشياء والحكم فيها بقدرته وحكمته لم يكن لتوليه كما بال القوسين والفوس اعظم النعم عليه وسلم
ويبرا على العموم ما اتفق لبعض العلماء بقع الاسلام من امراض واعراض ما به منها السفة
والسنن وكذلك الناس يجرون عن ما به شيئا يشيرونه اليهم ان منتوشين بذلك فيكافون الناس يضرونه
من الاماكن البعيدة بالاخر اليه في المعضلات لكي تبينهم وكان في بعض العصر بعض العلماء وكان اخي
من الفقر وكان هو الذي يتمشى به فيسر وله في حدته سنة كل عظيم بقيل انه مالك الذي كان اصابه الفقر
في رايه البركة هو يجمع علمه والاه فاجمع حاله وهو يتكلم ويضع اليه ويتوسل اليه بكلامه يكفيه
عساه يجيء عليه راس بقية فقال له من فاحتم بحيج الوفاض الذي يحتم عن من كان هناك من بعض
تلك الصنعة وعادتهم بابلاء ان الحجاب من يشفيهم من جوانبهم لعلمائهم من يعرف اوقاتهم فرابع ذلك
المنزل الذي دخلوه من راس بقية في داخل الحانوت والحانوت خالية في الشوق ثم رجع الى الفقيه فجعله
بلفظ الطبع قال له الحاضرون اشترناك الذي دام الرسيفة في قوله اختم متى يكون مستقبلا في حبر راس
بقع فانك امرته من الله تعجبنا من عظم السنة الذي حاله وما امرته به ولم تقدر وان يكلمون ثم نجح
ما امرته به في امر ما الحكمة بعد الذي فقد الخطا اليه فرات صحيح وحاله يقتضي الحرب عليه من شدة
كرنه ورايته تفصل عن ان قال له فقد جربت قوله عليه السلام حجامتها يعني لانه شرب ثم نجح
واخرت الحريق على عمومه فامرته بما اخبر به الشارع صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى
فيه ثلة السنة هو الذي شفته وهذا من الاسرار المختلفة من بركات الحديث وقد بين العلم والدين المتين
وكان من المبلغ الذي ماتت فيه من الحفيد وحق هو الذي الدار فيه واقا من طلع الرؤية عنه انتفع الله
فكل ما هو من طريق النبوة فالعبة اتلمه وفيه وقد يوجد من لم يكن له شفاء الحزن على وجه الله او فيه
شرها فاحتر الرغبة الذي يقتضيه الطيب فان لم يكن المقوام من النية فيه يجي واما الذي فاخرج فيه
كونه بالتجربة او الشك فلا يكون ذلك لا ينتفع بالارمنو الله سبحانه ونعوذ بالله من ذلك هو شمله
ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا وكل من لم يصدق ما قاله الشارع صلى الله عليه وسلم
او شك فيه فقد ظلم نفسه فلا يزيده الشفاء من الكتاب والسنة الا خسارا ان يطمع النجح ان يحسن الله
ذكره او موته غباء وبقلوا قول الله سبحانه صنفا العسل فيه شفاء للناس ويختلف به وبين انو حينئذ



وكان ابن عمر رضي الله عنه اذا اطلع له خيف تلك الاية ايضا واطلاه بالعسل فيرى ايضا ثم يرون ذا المتادة
ومن يعم بالحسنات التي تقع الربح من الكتاب والسنة وما به من عليها ذلك وانما قولنا هل دهنه
صلى الله عليه وسلم من الكي من عرمه وكراهية احتمال لان فيها من يرون من وان اكره الكي
ويسا بن حصين انه عن الكراهة انه في الغالب كان الملائكة تسلم عليه فاخذ من من قيل له ليس بين
منه في الكي فاكتوى فلم تسلم عليه الملائكة حتى ترك ذلك واقلع عن الكي فرجعت الملائكة تسلم عليه
كما كانت من قبل وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم ثنوى بعض الصحابة اكحلة لكن لا يعلم هل كان
كله وترك الكلام فقد يرخص في الرخصة فيكون فعله ذلك كما كان تقوله او يكون الكي فلا هو الحرية يكون
فعله مشروعا لقوله وان الحمرات قد حوفي منه فيه كان الكي وما ذكر في الصحابة التي كانت الملائكة تسلم عليه
كان ذلك بقوله النبي صلى الله عليه وسلم فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتم الحجامة
لانه روى عمر رضي الله عنه انه قال انه ذكر فيها انها تلوة انه كان النبي معلوم عندهم من سوء
صلى الله عليه وسلم وتاوله هو انه على طريق الكراهة واكثر من بعضهم منه من قال ان الكي ولا تاب
من الكي واقلع عنه وحينئذ رجعت الملائكة تسلم عليه كما كانت وفيما جاء في النسيم لنا على
انه لا تعلق العقوبة الا الشيء لكن يقع واما المقصود عليه فقد يوجد له امر لا اقول يوجد ذلك انه انما
على انه لم يرد والانما وانما قولنا هل نهيه ولنهيه صلى الله عليه وسلم علة انه اما ان يعلم هو
عليه السلام شيئا لغير حكمة مستحيل فانما هي لحفظ والله اعلم وردوى منها ان الجاهلية كان
العادة يعلقون الكي وهو عليه السلام على التشبيه بهم فيها وكان ان الكي احتمال ان يكون
انما جعلها الله تعالى الاعتراض والنفي انه عليه السلام فيها حكمة الحكيم واعظما هو الغالب من
شانها واحتمل ان يكون عليه السلام كره ذلك من طريق الاعلام وهذه سنته صلى الله عليه وسلم
يعجبه الفال الحسن كما يعرف عليه السلام حين قد تقدم عليه حيث الشاة وقال رجل اسمه وسماه من
اسمه ولا الغي لم يحبه ذلك الاسم فقال له فعن النار ثم الثالثة اسما يحبه اسمه فقال له اخلب فذكر هذا
ان يقولون شفاء احرص التنبيه بالنار من اهل الفال ولا يكون له الحكم من نصيب لا في الدنيا ولا في الاخرة والنفي
فهم فيه ما ذكرنا وزيادة لانه عليه السلام معروف الحكم والحق وانما قولنا كيف يحكم من شيء ان فيه شفاء
ثم نهى عنه فالجواب اعلم وفقنا الله واياك انما هو عليه السلام في الطاهر والشفيق على امته الاعلم
بهم فلما راى انه من الاشياء قلما جعل الله فيها من الشفاء وهي من قاموا تقدم المال الي في الكي من اضرار
علينا لانا نهينا نبيه عليه الصلاة والسلام في ذلك انما اجتمع فيه اثنان من نفع الشفاء والعذار
فعليه صلى الله عليه وسلم الذي هو الحكم بحقه وهو انهى كما نهى الخمر عنه في شان الخمر
انه فيه منافع للناس ثم حرمها علينا فيها من المضار في العقول والابدان وفيه من العقيدة انه يقع المنافع
اكثر من حصيرة النفع يوجزه الشرع لما فيه النفع والضر عليه وقع الضر منها عليهم
مما لعلمي هو الذي فيه حديثه حيث قال كان الذي نبيه او من صلى الله عليه وسلم

من الفهم وكنت أسئله عن الشيخ عن ابقاء أربع ركعة [illegible] وفيه مبادرة أهل الزيغ وهو أنه لما في الزينا والرجمان عليهما السلام [illegible] ورعوا الزراري وعاد الضعيف أهلها فتعبوا في الزرع [illegible]
وفيه من الفقه أنه إذا تبين [illegible] يكون فيه حيف وشر ولا يقدر عليه [illegible] الشيخ الذي فيه [illegible]
[illegible] ومن هذا الباب ما [illegible] الأبواب [illegible] عين المحمودة فيه الشيخ الفاضل [illegible]
[illegible] الأخلاق [illegible] [illegible] المعاوضة [illegible]
يستعملون [illegible] ويستعملونها [illegible] وكذلك أيضا [illegible] الأديان [illegible]
[illegible] البادية [illegible] يستعملوها [illegible] الشريعة [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] الزرع جميعا والذين يستعملون [illegible]
الشريعة [illegible] الزرع [illegible] الله [illegible] ولذلك [illegible]
[illegible] وفيه [illegible] تنبيه [illegible]

**قوله صلى الله عليه وسلم في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام الحديث**

ظاهر الحديث [illegible] جعل الحبة السوداء [illegible] شفاء من كل داء
إلا السام وهو الموت والكلام عليه من وجوه وهو كما تقدم في الحديث قبله من تلك
التوجيهات في الشفاء [illegible] والكلام عليه من وجوه في الشفاء [illegible]
[illegible] زيادة في التوجيه وهو [illegible] الشيء [illegible]
[illegible] من العام [illegible] حقيقة في العموم [illegible] التخصيص وقوله صلى الله عليه وسلم
[illegible] اللفظ [illegible] التخصيص [illegible]
[illegible] بقوله عليه السلام [illegible]
وقد قال بعض العلماء في هذا الحديث [illegible] في الحديث قبله [illegible]
[illegible] الجواب له [illegible] الحديث قبل وقد قال أهل [illegible]
الحبة السوداء [illegible] الحرية وقد ذكر لي بعض مشايخي في الحديث
والفقه وكان أجمع الله له الحديث والفقه والعمل بهما والتقوى [illegible] رحم الله جميعهم
وإيانا بفضله وكان له بعض أصحابه وكان من الزهاد [illegible]
[illegible] هذا الحديث وتكلم الشيخ عليه بنحو ما أشرنا إليه في الحديث قبله [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] الشونيز [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] النبي
صلى الله عليه وسلم [illegible]
فقال الشيخ [illegible] الحديث [illegible]

وأما استعماله [illegible] الشك [illegible]
الحديث قبله [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]

**قوله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا هامة ولا صفر الحديث**

ظاهر الحديث يدل على [illegible] هذه الأربعة [illegible] العدوى والطيرة [illegible] الصفر
[illegible] والكلام عليه من وجوه [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] عدوى [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
والنهي [illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] الحيوان عاقلة وغير عاقلة [illegible] الله تعالى [illegible]
[illegible] وأما الطيرة [illegible]
[illegible]
[illegible] وقد [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] وأما [illegible]
[illegible] وأما [illegible] العرب كانوا
[illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] وفيه [illegible]
[illegible] الله تعالى [illegible]
[illegible] وليس [illegible]
[illegible] الرسول صلى الله عليه وسلم
[illegible]
[illegible] وأما قوله وأما [illegible] العرب كانوا [illegible]
[illegible] الله تعالى [illegible] الجاهلية [illegible]
[illegible] وفيه [illegible]
صلى الله عليه وسلم [illegible] الله ورسوله صلى الله
عليه وسلم [illegible] وفيه [illegible]

أنه دعوى في البكر يفترض اجابته بمجرد قوله هذا ذاك نوابيموته فوت ذلك حتى يعلموا ان الميت
ما عجز بحجة وبلغت نهاية الجاهلية في ذلك ويترتب على هذا من الفقه انه يعمل بزوال الشيء
وهو ما عبر بما السنة اتباع ما مر وكانت جارية وفقها السنة مثل ما كان يفعله صلى الله
عليه وسلم الخ الحسن وفرق ذلك فرق بعضهم في الجاهلية بأن فيها السنة دون المسلمة وعمل
الشيخ الشيخ ذلك وفيه دليل على أن الغرة في الجرزة تأتي بعشر قيمة الوجوه من الاشياء
وأما التاني للغرة والتوبيخ أن الغرة لشيء أو شيء على ضمن ما فيه بعضاً يبقى
أحدهما فيما فيه يزيد بزيادتها تقديره عليها وأما الحكمة في نفيه عليه السلام قتل
ذلك الشيء بوجوه منها أنه أراد أن الغرة لما تقوم وغيرها لا يعلم ومن
فيه لا يجاز ومنها أنه لم يتعين الذي قوم على الغرة من ذلك العوين بعلمائه والله قال
الله عليه وسلم ذلك فيما يجب فيه وأمر الله عليه وسلم أن يجمع له ما أمر الله عليه وسلم
شيئاً لا يلبث عليه وفيها شفقته عليه السلام على أمته لم يحبهم من التعب الذي
يتلك الجوابات الثانية وفي قوله لم يحبهم وفيما أفاد التوفيق بين الوجهين يؤخذ من
قوله عليه السلام في قوله وفيما أفاد التوفيق بين الوجهين يؤخذ من
لأن فيه قوله عليه السلام في الشوم إذا كان في المرأة والفرس فإذا جاز في الثلاثة فما يمكن
أن تفصل عنها ويلحق بها ما شوم فيه قول الشوم فيها وما قال عليه السلام إن كان شيء
على عجم فهو في الثلاثة ونحن نحمل بين الروايتين وفي الغريبة وإنما شيء مزوجة
وفيما تحول من شيء سواء من حيث تبقى فيه شوم الغريبة والاعجاب فيه فيه كما تجد أحد يأخذ تغيير
وذلك فيما الله تعالى عليه وجميع المتنوات وفي الغريبة يعطي الباس بكثير ويعتبر تبيع يعقل عليه
ويقولون أوتي على الأرض وفي الغريبة يعطي الباس بكثير ويعتبر تبيع يعقل عليه
عمر وبشر الذي ما عرب ويقولون ما حيث اليوم الغريبة يثبت بلا وفوشاع عن زيد بن ثابت وعمر
خالف سنة الرسول صلى الله عليه وسلم وفيه أنه لم يثبت عليه وفيه أنه لم يثبت عليه
عليه عنه وفي من شوم أن الشوم له والشيء المسمى بالسنة سنة الرسول صلى الله عليه وسلم
وفي العلماء الشوم في تلك الثلاث يقول شوم امرأة هو خلقها وشوم الدار سوء جارها
وشوم الفرس جموحها وأما جواب عمر رضي الله عنه المرأة إلى أنت تشتهي العيش لعلها
بدار حيث فالت أنيتها وأعجبني ولعل ذلك بعض العلماء وفيه ما يدل على أن
عمر عنها خمة يلبس فيه تحقيق شومها وأما قوله صلى الله عليه وسلم إن كان شيء فيما تركوها
فإنه عليه السلام ينبو ليس بعرف شيء إذا رحلت عنها وتبقى معي ما نسبت إليها
ذمة عمر لا تلتفت إليها وهذا تنبيه على الشوم الذي تقتضيه الكتاب والسنة فليس في كل
من جمع عنه لا قليل وهو الذنوب والخطايا قال شومها يا رسول الله ومعنى وعز الشوم أن
قوله الشريعة تعلقت به نفوسهم الغلاة وهم أهل التوبيخ قاتل الله أهل الجهل فتصلوا بهم على

وعن الخوض في عمله وأما أمره عليه السلام من أمر أو نهي لجزوم هو على الفور أو على الوجهين
أو هو صريح الشعوبة أحد الكرابة فمن ذلك على الفور لشعبة ليس من هو على الله عليه السلام
وهو ظاهر وفيه عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان مع عزوم عنه واحدة وفي الجمع أن زيد بن ثابت
الله لما لم يكن الذي منه وجبا أو سنوا كان هو عليه السلام يفعله والدليل على أنه فور
ذكر من ذلك الوجه الذي ذكر في قوله تعالى النفس عليه وفي شيء
السلام على منه كما فيه عن عروة وعن عائشة وكلهم في أنه كان لم يعلم
عليه عنه لم يجز بما أمر به وأما قوله
الله عنه أن العامة في زمن الناس من أمر نهي يجوز منه في الجمع حيث لا يشهد له الحضور
يلحقه نقص ومع يشتوزي هو على غاية الورع ومن الجمع بين فعله عليه السلام
وقوله هو الشرع من أجل فعلها فعله في أدب النسة وهي أن حكمة الزنابية
وفعله عليه السلام حقيقة لا يمكن التوجيه لأن شيء لما حمل الله تعالى هذا يقتضي
حكمة وسنته في خلقه وما جعل عنه الكتاب والكل من قدرته عن وجل وإرادته وسنته
لذلك فوائد جمة وأما عن ما يرتبه من أجره الله تعالى كانت له قوة يقين وعن زيادة إيمان وقلة
أن يتبعه عليه السلام وفعله على شيء وهو فعله سنة المسنة وعن كان يقينه
ضعيف فلما يتبع عن الفعل لا يجوز لمع الضعف أن يتبع الفعله فيه عن شرعه
وفي يرجل فعله الكتاب قوله تعالى تفوا يا ولي الملكة ويترتب على هذا من الفقه أن لا نور
إلى كون فيها توقع ضرر وفي أباحته الحلم من أن يتبعها لا يتبعها أن يفوها وإذا
غلب الفيز الصرف مع الله تعالى عنه الكتاب إن شاء أن يأخذ بأحد الجنبين لعبد إما أن يترك بعلو
لأنهم أسباب الكتاب ستلة وفي بعض السباحين أنه مزلة وفي كرفة عن معاذ عن
ضيفة الغيور وأنه إذا سن فعل الصرفة مرعليه وأنها فعل له وفيه السنة واسعة إذا أتى عليه
أمر ربه أنت وفعل فعلوه ومر عليه فلم يرقم ورجع وفيه عن فيه الموضع الذي موضع تل كوله
يعزز فوه الفيز ساوجر جلبه على أن جزء منها على مقتضى حاله وهو هو الشرع وفي قوله
عنه أن جميع المحرم لا يتعلم له الله تعالى أن مقتضى الحكمة الربانية
أنه جعل من المحرم ما له يزوا منه وفاق عليه السلام بالفي دليل أن الحكم يعد للغالب يوجد
خالد من أمر موسى عليه السلام على الغرور بالفي الغالب من الناس هو الضعف عما أوجب عليه الله
وهذا تنبيه أن كان أمر ما نهي عن جزاء أو مراد وأما أمر عن جزاء الحيان وهم أعلم
البيع والشيخ أن أمر عن فلوهم والسنة الباطن الشرعي يا أن الظاهر وأما جزاء هل وفيه بعض
علماء السنة أنه كان فوائد يزعم عما يرغب عنه أن في عليه آية عن كتاب الله تعالى
فعلب الله يفعل أو جزء من عين فقيل له عن ذلك فقال الله أعلم أن الله تعالى فيه أعلى

مسجد الذين اثموا من اهل الزيغ والزلل سبيل النجاة ونوبته على الله عليه وسلم على ذلك
قوله اليس الخ حض من الوحي والوحي حض من جليس السوء وقد يعطي به على النوع
يباشر غيره بما يراه هو ما شاء وشبهه شيء غيره الخ

**قوله** وان يلاحظ بقية الخ اقول ظاهر الحديث ان العنزة ستر للمصلي وان ارخاءه لا شيء عليه ولا على المصلي والاكثار عليه فوجوه منها بعيدة
وهو اجوبة ستر المصلي في تلك البقعة بما صغرت فقد ذكر العلماء انها تشغل من في الرجل
ومنهم وجدها بما يقع من ذلك وهو ان يكون لها شراع وغلظها غلظ الرمح ويعلم الذي يمر بين يدي
المصلي ان تلك البقعة شغلت للتوجه الى شيء فلم يمر بتلك البقعة اذا كان هو على الله عليه وسلم
جعلها في الارض غير بها وبين على ذلك انها جعلت لمنع الاجتماع عن التشويش بالحركة
المطلوب الخفية اذا رمى بها من البسيط او من المنسوج امده على قوله **وفيه** دليل على وجوب اتخاذ السترة
يؤخذ الخ من قوله يشير الا انه فرض الفقهاء انه يكون ذلك التشبيه من اجل الصلاة فلا دلالة
الخ وتحاول ان يصلي به على حالة **وفيه** دليل على ان السنة في السترة التشبيه الخ يؤخذ ذلك
من الصفة التي وصفه عليه السلام بها **وفيه** دليل على ان اقامة السنة لا
تكون الا بعد ما يؤخذ من حال احتاج الصلاة اليه والهيئة ذلك من اجل ان لم يقم السنة لا بعد
ما يفرغ من ترك العنزة **وفيه** دليل ان ما وقت لا شيء اعد امور الصلاة من اقامة
وما يقوم مقامه يشتغل بشيء من الشبيه وان قل فحذف ذلك مركوز في الطبع من العنزة ونحوها
شيء يسمى جزا وجميعهن خزوة او قامة وبالاول يقع اذا ما يقع على الله عليه وسلم
عليه من القفل خلوا القلب عن التلبس بالعبادة من حيث وان قل وبين بقول تعالى بالليل وقت
والذي يذكر **وفيه** دليل شاة الى ان المصلي يقوم بسوء ما يحتاج به عليه من شروط
حسب ما يعرف من كيفية وضع رجله الخ والعنزة رجله على الله عليه وسلم وخبر عن احد
اهل التوفيق به لم يجز ان يكون له بيته تراب صلى او حجر بعده للتيقظ من اجل ان يقرنه بالمرور عن
كان يقله معه الظهر ربما ما جاء اكان عنزة او حربة الخ يجوز التيقظ بها تيقظ وقد تقدم عليه
بيته وهو كان يمر بين يديه **وفيه** دليل على ان التقصير في السفر افضل وخزة الخ قوله
على رجليه ان العلماء اختلفوا في القصر في السفر فقال بوجوب ومن قال بوجوب
به وان من اتم اعاد والوجوب اي اختلفوا ايضا هل القصر واجب
دليل على ان حمل الغرزي في الصلاة يوخذ الخ من قوله في حجة وادلة عند عدم من الترجمة
ثوبان تشغل بسوء الاسر **وفيه** دليل على ان المشغل وعلى بالصلاة التشويش من يوخذ
ذلك من قوله واياك الناس فالواجب ما يمر وبين يدي من مرور العنزة فانه شيء الخ اشر التشويش شيئا
من مرور الناس والدواب بين يديه وفي بعض نسخ صحيح العنزة وهي على ذلك القدر الخ تقدم ذكره في

خرف



هذا الذي تعبر لا يعقل المعنى وهو ما يعقل معنى وان قلنا لا يعقل معنى فلا يخفى وجوه
الاتباع فيه وان قلنا له معنى وهو ما هو مفوض الى الله اعلم بما هو مفوض الى الله الصلاة الخ
الكيفية كما تقدم ذكره في حديث الاسراء وكانت قبل ذلك الخ لم يوقعوا به الصلاة
نصب اليهم وفرض الله عز وجل بقوله الخ اما الصلاة التي وقع بقوله عز وجل
ان الصلاة الخ وبين ذلك بما سمعه بيانا لما فرض الله عز وجل الى عباده
فيه ما تقدم في الحديث قبل هذا عن الله عز وجل ما شاء ان يسمعه
عليه السلام عشر السنين يزيد والصلاة يقف ان يعين له ان يزيد فيها
وقت الصلاة حارت الارض بسكانها للصلين يوقع ما شاء منها ويبتدعون الناس
زاد زيد في شعره منوعة حتى يرجع عن صلاته باحدث السنة بعد العنزة
الدفعة الخ اختارها المصلي ليوقع صلاته وفي بعض الاحاديث ان يجمع الناس عن يمينه
تصح به فيما يمر والناس الخ قوله اخرى وان يقيت صلاة العشاء الخ
هي عليه وفي الناس عما لهم الخ يوقع فيه الخ يوخذ ذلك من قوله **وقد** الخ
التقليل بيع ما حاله الخ جواز ان يكون الخطاب الخ يسع فان الصفة تتزيد وتنقاز عن هيئتها وذلك
العنزة اوفر من الخط انما اكثر ما يكون في حق المار فان المار قد لا يراه فهو من الخط والعنزة
عالم والعنزة ذلك العذر لا يخفى على حر **وفيه** دليل على ان سترة الامام
من امور كله الا ترى ان الامر وقع الخ ان لما كانت العنزة فيما زيادة الهدى على الخط
ان يحصل به رجله وعلى ان التوجيه الذي به ينبغي ان يتم قوله عليه السلام الخ
من خلفه لان بها تحمى البقعة الخ او يكون حجها فرد ما تبع اليه صفوفهم فتنبه الى هذا
التوجيه خبر بقط القدم لعلم يجمع كما في احاديث الورجة فهذا النوع من انواع الصلاة ويكون
بينها تعارض فلا بالجملة الكافية وضع ان الخ ليس بنجس وفي بعضها وفي الفقه بالهم فانتبه
لابلاوية وان علت **قوله** اخرى الخ روح حرير الحديث
هذا الحديث يزاد الى كراهية لبس الحرير للمتقين والكل عليه من وجوه منها ان يقول لعلم المتقين وهل
تلك الكراهية تنزيه او تحريم اظهر يقول لعلم المتقين فالله اعلم فقد عن الاتم حسنين تتلمذ
في ذلك وسابين لك من هذا الحديث واما النقل بما اتم جميع المسلمين لكن الناس فيه درجات ودليل
ذلك قول الله عز وجل ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا
وعملوا الصالحات ثم اتقوا وامنوا ثم اتقوا واحسنوا فكل من دخل في دار السلام وفر الخ وقد
نفسه من الخلود في النار ومن نفى ثانية ومنع نفسه من الخطأ فقد حق انها ووفا نفسه

من حول النار .. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بقول الله لما نبين خاص لصاحبه من حول النار وهو
لم يار الغا موضع الأثر والنهي ولما نخلط صاحبه في النار وهو لا يمان مع المعاصي والله انقا
نقف الثالث هو في درجة الاحسان انا انفا بالله مما فيه فلم أر في الوجوه سوا فوا حرا احسن
شاذ قال صلى الله عليه وسلم أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك وهذا مقام الخصوص
فيقف ما عرف الموصنين وهم الكبار لمن قال انهم غاضبون بحق وعالي الشي بعة بلا يباح لهم ممن
لم غاضبون بحق وعالي الشي بعة اجاز لهم لبسه واناهل الكراهية على الحرير والتنزيه تعقف
بعوث في حل للحرير وفيه جماعة الفقهاء يرون ما رجح تحريم الحرير لانه تواعنه صلى الله عليه وسلم
في الحرير انه حرام على ذكور امتي ... وفي هذا النوع كثير وقد ثبت تحريمه بالسنة على ذكور
حتى لا عند انعلاق في ذلك بين احد من العلماء ... والما جاء الغلاف بينهم هل يستعمل عند البيس و
له موضع ضيع ولاشك ان لم يكن لشفقة لو بين حو مخلدون في حرب جنتهم من قال يباح الحرير
ومنهم من قال يباح في الحرب وكذلك لباسه في الحرب منهم من منعه وهو مالك والجمهور ومنهم من
اجازه الذي بشروط وهو الشافعي ومن تبعه والشروط التي عرف عنه ان يكون لبسه على ما
لما يتقي به من نقصه من آلة الحرب مثل الدرع وما يشبهه من عرقه في ويكون ذلك في حرب شبيبا
لانه بعي عنه ... وأما ان يكون للابسه للرينة فهو حرام وغيرهم مما اجوز بالاجماع وما اتخذته
المغربية اليوم من لبسه في الحضر والسفر على وجه الزينة فحرام بالاجماع لا يجوز لابسه على بيع
وعلة تغلب فيها هل المحاوله فهو والغالب عليه عن عينها وسوا كان اللباس منه كلبو منها القفا
وما يشبهه أو ليسمى مثل الكوفية وغيرها وما يشبهه الباب واحد وفيه دليل على سوال في
المغربية ومن لبسها يوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم من فعل ذلك الغربة على ثلاثة
أوجه كما قال عبد الله بن عمر رضي الله عنه هذه لو جه صاحب قلبه ما نويت وهذه نية لموا
فيك ما أردت وهذه لمه بتلك التي تواتها على الله والقول في الغربة تقسيم من قسمه العلما
لا يخلوا صاحب الغربة ان يكون لبسه حرام فلا يجوز وان كان حلال في الحلال بلا خلاف وان كانت من لبسه
عتنف فان فيه اقوال بالجواز وعدمه وبالكراهية وبالتفرقة ان كان الغالب على شيبة
جاز وان كان الحرام الغالب فممنوعة فهذه اخت الغربة ان تكون رشوة فيما ذكرناه ما في هذا
الوجه حرام بانها وهو السحت بعينه وهي محرمة فهي معقولة المعنى أو هي تعبد وقولنا
تعبد فلا بحث وان قلنا معقولة المعنى فما هي فنقول والله اعلم ان العلة فيه كالعلة في التختم بالذهب
والانية من آنية الذهب والفضة وهي لباس الحرير لبا سها أو من في الجنة منعه هنا كما قال
صلى الله عليه وسلم في آنية الذهب والفضة انها آنية اهل الجنة .. وقال فيهما في حديث آخر انها
هي لهم في الدنيا وهي لنا في الآخرة .. فكذلك يكون الجواب على الحرير مثله وانما سواء بسواء تكون كأنا
سبحانه نعم على المومنين بان كرامته وجعل لباسهم فيها الحرير واتيتهم فيها الذهب والفضة ثم أنعم

ثم انعم على الكفار ان غصصهم نصيبا من الطيب في هذه الدار وشاركهم في ذلك طائفة من المومنين ومنهم
النسوة وما يلحق بهن واحمر من التمتع بتلك الزينة مثل حقيقة الحجة ... جميع عباده بتلك
الدار فقوله عز وجل قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في
الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة وفيه دليل على استغنائه عز وجل عن عباده وانه لا تضره
المعاصي لانه تعالى مع الكفار عن ما هم عليه من ... وعواقب تعاليهم وفرضهم ... من
الجنة في هذه الدار وكان فيها انه تعالى منه ضر لم يكن حقهم في هذه الدار وفي تلك الدار ومن
ابيا الحق المومنين ... وفي هذه الدار وفي تلك الدار فسبحان من تنزه وتعالى وتقدس
ويقع هنا ما العلة في ان اباح تعالى للنسوة وهن في جميع امور الزينة شقائق الرجال وانما
تعبد الا بتعبدون فيما الحكمة فيما هي فيقول والله اعلم لها وجوه .. منها انه لما علم الله من ضعفهن
وقلة صبرهن عنه لان النفوس ... ما تعلق به ولطف عز وجل بامرهن اباح لهن لبسه الا يهلك من
خلق وهو اللطيف الخبير .. والوجه الثاني ان يتشوف به لبعض ... الغالب ... ويزيد في
الزوجية لزوجها من جملة حسن التبعل وحسن التبعل من الايمان ... عن ... من حظوظ النفوس
وكان لبسه لهن مما يعين على ... وطاعة ... وهو حسن التبعل ... لهن ذلك واحتمل ان يكون للجنس
عن ... والمنع بالرجال لانه لو ... لكان سببا الى جميع الوقوع في الحرام ... والكفار
يتمتعون بلباسه ولم يمنعوا منه بإجماعهم ... الا القليل منهم وما يقوي هذا
التأويل قوله تعالى ولولا ان يكون الناس امة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفا من فضة
ومعارج عليها يظهرون ولبيوتهم ابوابا وسررا عليها يتكئون وزخرفا ... الا يمان واهله مع
ان ... الكفار ... ولكرامة ... واهله ... من حل للمومنات ما اباح لهن
من لبس الحرير واحتمل جميع الوجوه الثلاث .. وهنا اشارة ما يفهمها الا ارباب القلوب وبالعمل بها
... وهي لما ... من لبس الحرير ... بلبسه تبلغ النفس حظها من حسن
اللباس ... على الذكور ... الفحولية ... على ان ... بوجه ... في النعمة
ان كان فيه تنعم من جميع ملذوذات الدنيا على اختلاف انواعها لا يقدم عليه وان كان يغنمه مباحا
على لسان العلم ... وجميعها الا قدر ما فيه عون على الدين وكذلك كل ما كان النفس به حظ
لم ... عليه وان كان يغنمه مباحا على لسان العلم الا بقدر ما هو عون على الدين مثل هذا
... حتى انه ذكر عن بعض اهل القلوب انه كان ... وكانت ... فيها
في الجملة ... ولا يعمل من تلك الصنعة التي لا يعرف ولا يبقى لنفسه شيئا ... عنها
... كانت له ... تلك الصنعة ... ثم ... الى النهار
ويكون ... المحتاج ... وما يقوي هذا قول عمر رضي الله عنه
حتى ... معه بعض الصحابة رضي الله عنهم ... لنفسه ... وعلى ... وعنه

وعنه صلى الله عليه وسلم أنه مر بقبرين فقال إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير ثم قال بلى أما أحدهما فكان لا يستتر من بوله وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة ومعناه أنه ليس كبيرا في زعمهما أو في زعم من يعذبهما على تركه وهو كبير في نفس الأمر وقد يعبر بلا على النفي كما في قوله تعالى لا أقسم بيوم القيامة أي أقسم بيوم القيامة وقد يعبر بلا على الإثبات كما في قوله تعالى ما منعك ألا تسجد أي منعك أن تسجد وقد يعبر بلا على الإثبات كما في قوله تعالى ما منعك ألا تسجد أي منعك أن تسجد

**قوله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء الحديث** ظاهر الحديث بالتعنين تشبه من الرجال بالنساء وعلى من تشبه من النساء بالرجال على عمومه وجوه منها ما معنى اللعنة وهل هذا التشبه مطلقا مكروه أو هو على شيء مخصوص وهل المراد بالنوع الذي هو موجود أو ذكر وهل اللعنة لغة على موضوعها أو غيره ليس أو على ما هو مستعمل في الشرع وهو الطرد عن الرحمة أو الرحمة فمن الله عز وجل إبعاده عن الرحمة في الدارين ومن غيره الدعاء بذلك ليس إلا وهو منهي عنه لما فيه من الجزم بالشقاوة والخبر والنهي عن الجزم بالدعاء بالشقاوة لغير معين وقد لعن صلى الله عليه وسلم المخنثين وقال أخرجوهم من بيوتكم وأخرج عمر رضي الله عنه مخنثا إلى حمى ضريبة وأخرج النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكرة من المدينة لما تشبه بالنساء في لباس أبي بكرة وقد لعن صلى الله عليه وسلم المترجلات من النساء وقد لعن صلى الله عليه وسلم المخنثين وقال أخرجوهم من بيوتكم وأخرج عمر رضي الله عنه مخنثا إلى حمى ضريبة وأخرج النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكرة من المدينة لما تشبه بالنساء في لباس أبي بكرة وقد لعن صلى الله عليه وسلم المترجلات من النساء

**وأما** قوله هل هذا الدعاء مستجاب أو لا وهو أيضا بعد قوله لعن الله فلانا أو فلانة هل يستجاب أو لا فالجواب أن الدعاء على معين بالشقاوة لا يجوز لما فيه من الجزم بالشقاوة لغير معين وقد لعن صلى الله عليه وسلم المخنثين وقال أخرجوهم من بيوتكم وأخرج عمر رضي الله عنه مخنثا إلى حمى ضريبة وأخرج النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكرة من المدينة لما تشبه بالنساء في لباس أبي بكرة وقد لعن صلى الله عليه وسلم المترجلات من النساء

**وأما** قوله هل هذا الدعاء مستجاب أو لا وهو أيضا بعد قوله لعن الله فلانا أو فلانة هل يستجاب أو لا فالجواب أن الدعاء على معين بالشقاوة لا يجوز لما فيه من الجزم بالشقاوة لغير معين وقد لعن صلى الله عليه وسلم المخنثين وقال أخرجوهم من بيوتكم وأخرج عمر رضي الله عنه مخنثا إلى حمى ضريبة وأخرج النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكرة من المدينة لما تشبه بالنساء في لباس أبي بكرة وقد لعن صلى الله عليه وسلم المترجلات من النساء

**قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة الحديث** ظاهر الحديث لعنه عليه السلام لفاعلة الوصل والمستوصلة وهل هذا اللعن على ما هو مستعمل في الشرع أو على ما هو موضوع له في اللغة وهل هذا اللعن على ما هو مستعمل في الشرع أو على ما هو موضوع له في اللغة وهل هذا اللعن على ما هو مستعمل في الشرع أو على ما هو موضوع له في اللغة وهل هذا اللعن على ما هو مستعمل في الشرع أو على ما هو موضوع له في اللغة

**وأما** قوله هل هذا الدعاء مستجاب أو لا وهو أيضا بعد قوله لعن الله فلانا أو فلانة هل يستجاب أو لا فالجواب أن الدعاء على معين بالشقاوة لا يجوز لما فيه من الجزم بالشقاوة لغير معين وقد لعن صلى الله عليه وسلم المخنثين وقال أخرجوهم من بيوتكم وأخرج عمر رضي الله عنه مخنثا إلى حمى ضريبة وأخرج النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكرة من المدينة لما تشبه بالنساء في لباس أبي بكرة وقد لعن صلى الله عليه وسلم المترجلات من النساء

**وأما** قوله هل هذا الدعاء مستجاب أو لا وهو أيضا بعد قوله لعن الله فلانا أو فلانة هل يستجاب أو لا فالجواب أن الدعاء على معين بالشقاوة لا يجوز لما فيه من الجزم بالشقاوة لغير معين وقد لعن صلى الله عليه وسلم المخنثين وقال أخرجوهم من بيوتكم وأخرج عمر رضي الله عنه مخنثا إلى حمى ضريبة وأخرج النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكرة من المدينة لما تشبه بالنساء في لباس أبي بكرة وقد لعن صلى الله عليه وسلم المترجلات من النساء

النبوة من أجله [illegible] يعترفونه معناه **و**فيها أن عمر رضي الله عنه إنما أنكر ما هو أقل من [illegible] من النبوة إلا تختص بما يعمر به معناه من [illegible]
[illegible] اشار الى تحته [illegible] عمر رضي الله عنه [illegible]
[illegible] وقد تعرضت حتى ما [illegible] وفعلوه من [illegible] أهل العلم [illegible]
[illegible] ثم [illegible] وانا اليه راجعون على ذهاب العلم وأهله [illegible]
[illegible] الله تعالى [illegible] عمر [illegible] عنه [illegible] الوشم [illegible]
[illegible] رضي الله عنه [illegible] وإن [illegible] ما [illegible]
[illegible] الوشم [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] **و**فيه أن عمر رضي الله عنه [illegible]
[illegible] يشبه الوشم [illegible] وجب علينا اتباعه
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] وسنة الخلفاء [illegible] رضي الله عنه وعنهم أجمعين
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] رضي الله عنه [illegible] السنة وقد [illegible]
[illegible] **و**قد قيل [illegible] الإمام مالك [illegible]
[illegible] من [illegible] الخلفاء [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] الله تعالى [illegible] ولا [illegible] الله تعالى [illegible]
[illegible] وفقه [illegible] وجعلنا [illegible] 11

**قوله بينما أنا رديف**

**النبي صلى الله عليه وسلم** ليس بيني وبينه إلا آخرة الرحل فقال يا معاذ الحديث

[illegible] الله تعالى [illegible]
[illegible] الأخبار [illegible] والكلام عليه من وجوه
منها [illegible] واجب [illegible]
ومنها [illegible] من النعم [illegible]
[illegible] أهل السنة [illegible]
[illegible] يقولون [illegible]
[illegible] الله [illegible]
[illegible] **و**فيه [illegible] موسى عليه السلام [illegible] العاصين [illegible]
[illegible] العاصين [illegible] كل شيء [illegible] الطائعين [illegible]
[illegible] عليه [illegible]
[illegible] عليه [illegible] الشكر [illegible]



أن يكون [illegible] **و**فيه [illegible]
[illegible] السلام [illegible] عليه السلام
[illegible] **و**فيه دليل على جواز ركوب اثنين [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] **و**فيه [illegible] صلى الله عليه وسلم
[illegible] **و**فيه [illegible]
ذلك [illegible] عليه السلام [illegible]
**و**فيه دليل على [illegible] عليه السلام
بإمعاذ [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] **و**فيه دليل على [illegible]
[illegible] العلم [illegible]
[illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] **و**فيه [illegible] عليه السلام
[illegible] العلم [illegible] **و**هنا [illegible]
إنما [illegible] الثالثة [illegible]
[illegible] **و**فيه [illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] **و**فيه [illegible]
[illegible] عليه السلام
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] صلى الله عليه وسلم
**و**قد [illegible]
[illegible] الله تعالى [illegible]
[illegible] الله [illegible] **و**قد [illegible]
[illegible] السنة [illegible]
[illegible] الله ورسوله أعلم [illegible] العلم [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] العالم [illegible]
[illegible] العلم [illegible]
صلى الله عليه وسلم [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] العالم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ويؤخذ منه أن من أسلف ما فاتت الرحمة من أهل العافية بالله تعالى القطيعة وسوء الظن بالله سبحانه أن يكون من
عادته وأصلا لها وقاطعا لها [illegible] ضابطا النعم [illegible] وقطع من قطعه [illegible]
[illegible] لا تطالبيه أي القطيعة [illegible]
قطع [illegible] كافية **وفيه** دليل على تحقيق قوله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] إنما [illegible] يتخذ [illegible]
[illegible] **وفيه** أيضا دليل على أن جميع المخلوقات بيد الله سبحانه [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] من قلب الأولياء [illegible] من أصابع الرحمن [illegible]
[illegible] الرضا [illegible] الشقي [illegible] الخشية [illegible] فقلب القلب
[illegible] وقلة البصيرة ولذلك كان من دعائه صلى الله عليه وسلم يا مقلب القلوب ثبت
قلبي على دينك **وليعلم** المعلم [illegible] والمعرفة بالله تعالى [illegible]
كانوا عليه من الحق [illegible] إنه كان كله [illegible]
[illegible] تعالى [illegible]
[illegible]
[illegible] مع [illegible]
مع الا [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] نعمة الإيمان [illegible] الله تعالى [illegible]
النعمة [illegible] جعلنا الله ممن [illegible] عليه وجميع نعمه [illegible] بمنه وفضله وكرمه [illegible] رب العالمين

## **قولها** رضي الله عنها جاءتني امرأة ومعها ابنتان تسألني الحديث

[illegible] الحديث [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] من البنات [illegible]
[illegible] والكلام عليه من وجوه [illegible]
[illegible]
[illegible]
لما كانت المرأة ومعها ابنتان [illegible] عائشة رضي الله عنها [illegible]
[illegible] الواجب [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الوجوه [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] العلم [illegible]



[illegible] وقع منه [illegible] الحسان [illegible] العلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ويكون [illegible] العلم [illegible]
[illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] النفقة والكسوة والكفالة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] وكانت [illegible]
[illegible] الله سبحانه [illegible] **وفيه** دليل على [illegible]
[illegible]
**وفيه** [illegible]
[illegible] **وفيه** دليل على [illegible]
[illegible] عائشة رضي الله عنها [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم **وفيه** دليل على [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
**وفيه** [illegible]
[illegible]
**وفيه** دليل على [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
**وفيه** دليل [illegible]
[illegible] رضي الله عنها [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم

وفيه دليل على أن الفعل العظيم وإن كان قليل الوجود

فيه فزع على النبي صلى الله عليه وسلم لعبرة أعربه

أي خبر يفزع عظيم وكيف الله تعالى يعلمه مشاهدة تلك المثال والعلم عليه من وجوه

فيما مثل قوله يعذبه عموم المطر وقوله وعموا وصموا إذا على اختلافها وشيعها من جميع أطوارها أو

ذلك ظاهر بالموتين فيكون المعنى عذاب العيش فتتناول العموم وفريقة العالم

وهو ذكر عرضها أولها عارا إشارة إلى تعميم الموتين وتكبيره فاوجب الناس عنهم

زعموا أنهم من عليهم إذا من له لا يعبر منه جاز و فرق أصل المعنى مرة إذا كان وإذا

أما الكتاب فقوله حل جلاله وكتب وسنة فرض فيما كتب الله عز يتقون ويؤتون الزكاة

إلى قوله أولئك هم المفلحون فجعلهم المرسين الذين لم تلك الوصف المذكور وهو الاستنة

فإن حديث المتفرد وقوله صلى الله عليه وسلم وهو معنى قبله على الله ثم ذكر أن صلى العباد على

الله إذا صبروا وله بشيء كواله شيئا أن يعذبه و معتمد وشبهه ماضي وعوا أن يكون عن المثال

الإخبار بأن الله تعالى يشبههما شيء من سبقت له فيها نسبة من أن العباد ظن عيونا أو

عليه حتوا أو أنا لا يفهم عما شيء من الأشياء الكثير فتنى عليها العلم فعفو عن ذلك ألف الذي سبق له فيها نحيه

وليذاك فاما أهل الفضل رحمة الله تعالى عنهم وأبو يعنون من سبق له فإن رضا لا يفرغ مع السابقة شيء

وإن ألف فاوأ رهن حرية الفاء وكم من عفو في الأعف كقول السابقة ما سبقت و قولها يعني أهل الشيعة

فعل أهل السنة فقال الزالم رحيم من حقيقة هذا الاسم أن يعني أحزاء عباده فليت يعني الذي عليه

جلالة وهو الرحيم بعباده الذي بأن الله تعالى عما عدوه منه المنتقم ومن أسمائه عز

وجل حقيقة عز وبها وله بر الاسم أن يكون ما أراده علام الوجود والعلو فخصه بإرادة فلا يعزيه

ومن خصه بإرادة تنظم فليرحمه وحكمته عز وجل عند ما شاء ما شاء من إرادة على حقيقة

كل شيء وسبقه: وفرقا أجمل الله تعالى عباده بين أنا الغفور الرحيم وأن عذابه هو العذاب الأليم فهذا

الشيعي وكلاه الحجر: واحتاروا ثالث وهو هذا الفيء وهو أن يكون معنى الحديث على المعلوم الله

تعالى والرهن في غير ذلك من شأنهم لأن الموانع عن الجزاء والاستعانة من المكروهات والتسبب

ذلك وكلب بعض فريق الساعة عند ذلك والعادة بينهم أنه يفعل وزع الموانع وله تعالى عالم لا من

فيه رحمة وأخبار رحمة بهم الطاهرة وهي أن رحمة المولى سبحانه بعباده على العموم

أكثر من رحمة هذه لمرة بولدها الذي فرحت العادة أما الوقوف على النساء وهذا يعم جميع جميع

مع حلب خير وأدع خيرا إلى حاجة أراها فيتخصص من حيث أعلم من رحمة هذه المرأة بولدها مع محبة

هو المجاز له بحاجته والتيسير له فيما يؤملون وهو الحق بالحاء في فيه و قوله الفاء ثوران فاصل فليتمسك

هو له فموسب الرجاء و [illegible] عن أنيب بلا مغتر وأسبغ ليسارته المعروف الكثيب



وفيه دليل على جواز ضرب المثال بما يقرب للمخوبات بما يعلوا يحبونها في الجواب

بعض فائدة المعرفة بالشيء من وجه ما وإن كان لا يحيط المثال به من كل وجهه ذلك من شرعه

ولم ينكر منه نعمته ليستدل على أن جنة الآخرة ليست كالدنيا لا في كبار ولا العفوا ترجمة هذه الآية على

ذلك من قوله عليه [illegible] الحاء بعباده من فوق بولدها وإن بالغة تعني عورته وشفقته بها ولا

اشتراك الاسم ليس بل عن جميع أحب الضرب يوجد زالف مزلوز على الله

عليه وسلم ترك هذه المرأة تتوى الجبال التي بالصاعة وربما أنكر وابتاعوا وهم أحق من

الرضاع وهذا لا يجوز ولذا كان على الوجه عنها أن يكون أو يكون وينشز عليهم في الوقت بما الحاجة إليه

وليؤخذ منها تبعاً هواه أو يجعل ويبقى إذا يبقى الضرورة لها منهم على حق له لوة ضرورة الجبال

بالوقت إلى الإرضاع ما ترك صلى الله عليه وسلم بعد عن الله من أجل العلة المتفرد ذكرها وهل الحق

المتفرد على أن الكفار هما محبون بهم وعلى الشريعة وفيه دليل وهو أقوى البحث على أن الكفار ليسوا

مخاطبون بفروع الشريعة لأنهما الكفار الذين مثلنا بأنهم أن لم يسلموا فلو كانوا مخاطبون بفروع

الشريعة لصار صلى الله عليه وسلم يقول لهم فرعية الله تعالى أنه عليه الشلاح المشروع

ويسلموه عن الحاجة إلى البيان بمجرد و يترتب عليه من الوقف أن ولاة الكفار إذا سبوا أو هم دون البلوغ

أن لهم الكفر وإن امتنعوا أن يكون مثلهم بقولهم و فرتب القضاء على الكفر سبي ذريتهم دون البلوغ

واجب على الإسلام أو تسلم صوم من القضاء تقضيه ثم مات قبل البلوغ أنه لا يلزم ولي المسلمين ولا يصلي عليه فإن

كان مسلم الكفار الذخائر شاذ لا يعول عليه وذلك الغالب على ظنه وفيه إشارة للعربي الحميم

يوخز الطعن من حال المرأة المذكورة في الحديث لما كان حب ابنها فرشفت مواضع ثديها تريد نفسها وإنفاق كل

شيء عليها فيما يشتهيه في السن قريب كان يكون حالها لو انها صابت ابنها الأكثر في الرضاع والحلب هو

مما يضعف النساء وكثير منهن إذا كان ابنها دون الرضاعة يهلكها وقد تفزع على رضاعه وهن بكثرة

وتزدها على أنها فزعت بالرضاع كرهوا وامتنعت لشبهه: كما أخبع فيتسر ليلا أنه قال

وأحب غيها الشوم ما شئتي وأحب غيها منه ما الغلاب

فكذلك الحب ما نال الرضيع جوعه بوله وشرابه الحليب هو الذي أجاب له في كتابه العزيز وذلك يوسف

عليه السلام مع أخيه يدل من حيز اجتمعه فقال يا أمر ليوسف عليه السلام لا تبارف أصلاً فقال له

يوسف عليه السلام لا يجزئ الله أن تنفي على نفسك بالسرقة فرمي بالذنب الذي يجب الذم على من

العار والبراءة في حق رؤية الحسب فقال لهم ولما جهزهم بجهازهم جعل السقاية في رحل أخيه ثم قوله

عز وجل ثم أذن مؤذن أيتها العير إنكم لسارقون قالوا وماذا تفقدون قالوا نفقد صواع الملك ولمن جاء به

لتوفية رفع الملامة وحكوه بالحبيب وهو مشهور فيه حوض هذا حوضها وهذا حوض وكيف غيب عنا ما هذا

والله عليم البوس فيزلوها في حوض الماء ثم وصل حبل بحبله وأخذ ناهم وأشفقهم وجاءهم

وجمعها هنا وهاهنا بعدها وفي الصافات وهاهنا وأفردها في الباقي جمعوها وأفردوها واتفقوا على جمع الطرائق
بالواو والنون وشاذ وأعز ما سواه بها وخرجوا الأهو من قول بعضهم هذا هو هذا هو ضربوهم
ضرب إسحيل لما هو بإزائه يعني أنه أذرع قتاموه مع بهم ضرب إسحيل بإزائه
وصلى الله على سيدنا محمد سيد العرب والعجم وعلى آله وصحبه وسلم

## حديث سمعت رسول الله ﷺ يقول جعل الله الرحمة في مائة

جزء الخ الحديث ظاهر العربية يدل على أن لله جميع الرحمة في قلوب جميع الخلق خير من
تنجي مما أعد الله لعباده من الرحمة وإن لله مائة وتسعة وتسعين جزءا مودعة عنده في جنة
عليهم والسلام عليه مزيد جزء منها مقتضى جعل الرحمة في مائة جزء وما سمعني أسمك عنه وفي ذلك لا يمكن
من جميع الخلق أو لغير العبد خصوصا ومن خصهم بالذكر من بني آدم والبهائم والطير لأنها أخبر بذلك
وهل لنا طريق إلى معرفة كيفية معرفة أن الله أعطى الخلق بكون جميعه في الحيوان
أو يكون خاصا بالحيوان الأعم وهل قوله وأخر الأرض جزءا هل يعني به ذر البشر أو الجوع وهي
هذه أو أحد الثلاثة الأخيرة عليها؟ وأما قوله جعل الرحمة في مائة جزء اختلف في تعيين
الله سبحانه لما خلق الرحمة جعلها في مائة جزء وأبقى منها تسعة وتسعين جزءا وجعل
الدنيا ذرة منها أخبر بها الحديث بقي البقاء على جزء واحد واحتمل أن يكون الباقي زائدا ويكون معنى
خبر أن الرحمة التي جعلها في خلقه سبحانه قسمها مائة جزء أنزل إلى الأرض جزءا واحدا فمن ذلك
تتراحم الخلائق حتى طير فرسها عن ولدها خشية أن تطأه وأما معنى
أقسمها عن أي أنه لم تتناحقه فنزوها إلى يوم القيامة وأما قسمها الذي ذكرته فذلك يكون
إذا نعلم بأيها المؤمنون إلا بعد ذلك وأما قولنا المذكور فهو كما سمع الخلق أو لغير معين منه
ظاهر الحديث فليس فيه ما يرد عليه ذلك مع ما ورد في الكتاب والسنة يرد ذلك
ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون إلى قوله أولئك هم المفلحون ومنها قوله عز وجل
والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسماوات مطويات بيمينه ثم جميع الخلق فيها ابتداء
الحساب بعد طي السماوات والأرض إما يبقوه وتراه والثقلين فيبقى أن ينفي في النار
وأما سعيد في الجنة فمن كان له ما يمنعه إلا رحمة الله بقاء الرحمة نصيب ويبقى منه
ونفع الموسوم من الثقلين العزة الله سبحانه جعلها الله من أهل دار الكرامة والشفاعة تنفعه
وأما قولنا العلة فكونه خص الفرس بالمثال ونفع من الحيوان لقوله والله أعلم لوجوه منها أنه
أنزل الحيوان الذي تعاينوا منه وحركة ولعب وأكثر جمع الذي هو أكثر منه مثالا سروا الخيل
كما تعاينوا عن ذلك منه لقلة عنايتهم بها ضرب عز وجل المثل بقوله أو لم يتفكروا في أنفسهم
يؤمنون فيه بنيتها هو زينتها وما لها من فروج وأثر نوع من ذواتها والفتيا بها وأسوأ وانتفاعها من كل
زوج بهيج فيم يقال الأرض سوى ولا إلى العرش أين هما أعظم المخلوقات وأتمها فسأخر وجل الذي يحفو



يحوا إليه جوارحه أطرافه وعن تعاليمه هو على الدوام ومنها أنه جعل في الفرس من الصفة والشرعة في قتاله
وكونها مع ذلك الذي صحبته عليه من سرعة الحركة من أجل الرحمة التي قسم لعباده ذلك الجزء الشعب
توجه عام عاجزا ينهاه. ومنها أن الخيل تحمل من الغنى والكبر والفخر وكثرة الجري والجنوح بها ذلك حتى بلغها
من العطاء والشعير ما يحول بينها وبين ذلك يشتد احتياج أربابها إليه بالعكس من ذلك
الرحمة توقر الشفقة على أربابها على أحد بقسمها حتى توجد حاجة عنه خيفة أن يتبعوه فتعاني ذلك
لله بذلك تعاونوا من حقيقة هذه سيما الغرة هو من أكثر الخامر ما شيء وخير وضع الجبهة مشبهاء
جبهة. منها ما كان من غير الذي يزيد أن يدخل الكلمة المتعارضة حيز خوف يغلب عليهم المياه
وليف يأتي بأولئك بحوا تلك الأعلام وكيف الخروج منها فأشار إليه الذي يكون فواتح الخيل يأتي قالوا
الخيل الذي ذات الوجوه والغرة والتحجيل فالوجه منها فأشار إليه الذي يكون فواتح الخيل يأتي قالوا
الخيل الذي ذات الوجوه والغرة والتحجيل فالوجه منها فأشار إليه الذي يكون فواتح الخيل يأتي قالوا
حيث الشهر جزء بها تلك الكلمة حيث شئت فإذا أردت الرجوع فاقلب رؤوسها فانها رجع
الى ولادها هو الرجوع وقت وقعها الله تعالى ركبها أخي ي. وأما قولنا ما الهاية في الاخبار
لنا بذلك فهو أنها الاخبار بأن الرحمة بتلك الذرة أكثر وأعظم من البلاء الذي عليه السلام
فإن خبر عن النار والأحاديث المتقدمة قبل أنها وخلت على النار فأهنوا وهي جميع نار الدنيا بسبعين
وسبعين جزءا والرحمة المذكورة في تلك الذرة بتسعة وتسعين جزءا من مائة جميع تلك الرحمة في
هذه الذرة إذا جمعتم مع تلك التي خلقها لعباده المؤمنين وهو في قوله عز وجل الذين حملوا
على ليس عليه ولا على رحمتي سبقت غضبي فإن الذي لن هو أحد الرحمة أكثر من العذاب
الذي على الخلق ولو لم يكن الأمر كذلك لكانت نار عقبى وبشتم أنها أن رحمته جاءت الله أن هو
حقيقة الله الجليلة ليست غيوره تنتهك لأن هو هذه الموجبة وهو أن يحرم الله حرام الأمور
العقول على حرم ما وجب بأن هو الذي الله عليها ومن أعلمها أن الذي الله الجليلة ليست محدودة: ومنها
لم خلق الشر وعن نفوس لوجوبه لأن الشر من أعلاه لا يكمل وجه بالخير الذي لا إذا كان غيره إذا
حجم هو ذلك الخير العظيم ليكمل وجهها بما وهب لها العلم فيقع عن أخيها جعلها الله وفيه
تأمل تحضيض على ما يأتي والقوة فيه أن الموسوم أعلم فورد ذلك فورد فيها وكيفية
الخير الذي له فيها فوجدها أنه فكان الله حقوا على الله هذه الذرة والرغبة في تلك الذرة
مما يقوي قوله عليه السلام لو يعلم ما في الجنة من الخير لطمع بها وما فيها أخبار منه
عليه السلام بتعارة الشفعة بين الدارين وتعجيبه تلك وتحبيره هذه العالية وأيضا
دليل لأهل السنة الذين يقولون إن نعيم تلك الدار وخلود مخلدان وهو الذي الذي عليه
الجمهور وتقتضيه كلمة الكتاب والسنة يوجزك الله من هذا الحديث مرفوعه عليه السلام
تربع الخير حاجاته ولدها بارزيع لغير شيء محسوسة انتهى بعد الله وقراءة الله وبع
الخير به وأما قولنا هل لنا ظاهر فالموجبة بيقينية إن ذلك الجزء الذي الأرض وأنت نقض فذرة

شبكة الألوكة www.alukah.net

فرح الظاهر جعلنا الله من المقبولات وكيفية المنصوص عليهم لك عما الآن نتكلم به والتمثيل
وفي تقدم في الكتاب في هذا النوع ما فيه كفاية بعون الله تعالى وأما لفظ الخلق هاهنا فيكون عاما لجميع
الخلق حيوانا أو غير حيوان وفي اللفظ عموم للوجهين معا والذي يقتضيه الدليل خارج أن محمولا في
الحيوان وعيسى لأنه قوله أن يقوم الدليل على أن الشاة التي لم تحت البضع والعود لم تخرس العود والحجر
لم تخاصم ربها الخ وقد ما جعل بينهم رحمة ما حبسوا على كما وقوله أحد الأمرين أما أن تعطي الصوف
وأما جعلها في رحمة وقوله ما أحب ما كنت فيك حتى تحشى على ظهري فيك اليوم وأنت في بطني
والظاهر خلاف ذلك ومرحمة عظيم القدر العموم ولا يظهر بذلك تجاوز النسبة بين جزأي الله على
الزار والزار الذي هو ولي وأظهر ومما يقوي أنها عموم ما جميع الخلق قوله تعالى وإن من الحجارة لما
يتفجر منه الأنهار وإن منها لما يشقق فيخرج منه الماء وإن منها لما يهبط من خشية الله وأن تكون
الخشية الآتية جعلت الرحمة وفي قال الله عز وجل في الحيوان العاقل إنما يخشى الله من عباده العلماء
والله أعلم الذي الرحمة رحمة وأكثر هم حنانا وشفقة بالأحلاب فلا تكون الخشية الآتية تكون الرحمة
وفي قال العلماء كلما رأيت من حجارة الشمل أو خبر بأنها هو من خشية الله تعالى وهي هذا بيان للخشية
الواقعة إن غيب في قسمة تلك الرحمة بقدر تكون قسمة بقدر الجماد منها أبرك وأكثر فهم الحيوان
العاقل الجماد فيكون أخبر على صلابته والجماد على قوته يفتتان ويتصدعان ويسيلان من خشية
ويكون هذه الجارحة المسورة له على صغرها وليست بأنها شيء بل إن قدر الله الجليل
هذا أعظم من العظم العجيب الذي هم ولذلك جاء التوبيخ بهم في الكتاب العزيز فلم أخبر من
أخبر بركته أضرب بحديد بارد تعب بلا فائدة وأما قوله تعالى وإن منها لما يهبط من خشية الله
ما يكون هذه الأرض الوحش التي تخرج عليها أو يعتد بها جنسها أو ربما يكون نزوله إلى الأرض الشيخ
الكبير في الذي يتقوى أنه لا يخرج وهو ما لا يقوى بقدر الإمكان وقد قام ناس من العلماء أن الأرض المرتفعة
حجارها الجوف وهم من أخبر التفليق الكليين وبينه قد يدعي أحد وتواه ما لحم وضده وقد قيل في حق
أبليس أنه من الرابعة وذكر أنه في المتابعة نحو وجنوده وإن كانوا على ما هم عليه من الإخلال والتضاد
فبينهم تجانس في بينهم تواد وهو أيضا من جهة عظيم القدر وتجاوز النسبة بين أنها أن ربما تقدم
أو الأخص وفي الخبر عن حبيب يغتم هذا الرحمة هل كل رحمة وجد فيها بين العالم
كانت من أجل الله أو من أجل أو مع أو جيء أو مع مصاحبة أو لا لإخلاص ولا لقة وأي يوم كانت هي
من تلك الرحمة أو ما هي منها الأما كان له ليس أحد الوجهين معاوية كفر أنها عامة بأن يوضع
وجنة بهذه الرحمة الواحدة لمنزلة وتقوي هذا الوجه قوله في الهر حلى هاهنا وإن خشية أن يصيبه فانه مع حمل هذا على ظاهره لما جعل الله من حب وإن هاهنا
خروج الحيوان العاقل المخاطب فيه القهر وغيره فاس بل أخرى ويترتب على هذا الوجه من الوقف
وجوه منها اتباع القرآن في عظم الرحمات الموجودة في عظم التباين في النسبة بين الله أن يتوالى الرحمة

ولن الرحمة تلك التي رحيم الله وما يجوز به هناك وإن الرحمة التي في هذه الدار بنسبة إلى الدار نقطة
حسب ما تقرر عندنا وإليه وما كان منه الله وعن الله فهي خير لها وما كان في الشر عنها فهي في الخير في
الأحكام فيها وما خرج منها أصلح في نوعه ويقوى هذا التوجيه قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا
كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر فمنع
عز وجل من الرحمة أن تكون في حق ما يجوز الله عز وجل فيه بل يشتد رحمة موجودة فاعلها بل هي رحمة دعائب
طبعا وعلى هذا فقتلتم تجد أن تجد ما وجدناه في الحديث الذي بعده ما يقوي هذا المعنى ويسبب
ما يفتح الله تعالى بتبيينه لك ويمنع الاشتراك وجعل أهل التوفيق كل حركاتهم وأقوالهم وأفعالهم مع
الفهم والتبيين لله ولله **و** مما يقوي هذا ما عليه بعض من يتسب إليهم من أرباب العلم بعض مواليه أن قيل له يكون
من عابك **اللهم** اجعل ذلك في ميزان حسناتك فيجيب بقبول ذلك جعل الله ذلك في ميزان حسناتك
يتوقبا عليه بقبله وصلى الله على [illegible]

## قوله [illegible] ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم الحديث

ظاهر الحديث يدل على أن المؤمنين كلهم وإن تباينوا وتباعدوا فهم كالجسد الواحد كما أحب أحد الذين
أجابوا الجميع منه نسبتهم والكلام عليه من وجوه منها أن يقيه تقوية على التوجيه الذي وجهناه
وأن الكلام على الحديث قبله وبعد تواد المؤمنين وتراحمهم غالب لتواد بعضهم وتراحمهم ومنها
هل التراحم والتواد والتعاطف تتراد الباطن المعنوي وحده أو كل ذلك نعم ظاهر وهذا
للوجه الكامل الإيمان أو أن ذلك حاصل في هذا الأمر وما علمتنا بمثل الإيمان بالجسد والمؤمنين بالأعضاء
هذا منه وإياهم الثلاثة الألفاظ المعنى واحد أو معان ذاهبة لمعان عشيقة **فأما** قوله
أحد أخوة لا يمكن أن يوجد ولا للحسان والبشر به خلاف الإيمان هل هو أعلى وفرق أبو
الوجوه الموجبة المنتهى عن جوابه كما جاء في جواب أن نفس الجور وجوه الإيمان مؤمنا
كان له حقا فإن كان ذا ظلم له ثلاث حقوق الجور وحق الإيمان وحق القرابة وكذلك الإيمان
هو أمر اختصاري زيادة خواتم وكذلك الرحمة التي بين المؤمنين تتفاضل بحسب الموجبات لها
مثل ما جعل [illegible] حين رفعه إلى بنته وتسم الصبي ينفعه كأنه حتى بال
في حجره عليه السلام فقال أسعفوا هذا فقال [illegible] هذه رحمة أهدها
الله من عباده الرحماء عليه السلام رحمة الإيمان ومن رحمة الصبي
وحشية معالجة البول وما بينهما من التسمح مثل تلك الرفعة مباركة لتطاعب الرحمة
صغرى وأما تواد هو مودة بين التواصل بينهم واشتغالهم أسبابه وأصله أيضا الإيمان وفرقتا
الموجبات له مثل التعاطف لقوله [illegible] تعاطفوا وتحابوا والتزاور والتجاور والمشاركة
عند الضرورة وكل ما يتولد عنه وهذا فالأظهر فيه تواد الإيمان ويتضاعف بحسب موجباته

وفي حرف الجار

لعله والتجار

عنه لتناسبهما والتعاطف فهو قوية بخصم لبعد كما يعضد كرب القوة عليه ليقويه وهو
من باب قوله عز وجل وتعاونوا على البر والتقوى فان الافضل يازم المفضول ويعتضد به
بعضهم كما قال صلى الله عليه وسلم ما ظنك باثنين الله ثالثهما اثبت بين قلوبهم والالفة
الف بينهم ووضع عضة موسى عليه السلام حين وجد القبط يقاتل اسرائيليا مستغيثا به على
موسى عليه السلام من اجل شيعته لا يازيهما ووكز موسى عليه السلام القبطي من اجل
بكازه فقتله ما احتى عن وجل له كذا به وقد يتوارد التعاطف بينهم ايضا لموجبات المكرر فيه
لا يازم عضة موسى عليه السلام لهارون عضة الاسد ليلة وتعفي القبض عليه وكلمه له وقلت
أنصار الاخر ليلة تاثر التعاطف عمر موسى عليه السلام حتى جر برا لحية اخيه وروح القبطي
واما قولنا هل هذه الاوصاف للمومن الكامل او الكامل من حل فيه هذا الاسم فنظر الى
بعض امثال موسى واصل موسى عليه السلام وموسى عليه السلام مواواجاء يازا لعاما ويطلق
المشارح على لفظ الاسم الاعلى كمال ولم ير عليه السلام او ذهب
موسى بن عمران الجزء فسمته اثر هي به على نفسه سبحانه وتعالى باطراد عن النادر
قال المحبي ناظم وهو المدفون بمصر والله ولي الجمع والحمد وزاد قولنا الحكمة بان نفسه
عليه السلام الايمان بالنفس واصله باطل فضلا هل يدعط يكون في التشبيه لانه لا كان
الايمان الحاصل وقوع وهي جميع التفاصيل على نحو ما جاءت به الشريعة المحمدية فاذا اتفق من
تلك التكليفات شيء وهو على خلاف الشرع لان الضرر هو الايمان لانه يقتضي الايمان
والانتفاء فكر ان يك الجسد هو واحد مثل ضرر المجرة واعتقدوا انهم المومنون لانهم قد نفوا مثل
في وقع الضرورة فاذا اخذ شيئا ما واحد الوقوع وحتى عالك الا ضرورة اخرى احدهم غضب وقاتلها
اهتزت الاعضاء كلها واعتاد الله الغنية كلها بالتحريك والاعتصار لكذا الجسد اذا اخذ بعض
الفعرة نواسه بما يولمه تراعتاله سلطي الاعضاء كما اخص الظاهر على الباطن وفيه
دليل على ما اعتاده الله عز وجل من الراحة والبلاغة وفيه دليل المذهب مالك رحمه الله
الفعل يقول الايمان يزيد وينقص يوخذ منه كونه بين صباب الايمان الحاصل هو الكامل من
النقص والنقص ليس على حد واحد فيما تعلق الزيادة والنقص في بقول الاوصاف دليل الخوارج
انهم يقولون انهم يتوفيه او حاد الايمان بالنفس ومع عنهم وفي ذكر بعضهم انه جاء بعض
اخوانه يطلب منه سلفا فلما اخرج له دراهم السلف خرج وهو باك فقال له اخوه لما ابكاك
فقال له تريك به حلفك حتى جئت تطلب مني السلف فاستغفر الله سفاجا من عنك هاكز اوبكي
والا فالاخر معلوم الزوال قوله عليه السلام ما من مسلم غرس غرسا فاكل
منه انسان الخ ظاهر العرش بزراعة من غرس هو الشامل غرسا اصل
منه شيئا من جميع ما هو من جميع الدواب له بذلك الشيء الذي اغراه مزرعة والكلام



والكلام عليه من وجوه منها ما يخبر بقوله عليه السلام بالغ سرك ما يثبت ويوكل منه
كذا له اصل ثابت مثل الثمرة والنخل والشجرة اما ثابت مثل الضحى والشعير وما اشبهها
او البطيخ والقثاء وما اشبهها او نحو ذلك الزراعة الثابت لا غير وهل يجوز الغرس الذي
الكافر المسلم وهل يجوز الغرس على وجه ان يكون هو وجه غصوم وهل يخرج الهدية
غرسه له وهل يجوز الغرس على وجه ان يكون هو وجه غصوم وجوب الدلالة
على الزراعة وهل يشترط في ذلك الغرس ان يكون ملكه اوليس وهل يعلم قدر
ذلك الغرس فيه نظر لم يرفع فيه ما يوجب الخصومة ويخبر لك ما ذكر وما يتبين عليه من ذلك وهل
عود الغرس حكم طارئ على الاصل وكم طارئ على الاصل حكم الغرس اذا ثابت والبسر اذا ثابت
كذا ما سبب اختلاف الناس في المسالة فمالك يقول ان على البسر اذا ثابت والبسر اذا ثابت
عليه زرعه وان خيل الى الغلة وكذا ما يزرع في الارض ويثبت ويتكون عليه ثم خامسة خارجة ووجه
الذي ذهب اليه الاخر من ان بيع قوله اي قال الكافر وكانت بقية واسعة يزرعون خوفه وفيها
ازيد من قوله كله والبقر حاله اذا ثابت والبسر اذا ثابت واطلق على الكل خامسة مثل الزرع في الذي
الذي هو حصيدها والبسر اذا ثابت وهل اذا نظر من جهة الغيب المتعارف النفع او الجنوب الغيب
يكون عليها بازرعة اعد وانها غالبة الاقوات وذكر مثل من قطع شجرة بارض غيره
حتى علما وقيمة يوم قلعها او يوم الحكم اقوال وذكر ابن رشد ان قطع الشجر بارض غيره
وبناء عرصة العالم عليها كثير ترع لجنوبه وهو عليهم لجوب الزرع ان تكفي حسناتهم
عقاب اصل الله عليه جميع الدواب اعدها الجنوب امر وجوه وهل ايتمن من يريد ان يكرم الموتى
اذا الكرم تحت يوسف وبيعه واذا قولنا هل يعم المسلم حاجة وغيره ان قلنا به الحسنة الجليلة
اعم الخفية في الحاجة بعد واعظم المغيب حاله هو خير العمل وصيرا العلم اذا نظرنا عموم
على الجواب عظيمة لا ذلا نقرر ان قولنا في ذلك الصلاة ان زرعه يجوز به ما جور ان عمر الوالي
بانه على بني الاسلام وان حياته مستعارة من مراة الفسل في خلاف هل هو الاخر
الصلاة من اهل المعاصي يفي الخلاف في زرعه وجسه اما كان الغرس والزرع على اسان العلم على الخلاف
الحسن العلما هل تقبل حسناتهم او تقبل حتى يعفوا عما هو وعمر من اهل الشنة على قبول
حسناتهم اذا كنت على امر الله بواخرى يعيد ثم اذا يتوبوا او يتبطل الله سبحانه عليه
بما شاء من انواع فجاله هم وذلك حكم المشيئة وهل العلما من يقول انهم لا تقبل حسناتهم حتى
يتلعوبه حسناتهم وقد تقدم اصل اقوال الخلاف على اصل النوع وتوجيهه فلا وجه لتعليلها هنا فيه
بما يتعلل الله تعالى واما قولنا هل يكون الغرس على وجه كذا او على وجه مخصوص فما عن يتعلق
عليها بالعقاب والمثنة وهل جاء ان اعمال اخالفت انها نوع لا تقبل فيه فهو الذي يقتضي ظاهر الكلام على ذلك

قف

قف

قف

قف

النوع به عنها موضع من الكتاب و قوله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يحو من لم يوقر له حق كبير
يكون فيه ماجورا و قوله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبض العلم انتزاعا حتى يقبضه قبل وما انتزاعه قال
قتلهم و ترك العمل به لسان العلم لا يكون عالما به ماجورا قوة و لسوء ايراده الف
هذا الحديث في لسان العلم نحو و فعله و الكل انما كلف به يكون ماجورا و شيء هو فيه انما اراد
بفعل شيء انما قوله انما يحتاج في غرضه الى نية ذلك هل هو من صريح الالفاظ
المكرمة و فيه الكل الى حسن النية كان له زيادة في اجر لقوله صلى الله عليه و سلم انما الاعمال بالنيات
انية كما ان النية لها سن اذا اقترنت فيه و نحو ذلك هل يثاب بتلك الخواطر غير المغير و في اوله
او ما يشبه هذا و النيات انما تعمل الاعمال حسب ما اخطر في البال من العلم و اقل و العلم و ما قوله
هذا يدل على ان الاكل منه على الوجه المذكور في نحو قد يقع من الشيخ على طالب الشيخ ان اخذ
من الحيز باي وجه اخذه اكل و فيه بغير حق و ان اخذه ماجورا فيشكل الاخبار بان الاكل
على هذا المعنى تأكل له غير و المعنى و فيمن حرم الاجر بان اخذه لا يأتيها حرمة الى زيادة فانه قد
خلط منا ما قال صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الرجل على اهله يشتهيها بقوله صدقة و قد تقدم و الشيخ ان علما
فعله الاحمق مما هو عليه و اجب لانه فيه ماجورا فلذلك تتم النية بالاختصاص بذلك الواجب
من نوع بذلك خيرا و اجر الحقير به و لما كان الزهد و الورع مما هو صالح له على اساس العلم و كان فيه خير
متعد للحيوان العاقل و غيره تفضل المولى جل جلاله عليه بذلك قوله صلى الله عليه و سلم ان
اجعل فيه اجرا كان له كل خير حتى اللقمة يرفعها الى فيه و قوله صلى الله عليه و سلم ان
هذا العزيز و جعله خاصا بالموتى و اما قوله انما الثواب على قدر النية فانما كانت سببا قبيلة و
لتملك الاقدام العزيز بهم العموم و العلة المستفاد ذكرها و هي الجمع المتعرف بقوله و اظهر الجنين يلحق
بالذكور اولى و ان فقد ذكر الا العلة المذكورة و لا يوجد الجنين و فيه بالنسبة يكون فيه ذلك اخذ في ذلك
جل معاشه و ان نحو الى الاقدام قليل يشكل على الجنين جعله من باب التشبيه بالاغلب
على الفاعل في الزواج اكثر من الجنين و ان كان الجنين و ان كان يضي فهو ايضا متوزع على الجزء من الجنين
من عموم الحديث لا زال اجر الجنين بزيادة ينعكس و هو الاخير و انه حكم ان يكون زعما في الجنين و في
للوجوه المذكورة و قوله صلى الله عليه وسلم و فاطمة حرام الملك و علم و ما عدا ذلك من الاكل
العين عنزا لان امه احتمل و الاكل من الحرام و الملك و علم و ما عدا ذلك من الاكل
مناقول عليه السلام اذا انفقت المرأة من كسب زوجها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت و لزوجها
اجر بما كسب و للخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم بعضا و يكون نفقة الحرة على قدر حالها
مما ينفق الانفاق و يكسب من هو سبب في الجنين و انتصر و هو و العرامة من باب اولى من قوله
صلى الله عليه وسلم الولد من الجنين كباعه و انه الذي يدل على الجنين كباعه و هو يفعل شيئا و لهم
هو كان فيه اصلا و الهوى الباري و ما تعلم ذكر و ما بعد اجر الجنين يزاد العلم و الدين صلى الله عليه و

قوله

قوله

قوله

شبكة الألوكة www.alukah.net

و يدور فيه البحث الاول و عموم ايضا الحديث بعضهم انه لا يخصوا انه بعيد عن ارض تقوم ممنوع
و قوله باكثر انه من الزيف الى الفيلة و اما العلم فهو يوصف و زاد خير فيقبض الحرفة يكفي به ذلك
الان الصرفة يشترط في شروطها بقدر لي عاوضها و هذا انها فيكون اكثر منه كثيرا و قليلا ايضا
هذا من جملة فوق الجمع و قال الله تعالى و معنى الحديث بعد و هو هل يكون هذا يكون و انه ما حل
بعضو و ايضا ان اسان الذي يتم له و هو من جملة ما ينبغي فهم من الذم و قال الله تعالى العلوم الذي
و معنا يوثر انه قدم من الجوت ما حاجه مسلم لا يغير ما يسلم و ساء و ما عيا كان منه سمع او
علم و ينبغي الاكل فيه اي و حديث ان لم يفهم انما هو و اما قولها ما العلمة هل اخبر ما بعض
و ما يترتب عليه من البقاء بقيه و حبوه منا المعرفة بعضهم سرية فزاد مع على غيره الكوفه يوجر
على اشياء يوجر عيها فيغ و هو فصر بن الدلالة لا يكون هذا الخير و ما اشبهه و ان كان تصرفه
على اساس العلم كما قدمنا الجنة فيه و منها الحث على التزام طريق الخير ليكون له الخير في هذا
و اشباهه بالخلاف و سواء ارشاد الى ترك النيات المفسرات لان الخير و التي عيب به النيات المفوه
لعلة لانه اعلم انه بناء على ذلك بتعيد سوء النية فيه كما هو معلوم اهل التوفيق و لا يتباع
لصلة الخير و يترتب عليه من الفقه اعلم الاصباح الذي اقتضاها العلمة الزيادة و عاد ذكره
المراد اذا كانت على وجهها اذهلا تتاقى العبادة و فيها اجر و فريضة الى الله تعالى و منها اذا كان
تتاقى طريق الزهد و يتحمل فيها من العبد اذ الزهد و الاعبة انما هو اشر فلبس و فرجاء ما يجز
هذا ايضا منه صلى الله عليه وسلم حيث قال ليس الزهد بتحريم الحلال و لا الزهد بان تقنع الى
باس مما في ايدي الناس و ان تكون بما في يد الله اوثق بما في يدك و فيه الحث على العلم بالسنة بعلم
ما له من الخير و يرغب فيه على مثل هذا و ما اشبهه لا يخفى من ذكر على السنة ليس له شرع عن
ذلك الا عداوة فيه و يعلم ان ذلك انما له و الخير به و انه بعلم به و كذلك ذكره و يعرف نفسه
من الشر و فرجاء هذا ايضا منه صلى الله عليه وسلم حيث قال ان الرجل ليقول الكلمة من الخير
لا يبالي بها يهوي بها سبعين خريفا في النار و هذا الحديث و امثاله ما يقول قال الشيخ
و ما ذكرته ثم يقولون لا يتكلم فيه اي و حديث ان لم يفهم انما هو و اما قولها ما العلمة هل اخبر ما بعض
و ما يترتب عليه من البقاء بقيه و حبوه منا المعرفة بعضهم سرية فزاد مع على غيره الكوفه يوجر
على اشياء يوجر عيها فيغ و هو فصر بن الدلالة لا يكون هذا الخير و ما اشبهه لا ان كان تصرفه
على اساس العلم كما قدمنا الجنة فيه و منها الحث على التزام طريق الخير ليكون له الخير في هذا
و اشباهه بالخلاف و سواء ارشاد الى ترك النيات المفسرات لان الخير و التي عيب به النيات المفوه
لعلة لانه اعلم انه بناء على ذلك بتعيد سوء النية فيه كما هو معلوم اهل التوفيق و لا يتباع
لصلة الخير و يترتب عليه من الفقه اعلم الاصباح الذي اقتضاها العلمة الزيادة و عاد ذكره
المراد اذا كانت على وجهها اذهلا تتاقى العبادة و فيها اجر و فريضة الى الله تعالى و منها اذا كان
تتاقى طريق الزهد و يتحمل فيها من العبد اذ الزهد و الاعبة انما هو اشر فلبس و فرجاء ما يجز
هذا ايضا منه صلى الله عليه وسلم حيث قال ليس الزهد بتحريم الحلال و لا الزهد بان تقنع الى
باس مما في ايدي الناس و ان تكون بما في يد الله اوثق بما في يدك و فيه الحث على العلم بالسنة بعلم
ما له من الخير و يرغب فيه على مثل هذا و ما اشبهه لا يخفى من ذكر على السنة ليس له شرع عن
ذلك الا عداوة فيه و يعلم ان ذلك انما له و الخير به و انه بعلم به و كذلك ذكره و يعرف نفسه
من الشر و فرجاء هذا ايضا منه صلى الله عليه وسلم حيث قال ان الرجل ليقول الكلمة من الخير
لا يبالي بها يهوي بها سبعين خريفا في النار و هذا الحديث و امثاله ما يقول قال الشيخ
و ما ذكرته ثم يقولون لا يتكلم فيه اي و حديث ان لم يفهم انما هو و اما قولها ما العلمة هل اخبر ما بعض
الاجر به الزراعة و هي من المباحات عنزا لان العلم و فرجاء ان الموزي جزء بضعة لا قال قيل
صلى الله عليه وسلم و باع حرثا شهوته و يكون بها ماجورا فقال عليه السلام ارايت لو وضعها
في الحرام اليس يكون ما ثوما قال الويلي قال فكذلك الشيء و وضعها في الحلال يكون ماجورا و فرجاء ان تقدمه
اذا فعل ذلك العون على الطاعة كان فيه ماجورا و هو ما جر معه معاد حين تقاضى
معضمة و فتنته المشورة بها طاحبه اقرع و الفرار فيها و فرعا و فوقه تقوى و لا اسلم
و قال معاذ افهم و اذا رأيت فوشع كما حتسب فوشع فضل الله يعز من يشاء و يذل من يشاء
لمعاذ بالغيب و فرجاء عبد شربه الماء اذا فضل يعلم الجنون على الطاعة و نمى و لا تدفع و حين يفعل ذلك

و بعضها اقرأ الحديث

ثلاثا أو الماء يسيح في وجوهه ما بقي في وجهه ... فهذا مع ما تقدم يدل على أن الشهادة
في جميع تصرفات المؤمن وشهوتها فإن رآه ليبقاها فهو إن كسبها هي فرع يوضعها أما وجدها أو
منزوعات فبعض الأدلة الشرعية يتقوى بعضها ببعض فتفهم إن شاء الله تعالى جعلنا الله منهم
منه وفضله ... **قوله عليه السلام ومن لا يرحم لا يرحم الحديث** ظاهر الحديث
أن رحمة الله تعالى لا تنال إلا بأن يكون رحيما والكلام عليه من وجوه ... منها ما معنى لا يرحم أيا أو فعلا
لا يرحم أصلا أو أنه ليس له خلق يسمى بالرحمة أو أمر يسمى بالرحمة أو لا يرحم أحدا أو لا يخص
بعض الناس بالرحمة ... قوله عليه السلام ومن لا يرحم لا يرحم عام يترك بعضه وهو الذي يفهم من قوله من لا يرحم يعني
كل من يقع عليه اسم أحد سواء كان من تعلق أو قرابة أو ولاء أو إسلام إلى غير ذلك من وجوه الاستحقاق
أو هو على حذف مضاف أي ومن لا يرحم أهل الناس لا يرحمه الله ... ويحتمل أن يكون ليس له رحمة الإيمان التي هي
معناه من لا إيمان له أو لا يكون معناه لا يرحم نسبة بامتثال أوامر الله تعالى واجتناب نواهيه لا يرحم أنه ليس له معنى عند المخلوق
والكل أو يكون معناه لا يرحم رحمة الله ليس فيها حيم ولا حتى من ثوابه التشنيع لأن من كان راحما على
الإطلاق لنفسه ولغيره وعلى ما يأتي أنه معاقب على حقابه إن لم يرحم من أمر الله برحمتهم أو جاهلهم بسبيل الله
أو ليكن جنوح رحمة الله أبي يفهم الرحمة أو التوسع بمباحاته فإن رحمة الله ليست حكرا على أحد وإنما
يتمتع بها التوفيق فيها والتمتع منها بمكنة الملك وقوله عز وجل ورحمتي وسعت كل شيء يشمل
كنهها الذين يتقون الخ قوله تعالى فسأكتبها للذين يتقون معناه أن أهل المعاصي لا رحمة لهم إلا أن
تعالى يتفضل عليهم برحمة كما جاء عنه عليه السلام أن يوم القيامة يأتي بمن كان له عمل
الله هو وليهم فيقع العفو عن الناس فيوم يرحم الجميع مرحمة حساب واحد إن تكون الرحمة
هنا بمعنى الحسنات والجود فإنه لا يوجد في مسألة الأمر فعل رحمة أي على الوجوب له ثواب كقوله
عليه السلام إن الله يدخل بالرحمة من يشاء من عباده يوم القيامة يأتي بمعنى أن الله تعالى
الرحمة أمر وفي الرحمة وجعلت وقته وفتح ذلك حالة على الرحمة له ومن لم يعمل فليس له رحمة كان
حراك حليلا على عدم الرحمة له وإن كان هذا على عام خير فالظاهر لا تنال العلامة بعمله
و قوله عليه السلام ما يبين هذا المعنى وهو قوله عليه السلام خلق الرقة
بكسر الراء والقلة والذلة جاء وجرتوها أي اعلموا أن بالباء معلقا والرقة لا تكون إلا مع الرحمة
و قوله عليه السلام إن الله أنزع الرحمة من قلبك أي الله تعالى جعل من عباده الرحماء
و قوله عليه السلام إن القاسي القلب بعيد من الله و قوله عليه السلام ومن لا يرحم لا يرحم
الأخير تتمة مرفوعة بالتمام وفي رواية النار على طريق هين سهل وقد دل الآية على من جعلت الرحمة
في قلبه ... واحتمل أن تكون الرحمة هنا بمعنى الصدقة فيكون المعنى من لم يرحم أي لا يدفع عنه البلاء ويترك
له الرحمة والخير الذي هو من فضائل الغفار مع ما به أسوأ يراه الله تعالى من جل ذنوبه ويوبخ الناس فيتلوه
لنبي الله الرحمان فاخبرهم أن الله عز وجل يتعامل عليه مع يوم القيامة فإذا كان ذلك اليوم وخرج



ويخرج ذلك الرجل على عادته المعتادة وخرج معه رغيفين لغدائه فيبقى بشكين من الماء فأعطاه
رغيفين وإن كان عشية النهار وأبى رجعا به بقي والزاد الذي **وعلى** وعلى جميع أبي الله وعلى رسوله
الحمد هو الغرفة أن تقطع أو تحسنها عنه **و** قوله عليه السلام ومن لا يرحم لا يرحم هو الحث على
الرحمة ... ويحتمل أن يكون شاملا لجميع ما تعم فيه الرحمة من الأمور الدينية والدنيوية وأمر
الدين أن يكون الرحمة له أعظم وأتم **و** قوله عليه السلام ويترتب على الحض
الشيء واحد في جميع الوجوه كلها وعلى كل واحد منها من ستة أحاله عزيزة **و** يترتب على الحض
الفقه أن يتقبل المرء نفسه من هذه الوجوه كلها لعله أن يكون ممن يرحم وأن يحس عليه شيء أمنها
يليق إلى المولى الكريم يرحمه عليه برحمته ويتنبأ به من ذكر رحمة الله من أهلها بفضله
الذي ... **قوله عليه السلام ومن لا يرحم لا يرحم** يوصي بالجار الحديث
ظاهر الحديث يدل على أن الحث على حفظ الجار والإحسان إليه وصية جبريل عليه السلام للنبي صلى الله
عليه وسلم وهو كذلك والكلام عليه من وجوه منها هل هذه الوصية من قبيل الواجب أو المندوب
ومنها هل هذه الوصية من قبيل الواجب أو المندوب ومنها هل الوصية به من أهل الخلاف إلى
من جاء الحث عليه أو غيره الذي من تلك الشر الذي أو الجميع وعلى الخلاف على أي حال كان الجار
أي الصالح وهو أي حيز من الجار من القرب والبعد من أي الجهات يكون وهل الأفضل منه والبعيد في
الرحمة سواء وهل هو من الأمور الخمسة التي يستعيذ منها في الصلاة من فتنة المحيا والممات
الواجب والمندوب فهذه السبعة لا يستعيذ الإنسان منها في الصلاة أو غيرها شرقوا أبعد من البعيد في
أو صاحب خلط ثلاث ركعات الضحى وإذا أوتر قبل أن ينام يصلي ثلاثة أيام من شهر وجعف الجار من المال
فتزمه **وأما** قولنا ما حق الجار على جاره فإن أبا هريرة رضي الله عنه أشرق بلغه صفة الإيمان
**و** على الكف الأذى عنه على اختلاف أنواعه وكف الأذى عنه أشرق بلغه صفة الإيمان
**و** على الله عليه وسلم لا يبلغ حقيقة الإيمان حتى يأمن جاره بوائقه فبدأ عليه السلام
أن جعل حقيقة الإيمان مع أنه الجار والإحسان إليه من شأنه والإحسان إليه يكون بالوجوه
المحسوسة مثل الهدية ونحوها يمنعه أن عز نفسه بجزء وإن احتاج إليه وهو معدوم
والمعنويات مثل إزالة الغيب عنه والذب عنه بل الكف عن الغيب وما هو معناه ومعاونته على ما
إن احتاج إليه إن رجوك بأي نوع كان الكف من المحسوسات والمعنويات شاء الذي فعل في كل
كما فذكر بقية ضروبه في تفسير المغيبوة والبر **وأما** قولنا ما حق الكبير على الصغير
أو من حق الله تعالى أن يكون أعلى عليه وحمايته على ذلك فهم الغيب وما هو **وأما** الذي
شرقوا بأنه أطلع على الاستفهام والمندوب فإن أعلم عليه فالمحتمل له بما أشرق من وجوه ال

الاحسان حتما او مفتاء واما ان كان على غير الاستقامة فواجب عليك فقه عرفك ان كان لك في فرزك او موعظته ان فيها منك والا فيجوز ان فرحه ويكون تعلم ان الجور انك له مزاحل الحاكم له برفع ومزاجل هذا وما اشبهه فاعلم ان الله تعالى جار قبل الدار وقال العلماء شوم الدار سوء جارها واما قوله ان حزهو موزعا فقوله تعلم الناموس ذلك فما قبل فيه ان من يبتلى في من يعين ان اقامة ذلك مهموم جهاتك وما ليس عليه الوقت بعد هذا بعون الله تعالى وفي علم ما وقع البيان عليه بوضعه من حديث ان شاء الله تعالى ومن وجهات يكون بعض العلماء انه من الاربع جهات ان كانت الجهات عامة كلها واما قوله ان الفيء والتعبد في الجنة بسوء فمثل حديث الى تفسيره اما بوضع الضرائم فزلك سوا وان في ارسال الخيل الهم فان كان الغزو بهم فزلك سوا واما ان كان من جهة الناموس وطان في فرزك هذا الذهب فيه سوا بينهما فان عجزت عن ذلك فتعلم ذلك حسب نظر الحديث الذي في هذا الحزين وهو تقوى الله في هذا بانك السنة هذا ان اتسع وقاء جف الجورة بلا زيادة حق على الله ان من الجيل ان عليه حق احرون له حقان وهو ان يكون جارا ويكون له السلم ومنه ان يكون جارا ومنه ان يكون جارا في بيان الفرائض والاجر ومنه من يكون له اربع حقوق القرابة والجوار والاسلام والمهر فيكون اخذ احد المقام منه الى يوم القيامة حتى يوفي حقك فعل امور يك افوام سيا يكون في غير ذلك واما قولنا على ما جاء في هذا الذي نية اما اجلم ان كل عمل بحسن عمله الله ويدخله الجنة بغير حساب والاحسان فيه شاء الله حتى يحاسب العبد بنيته فيه اذا فعل له ان يحاسب في غير ذلك والاحسان للجار هو ما يكون ان يكون لغير الله ويكون لغير الله مثل ان يفعل الخير معه مكافاة على احسان تقدم عليك او على غير ان يكون منه ملام وحبايبه او حبا منه او رغبة في مكافاته او احسانه او خوفا منه وشيا غير ذلك فان اكثر ما يقع في هذا كان لله فلا تزهد فيه من النية ليتميز من هذا الوجوه كلها وما قبل اليوم فاعمل ذلك وقد ذكر بعض الجار والبعض انه كان له احق بجواره وكان معتركا منه فاعلم انه والبعيد بالخدمة وكانت لزلك المشرب عاما اذا كان يقيوم من شوته قرب الخير وقع صفته وتفوله

واما غوة وان قط فاعلم ان وضع الحديقة لا يخلو فيطان زلك الشيء بانسيزلك الفوانس كل ليلة الى ان وقع الحاكم عليه في مرسخه فلذلك كان في الشجر يسمع زلك السبع زلك الفول المقتم من جاره يلما اصبح قال الخزير لمن له اذهب الى جارنا فاشتر حمل له ويطان يبيت فلما عاد الجارية حمل الخزير اليه واخبره بشانه وما هو عليه فقال السيد لا يحسن اطعمته فوجه الحاكم به حقه وقضى الحاكم حاجته في نفقته ووجهه الى بيت زلك السيد فلما راه قال له هل تبيعنك او تهدي فاستحيا من زلك السيد وحسن حاله

**تنبيه** اذا كنت بوكر عليك به جوار بنيك وتبه جوار وتمنع ان يصل اليه منك اذاه وتوصل بحفظه واياك ان تخلي اليه فيصيبوا اولادك فيخبر الخير بينك وبينها جوار واحد فاعلم ان

وانت تومن بيوم من ضرور السماء من زوال التفريق والبقاع المحالفات انظر بعقلك هل يبقى لك هذا الحقيقة الايمان في حالك بامتثاله توجه ان في قضية الكرام بيتي وعصيات العبد لك في مقابلة يوم الغبرة ما عندية توجها وانما في ازار موسيدات العبد ومعصيته اكثر مقابلة ان اجراء عليها في مسائل ما عطيتك وانه لا تخص واقشع وانتبه بابتغال الربع الجهاد وغلو الباء اذا كنت بسمعة تفعلها وجيز منك ان يسلموا والهي بيتك ثم الهي الهي دوقوله على الله عليه وسلم حتى تستبين انه ميورثه فيه دليلين احدهما انه من اكثر من يتبع رجعه الا ان تفال الرو هو اعلامه لانه لما اكثر من جعل يدل على الوصية بجوار فرض فيه عن الله عليه وسلم ان سيباع او تجعل احد عتناه به الى ما هو اعلى وهو المراد وفي هذا دليل على ان الاخوال الاتم فيولون ان تجعل احد في بقاء وصار عليه بالله به رجعه لا تنقل الى ما هو اعلى منه والدليل الثاني ان اعلى الجنة هو الميراث والميراث على نوعين يتوارث العوام وهو حكم الدنيا وميراث الخواص وهو العلم وان كان الله وهو على نوعين منقول وهو عيني وهو الميراث الذي ورثه اهل الخصوص من الانبياء عليهم السلام وان العلماء ورثة الله تعالى هم ورثة الانبياء عليهم السلام كما ان روي عن ابن عمر رضي الله عنه انه حضر على بعض اخوانه وهو جلوس في بعض الطرقات وهو يبكي فقال له ما يبكيك فقال له اني اسمع ان المسجد يزال الى بعزوا نيسى فيتسارعوا الى المسجد فاذا اخاف ان يقصر بي فقال له ابن عمر رضي الله عنه يتزاكر وزيد العلم فقالوا وان ما قلت فذاك سيراث من سيراث الانبياء عليهم السلام يورثوه دراهما ودينارا وانما ورثوا العلم فمن اخذ حظه منه اصاب حظا وافرا من الخير وفضل الخير وفضيلة الخير وهو الميزان على هو جهم الهيبة نزله نسبة الغزو وهو الضيق والفقر اذا كنت فيه وان بعضا وبالعز ايضا فقد فاز واذا حمادا كيناك فقوتهم مقامات الخير وفضل الله يؤتيه من يشاء ثم ان هو مهمات الخصوص منهم كما تقدم وبضاعة ميا تهم متسعة لا يلحقها ضيوه حسن وليس فيه متى من زلك الثواب واسعة والخير هم الذي نسبة الغزالي هو لها حكمة حكيم واما الذي في زلك ايضا وهو حوط الكتاب والشفاء اظ الكتاب فرضة الخاضر عليه السلام مع موسى عليه السلام حين قال الخاضر انا على علم من علم الله لا تعلمه انت وهو الذي عرفه علمه الله اياه فعلم ان علم الله لا يحيط به علم انا وهو اشي وخروج من فضل الله سبحانه في كتابه الكريم فوله وما اوتيتم من العلم الا قليلا وفضله اخر عليه السلام حين علمه الله انما انا شيء به وما سال حاجة الا ملائكة عالم وقال له على ما فقال انك لن تستطيع معي صبرا يا خضر كما نطق الله تعالى في كتابه الكريم في قوله واذ علما تبرو وما كنتم تكتمون وتعليمه جزء له وامر عليه السلام الاشيا كلها حتى اشم الغيبة والكعبة فما كان بالعلم للوراثة والعلم يزداد وهو وراثة ومشاهدة ايضا. ولما انهم عجز الملائكة واقوا بالعجز. واما السنة فقوله صلى الله عليه وسلم ان ما ان امتي اهل زبور واهل صريحه وفضله عز وجل ان يسمع لبعض حتى تكلمه انه يسمع الحرب ونسله فقال يسمع الله عليه وسلم احرم كما حرم فاضفه فضله ثم ان بعضه

ثابتة كذلك وكان ابو هريرة ... اكثر الصحابة حديثا **وقال** رضي الله عنه حفظت عن
**النبي صلى الله عليه وسلم** ... [illegible] ... ذكرناهما انهما ... منهما
... [illegible] ... جميع تلك الاحاديث ... [illegible]
... الواحد والصحابة رضوان الله عليهم ... [illegible]
... [illegible] ... **النبي صلى الله عليه وسلم** ... [illegible]
... [illegible] ...
... رضوان الله عليهم ... [illegible]
... [illegible] ... من استغرق افعاله ... كتاب الله ... الاجماع ... [illegible]
الصحابة رضي الله عنهم ... [illegible]
... الكتاب والسنة ... [illegible]
ورضوان الله عليهم ... [illegible] ... العلم ... [illegible]
... **رسول الله صلى الله عليه وسلم** ... [illegible]
... [illegible] ... **رسول الله صلى الله عليه وسلم** ...
... [illegible] ... رضي الله عنهم ... [illegible]
... [illegible] ... العبادة ... [illegible]
... [illegible] ...
الصحابة رضي الله عنهم ... الحديث ... [illegible]
... [illegible] ... الحديث ... [illegible]
... رضي الله عنه ... [illegible]
... رضي الله عنه ... **وفي ذلك** دليل على ... [illegible]
... **رسول الله صلى الله عليه وسلم** ... [illegible]
... الكتاب والسنة ... الاهلية ... [illegible]
... **صلى الله عليه وسلم** ... [illegible]
... العلوم ... [illegible]
... **وفي قوله** عليه الصلاة والسلام ... [illegible]
... **صلى الله عليه وسلم** ... [illegible]
... **صلى الله عليه وسلم** ... [illegible]

على جواز ذلك ... [illegible]
**وفي ذلك** دليل على ... [illegible]
... [illegible] ... عليه السلام ... [illegible]
**وفيه** دليل على جواز ... [illegible]
... [illegible] ...
**قوله يا رسول الله ... حديث** ...
... [illegible] ...
... الوجوب ... [illegible]
... [illegible] ...
... [illegible] ...
**وفيه** دليل على ... [illegible]
**صلى الله عليه وسلم** ... [illegible]
... [illegible] ...
... [illegible] ...
... [illegible] ...
**وفيه** دليل على ... العلم قبل العمل ... [illegible]
... [illegible] ... **وفيه** ... [illegible]
... **صلى الله عليه وسلم** ... [illegible]
... **وفيه** دليل على ... [illegible]
... رضي الله عنها ... **صلى الله عليه وسلم** ...
... [illegible] ...
... **رسول الله صلى الله عليه وسلم** ... [illegible]
... [illegible] ...
... [illegible] ...
... [illegible] ...
... **صلى الله عليه وسلم** ... [illegible]
... [illegible] ...
... [illegible] ...
... **وفيه** ايضا دليل
... [illegible] ...
... **وفيه** دليل على ... [illegible]
... [illegible] ...

ولو كانت بعد الكتابة عنه صلى الله عليه وسلم قالت الى بما تمزوا وهو تثبيه
الفي عباس وجيكان كانت لدوبتنا أما تو الجار فتجعلت إحدى مما جميع الجبل ز وان كان كما قبل
الجمع لامتنع ارشاد الى ان تكون لكل هضبة منها وحوبة ما تربك يكون تزوجها
في الكلام يعني الجار ينقطع بانقطاع هوى الزوج في حماسية الحرفة والحالية بالحرفة في تلك
الدار يكما جامع الاقرار على الجاحد جميعا ان لقه فانه كان يعلم انه دفع الزكيب يكون عالما
حتى تهمة تلك الدار على حالها وتوقف اليمين حتى حلف انه عليه ما هي الجديد
الله أعلم ويؤخر بها الى ان يصح له فيه بالزور وهو الاصل الاول يكون بعد
فاقم الغلاة ما يتاز الزنا على بنا فوق يضاف تغلب فيه القلوب والابد الا يعني يوم الله اختر على
فيزيد في ضرره وحلف الاعلم بجد خمس فوق ويزيد في ضرره بقوله الاعلم وجد معجوه
كان من يعلم هذه وعلى الله عليه وسلم فيه وعلى

قوله الا الله عليه وسلم كل معروف صدقة الحديث يخالف الحديث
بترك على الكل عليه من اعلما المعروف ان له فيه اجر وحسنة شرعا وعادة وعرفا على عليه يحتاج النية وبنفس
بها والكل عليه من وجوه منها ما هو معروف شرعا وعادة وعرفا على عليه يحتاج النية وبنفس
يجوز ما جور الا ان يقسم فيه بكون ما جور وان كان هو معلوما لا يجوز
أو هو معلوم غني معروف من يؤدي نفقه بحسب الازمنة والاحوال ان قوله ملعنى معروف ان قوله فمن
سبي وقد قوان من فعل الذي فعل هذا الاسم لمعلم هذا الذي هذا شيء أو عادة وللبخل
اسم معروف الاعلم ما فيه في الحديث الشريف ان من الشعر لحكما أو كالشيء بالشعر وقد قال
عليه جاء فيها الشريعة بمعنى على الله عليه وسلم الحق عنه اشيء حكمة أو جعلته شيء وعلى نفع فعل الذي
من الضرورة هو الشيء والتشبيه هو ابراهيم وبشر الانواع المذكورات وأما ما كان عادة بين الناس
وأثبتت الشريعة فيه من الاحكام شيء حتى ان يرجع الى الواجب فيه من الزكاة كوابقا به عند النحر الشاة
وما بقي من العين يملك فيه نصاب فحال عليه سنة عنده فان فيه ربع العشر
الا ترى ان الزكاة وجبت في النصاب الذي استفاده بعد سنة ثم قبضه صاحبه لا يجب عليه فيه
شيء آخر لم يحل عليه الحول وهذا الذي ذكرنا من ان الواجب في الزكاة ربع العشر
وجبت الاجزاء شرعية تشتمل عليه حتى لو اخرج من غير ما وجب عليه من الجنس
شيء آخر لم يجز وان كان خيرا منه وان اخرج من غير الجنس الذي وجب عليه
كان ذكرا من الخير فيما يجزئ على الذكر الا ان تتصدق به وكذلك في صلة الخيل أو هبتها او نحو
اللبن وأما قوله هل يختلج النية بعد الفراغ منه فيه وجهان وحد ان العمل قد رجع على ان
أفعال البر لها حد وحد بعد النية شفوفيه والخلاف في كمالها ورجحوا فيه وفي نفس الصلاة

وفي خلاف فيما اذا زاد الكل على ثلث ما يملك أو كان عليه دين مطلق أو ذا التجارة فان فضل شيء وبقيه
لا يجزئ خلافا مستمع وتحت الخلاف أو وأما قوله اما هو مزود معلوم لا يزيد ولا ينقص أو هو
معلوم غير معروف يزيد ينقص بحسب الحوال الازمنة فان نظر الى حسب الوقائع وكم نفقة
ونفقة زوجة الى الشاهد على جميع ذلك بصره بحيث لا فرق بين العلم والظن في
تفصيل وأما قوله الا الله عليه وسلم وغيره ما لا يعلم انه بلغ عشرة امتنع فرض على ان الى ان غنا ما ضحى العم وتحته
الامتنع على ما يأتي ان شاء الله تعالى بيانه وغيره ما لا يعلم انه بلغ عشرة امتنع فرض على ان الى ان غنا ما ضحى العم وتحته
مؤنة الزيتون وما استغرق سنة عشر وهي مؤنة الحاصد الاجير ومنها ان تزلا أخذ بوجه من
وجه الحلة الاجنبية وبين كان شاء الضرب وهما حدها واذا وكيل الشاة لم فيزوا ان يتوا
زوجة بين الخمسة عشر هي اهتمام بالدين وهم حق الى كلب بين عزم ومنها ما هذا
كم هذا العلم من اهل الضرب وهما اشار وهو حسنة الخبيث هذا الجوز فيه ما حديث ليلة القدر
محمولة على السنة كل ليلة الفرما قوله الا بعلمه حين تلتقي الفئة الفقر فالوا هذا
على ان وجه كان فيما حدها على ان الكل بنية الله تعالى ما ينبغي ان يكون
على الله عليه وسلم وما يتعلق بنية الفقير وهو ما يتعلق بنية الفقير
فوجوده وكذلك في الصلاح وعلى بنية الفقير ومنه فوائد الكل ما يتعلق بنية الفقير
لا يجوز ان فالوا الحي واحاديه بعد الله تعالى وما فالوا فانه اذا لم يضحى عن الكبش لا يضحى عن الكل
وانه لا علوا عن الكل او منه من الجنس ويرجع على ما بنية الخير الصلاة وقصر نفسه حتى نفسها
ما الصلاح الوقف اسعة فيه وصلاته ما الكل بنية ما الكل وما موه اعظم الكل ويضع
شالكل وهو اجزه لا يوضع ابو اسحق والذي جزم هو الذي نص عليه الشافعي سلفا ويرجح ان يوضع
عن ذلك الكل وهو الذي الى بعض الكل وهو اجزه فيه الكل من الكل ومن الكل
الله حوض الكوثر على عليه الوضوء حوض هشر البنية جميع الكل الكل
فيه يكون حتى انه لو زال بعض الكل وهو اجزه فيه الكل على ما الحد فيه والله المستعان ويلوا ما يأتي ذكره
فيه الجزء يجوز ان يجعل نفسه وما يختلج في الكل ما يجوز ان يكون من الكل
الله فيه وبنية الله تعالى ان يعمل او تغير نفسه او يكون ما يجعل له ما نفسه ما يجوز ان يجعله بنية
العوض على عناية الله تعالى من ذلك الكل اجزاء ويكون كيده عند الكل ثواب معاد وفيه ان يعده
بالوجه سوء نفسه كما حسب نفسه وفي تحكم الكل عليه ما في ما نوعه وان كان فيما
مختلج فيه الا ان يكون جميع ما ذكرناه ان يكون فيه عامل فان كان فيه عامل لا يعلم ان الكل
ما يتصرف ان يكون ما فيه ان يجوز فيه بنية الله تعالى وفي جواز الجمع فيه وان كان فيه جواز عند الكل
الكلات المشتركة شيء وهو ما من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها وهم لا يظلمون
على ما جعل فوق ما نفسه ومن جاء الرقيق قوله عليه الصلاة والسلام ما كان ابو قوح شيء الا نفسه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أو من باب اتساع حقيقة الاستعمال الجاري عند الخاص والعام أو من باب الحذف والإيصال بتقدير مضاف أو نحو ذلك
والمعنى أن الشعر ليس بحرام لذاته بل قد يكون حراما وقد يكون حلالا وقد يكون مباحا فإن كان في الحق
والخير وما يقرب منهما كان حسنا وإن كان في الباطل والشر كان قبيحا وإن كان في غير ذلك كان مباحا
وهذا معنى قوله حسنه حسن وقبيحه قبيح وبينهما بينهما وقد يستفاد من هذا الحديث أن الشعر
من حيث هو شعر لا يتصف بحسن ولا قبح وإنما يتصف بذلك باعتبار ما اشتمل عليه من المعاني
وقد يستفاد منه أن الشعر من حيث هو شعر لا يتصف بحل ولا حرمة ولا كراهة ولا استحباب
وفي الحديث جواز الهجاء وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يتعدى المهجو إلى غير من هجاه
وأن لا يكذب الهاجي في هجائه وأن لا يهجو بما لا يجوز له كالقذف ونحوه وقد ورد في الحديث
أن الهجاء يجري مجرى الرمي بالسهام وأن هاجي المؤمن كمبارزه وأن من هجا قوما هجاهم الله
وفي الحديث جواز المدح وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكذب المادح في مدحه وأن لا يفرط
بحيث يخرج إلى الغلو المذموم وأن لا يمدح بما لا يجوز له كالخمر ونحوها وقد ورد في الحديث
أن المداح يجري مجرى الذباح بالسكين وأن من مدح فاسقا أغضب الرب وأن من مدح سلطانا
بما هو فيه من الشر فقد أعان على هدم الإسلام وفي الحديث جواز الرثاء وهو إجماعي لكن بشرط
أن لا يكون بالباطل وأن لا يفرط بحيث يخرج إلى الجزع المذموم وقد ورد في الحديث أن الرثاء
يجري مجرى النياحة وأن النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران
ودرع من جرب وفي الحديث جواز الفخر وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل
وفي الحديث جواز الهزل وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز
الكذب في الحرب وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
لإصلاح ذات البين وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للمرأة لإرضاء زوجها وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء زوجته وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء ضيفه وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء ولده وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء أبيه وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء أمه وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء أخيه وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء أخته وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء عمه وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء خاله وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء ابن عمه وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء ابن خاله وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء ابن عمته وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء ابن خالته وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء ابن أخيه وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء ابن أخته وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء ابن عمه وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء ابن خاله وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء ابن عمته وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء ابن خالته وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء ابن أخيه وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب
للرجل لإرضاء ابن أخته وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل



والشعر يتبعهم الغاوون ألم تر أنهم في كل واد يهيمون وأنهم يقولون ما لا يفعلون إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا وانتصروا من بعد ما ظلموا وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون
وجه الدلالة من هذه الآية الكريمة على ما ذكر أن الله سبحانه وتعالى ذم الشعراء بأن الغاوين يتبعونهم وبأنهم في كل واد يهيمون وبأنهم يقولون ما لا يفعلون ثم استثنى من ذلك الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا وانتصروا من بعد ما ظلموا فدل ذلك على أن الشعراء الذين اتصفوا بالإيمان والعمل الصالح وذكر الله كثيرا والانتصار من بعد الظلم ليسوا داخلين في الذم المذكور وهذا يدل على أن الشعر من حيث هو شعر لا يتصف بحسن ولا قبح وإنما يتصف بذلك باعتبار ما اشتمل عليه من المعاني
وفي الحديث جواز الهجاء وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يتعدى المهجو إلى غير من هجاه وأن لا يكذب الهاجي في هجائه وأن لا يهجو بما لا يجوز له كالقذف ونحوه وقد ورد في الحديث أن الهجاء يجري مجرى الرمي بالسهام وأن هاجي المؤمن كمبارزه وأن من هجا قوما هجاهم الله
وفي الحديث جواز المدح وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكذب المادح في مدحه وأن لا يفرط بحيث يخرج إلى الغلو المذموم وأن لا يمدح بما لا يجوز له كالخمر ونحوها وقد ورد في الحديث أن المداح يجري مجرى الذباح بالسكين وأن من مدح فاسقا أغضب الرب وأن من مدح سلطانا بما هو فيه من الشر فقد أعان على هدم الإسلام وفي الحديث جواز الرثاء وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وأن لا يفرط بحيث يخرج إلى الجزع المذموم وقد ورد في الحديث أن الرثاء يجري مجرى النياحة وأن النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب وفي الحديث جواز الفخر وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الهزل وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب في الحرب وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب لإصلاح ذات البين وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب للمرأة لإرضاء زوجها وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب للرجل لإرضاء زوجته وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب للرجل لإرضاء ضيفه وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب للرجل لإرضاء ولده وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب للرجل لإرضاء أبيه وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب للرجل لإرضاء أمه وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب للرجل لإرضاء أخيه وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب للرجل لإرضاء أخته وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب للرجل لإرضاء عمه وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب للرجل لإرضاء خاله وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب للرجل لإرضاء ابن عمه وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب للرجل لإرضاء ابن خاله وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب للرجل لإرضاء ابن عمته وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب للرجل لإرضاء ابن خالته وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب للرجل لإرضاء ابن أخيه وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل وفي الحديث جواز الكذب للرجل لإرضاء ابن أخته وهو إجماعي لكن بشرط أن لا يكون بالباطل

والعوائد التشوق، وغير ذلك من أن يسبق صلى الله عليه وسلم بعث والعرب في معظم بطاحتها واشتغالها بالشعر وتنابيسها في حرمه صلى الله عليه وسلم عن ذلك الزجر العظيم الذي تضمنه الحديث **و**يترتب على ذلك من الفقه أن تشغل الباكي بغير ما يرضي الله أعظم الأمور والمهلكة فلم يجعل له فرجا والأمور الواقعة في الخارج من الكبائر والصغائر وما بينهما جعلت وجها الى توبة والكفارات التي فيها الخصائص فوقع ريب من فوات الشرع **و**يترتب عليه أن الزجر وكان النقيصة أو العقوبة تكون بحسب الشيء المنهي عنه من قوته أو لين ما يكون مما منها لتلك الحكمة الربانية بالحكمة الخاصية **و**فيه دليل لأن أهل المبادرات لما عصى عليهم نبوسهم الا تقياد الى ما رده منها من أمر وما دام الحامدات على قبول رعونتها حتى انقادت **و**قد يرجع بعدهم أن نفسه كانت فيها رعونة في أمورها عند من شيئة بأن كل إشارة الشعر ولم يمكنهم نفسها ضلالة حتى انقادت واستنقذت لما يزيد منها وسلك ذلك السنان في قطع العوائد التشوق ولا يغطي مدا ذلك الذي فيه أن تشارعا على الناس وإنما يتكلم فيها بلسان العلم هل يجوز أم لا وعلى ذلك يكون العمل فهي طريق النجاة جعلنا الله من أهلها في الدارين بمنه وفضله

125 **فـ قوله** صلى الله عليه وسلم **إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة الحديث**
ظاهر الحديث يدل على فضيحة الغادر يوم القيامة ينصب له لواء غدرته ويشهر به على جميع العالم لقفاه والكلام عليه من وجوه منها هل الغدر على عمومه في الدين والدنيا أو في أشياء مخصوصة ومثل له عذاب غير ذلك أم لا وهل لكل غدرة تكون منه ينصب له لواء أم لواء واحد يجمع جميع غدراته وهل تعرف الحكمة في ذلك أما قولنا هل الغدر على عمومه وتنوع بعضه دون بعض وأما ما عدا الأشياء المحرمات والمكروهات فهو عام في الدين والأمور والحلال وهذا باب شوهه فيه أحد من العلماء في حديث ثم قال واجب الأمين إذا استأذن في دار الحرب وقال له العلج الذي هو عدو تعاهدوه على أن لا تهرب وإنا إذا ضيعت من الحرب فلا يقاتلوا وحرضه من الحرب من أجل عهدي ولا يجوز له الخلاف أن لو حلفه فله إذا حلفه أن يرجع ويكون في يمينه أمان في الحرب الغادر في ذلك من حيث قال ويفهم من هذا أنه إذا أمن وحفظه لم يتعرض ولا يخون من الطاعة بل هم قلنا أنا أمر من فضله يخلو أنه وتتولوا وهم يتخوفون واو في نفسه قلوب قلوبهم التي يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون فأورثه غدره ولوهم في السرائر وأن هو النفاق **وأما** قولنا هل له عذاب غير ذلك والعذاب له بحسب ما قدر عليه وإنما هذه العلامة التي يعرف بها يوم القيامة لأنه فرغ ذات الحكمة الربانية أن جعلت لكل صاحب ذنب علامة يعرف بها في بيته مثل شاهد الزور وبولع لسانه بالنار وآكل الربا يتخبط مثل صاحب الجنون في الدنيا والذي يكذب والبيهم يرد حاجته ليس في وجهه مزعة لحم والنائحة أهل سرابيل من قطران ودرع من جرب فكذلك وقد يعرف الصياد ترك كانت لا يجد ما يكون فهو فرغها في الأكل في هذه الأشياء تكون في أخفائها



وتعاقب بأقوالهما كلما أمر آخر منها أدا لها حتى يقضي الله تعالى بين عبده ثم إلى سبيله وإن كانت منها فمثال ذلك أنه تشهد بقرونها ونطؤه بأظلافها وإن كانت ما الغدر هنا وقد مثاله شجاع أقرع يطوقه في شرقيه يقول له أنا مالك أنا كنزك وإن منهم من يعذب مثل الزرع وكل ألوان العذاب البينة الذي يخرج من مثلها بعض جسده وشارب الخمر يكون معلق والكذاب يغشى شرقيه كما تقدم في الحديث والمعاقبون لما ثبت من شفاعتهم بالمقاربة من كلمة التوحيد على مراتب حتى يجري من ناحيته وهي أشياء عديدة حسب التي لا تحصى ومن ذلك قوله تعالى يعرف المجرمون بسيماهم فيؤخذ بالنواصي والأقدام أعاذنا الله من الخزي والفضيحة **و**قولنا يحتمل الأمرين فالتعويل على التوبة والأرجى وكيف يأتي الأمر على كل ذلك عليه الحال **وأما** قولنا هل لكل غدرة ينصب له لواء يعرف منها أو لواء واحد يجمعها في الحديث يقتضي أن لكل لواء غدرة ويحتمل أن يكون قوله عليه السلام يقال هذه غدرة فلان وجاء في غدرته يقدر غدرته **وأما** قولنا هل تعرف الحكمة في كونه جعلت شهرته في اللواء فيقول والله أعلم قد يتساوى حكمة الشريعة أن العقوبة على الشيء يكون بما يناسبه وأن الشيء هناك من علامة العقاب أيضا والعادة أن الغدر عند أمرا الشيء جعلت في ذلك مناسبة أشهر الأشياء لأن عادة العرب أن تشهر الأشياء عندهم إنما يكون في الألوية **وفيها** في حديث آخر أنه ينصب عند استه وعند رؤوس مبالغة في التوبيخ والخزي جزاء وفاقا **وفيه** دليل على أن المعاصي منها مختلفة على قدرها ومثلها بعضهم عن حول الجنة ويذكر أن كل باب منها من أهل الخير نوع ومن ذلك من أهل الباب وأن أهل الصوم يدخلون من باب الريان وقال أبو بكر رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم هل من أحد يدعى من تلك الأبواب كلها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أرجو أن تكون منهم وكيف لا يجتمع عليه وفيه تلك العلامة القبيحة على صاحبها من نكاله وغيرها من المقصودة ونهاها وإن كانت عزه تحيى عنه أمثاله في جمع نفسه بين هاتين العلتين وخشي أن يكون التجويز على الأطلاق والأمر والمصير من نفسه وعاد بهن العقوبة والعذاب من أن يجمع نفسه مع أعدائه في الحياة الدنيا جعلنا الله من أهل الخير وأعاننا عليه وأبعدنا عن ضده

126 **فـ قوله** صلى الله عليه وسلم **لا يقولن أحدكم خبثت نفسي الحديث**
ظاهر الحديث النهي أن يسمي أحد نفسه بالخبيث والقرآن تسمية منها بأنه يعجبه يعني ذلك بقوله لقست نفسي والكلام عليه من وجوه منها هل النهي هنا على طريق الكراهة وأي شيء هل الأمر بقوله لقست نفسي على طريق الندب أو على طريق الوجوب وهل ذلك في طريق الندب أو غيره يعني منها البعيدة أم لا وما الحكمة في منعه من قول خبثت وهل يعود المنع من موضع اللفظة لا غير أو إنما هو من معناها **أما** قولنا هل النهي على طريق العزم أو الكراهة احتمل الأمرين لكن الأظهر أنه على طريق الكراهة بحسب ما عليه نعرفه **وأما** قولنا هل الأمر بالقول لقست على الوجوب أو الندب فالأظهر أنه والأمر هنا في الندب علم تعالى بغير **وأما** قولنا إن كان يعني بعضهم هذا الصيغة أولى والممنوع صيغة الخبث منه

صلى الله عليه وسلم تنفيذه الى الخير وان عجز عما بعدها ووقوع ما نهى عنه ومن ثم
جاء في الحديث اذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه **وأما** قولنا فيما نهى عنه صلى الله
عليه وسلم عن الشيء فكذا او امر بكذا فان قلت تعبيره صلى الله عليه وسلم بالنهي
دون الامر بالكف يدل على ان الكف عن المنهي عنه مقصود لذاته والمأمور به
ليس كذلك قلت لا نسلم ان الامر بالكف ليس مقصودا لذاته بل هو مقصود
لذاته ايضا لكن التعبير بالنهي اولى لان الكف عن المنهي عنه مقصود لذاته
ولغيره بخلاف الكف عن المأمور به فانه مقصود لغيره فقط وقد يقال ان
النهي اشد في طلب الكف من الامر بالكف ولهذا يذم تارك المنهي عنه
مطلقا ولا يذم تارك المأمور به الا اذا قصد به المخالفة **وأما** قولنا فيما نهى عنه
عليه السلام لذاته كبيت زوجته او جهتي والله اعلم لحرمة مواجهته او يكون
ذلك لما نهى عنه عليه السلام او يسيء ظن عن او لما نهى خيفة ان يقول عليه ما
لا يكون حاضرا فيأثم اليم فما خير والوجه انه ان رآها تشهد على نفسه بالسوء لم
تحل له ولا يجوز له النظر اليها حينئذ بل ذلك النظرة تحرم عليه ما لم يتب
ويندم ويعزم على ان لا يعود اليه ابدا ولم ينفعه واما لم ينفعه حسنة وهو قوله
لفسقت ان تصيبه كبيرة من الكبائر بعد توبته منها ولا نفسه من الخير شيء هو اكثر منها
يجلب له ثوابا عظيما فيه وبالجملة فالنظر الى الاجنبية حرام لما فيه من تعريض
النفس والدين للهلاك وهو اعظم انواع الحسد **ويترتب** على هذا النهي
ان يجلب لمرتكبه انواعا خبيثة ولو اجمالا كالحسد ويضيق عليه الخناق في نفسه ولو بنسبته
ان عفت اسمعا بحيث لا يجد لها مخرجا ويحرم نفسه الشهوة التي اراده ويحول بينه وبين
القطع التي جمع له بها المشتهيات التي تفنى بعضها بعضا ويحرم عليه اخبثة ثم ويمنعه
الله من اكثر عنه **وما** يقوم مقامه اشارة الى حكم الخطاب وفي قوله فانه اخ لها
دون اسم بنيته واسم قبيلته وليس منزوجه بل جعله بالنسبة الى الغير فكأنها غيره
قوة شبهه بالغير ترغيبا في مجاهدة نفسه حتى لا يزوجها من نفسه فانه لا يزوج اخته
اخ ولا يرغب في اخذ اخت غيره بل يرغب في اخذ اخت غيره **وأما** قولنا عن النهي عن
هذا النوع فيه فهو قوله **وفيه** مليح على ثرة شفقته صلى الله عليه وسلم على امته
بوجوه الترغيب عليه السلام عن هذا وما شبهه **وفيه** تنبيه على ان الفرج
الذي يكره ما هو ان رغب عن نكاح ذي منصب لعلو نسبه على الله عليه وسلم
حرم وان شاء **ومعلوم** ان عن هذا الفرج ان يجيء شوهاء حاجة فلا يدفع فاسقا
الحاجة وتعوذ من ان يجيء حاجة له وبعد عن شبهة ان يرغب فيتزوجها الغني وجمع
فيقال له ذلك بقلبه لا تتزوجها لانها غنية فانه اعلانة على ان لا يبيت عندها وقد اوصى
عائشة رضي الله عنها ان لا تعطي احدا شيئا ولا تأخذ من احد شيئا ولا تعطي
الا من يحتاج اليه ولا تأخذ الا من يحتاج اليه



صون البعض ان تلك الخلة لم تخل عنه ومن فوق بعضهم ما فوقه هذا هو المفهوم فقوله لا يفتخر على
الموجب ان من اتصف بواحدة فتمنع من على ما تصف به علم **وعلى** ما ذكرناه الكفوله صلى الله عليه وسلم
بنور الله عز وجل انور بهم موضع الاشارة ومن لم يكن له نور فلم ينفعه النور التي وهي مثل البينة
فاظهر فلا يكفي مجرد النور في بزاك الى موصوله عليه من الفساد واظهر هذا الذي ذكرناه واحرى لا خر هذا
في حقه اسلم له اذا رزق الرأفة وهذا انما هو من الميراث والنور والنور فيه ما لا يوجد في غيره
بما تقرر في الكتاب ومن رزقه الله مودتك الميراث سنة ما **وزاد** قال صلى الله عليه وسلم
اسمه ان يعصم زينها فوجوه الخير على يديه تفاءلت وسمها زفيم ما فيه
جعله الله من خير الخصيبة من تلك اخبرك الله ولي خيره

## قوله صلى الله عليه وسلم فان الله فحسكا بسنة ابراهيم الادهمي العربي

هذا الحديث يدل على المنع من سب الدهر لانه يعود الى سب خالقه ومسميه وهو قوله سبحانه
والدليل عليه من وجوه منها ان هذا صيغة خبر ومعناه النهي والمنع كما تقدم مرارا ان يسب عبد
مولاه اذهلوا وغلامه او عابر يعود وقد كان هذا نوع مقاولة وشتم استغنى عنه بالنهي
النهي بالخبر عن النهي ان لم يمنع وشتما ومنها ما سب الدهر والنهار واغيابها هو المنهي عنه او سبب ما يجري
فيهما من الحوادث والنوازلات على اليدي المشتي او بغير واسطة المشتي وهذا المنع يتعدى الى غيرها
من المخلوقات كالبيع وهذا منعوا ما يشبهه او قارب النسبة في الذم والتشوم وما عداها او لا
يمنعون الا سب الاعم والخلق من هذه الثلاث **اما** قولنا هذا المفتوح سب اغيابا لدهر والنهار ف
ما يجري فيهما من الحوادث لا يقوى على ان سب الصنعة فترسب صانعها وهذا ان كان هذا يبقى على الحق
حتى يدل على هذا العتب وانما الصانع سبب فيما من الحوادث وهذا هو الذي دفع فيه كثير من الناس
وهو الذي يعتبره سيدنا رحمه الله بيد الدهر ويعني عنها ان يكون لها تأثير فيما جرى فيها من الحوادث
والحوادث التي فيها اعلم توجين منها ما جرى بواسطة الحيوان العاقل المكلف فهذا يبقى على الحق
اوقفه الى الذي اجرى على يديه وان كان في تحقيق قضاء الله تعالى وقدره ما فعل العباد كسبا لهم فترتب
عليها الاحكام بالثواب والعقاب فمقتضى الحكمة الالهية وهو موجب الشريعة والاخبار بحيث لو
سب انسان خالق الدهر او على عزاكيل وماجي ايما فيه بواسطة احد من خلقه فعزاه منسوبا الى قدرة
الله ربه الدهر والنهار وغيرهما لكان ذلك قولا تأثيما لا عقلا ولا لغة ولا شرعا وهو معنى هذا الحديث
والله اعلم **وكذلك** يضاف ما جرى من الحوادث الى غير العاقل مجازا كما يضاف الى القرية لم يرد الكتاب
العاقل المكلف **وقد** جعل الشارع عليه السلام الاذن من جملة حيوانات يسرايه ويشرفه
بالحرية **وكذلك** الحمى جاءت مما يكون بها ينسب الى قرة يضاف اليها يدفع على احر وجبل
يتوجه عليه ثم يتتبع بها ويتسلط عليه او ما جرى عليه وما يشبهه مما يرجع لها الى قدرة
وانت بما سبب الى مهاوي فقرته **وفيه** حيلة على تقوية ما ذكرنا من عزي العاقل المكلف

مزجها وجيوان غير هائل فيسجن من أطعم فورته مئة بلا احياء علمها وجهنا حبت سنا
عن آدمي عنه فجاءت الحصة شاهدة الفورة والفورة شاهدة الحصة صاحبة بالغة فيما تفوق
البهور وما قولنا هل يتفوق الشمع بين سبب يغني هما علم ان كل حي منوط بالجلة غيب وجبرئ الولة
ما لم تأت لزم فلما علم صحا نصح سبب الدهر بأنه سبب له حي وجل كونه ابدي تعلق علم الجارحة
التعويل البهور هنا كما يقع مورث الفرق خلفت بيوي أي بفورة تجيب وجنوا العلة سعيا ويكون كم
لزم عند الذهو البهور والبهار من عوارض الشبيه بالاعلى العلم فوز البهار والبهار عن غير الياس والخلوق
التعلم لتفوق الزيونية: وذلك اذ ريفوه سعي وجاج كتابه العزيز الى النصر فيما يقوله فجلي
ذو لجلجة البهار والبهار لا يت لا ول الباب ويكون النصر بذلك على التفسيم المفزم هل يخي عنك الامور
على جرمناب او سير فارت على يسلب فيكون له نكار والزجر او البغض او غيرذلك مشتاة للامر
ما غير نفسه ما جعل ذلك ذو الك وزيادة فيكون ضعفا وتفس منه فيكون غيري سوها لما به اشر
حكما عن وما لهم من المعنى اهل التوء مولانهم يقولون فيها الوجوه جميلا حسنا اما مه الشاع
معنا، حكما والتشاة ٩ فوذكر عن بعض علماء العوام انه رآه بعض اخوانه سكروا فقال وذلك
انه حمل على شيء منعزل عن قوم مباركون من اثر الصرار وغيث منهم بعضهم عنا لهم يحيون
معهم وكانوا يتوزعون العامة من زين يعني يعملوا معهم موصولا بعضه غربية وكانوا بغاري
حبل على العرائيس فلما كانت احوز الما جاءت رجس شريح وكلا يشربون على البيع يشربون من
من الغار وخرجت منهم واخرجوا التشبيح والتقديس والتعظيم لله سبحانه عملت الجمل انهم
هذا الهور عظيم واتعجبوا الذي وقالوا نقم على الله لا يخفا فيلك ما عالم التعب الشيخ منهم
وقالوا بعضهم جعله وسلانه ان اخرزاه منه وسخنه بيروه شيئا يبين واما انا ما موضعي والا
واحراينهم بعوزالك وفيه ٩ اخر زعلى كره: ثم على قيت احد واتبعه عا جتي وشبع حتى
بعين علم يزل ياكا هاكن ان يكون العرمة عنا بارا كبرا حتى مواخذ واشتغ سنعوا
واشتحسنوا اثروه بالهي ولا ذا بارياهم على جنى ما تي فيع وه عظم وعنوا بالهي ولا حسان
واما قولنا هل يعقوا ما هو معنى الشبيب وما يقي منه على عيب الانور والكراهيه لعا او ما يشبه
ماك لنعلم ان هو في حق شيء الى حي حقه وانه يكون لعجبته عنايه ما هو وجه معنى الشبب اصلا
ان يعوا نفوعنه وتمتع واما ان يخوز وحرجة منه وقال يكون فيه قلت لا ب لا تك تدع شيئا
لا تعرى ما فيه من اعتمه ولا تقل يعني ليلوا عنا بالهي ان ذكر انك حما تقول بل ان شيء هو
علما تقول عليه الكلام ولن كه يات عن قسيس فاما الله عليه وعلى احوين الشبب
عليهم السلام ان احتزنهم حب شيء ما من حظوظ الله تعلا ما سريه من حرمه ان من حالب سنن الهل
عليهم السلام ورفع شيء من ذلك اذا رجاته انه وقع بيانيه قلت لا ب لا تك تعسر حرمه ٩ وفي
هذا الحديث دليل لاهل السنة لانهم يقولون ان العقل لا عسر وبقبح وانما المستعسر والمستقبح



الشرع عليه وانا قولنا ما العقل على وجه ذلك الحكم لمسئلة التحاديه لا يسلم بي عن الشارع عليه السلام
جدا لك شيء فاز قبلنا ان حكمه حكم الشرع والخلاف فيه مع اوهن واضعفه بكون عليه الدليل من
يعلم ما جاء به الشارع ثم يعرض الوهم فعلم انه ما اراد الا الشرع والظهور فيه من الخلاف الشيخ
بين العلماء الادب فيه بعض الذي موضوعه وان جوزه الكرخي اهل يعتب بالقول الشرع ويبين ما قرر
ما وضع ويقال ان جوز ذلك فيه بعض الذي موضوعه وان جوزه الكرخي اهل يعتب بالقول الشرع ويبين ما قرر
منه وتوعد والله الموفق لصواب ٩ وفيه دليل ان صحح البهار والبهار ٩ وفيه دليل لمن قرره بعبارة
بصنعه الزوجا المعنوية بوخز الكرخي اما كان شيء التمر ويوجب الوجب الشيخ بوسيا
له بعمل ما يقوده بالمالك لان هو خاز ٩ وفيه دليل على ان قول الشيخة الذين هو قولي لبعض
لا تقارف المذموم يوخز الكرخي انه اضاكان الامر وصاحبه بعض عنه فوزه عن جبل الله
طمر عن انه الجليلة في قوله سبحانه بين البهار والبهار ٩ وفيه تنبيه لمن فيه همة ان يتعلم
صلاته يعلم ما عنده وكذا الكرخي لا قبال الزوجا حتى يقع اراد الله صحا اليس عليه ٩ وكذا
وضا فوي ذلك وصية الخضر لموسى عليه السلام حين قرض وطلب موسى منه الوصية فقال
له ٩ علم وصيته يا موسى لا تضع باما تنزع عليه ٩ وتعلو بالا تزع ما فيه ٩ فيما هو الدليل
على ان الامور واديه الشرع وجبت جمع الرخص بتبيوي فوزع في اعزيز الشيخ الذي يسمل
وفقه وقاربه من ٩ وص تأمن بفضل ما عنه ٩ وفقه الله لذلك انه شفاء ولي ذلك
**فصل** ٩ **ويقولون الكرم وانما الكرم قلب المؤمن الحرث** ظاهر
الحرث بالحوز في فيه تشبيه الكرم انما هو قلب المؤمن انه ٩ فيه جاز ٩ والله اعلم وجه
شبه ان فيه من عود الثمرة اصلاحه يوخز الكرخي انه من اهمك واعجب وكذا ان يكون
عثرة العنب بالتربة فمنع ٩ [illegible] ذلك بقوله انما الكرم قلب المؤمن بعد الاشم
وقرنا من عرق في ولذ فيك حزيفة العنب ٩ وفيه بحث من حيث قلب المؤمن بعد الاشم
قال قلنا العنب ليلا بحث وان قلت حكمه ما هو فقول والله اعلم لما كان يشتمل انه من الكرم والله اعلم
الكريمة هي حسن تربيته وهذا بيته حيث ما وجد حسن البيعات فلا تليق الا ان يعني
بها الاخر قلب المؤمن انه هو موضع شيء الا ليوم من موضع البريئة عن الجوه في
ما ٩ المؤمن فيه انه قوي ٩ [illegible] ٩ وفيه دليل على ان الله اعلم مع انه وانا
وسترى بسر الجذر وهي القلب ٩ وفيه ٩ يوخز الكرخي وهو اربعة ثلثيات ثم الاجزاء قوقال
موه ناسعد نه فيها وشل كلية هيبة شجرة حيبة اخلها ثابت وفرعها السما توتي اكلها كل حين
باذن ربها ويترتب عليه من الهيبة اي خير كان ايضا ومعنى ومشتق منه ومسند به انما
تكون اضافة الخفقة الى الاجزاء واهله وهو فيما عرف الكرخي ان وفي الكرمة اضافته من اوزن
انها بينة فريبة الخطوة العزاوي تضع الشعر لا تعلم ولا تضع الا ما استكمله ٩ وفيه

أه
حسن نظر الله فيما
مر بخطه انه قال ذكره
جمع وانه نظر ثانيا
و الصواب صح

القاسم فلعله عن شيخ له قديم ترك عنوه على الله عليه وسلم من اتيه شيء كان يفعله
محمد بن يسيء فسمع على الله عليه وسلم ذلك فطاوعه ثم توجه الله فقاء فجعل
يواخانيه و يترتب على من توجه من الفقه فيه كما يتوقع عنه شيء من التشويش فليحفظ
على الله عليه وسلم الشيخ الذي هو عليه مشروع وما هو عليه واجب فان فيه على الله عليه وسلم
بالله عليه وسلم ان اكل لوث فقد ثبت ان الله عليه وسلم بالفم عند عليه السلام
بعض فقه انه من عنوه على الله عليه وسلم عنه فيكون عن شيء عنه عليه السلام
برسول وقول اصحاب الله وعن ذلك من عن عنس على الله عليه وسلم عنه
فيكون عن شيء عنه عليه السلام والسلام من عنه على الله عليه وسلم
جميع فلما جاء ثم عنه وقال ليس في عنه عن شيء فيه
ها عليه السلام وذلك لا من جوابه عليه من جاز ان يترك شيئا من خاصه شيء فيبلغه به
على الله عليه وسلم ان الله عليه وسلم بالله حتى خاب عيسى ثقيف ما توقع من رجوعه عن ما شيء
من غير شرط ليه جزء به عنه غير ماجاز بينه وبين الله عليه وسلم شيء من غير جنوب ولا قاذورة
يقضه فانه و جيز ان الله عليه وسلم ان يتعبد بامره عليه السلام ما جاز فيه من الخبر به فوجا
ان يتبعه بمن يكون لا يعلم من ذلك شيئا او وجوب ان يعلم الغيبة بامره عليه السلام من
سمعه ورفعه رسمه فلم يعلم ذلك شيئا فيه ما ينبه عن اثر اليه و قوله ان بعض مايرى
عنه عن من سمع العلم وذلك جملة ولا ذكر ما علم فيما وما في ينهم بالسمع من سمع
من غير الوجه الذي هو مبارك ومن جاء به وذلك من اتيه وعلمه وكان فيما وذلك
له عليه السلام كثيرا من اتيه وباسلم جميعه الا في عظيم بان يفر امر ويتبع اليه او يخرج عما كان به
مشتغلا فما يعينه من يبه كثرا لاوى و هذا الوجوب حمله على ظاهره وانه ابرا لذمته و عظم
لحرمته والله يشرلسول و في قوله عليه السلام من زاد في امرنا هذا فهو رد فان الشيخ
في بعض دروسه ففرخ علما ؛ هل ينهم من قال لموته لا يتضح شيخ فيه
على بصيرة لا توفى عليه حتى قالوا وتكون في جنبه هذه الشبهات الذي هم و قال بعضهم
وحتى تجوز به له جدا الغيبة ان ؛ عليه الجمهور الجرح وتقبل الجرحة واسعة ومنهم من
قال لا شيء الا ان يتصور على صورته على الله عليه وسلم الجرحة فيه جميلة و فيه صورة حسنة
جاز ذلك حسن جميل ان يكون في جارحة من جوارحه شيء تلك الجارحة من ترى فيها خلل من هذه الذي
وهذا هو الحق وفرج به هل ابو جزي على عز الاسلوب سوء لسوء لم يكن وبين في عمل الله
الكبير في رويته عليه السلام حين يتبين له ؛ مثل هذه الشبهة ما كان في الباطن حسن
او قبح تصور فيها وعين ؛ ذلك عن الا تفهم فيها ؛ بنبغي وكذلك ذكر ؛ كذا في



وفيما تنبيه لطيف لأن أولياء الشيطان غرور معه اصاحب الشيطان في قد ادم جرى الذي فعل
أن عجل الموت حتى يتمكن له أو فعله في الجنة والبست المرو الذي هو ان كان ذلك فعل عيسى الكرمة
ظهر ذلك الأولياء فيما لبست ثوبا الخمر والخنزير وهو الخمر المتوفر عليه حيث عمل على
بلا خلاف الشبه بينهما من حل ان الخمر من ساعته يقوم خلافا لشبه ثوب القصر والخنزير في ذلك
المؤمن عنه بالتوبة لتقوم عليه صار له ضيقة وبالتوبة الجنة وجنته من بنته ما كان فيها
من البعد والحي ما ذهبت الا قال الا ثار كما اذا كان توبة المؤمن لمعالجة وقد يكون فعله بعض
مرفوعة وتوجار او تكون بعض لا يتوبه علاج قال لك العصيان الخمر فيكون تحليله بمعالجة وقد يكون
فعله بعض علاج بما ذهبت بالتوبة بالتوبة فيكون بعض ما يعالج فيه بعوده الحكم وفعله
جنح في جميع عفك فلحوظ المسائل وفيه دليل على كثير حيا سير على الله عليه وسلم
يوم هذه الخمر قوله وقوله وبعض الغيبة ومن يقول ان يكون فيه الخمل لهم وكل ذلك
عاد ته المبارك اذا كان فعل الحي شيئا ولا يسميه باسمه ولا يقوله يا فلان لهم فلت كذا
وكل الا انه كان قوله ما بال رجال يقولون كذا او يفعلون كذا و يترتب عليه من الفقه ان الفعل
الجهر اقوى النام بلغه ومكارم الخلاق وفرض على الله عليه وسلم على ذلك قوله ما تم
بعثت لاتمم مكارم الاخلاق وفرقوا بعض الناس

وهل يحسن ان فيجعل معارم الاخلاق والتشبيه

وما اظن عليك تخفى انها فعلت سنة حتى الجمهور

**قوله** على الله عليه وسلم واتكوا بكتبه الحزين ظهر هل الحزين
يرى على ثلاثة احتمل احدهما ان يحتمل ان تسمية باسمه والضع جاز في
تكون سنته والظاهر احدهما على الله عليه وسلم انه مرى له في النوم فقرره حقا بان الشيخ
لا يتمثل صورته والثالث ركب عليه على الله عليه وسلم ان يسبوا مقعدا عن الله والكلام
عليه من وجوه منها قوله على الله عليه وسلم واتكوا بكتبه هذا الكتبين قوله
اختلف العلماء بعد الكتبين من حمل الحزين على ظاهره مطلقا وضع ان يحتمل بكتبه احدا ومنهم
من علل وقال انما اراد ان يشبع في تعلم واحزين انهم ما كتبوا بكتبه ومنهم اخرج
حزنهم الحزين مرة واحدة ومنهم من علل وقال انما قيلة الحزن انه كان على الله عليه وسلم ما شيا
وتعمد ذا خلفه يا ابا القاسم والتفت اليه على الله عليه وسلم وقال له لم ادع عنك وانما عنيت
هذا واشار الى شخص غيره وقال هو عليه السلام اذا كتبوا باسمي واتكوا بكتبه واذا فعلنا
ان هذا سبب اسمه على الله عليه وسلم ان يكتبه بما يرفع ذلك ينهى على العلة في وقوع ان يقوا عما
وهو مرتفع على الله عليه وسلم او يبقى التفويض في عمومه وان ذهبت العلة موضع خلاف واحتمل
علة اخرى والله اعلم وهي ان الحزين لما لم يكن كباقي باسماء بنيهم وكان من اتيه على الله عليه

عليه وسلم يوم انه يدخل ستقدم ويقف بباب سمعه ترى حوض خاتمه فاعلم و
سبق الراء وان صلى الله عليه وسلم يسلم على الحوض ولو من غير عبادة لو حمل وجوده يشتد
كثير الجمع وبه الزائد المبارك منه ويكون لغير قرن وقعه مع ثراه وعزه القريبة خير ما
سمعته من غير وجه من غير عبادة وعنا تنبيه على غلو الغواص الذي تخصص بعلم الغيب
بتمثيله صلى الله عليه وسلم بغير خاصة الغيب لا يكون علم يسند عليه السلام وتشغل
صورته الله عليه وسلم بغير عامة من غير خاصة الغيب وغيرهم ابن رشد وغيره
مثل رؤيته امته وتبلغ الله حوضه بعد ما ثبت ان نقل من سمع
ارباب القلوب خاصة عليه السلام الغيبة وغيرهم من ابن عيينة
تنبيه وكما ورد ان نبينا صلى الله عليه وسلم ورد انه يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم من
وعنه مبارك وقعت حفاظ به اجتمعا بذلك يكون ما قاله فيه خاتمه وقل
بنبيه الله ليس على ظهره من نور حور عن الشباب ولا اجمع ما ورد
من شمائل عرفه سائر وتبلغه المبارك وبلغه المبارك وقد جمع من شمائل الكتاب والسنة
وفنون الذ فوله عليه السلام ان الشيطان يتمثل بي ولا يتمثل بغيري ما لعل عن غيره
وما بقاء من خصائصه الله عليه وسلم بغير ونبينا صلى الله عليه وسلم وقوله
صلى الله عليه وسلم ليتوضأ مفعول من ماء جميع من اثاره ليتوضأ عمر ليتوضأ فوله
عمر ويتوضأ بوانا به يهم مكان بيت جعلناه سدة و وعنا جف قوله عم بالة ليتوضأ
ذا يكون من عمر وجد اليه من ومن العجب ما قيل قوله ذكر ما حاديث فيراجع بها على
عليه وقوله من جملة الكوز الحوض الذي يعم اليه الناس وقوله فيه مقبل والوجه انه لا تقبل
الكوز عن الكوز بل يقال قدح وقوله ليتهما قدح وقوله عما اذا اعوج عن سنة وجوه مستقيم
قوله عنك يجوز ان يكون عليه صلى الله عليه وسلم من عن نفسه خفة ذكر حرمة بالنبي
وآله وما وكذا يجوز ان يكون انفسهم خطه الخافقة وان يجعله بعض العرب ويعبر الخفة
عرفة على الفوائد المذكورة وقوله ما ذهل في عن ان يكتب عليه صلى الله عليه وسلم ينتجز
ما وعده من حوض نبينا خلافا لمن شذ ممن قد يسوغ الله له من يشفعه فيه وقد يتوب الله على
يتوب الله تعالى بنوع من انواع الرحمة ومن الذي من قوله عليه السلام تشبيه المعنى معناه
يقول عليه السلام فليتعود فعل مزاحا وفعل عليه السلام وعلى الشهر الغابرة الغير فيتزل الحدث
عليه صلى الله عليه وسلم من الحوض على غير والله اعلم وزعمه الفعيل فقوله على الوجيه
الكوز عليه صلى الله عليه وسلم يقع به الخلوة الدين وتعم الاخلاق وهم بكفي بالاخلاق وتوكيد
فلا عيش من الخلاء بخلاف غيره من الفضلاء والا فاذا جاز ساحبة المشيخة وفي عيش توفيه هل الخ



هل تقع ام لا فهو والله اعلم على حرمتين لا خلو ما كان به عليه ان تتوب عليها كذا وليس قوله
عليه احكل هل يمكنه رجوعها وقع الخاتمة الدافية بالعلة وبعد ذلك وقوع الله تعالى عليه
رجوعها له عز وجل توبة على الله عليه وسلم التوبة قبله وان كانت بعد ما كانت تلافه لك ضعفا عليه
عز الغور لهو توبة وقوله التوبة قبل ان يرى ربها الآن ولبط المسلمين الذين بلغت لهم تتوب على كل
الباسورة وعلى عليها فقل عليهم كما كيما و وقوله تعالى وقوله سبحانه يقول يوم القيامة اصاحب
البزعة هيت عنك اغيم فيما ليس وبيك بالله من شئت بك اعوذ بوجهك ايا ترى لك وجوه وامر
ما ذا اكان هذا صاحب البزعة بك فيه تزوى عليه صلى الله عليه وسلم وغيب بزاك الاحكام عليه
ذنوبا خاصة وامنوه من وعن وعليا انما التغيير تضع ان مع ما تنفرع ومقابلته عليك بالسنة
صلى الله عليه وسلم وغيب الاربعين رضي الله عنه عليا ذراك عنه في

قوله

ما اضع الاسماء عن الله يوم القيامة وبما تسمى ملك الاملاك الخ
كذا هو في نسخ بذا ما هذا الحديث الذي يجيء عنه الذي يسمى به شيء جلا وعن ابيه
عز وجه وعنا ما هذا الحديث الخفيف لما شاء يجيء عنه الذي يسمى به شيء جلا وعن ابيه
او لغير علة بان كان لعلة فعل ثبوت والحرجيب وعبر بالعلة او بين ومنه ما العلة فقوله يوم القيامة
واما قوله ما ابلغ الشيء بملك الاشم ربما على غضب اشم اسم يسمى به او جعلت يوم القيامة
الا الله تعالى وقع اقبلها وما اسمعه الى ليوم من اخبر وما تعبر وما بالنسبة الى ما هي بمعنى
والله اعلم انتشته اسم يسمى به شيء ان هذا الاسم يكون حقيقة الا لله سبحانه فان كانت الطلة
ما ذكر فيجوز تعبير الحكم شرعي بسمى بسلطان الملك خبيث وكذلك قاهر الخلق وتوثب سفيره بيمين
الشرع و وقوله في الحديث انه حماه بزوره من هذا تعبير ان يسمى بهذا الاسم وانما يقال
في خلق عليه قال به بعض من جاء معه ولا قاض القضاة وكان بعضهم فاعبر ضبيعة ابلغ سمع كلامه قال
ما شاء ما اسمها وهو يقول في القضاة يوم القيامة والقضاء غير الميزان وغير الصراط وجعل
يجوز من اخوال يوم القيامة ما شاء الله تعالى فيما ورد من ذلك وهو ما عليه بعض المفسرين
فيتبعه من الخاصة ان ذلك الموجود وكانت ما ينتهي في الآخرة من اهوال الذي كان يتولى
بها في الدنيا ان لم يتولاه و

الثناء الذي ليس فيه من الصفة ويجوز يجتمع به الى شيء من الثناء وبه
وهو غير بعيد الله عنه وما من الاسم في الغالب الدعاء ايضا فيكون بالله من رحمة الاقتداء
باسم الرب والاعتناء به و اما قولنا اسم الله عز وجل فقوله يوم القيامة يوم عليه
عليه صفيقة ليس فيها زغل عنا وقد تجاوزه بما ازاحها يوم امني وهذا الوارد فيها الشيوعات واه
حتمالات وقد يكون غاير الصريح قوله والصرف ذلك الاسم على ان الشمل وتحقيق لمقابلة

هو تنزيه ورشاد ومنهم من قال هو واجب على الكفاية كرد السلام وهو عصور أهل السنة و
قولنا بعد صفة التشهيت فخرجت صفته فلا يعلم أحد من الخلق ولا من الملائكة و
عليه السلام أن أحدا من أعضاء جوفه يقبل الجهل وما أقل الجهل فيه على أنه
قد جعله يعقل الله تعالى ومنهم من قال هو واجب بالشرع ومنهم من قال هو واجب بالعقل
من الخلق أن يجمع بينهما حتى يكون أجمع للخير وخروجا عن الخلاف وهو الأحسن والله أعلم و
بالتشهيت التحسيه وأما معنى التشهيل فهو معنى التشهيت أيضا أن عند التشهيل أيضا و
وعند التشهيت عليك وأما معنى التحسيه فهو معنى جعله الله عليه حسنا هذا هو
أيضا و أما قوله هذا هو أحد أقسام كل مرة وأكثر العلماء على أن العاطس إذا عطس
أحرى بتشميته ثم إن عطس فشمته وإن عطس فشمته وإن عطس فقولوا له إنك
الخ رواه أبو داود والترمذي وقد تقدم هذا في حديث أبي هريرة و
وهو ليس في شيء من الروايات وقد تقدم هذا في حديث أبي هريرة و
وقعت المغايرة بين الموسى والخلاف بأن هذا لا يعلم بالله ويعلم بالله و
العلماء أن العاطس إذا سمع فسمعه عن حاضرين لم يسمعه الغير هل يجب على من يشمته
جميعهم أم لا تجب وهو مع من سمعه فشمته عن يشمته هو تابع لذلك فقولان و
دليل الجواز ظاهر الحديث المقصور على الحاضرين لعلة وبما أنه يخرج الشر فوق
فقد عطس ولم يشمت و
فإن قيل لم تجعل الحكمة أن جعل العاطس صنع الله تعالى المزكوم
ويا يعطل العاطس فيه منفعة مع أنه قد يكون في رأسه هوام فتخرج بالعطاس
من جملة النعم وتقرير من قوله عز وجل أنه سيستعين بالله الشر على النعم وعلى كل أمر
بزيادة فانتفت بالوعد بالعبادة وهو المراد بالخير ثم حمد الله عز وجل يقول
في قتاده لبيك ربنا لك الحمد على كل حال وشكر النعمة عز وجل لله من أجل
والزيادة من الله لا شك فيه لأن الشكر يجلب النعم ثم تأتي النعمة
صحة تعبد وهو أن جعله المزكوم هذا بغير حمد وجاء عطس وعاوده بثلاث فالله حتيان
أحرى عجاءه وإعانا عاد حتى تعلم هل قبل منه فزيادة وعاد في الزيادة أيضا حتى يغلب
العلم وإما هو فوق ثلاث وما هو حسنة يشمت بذلك بعد ثلاث إلى الزيادة على العدد
بما جاء وتبرعا هذا فإن التشميت واجب كما تقدم وهو الذي عليه جمهور فقهاء
مذاهب الواجب الذي عليه شيء وكمه وجبي له القبول من قد عاطس بالخير استنانا كما به أن

قد

مع

... مما هو حق قبوله فلفظه أن لا تترك على الخير ... من العاصين ... إلى
... من غير الخير ... له بالخير ... هو له بالخير ثم ... عن ... له
... وكان ... فيه الرجاء ... ويترتب على ... من ... انه
... أحسن العبد ... يكون فيه خير ... وعنه ... فيه ... نفسه
ولو الانية ... إخوانه المؤمنين ... أو بحرف ... الله
... على ... منها ... وفيه ... على
... ترتب عليه ... الأحكام والفقه ... على ذلك وفيه إشارة إلى
... عنه ... الذكر ... الله تعالى ...
... متوالية
... عليه إلا بالقطع ... تنبيه ... أحكام الحديث
وفيه ... من التشبيهات وغيره ... من قوة ...
... الله تعالى ... من عز الخير
... وسلم ... الذي ... على ...
... عليه السلام ... من ... من ...
... بعد ذلك ... والاتباع للسنة والتنوير ...
الله علينا ... من الشاكرين ...

**قوله كنا إذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله قبل عباده**
**الحديث** ... التشهد ... هو المشروع في الصلاة ...
عليه ... من الخلاف ... بعض ...
في ... عائشة رضي الله عنها ... التحيات ...
... أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله
... السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
السلام عليه ... عمر رضي الله عنه ... التحيات لله الزاكيات لله ...
... السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله
إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ... تشهد ...
رضي الله عنهما ... التشهد ...
أخبر ... النبي صلى الله عليه وسلم ...
... رحمه الله ... والتحية هي السلام ... على اختلاف ...
على ... وقوله التحيات ...

وصيغته هو الله تعالى ... سبحانه وتعالى السلام ...
الاسم ... وقوله الصلوات ... جمع صلاة والصلاة في اللغة معناها ...
منه ... صلى الله عليه وسلم ...
... وعطفه على ... الله ...
... سبحانه ... الاسم ...
... إليه سبحانه ... ذكر الله تعالى ...
... النبي ... ورحمة الله وبركاته ...
... عليه السلام ... سبحانه الصلاة ...
صلى الله عليه وسلم ... عليه السلام ... الله تعالى ...
... السلام ...
والشفاعة ... الله علينا ...
... صلى الله عليه وسلم ...
عليه السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإنه إذا قال ذلك أصاب كل عبد صالح في السماء
والأرض ... السلام ...
... من الله علينا ... وهنا
تنبيه منه صلى الله عليه وسلم لنا على اتباع ... المطيعين
في كل ...
... وفيه ... صلى الله عليه وسلم ...
... والحديث ...
... صلى الله عليه وسلم ...
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ...
... وقوله أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد
أن محمدا عبده ورسوله ... الكلام ...
صلى الله عليه وسلم ...
... وفيه ... التشهد
... قوله كنا إذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم نقول
السلام على الله قبل عباده ...
صلى الله عليه وسلم ...
على الله قبل عباده ... أن يقولوا التحيات ... التحية هي السلام ...

وما نقص عنه أن السلام هو الأمان فلذلك لو أمر المصلي على النبي فليسم على الله خوف من أجل
أن يكونوا على ضوء جرحاله ولا نعمه كما جاء في حديث مسلم وغيره أن ... [illegible]
ذكره معه سبحانه فيما هو عند الذي أن الله سبحانه يحب الأمان وهو الذي يخوف ومنه يخوف
وقد تكلم أهل الإيمان الأمر على بابه ويطلبون الأمان منه ... ومعناه بحقه هو التسليم
وهو ما أحتج به السلام والسلام بخلاف حقيقته وإن كان يخاف الذي هو في الأمان فهو عدل وفيه تكرر
من ثم فتحه الصلاة الربانية من الله من عظيم خفي وفيه دليل على أنه ما كان من زيادة ذكر
وما في الصلاة لا يفسدها ويوخذ ذلك من أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمرهم بإعادة الصلاة
مع قوته لهم وهم كانوا يذكرون فيها ما نهاهم عنه كما هو في نص الحديث وفيه دليل على أنه إذا
كان القلب متعلقا بغرضه وهو في الصلاة أن ذلك لا يمنع صلاته إذا لم يستولي على القلب حتى
يعقل أركانها يوخذ ذلك من أنه لما سمع سيدنا صلى الله عليه وسلم حالتهم وهو في الصلاة
في ذلك الحال متعلقا بغاية لأنه لما سلم من الصلاة علمهم كما هو نص الحديث ولو علم أن ذلك فيها
مستصعبا في ذلك عليه السلام من الصلاة يعلمهم فيه بأن استولى على القلب الشغل بتلك
الطاعة حتى أهمل شيء من أركان الصلاة كما فعل عمر رضي الله عنه حين صلى صلاة الصبح بالجماعة
رضوان الله عليهم ولم يقرأ فيها وعاد بغير سهو لما سمعه الذي فعل الذي جهز جيشه وهو في الصلاة
وإن الله تبارك وتعالى ... الصلاة وفيه دليل على أن الطاعة تمام تعليم من الله تعالى يوخذ ذلك من
قوله صلى الله عليه وسلم بعد الصلاة ... تعليمهم ... يشتغل بتسبيح وغيره ... على
فضيلة وأن الأمر الشرعي هو الطريقة وفقه لهم ... بسكوت ... عنهم وفيه دليل
على أن سيدنا صلى الله عليه وسلم ليس من الأحكام ما يختص به دون غيره إلا بيانا من الله يوخذ
ذلك من أنه عليه السلام لما علمهم التشهد بذكر أن ذلك كان بوحي ... كما جعل
بعض ما هو مخصوص به عنه وفيه دليل على فضيلة الصحابة رضوان الله عليهم يوخذ ذلك
من أنهم تلقوا هذه الأحكام منه صلى الله عليه وسلم وتلقوها لنا بحسن منزلة لا يشاركهم فيها أحد
وفيه نكتة صوفية وهو أن ذكر جميع الخير والتحية له سبحانه فلم يبق لعلو الهمة إلا الفقر والحاجة
دائما والاحتياج إليه سبحانه دائما فلو كانت الصلاة ... يعرف ... بتكبير
من أثنى ... ومعنى وتحيتها إلى ... حقيقة ... تقولون ... يفعلون كبر
مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون ... [illegible]

**قوله صلى الله عليه وسلم** إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة الحديث
ظاهر الحديث يدل على الإخبار بأن من كتب الله عليه من بني آدم حظه من الزنا لا بد أن يفعله ... قال
عيسى ... والكلام عليه من وجوه منها أنه صلى الله عليه وسلم قسم الزنا على قسمين
زنا الفرج وهو الزنا الحقيقي وهو الذي يوجب الحد وزنا العين بالنظر واللسان بالكلام وهو


وهو الذي يحمل عليه من أهل العلم على قول بعض العلماء لأنهم قالوا إنما دون الجماع فهو اللمم ويستدلون
بقوله تعالى الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم ويصدق ذلك في الحديث نفسه في قوله
... والفرج يصدق ذلك أو يكذبه فإن أكذبه الفرج فلا زنا ويبقى فيه هل ذكر العين واللسان
هنا إذا الزنا مقصور على ما بين الجارحتين أو ذكر ما بين الجارحتين من باب التشبيه الذي هو من
الكلام من باب التشبيه بالأعلى على الأدنى لأن الجارحة زنى وهو وجهها ما نص فيها على أن ذلك
بأن البزاة الحث ما يؤول بها ففرونت ... ذلك الزنا في السمع ما لا يحول بها ففرونت وكذلك
الأنف إذا شم ما لا يحل له ففرونا وكذلك اليد إذا مست مما لا يحل له ... وكذلك جميع الجوارح
زنا كل جارحة بحسب ما وجهها عما شرع لها الذي لا يخلو كل جارحة من الجوارح أن يكون في حق
ما شرع لها مما هو من أسباب النكاح وأدواته أو من غير ذلك فإن كان مما هو من أسباب
النكاح وأدواتها فهو الذي يكون الفرج يصدقه أو يكذبه وهو الذي أشار إليه سيدنا صلى
الله عليه وسلم في الحديث الذي نحن بسبيله وإن كان غير ذلك مما شرع لها فلا يخلو أن تكون تلك
الجارحة لا منفعة وهي الذي تعرفها إن كانت لها مشاركة مع غيرها من الجوارح فيها أو تنفرد بها فيلتبس
من هذا الحديث الذي نحن بسبيله وما أشبهها مستو عليه فمثال ذلك الغيبة التي هي مختصة باللسان
وهي من أعمال اللسان في قوله صلى الله عليه وسلم الربا اثنين وسبعين بابا أدناه إتيان الرجل أمه وأربى
الربا استطالة لسان المسلم في عرض أخيه فهو في الغيبة بلسانه تفرعت عليه أن الغيبة وإن كانت في
ذلك الجارحة أن تصرفها أو تعوده وعلى هذا النوع الضرر جارحة جارحة ... عقد ... والعلم فيه
والحق ... صلى الله عليه وسلم ... الحديث وحرم ذلك الحكم النافذ جميع أنواع الخير
والشر وكتب له من حوله أو جعله شيئا واجبا ولا بد منه لا محيد عنه لأنه قد فرض علينا الحكمة
في على القدر على ضربين وقدر ... وجه ثان من الوجوه ... الذي يقع أن الحكمة فيه وهي التسبب
بقدر فقه وما قد كتب له وعلمه حتما ... ومنه ذنوب الجوارح وعفا العفو
وقوله صلى الله عليه وسلم والفرج يصدق ذلك ... يعود على جميع ما ذكر في الحديث لأنها مختصة
على غير جميع الشهوات لأن ... لا يتم إلا بذلك ... ولم يوافقها على ذلك
... فقوله تعالى ونهى النفس عن الهوى فإن الجنة هي المأوى ... ما كلفه
منه ... ولم يحرم إحدى القسمين ولم يحرم ... عليه ... الفرج الذي
هو يصدقه ولم يكن ... القسم ... يكون ... من ... بين
... وكذلك ما ... النفس ... هو ... من الأمور
على جارحة من الجوارح التي ذلك البعض ... فإن هو ... عاملا ... وإن هو
وأفهم ... على ... كان ... عن ... الوجه ... من الأخبار
شيئا فهو ... التشبيه وكذلك يحمل العلم الذي هو النظر فيه ... يعقل ... الذي هو من الأمور القلبية

إذا وافقها علم ما سولت له وعلى هيئته على الذي كان من القاسي [illegible] الذي كان في الحكيم انتهى
[illegible] الحسن [illegible] عنه لنفسه [illegible] التقسيم و[illegible]
شبهة [illegible] هو [illegible] القلب [illegible] فتكون [illegible] تصرفه [illegible] و[illegible]
[illegible] الصوفية [illegible] النفس [illegible] صلى الله عليه وسلم
[illegible] موضع [illegible] عليه [illegible] وتشفعه [illegible] صفتها [illegible]
عقلا ودينا [illegible] صاحبها إلى الهلاك و[illegible]
[illegible] على [illegible] الحديث [illegible] أعمال [illegible]
[illegible] عليه [illegible] على [illegible]
أو حالة [illegible] الكذاب [illegible] وأنت لا تعلم [illegible]
[illegible] إنما يخشى الله من عباده العلماء [illegible]

**قوله** عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه

ظاهر الحديث [illegible] النهي [illegible] الرجل من مجلسه [illegible] ويجلس فيه [illegible]
[illegible] فيما بين المجالس [illegible] والكلام عليه [illegible]
[illegible] المجالس [illegible] على [illegible] الرجال [illegible]
[illegible] فيها [illegible] والنهي [illegible]
[illegible] المجالس [illegible] على [illegible] العموم [illegible]
لأنه [illegible] من جلس [illegible] سبب [illegible] يقام [illegible]
منزلة [illegible] الأخذ [illegible] المواضع [illegible]
[illegible] عموم الناس [illegible] المساجد [illegible] والعلم [illegible]
[illegible] على الخصوص [illegible]
[illegible] المجالس [illegible]
[illegible] العموم [illegible] المواضع [illegible]
صلى الله عليه وسلم [illegible] المساجد [illegible]
[illegible] المساجد [illegible] المجالس [illegible]
السلام [illegible] صلوات الله عليه وسلامه [illegible]
[illegible] الشهداء [illegible] والعلم [illegible]
[illegible] السنة [illegible] مجلس [illegible]
ذلك [illegible] الحكمة [illegible]
[illegible] المجالس [illegible]



واستغفاره له ومن يبيع المجلس ومجلسه ويتحرم منه **وقوله** صلى الله عليه وسلم أنه أوجه [illegible]
[illegible] بعضهم على بعض [illegible] يبيع بعضهم على بعض [illegible]
[illegible] والوجه [illegible] الناس [illegible] سواء [illegible]
[illegible] البيع [illegible] منه [illegible]
[illegible] والغضب حرام [illegible] الإجماع [illegible] مجلسه [illegible]
[illegible] **وأما قوله** [illegible] النهي على التحريم [illegible]
[illegible] التوجيه [illegible] على الكراهة [illegible] التحريم [illegible]
[illegible] النهي [illegible] على التحريم [illegible]
[illegible] الشهوة [illegible] والظاهر أنه [illegible]
[illegible] الشهوة [illegible]
[illegible] يوم [illegible]
[illegible] الله [illegible] الحياة [illegible]
[illegible] **و**[illegible] بعض أهل
[illegible] عليه [illegible]
[illegible] المجلس [illegible] المجالس
[illegible] مجلسه [illegible] الشيخ
[illegible] المجلس [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] مجلسه [illegible] دينار [illegible]
[illegible] ذلك المجلس [illegible]
[illegible] **وقوله** صلى الله عليه وسلم ولكن تفسحوا
وتوسعوا [illegible] معنى [illegible]
[illegible] على [illegible]
[illegible] المجالس [illegible]
[illegible] المجلس [illegible] المجالس [illegible]
[illegible] المجلس [illegible] صلى الله عليه وسلم
[illegible] المجالس [illegible]
[illegible] مجلس [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] المجلس [illegible]
[illegible] المجالس [illegible]

والباقي ... من ذلك شيء للكرم من حسن المعاملة أن يتعذر ... ويتصرف ... النفس لقوله تعالى ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم

١٣٥ **قوله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى**

[illegible] ... فليقل لا إله إلا الله ... ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق ... [illegible]

[illegible]

١٣٦ **قوله صلى الله عليه وسلم سيد الاستغفار أن تقول اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني** الحديث

[illegible]

علقمة الشاعر وهو يصفه بالشره وكثرة الاكل وما يشوه خلقه او يعيبه عليه وهذا يدل
صلى الله عليه وسلم ما ذهب اليه بعض العلماء من ان كل ما عابه الشارع من
يعيب به او ينقل اليه العار وانما ينقل الغار من هو محمود العلماء انه لا يدخل
بذلك حتى يواسيكة الملك وهذا الذي يطهر والله اعلم وانه يشاء وما يتطوع به
وانما حصلت عند البعثة بمجموع الامرين وهذا حسن المعنى ويدل له قوله
شفاعة الحسنة والقوة الى البنية كما تقدم في حكم الله وصلاح الجوف وعدم حاجته عنه عليه السلام
بعض عضو وقيل ما لا الذي به يكمل وأما قوله ما ينبغي المستغفر ينفع هذا الاستغفار ونيته
بذلك الوجه لتعيين العلم ينفع هذا الاستغفار ونيته حاجة مسألة على ما يرد منه من الحضور
والعلم ونفعنا الله وإياك بحسن النية والعمل الذي يوجب منها قوله عليه السلام الاعمال بالنيات
عليه السلام انتفاع ان نفع الله ايانا علم فوريته وانفعال الدعوى الله عليه وسلم ان ينفع
الغير فضلا ونيابة عنهم وإذا فسادت النيات ولذا خوالي وهو من منه الذي ينتفع بنفعه ثم استغفار
استغفارا بسببه فوجه كونه لجميع التعجبات مرهون وفعل وعيه من التفضيل ثم ان وجه منه بوجه ينبغي ما
بما وضع نعم حرف واما حسب نيات الباعث له واخوالصحب اختلاف وهو ما ثم خلال
صلى الله عليه وسلم بعد الشاة السقم وضد النوم والعيب بمنزلة الباس من الجسد انه يكتب له نفعا
ثلثما ربعها عشرها وفي طرق من شعوب كالثوب الجديد ويشرب بعد واحد واحد وتعوله بتحتج
ضيعة الثوب بدخل الصغير بالغلالة ليلة بحيث العلماء انه ضرعليه الام من جراحة واحدة فلا يلزم
وأهم من عنوان العمل واما قولنا سر المستغفر ينفع هذا الاستغفار بصفة الله بمنتفع بخيوط بالزينة
العرعب الاستغفار بيما او بغير بالجواب عن سر ذلك الجواب على النية وحسنها ذلك الذي فضيلة
النعم جعلت في الزمان بمنزلة الالف والتاء لجمع السلامة وانت لم تسمع الا مستغفرا ذا تعلوت الم
ت من الوجوه والذات كما ينفع هذا الاستغفار بالاستغفار بالاسم عنك فقد حسنت له
وبفضيلة التحرم استغفارا كقولك اخرا ما جرى عليك وبالاخبار بهم يستغفرون والمستغفر شفعت له
يستغفر بالفعل حصل له بسبب المستغفر من ينتفع بالنفاذ عنك له وبغير الاخبار سرين ذكر لهم
أيسر عة الذهن الله المستغفر في الحور بعد سر وعلى الذي استغفر بالنفاذ بهذا الاستغفار
الخبر بحدات تاوخذ بالعفو وكما الفاضل وانما طريقا ما تلقاه بالله عالم الشارح على الشرح
وعلة الدراية عن الشر على الله عليه وسلم بسببه ستي بسبب الام بيد الله تعالى وترتب على الشرح
في هذا الحديث واشباهه ان كلمة الباء ذكر الضعف التفضيل بغير العباد وجمع الجواد من الدعم
الصلوات على الشاة السقم وضد النوم والعيب بمنزلة الباس من الجسد انه يكتب له نفعا
العبادات وتضعيف الاجور في ذلك من وجوه سبعة فمنها بوعدا ومنها عدس العدد بغير الزيع
او امر به او لحد ايضا ومنها من طريق الالتفات ومنها من جهة الاشارة ومنها من جهة الزيادة في

ومنها من جهة البيان والمقاصد ومنها من جهة الحوالة على العزو جزيه شتابه حضاجي صلى الله عليه وسلم
بالامر هذا في الوجه الثاني التنبيه المخاطب عليها وحضالهم الصلاة صيلة تجمع الى يتم الوسيلة اقوم
اقرب ويرجو عنه ويخافوه انه وحضالسنة على الكتابين وضبطه من فمه منه والتنبيه وما
العلم الله بانه تجاوز ثم اكرعليه السلام على الوقت الحمر وهو قوله على الله عليه وسلم كما
بالعلماء شغلا انه من همهم اهتمامه اي اذا نظم الاعلى ذلك السنة وجه كما يبعده ما لك شغلا
يحيى بانه ما حمل الله لرجل من قلبين في جوفه وما يجعل عليه جعله كما الصلوة على طرق السنن
الصبح نعم نصر عمروا اوانتم باعث عليه والاعتماد به شغلوا انفسهم حتى ان بعضهم سبل
صح الصبح والمساء وقال الماتم به مخبر باسم العهد انه راي انه هذا من قبيل المفهوم شغل
الوقت بما الاعتم من انه عليا بما به من عليهم بكم مدوسيله

قوله صلى الله عليه وسلم الصوم زاد به كانه لما عرفت جبل الصوم
ظاهر اعوض به اعلى حضجبل حد هما اجبار صلى الله عليه وسلم بعل الصوم وكثير فوجه
عنه حتى يرى اعلما متر جبل واتم عليه واخبارا خبار حتى يرى اعلى الايام واختفاء له به
حتى يرى اعلما كعباب مر عليه بما على انه والصلاة عليه مر وجوه منها ان فيه بقيا كما هذا السنة
كما تقدم الكبر واحد من الفضائل فضيلة وخاصا على الغير بالصوم الصوم يكفر وبانه فوجه يوخذ الذي
قوله عليه السلام الصوم يزاد به فصحه بان المراد بالصوم يزاد به فصحه بان المراد بالصوم يزاد به من
عادة الايمان و فيه دليل على ان الجهور هو ان قليل من الايمان كما تقدم فلو يوخذ الذي
انه صلى الله عليه وسلم وصفه بالثوب كما يوصف الصوم بالثوب جعل ثوب التقوى فيبين الصوم
والايمان باقوى فلو يوجد ما لك من جهة الظهر والعقل للصائم الصوم قلبه نور الايمان ورأى من
حسنة من جهاد ما فوره فيه وسر الايمان ضم الصوم عليه فيه مسئوله من قوله الشيء
من خوفها عقلا وقلة الزلة وانت الشيء لا على الخاشعين من النسبة الشيء حتى عليهم
ولذلك الصوم الذي خفت عنهم الشاهد حتى صاروا يشتهونه ويجوز لها صلوة على الله روى
عرجها عن ولما الشارع انهم عشر باخلاوة تنسك عالقلوب عن استغراقهم الطاعات فاما
جهور طلاوة النفع على قلوبهم عجيبة بحيث لا يفطر وقوة اخلاصهم اوجوه منها عن جلب النعم
جزاء ومما يؤيده قوله عليه السلام الصلاة ارخاء اباها اوجعلت قرة عيني في الصلاة لما
كان جزاء الله على الله عليه وسلم الفوز في خيرها وفاما ضاد الجاج فيه مخلصا ما فيه من
الجهور وضعف لا بن عقب عليه نوم فاما الشبهة الى هذا الذي وذلك قول بعد ما هذا الذي تعقد
مر فوقي عليه علامة الجهور وهو ما وقع ليه جوابه هذا فيه استغنينا الايجور الشمس الايمان وبين عدم
الاجابة لعدم حلها على الله عليه وسلم ذلك فيه وتوقف على هذا الحديث ان الزيادة على الجزء الصحيح
فلا حق نعم على نوعه وتوبيخا عليه وحقها وان الجزاء على ما ذهب عن ذلك وخوفه منها وان فات

ولا يغرر قوته أيامه يكون مشوش مزنه وخوفه ويوخذ الكل من قوله على الله عليه وسلم أضيع المؤمن لها
يقتر الربا الآخر ويأوي أقسا الآخر بيان له موع الكل لم نفع منه فقط بالقوة ونوعه أنماء الخ مقام
الانسان والرسل صلوات الله عليهم أجمعين ومن الله عليه من أجر نفس ومن فيها أخبار وعلى الذي عليه
عن العذاب وعليه بنيت الأحكام الشرعية كالباء فلا يكون نوع لمحموله فيكون من جعل الغير
لها وهو منهما أفتحموا أبا بمنهم من المهالك كثرة ما أوجد الله فيه فلوم من الشفقة والرحمة كما قال صلوا ما
حرجه الله على الذي عليه وسلم لذلك ترهب نفسك عليهم حسرات بالعاقبة يقيم بعض الناس على نفسه
حتى يتبين له من الذي هو كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا ومعناه معنا كم بعض فضلات الخير متى تقترن
أنه على ما ينبغي حصلا وكان الله أعلم وقد ظاهر الكلام وبعد الناظر يرى أنه كلام على ما ينبغي
على نفس القائل مشاهدة أحوالها وأبقى الأمر على حالته بقال له الذي أسفت لما سفكت مشاهدة بقال له القائل
لا تكن على ما يوهم الكلام فإن الذي حاجب يأمرك عليه بقال له الحاجب يا شارو هو يكره وأنت تأمل وأنت تضحك
على حرف الكلام فهذا هذا المعنى من أنت يا أيها فوائدها وفي الذكر يخفف ما وقع فيه على شهود فجاز بسنا
إلى يوم يبعثون وهو لم يقل عليه السلام خوف الموت من نوبه بالجبل يقع عليه وما العاصمة
بعد الله ولا يقع فيه إلا من أحب الكل أن يقتنيه الكل من الملكات مثل الغرور والحرور والفخر وغير ذلك في
يتبين نقص الأمر فيها يلزم من ذلك الكل وفي يحمون منه بلطف من الله وقوة وقع من ذلك ما وقع بحيث إذا نبه
فترى في بعض نفوسهم الغرور وأنه غالبه منه بعضهم وكذلك في الحرور والفخر وغير ذلك فإذا وجد بعضهم
نفسه فيتوجع زما ناهي يرى وضع الأشياء أعظم المهلكات بغرور من الجبار ولوه التشويش لم يسلمها
حتى أبلت جلته ووقع الجبار فيه مع حياة أخلاقه الهالك بهذا الكل مقطوع به أبلت عليه وخاب من
قول الله وما أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون وهي صفتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون يعرف من أجل
كبهم المفتة من كتبة الله سبحانه أنهم وأمر عينه لا عيانا أهل الإيمان ويقع بعض من الكل على حرف
سبحانه ومنهم من الكل معهم بما هم ينوا تعلم يا صاحب الخير أشر وأعلم أنفسهم لا تفتروا من رحمة الله
أن الله يغفر الذنوب جميعا أنه هو الغفور الرحيم لا يقدر على خلقه وهو اللطيف الخبير و مثابة ما وهو
لم شبه عليه السلام بعذوب الماء بالزباد وما الغلمة به الكل ولم يكن مثل ما به راوما هو به شبهه
مثل الشيء إنه وغيره الكل لا ينطبق عليه لما كان الزباد أحب الطيب وأنه ضرار وهو ما يعاينه ويقع فاعل
الأشياء فإذا لزم فليتم لزمته ضرر خلاف الذي لم هو أقل خشية لأن التحفظ منه عسر وفيه تشويش
وانبعاله بقي وإذا لزم فلازمته حالة وفيما الحاية لا تنوا احتمال أكثر من يسبب ضرر هم حالة فيقع
وليس هذا الحب الزباد فلذلك شبه عليه السلام به و قد شبه عليه السلام به لأنه من ذهب
ما يأكل وإذا شارته عليه السلام لرفع الذباب عنه يقع وفيها من الفقه أحدها المبالغة في تنزيه
من نوبه عليه السلام والأدب أولا يقرب الذباب عليه وإن ما يقصد في الغالب العسل وإن الله يبتلي تأديب الخلق
ليطهرهم فيلحقه منه شيء من التشويش بشرة الوجه الآخر أن يستعمل في التمثيل ما هو قوي في الإشارة به



لأن إشارته عليه السلام هذا بيده أقوى من القول فيها بالإشارة عليه السلام لقوله في الموضع
هل علمت لها معنى [illegible] من حيث مع قبه بالإشارة وإخراجه الكل على البرية صلى الله
فإن كل أحد عليه السلام علم ما كان الفرق بين [illegible] مع قبه الله فيها عجبا وأن
منه في الأشياء أكثر من سرح فإنما بلغت الرسل وظلما بعضهم على بعض علم من ذلك الله ورفع بعضهم درجات
فيه حلية على جواز أخوي للذي يراه هو وخلق عسى فوز الفاجر وإنكار يقع وإن وقع فيكون يقوي العامة
بتبرئة الله ظاهر وخوف الحمر قوله عليه السلام كان فاعزقت جبريل عليه وإن وقع عليه لا يعلم
فجعة القرية ممكن وما وقع من الإبل أشراط جزع مع الله عليه السلام وهم يقاتلون أن يقع عليهم حشر
امتثلوا أما الصواب فجاء عن العامة لموسى عليه السلام وأبي أخبار [illegible] الناس من الحق
وإذا دلنا إلى أن نعلم عامة نفوسنا وأن تتبع العلامات الزائفة فإنما يقع نعمة الإيمان عليها فإنه فجاء
به أعمى أن الذي يتم التوبة يتبع الإمانة من قلبه فيظن أنها ما أمنت يتم التوبة فتتبع الإمانة
من قلبه فيظن أنها مثل الجمر حين جبته عن رجله فيشتغل فيه شيء ثم انفجعا ودمي جهنا
على رجله فيجد التأم بيتا يكون لا يكاد أحد يرى إلا نادرا حتى يظن أن الذي من خرج الأجل
بالجملة ما الخروج ما أقفله وما بقلبه شفة الحية من خوف من إيمان جعلنا الله من كمل عليه نعمة الإيمان
والله أعلم يرى به أنه مثل كريم [illegible] **قوله** [illegible] **لله أفرح بتوبة العبد الخ**
ظاهر الحديث الخبر بفرح الله عز وجل بتوبة العبد وهو ظاهر والكلام عليه من وجهين أحدهما
من جهة القاسم أنه بتوبة العبد وفرح وفي ما وقع من الكتاب أن هذا الوصف من صفات الحق تعالى
مثل الفرح والحزن والغضب وما أشبه ذلك أنها وجوه الله سبحانه مشتقة وإنما معنى هذا ما تتضمنه ذلك
الجنس العادة ونرى أن ذلك بفهم ما يراد منا الامتثال بما نعلم من ذلك وأولى ما قال في هذا
الباب الحمد لله على كثرة إحسانه وإلهه سبحانه للتائب وتتجاوز عنه وعظم ما هذا عليه فهو هذا
الفرح العظيم عظم عندنا من هذا الفرح الذي نجد هذا الراحلة عند وجودها بعد الكرب
العظيم الذي خلفه وأعلم من عدم الملوك الكرام إذا وجدوا شيئا أرخص بالك الشيء الذي وجدوا
به نفيس وأبيه الإحسان الذي يتم التوبة وعظم فلما جاء [illegible] وعلى بنيت الأحكام الشرعية العفو الذي وجوه المجاز المرسل تارة أبيح وقوما منزلة وكرامة
سبحانه بجعل التائب بالتوبة الكبرى الكتب والسنة بغير ما موضع من الكتاب قوله وجعل الأعرابي وأمر
وقوله عليه السلام ما عاد ولك يبلغ إليه بسبب [illegible] وقوله عليه السلام وهو الذي قبل التوبة عن عباده والعفو عن
السيئات من السنة فقوله [illegible] التوبة تجب ما قبلها وقوله عليه السلام
إذا تاب العبد يأتي به الله الملك الأعلى وقوله سبحانه يبشر الأرض والسماء وبأن مناجاة من قبل الله وجل
أن فلانا تاب فرح فرحا عظيما وهو الذي لا حاجة به شيء فاجعل هذا [illegible] كل ما جاء مما يسمى به الكلب والنفس بموضع عزيز ليكون المحمول عليه على الرغبة بالتوبة وأيسر التحقيق

وفيه تبيين ما اشتهر اليه حكاية معن لانه كان من الملوك الاولين وكان قد اشتهر بكثرة الجود والاحسان فكان
عليه القصاد حتى لم يبق في الناس من لم يأته واحتوى عليهم بالهبات فقيل له انه لم يبق منهم احد الا ان فيهم رجلا بستانيا
يقوم فيه بعض الايام بقي الاديب لم يخرج به الى ان احتجب يوم خرج فيه الى البستان
كذا وكذا فعمد الى خشبة وكتب على خشبة

ايا جود معن ناج معنا بحاجتي ۞ فما لي الى معن سواك شفيع

وانتهى الى البستان ووضعها في مكان يدخل البستان فيه الماء فلما جلس الملك وادى الخشبة تعوم
على وجه الماء فامر باخذها ونظر فيها فلما قرأ البيت الذي عليها امر بصاحبها ودعا به واعطاه
عشرة آلاف وخرج من حينه وامر بعشرة آلاف درهم ثم قال له
والخشبة تحت بساطه فلما كان من الغد اخرجها وامر بعشرة آلاف وجعل المصرة عليه بمثلها
فلما كان من الغد خرج وامر بعشرة آلاف درهم من الدولة وخرج من الخيل واعطاه مثلها
وكذلك في اليوم الثالث فلما كان اليوم الرابع خرج وامر له بمثل ذلك فلم يجده قد خرج
اما انه لو قعد لما زلت اعطيه كل يوم حتى لا يبقى في بيت المال شيء فتعجبه في اد ... ينبغي لنا
ان نعلم ان ما يتكلم به على كثرة جوده ... يقضي حاجته ...
بمثله ... بنفسه ... ان يكون ...
... ولا يحصي ...
سبحانه ... الوجوب ... فكيف يكون ...
يكون ... في ... الله ...
العلي ... سبحانه ... نفسه الوجه ... السنة ... الوجه بمعنى الذات ...
ومنه ... والبقاء ... مع نفي الجارحة
ونفي التحويل والتكييف ... هذا الوجه ... هذا الحديث ... معناه من الحجب والعنت والرضا
والضحك ... بالاجماع ... تلك الجملة ... مثل الحجب ...
اللطف على السمع ... المشهور ... الشريعة ...
به والمشابهة اليه ... سبحانه مع نفي التشبيه والمثال
وافهامنا ... تلك الجملة ... الناس ...
هذا الوجه ... القاعدة ... العقل والنص ...
... ولا تقضي ...
القاعدة ... وفيه دليل على
جواز ... صلى الله عليه وسلم ... مشكلة ...
كان في تلك المقالة ... عليه السلام ... عنه

عليه السلام ان يسام ... الجمع بينهما ان يكون هذا الحديث دليلا على الجواز وما
الشيء ... كراهته وشفقة ... تلك المقالة ... عليه تلك الشفقة ...
معه ... تلك ... حتى ... الهلاك ... راحلته ... واحد ... به ...
... راحلته ... الحديث ... على الجواز ...
عليه السلام ... وفيه دليل على جواز ... المهالك ...
... تلك المقالة على ... في ذلك الوجه ... تلك المهلكة
... المهالك وهي راحلته عليها طعامه ... ما ضرب به
صلى الله عليه وسلم ... عليه السلام في ... انه عز
... عليه السلام هو ... ولا ... عليه ...
... عليه السلام ... صلى الله عليه وسلم في ...
الموضع ... وفيه دليل على ان النبي
... تلك
المهلكة ... والماء ... كان عليه السلام
... كما هو
المعهود من ... الخوف من
... وفيه دليل على ... من ... ذلك
... تلك المهلكة ... عليه طعامه
... تلك المهلكة ... وهو ...
... وبالله العظيم التوفيق ۞

ومن سنته ان يرى ما لا يبصره ... فلا يغترن بغفلة وفقدان

الجمع ... يقول ... تجده
... على الله ... وفيه دليل
على ... العوائد المعتادة ... فيه
... من الموت ...
... الحياة ...
كما قال الامام ابو حامد الغزالي ان ... الله ... يكون ...
... وفيه ...
والذي ... صلى الله عليه وسلم ...
... بالفعل والنية

هو الذي يقوي للطعن والشرب فيقوى عليه السلام على كل ما يحسبه يقوى عليه اشرموصل
ولا يمكنه ان يكون زيادة لهم فيكون هو عليه السلام يأكل شيئا ويأتيه بزاد آخر ولا يأكل ولا
يشرب ولا يحتاج الى خروج فيخرج بخلاف سائر الانبياء عليهم السلام التي لا يعلم احد وقتا ولا
يسبح احد الا الله والله اعلم وفي هذا الحديث دليل على ان الاختلام والامتلاء
انما يقعان على غالب احوال الناس لا قد لما كان الغالب من الناس انما هو جسم بحسب روحه لم يعد قول
من قال ان النبي صلى الله عليه وسلم انما يطول وفيه دليل على ان الاستسلام لامر الله عز وجل وشدة التحفظ
من الكبر يوجب لصاحبه من الخير ما يحسد عليه ويسأل الله عز وجل ان يشمله له برحمته
الى موضعه وفي اخبر انه ليس النوم عليه لانه من علامة الراحة عنه وقوة الشراب وزيوبته
وقعت به لما اخبر المخبر عن الغلبة به ردا لله عنهم بكذبه بقوله ان الله يخشى ان تنام عينه
منه وكما ارسل عز وجل عيني النائم لما احب ان يبين الصادقين ولم يرسل عليهم من النعاس شيئا وان
كان عليهم في بعض الاشياء ما هو اشد من النعاس من نعمة النوم وحذر الحلقة منه وقاية فيه لنبيه
عليه بوجوب ذلك وفيه تنبيه على ان يقدم الحذر في كل ما يعم به من اسباب ما يخاف وبين
فيما اخبر انه يفعله على مقتضى التسليم للامور رضا وتسليما وعلم ان ذلك هو المشروع
منه وعنه الى . ويتبين له مقصود بلالة بوخزه الى من كون صاحب الراحلة لما ذهبت لم يخل
وخزها والبحث عليها بل لعله قد علم من العصر وسائر الليل ان لا بد من ذلك
آخره او استسلام للقدر ورجع الى موضعه وترك ما كان بسببه من الحمة فاتاه ما اتاه من الخبيث
وهو انتزاع راحلته وهو وضعه الى الموضع الذي هيئت منه راحلته اشارة الى التفقد بعلم فورة
الفاجر لعلم الباب الذي كان منه الضرر العام ويحتمل ان يكون معنى اخبر انه يعفو عنه فيما
من وجب بقصير يوسف عليه السلام وبالقصص جاز وجوب رجع ولذلك قال ان اعلم من الله ما لا
تعلمون . قوله صلى الله عليه وسلم من ابر بذكر ربه والذي لا يذكر ربه الحديث
ظاهر الحديث مشكل من وجوه منها ان البر هنا يعني بالذكر هنا الذكر باللسان او الذكر بالفعل وهو امتثال امر الله وتوابعه
لان العلماء فرقوا بين قوله جل جلاله الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم انهم الذين اذا كانت
عليهم الحق ضوء واء كانهم الحق اجزوه ومثل الله على الجبل الذي هو علم ملازما حاله لا تقدما في
وفاء عمر رضي الله عنه عند ذكر الله عند امره ونهيه حتى توجب بالسان وان نسبة يكون
اشبه فيما اشبه به على اصل الوجهين وما يترتب على الذكر الثاني من الفائدة . اما سقوط الاثم وجه عند البر
احتمل الوجهين واحل على حرف . واحتمل انه عنى بالذكر الوجهين معا فان ذكر حق فيهما
فهو للفائدة اتم وان كان على احد الوجهين فبالبر بالفعل والذكر بالقول فوق نسبة الذكر بالفعل
مثل الصلاة التي تتفرج فيها التفرج لان الذي يمتثل اوامره وينتهي عن نواهيه فلا يقول ولا



من الذكر بالسان لان حاله يشهد على الذكر حق وان كان لا يفرغ الذكر منه بالسان فعامل امتثاله
الاوامر اجزاء عن ذكر السان وكالصلاة التي هي عن الصغرى بالاخلاف في ذلك والدليل بالسان
مثل الصلاة الصغرى فتوجد تلك الكبرى التي عنها وهو مطلوب بها واما قولنا ان بين وجهه تكون
النسبة بينهما وبين الصلاة اما ان يكون الذكر بالفعل عاما تقوم بالنسبة بينهما مزاجا على الباب
فمن الذكر كل امر به في حياته طائعا وهي الزاكية هي للكسب لتلك الزاكية فاجعلني
هو من زرعة العباد لان يتوفى والنبات للمعاد فلما توا النفع من هذه الزرعة كشبه والنبات حياة
هذه هي الزرعة بالكسب لعباد كذلك الميت الذي لم يبق له بها عمل كما ضحيا تعد حياة زرعا
وقوله الكفوله عز وجل كتابه العزيز حكاية عن فرعون حكم عليه بالشقاوة لوكنا نسمع او نعقل ما
كنا في اصحاب السعير بالضرورة ان من كان منهم لا يسمع ويعقل فلما كان منهم من يسمع
ويعقل وان لم منفعة في تلك الذكرى التي هم بها لو كانوا يسمعون او يعقلون وان كان المعنى
الذي به السان والنسبة بينهما مزاجا ما من ذكرهم لله فوجاء عنه جل جلاله من ذكره في نفسه
ذكره في نفسه ومن ذكره في ملا ذكره في ملا خير منه وفي الخبر جل وعلا بما ذكرك عبدي
ذكرته في ملا الملائكة ما ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منه فكان من اعظم هذه الرتبة العظمى هو ما
كنسبة الحي من الميت لان ترك هذا الخير العظيم بالسان لا شيء وهو خير بالسان او اصرار خلف
دائم فيحتمل ان يكون احياء الله هو موقوف على الكسب من الحيات واسبابها وقوله الذي
فجاء شان الذكر له والذاكرات اعز الله لهم مغفرة واجرا عظيما من حيث ان الذكر
من الخير العظيم كيف لا يوصف بالموت بالهوان الذي وجعل الموت له على خلق من هذه الحياة
المذموم صاحبها وان كان المغبون اعزيت الوجهين معا فان الاخر من حيث المغبون اشرواعلى
الحيات الممدوح الذي يجاز بعضه . واما قولنا ما يترتب على الذكر من القرب بعضها واحسن منها
الحث على امتثال الاوامر ومنها الحث على الذكر بالعلم بما فيه من الخير ومنها التنبيه على الزلة
الحقيقية اما على حياة الاخرة فيكون بعض اعمال البر اعظم من بعض هذه البر والاعمام بتلك البر
الذي هي الحياة الطيبة والعيش الرغيد كما في جزاء الله تعالى به العزيز بقوله من عمل صالحا
من ذكر او انثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم اجرهم باحسن ما كانوا يعملون وفيه دليل
لاهل الصوفية اجتمعوا السنة لان من يرغم الجزء اتباع الاولى واجتناب النواهي وقول الذكر
شانه وصوته وشانه ومن الذكر ما هو اعلى الله خلقوا حتى صار حالهم كله ومقالهم على حد سواء
فهو اسعد الاحوال وعلو همة فهو اشرف الثمرة باجتناء ثمارها والله يوفقنا لمرضاته من خلقه بمنه ورحمته الذي
اعياه والبلاد اعاذه الله عباده من تبعاته في الحياة والممات .

قوله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب الله لقاءه اعوذ بك

ظاهر الخبر يدل على ان احدهما اذا احب لقاء الله احب الله لقاءه . واما الخبر

أنه لا تخرج نفسه من هذه الجارحة تنوي بها هلاك ذلك المار من خير أو خير والكلام عليه من وجوه
منها الكلام على تعريف الحد ومعناه وسيأتي الكلام على الموسى الذي هو من هو وأما الكلام على معنى الحد
ومعنى الجراحة فجمود على ظاهر ما تقدم الكلام عليه في الحديث قبله على أحد الوجهين إن كان ويتبين به
وأما قوله الموسى هذا ظاهره يعطي أن المراد به الموسى الحقيقي الحاد لا أي الذي يقطع به بتوفية ما ذكر
به ونحوه عنه ... عليه السلام هذا الأمر فيه مع الأمر الوجوب أو الإباحة والندب
الأخير الكلام والمراد بالمار هو الذي الكلام على أنه يمشي بين يدي الله وهو الموسى الذي يشبه إياه وما معناه
والكلام عليه هذا مشكل بحسب ما تقدم من الجواب على أنه يحتمل أن يكون المراد بالمار الذي
يقول لا شيء ويشهد له الوجود الهالك وهو الظاهر والكلام عليه هذا مشكل بحسب ما تقدم
عليهن جميعهن من عموم الخبر عن جميعهن وفيه دليل على فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم
بقول من أذى الموت فإنه لم يختر هذا المعنى وما عنته من الأذى والموانع ويتوجب عليه من
الفقه جواز مراجعة العالم أو الجليس العالم في الشيء وهو مما اشتهر للإمام ويوجه
دليل على جواز إملاء الإمام المتقن وإن كان في نفسه المتكلم من عمله ما لا يجوز هو المشتهر عن العالم
لقاءه وكراهة لقاء الله أحب الله لقاءه وكره لقاء الله كره الله
لقاءه وكلام المستعجلين الناس والذي يسبق إلى الفهم هو الخبر عن جميعهن وقول من قال
سيرتا على النبي صلى الله عليه وسلم من أراد وجهاً خالصاً وهو ابن آدم عليه السلام وبينه عن مراجعة
من المشير وفيه دليل على جواز الفتيا العلم لمن يسأل واحدة متزوجة بواحدة من
هذه القاعدة المشتهرة هو البينة والقاعدة الثانية على جواز أخذ منها في
كثير من الأخذ هذه القاعدة المتقدمة ذكرها وفيه دليل على أن لا يجوز أحد أن يعمل الفقه مختصاً على أحد
محتملاً أنه حق بل الدليل عليه أنه والمقصود يوخز الأخذ من مراجعة هو المشيرة حتى لا
الأخذ الذي هو على الكل وفيه دليل على تهمة الرجل على المؤمن يوخز الأخذ من
وجه بما أمامه مما يشبه بسوء ظنه وإحسانه له وفيه جواز بعض هذا عليه ما
عليه أو دونه من الشر إذا هو ما يرى كسد ذرائع الفساد فإنها حملوا فيها من المشقة في الشرائع
إلا لوجوب بها وجهها فقد يزال الوجوب الذي ليس مثله وجاء بعض الأخذ
أيضاً دليل على تشريع الموت على الكافر يوخز الأخذ من جهة أخذ له عما أمامه فتنازعت عليه
الهموم والشرائع ومعناه معنى ما اشتهر إليه أن يقع الرجا أمر وقع من طرفه بشيء غير
الذي وهو يضرب بالسياط ضرباً شريراً وهو وضع الأخذ لا يتكلم ولا يتم على أحد من أخذ

صاح واستغاث استغاث بشر بن فتجهز مالك السير من شرق صبح أولاً ثم تجهز منه آخر ومعاً هم منه
ولما خلى عنه تعهد فقال له ناشر بك الله ما شأنك إن تجهزت منك أولاً من شيء وجدته آخر أبداً العجم
ثم تجهزت منك. فرجوت أن يكون أخي موسى وأحزنني منك فوطنت عليه بعد أن لا أعز أن كنت أجزت أجلها
كنت شاهره إبل له ناشر بك الله نور له حتى هل الميزان مع ضعفه وأنا احتسبته عني وحتى لجواب الشرين
عنه لا لهم واجتمعت على الحزن لهم لما فقهوا الذي فهمه أخاه نا الله من الحزن جميعاً عنه وفيه
دليل على أن عن رواه على الوجوه الأخرى يرفع هذا التضرع بها الموسى الحاد ولا شك ولا ارتياب به حزن الكافر
من الموسى بالشيء وحزن الكافر وتحريمه بما فيه أبداً التحريم على من سواه من زمان ومن
هل و فيه دليل على أن أمان الله ليس بلازم بل يوخذ تعيزاً وقت الكفر وجوه الكفر حتى يغيث عن
وفوق صلى الله عليه وسلم أن الله ظل يوخذ بجميعه لا يخرج وكهوف أبداً الزوم بأقوام وعليهم ذلك
يكون لا خرج لهم يكون وقت البشارة لأنه لو كانت البشارة قبل أبداً الوقت الذي قبل منه التوبة وعلم
وصل له التشريع بها أن سلم الكافر ويتوب الحاجب جلة من البشارة في وقت لا تنفع فيه التوبة وهو الله علم
حال التشريع وقت حياته له إلى الكلام واشتراك الآخر والله أعلم وقد أخبر خبر الثوب به مما يذوب به
الثوب بالنار لم يعلم أنه يعمر في منه وكان يعلم فيه فاتلي به فتاب وجع إلى الله ورفع معه الخوف
بما قوله فيه يقول الراكد الشخص مع مرور الماء بأرجله بلا ريب فيكون قوته على الله وبماء الفلاة وكنت قال الراكد
لشيء ولها سوف مرعى يتوب إلى الراكد الشخص عنه فانظر إلى الماء ونبتهم وتمثل وخصه وجه
فإذا بالماء يشبع فماشي الأخير وتشهد عليه فيما وجده وقيه دليل
قال وإن كان أشد من الحديد
قال والله فإن وجدت عليه لأعدن عليه بالسيف حتى أقتله
عنه الله عنه بقتاله وهو معه عليه

قوله صلى الله عليه وسلم وتبع الميت ثلاثة الحديث هذا الحديث لا يصح أن يكون
والعمل والعمل ما يفوق معه له عمله ويتبع الميت من وجوه منها الكلام على معناه لا تباعه
كيف يجوز وما أعلمه أحد من الأمة والثلاثة وغيرهم وتشاغلوا بقوله لا يتبعه معهن
التسليم لأنه أن يكلم الإنسان على صورة اتباع الأصل هو جهة جنازته وصفته الفضل يقتضيه
أن يكون ما شوع بعمل واحد وسنة أن يكون ما شوع إجماع إسلاما وفي الحديث
يدل الناس طرق على المشي منها وغيرها أنهم شفعاء أنهم والشفيع يكون أمام المشفوع له والجمع يوذن
أن خروج الذي خرج من رجل شخص خارج أو ميتاً فإنما هو تابع له وإن كان في حكم أمامه أو أنه ليس
أن يقصر وضعه الموضع الذي يخرج معه ويضع تابع له فإذا كان خروج الميت وشبيه الذي يتبعه
أقله معه إلى القبر إنما هو من أجله فإن له حاجة لم يسمه منهم وإن كانوا أمامه تابعين
له حيث كان في مشواه معه إليه يصرفه عليهم اسم التبعية له وتقدمهم أمامه إياها السنة فيهم على

صلى الله عليه وسلم وأما اتباع المال فيقضى عليه غث وهو أن الميت عند خروج نفسه رجع
أقاربه الحي وكيف يحل أن تقول رسالته بعده وهو لغيره وساء من المال وينفقه الى فرض يشك انه حق أو
باطل أو حين كيف ينفقه الى فرع وأصوب عنه الكذا ونحو ذلك الزمان الذي يشك فيه وخوف الروح المال
فيه مط وإليه لأن السنة احكمت أن يقتسم ماله الا بعد ما يخرج منه ديونه وما يحتاج اليه من
جهاز الى قبره ووصيته دين كان عليه ويعزل الى أن يجاء الى الشيء عنه لك الى لن يقتسمه
الورثة فمقتضى ما هو لهم والسنة تحيل قول الميت حتى قال صلى الله عليه وسلم انما هو خير
تقربون به اليه أنتم تضعونه عن ظهره فيصير أن يأخذ ماله وان أشهد عليه عاما وهو اليه بالوفاء
منزف من اجل انه انما ينفع المال الوفاء بتركه بعد أن هو الميت ولم تحظ له حرمن له فيه حق
على شيء منه بعد و اما قوله فلتتبعه اتبعه مزماله فان الكعب تتبع البعض وتتم الكل والكل تتم المقدم
فيتبعه مزماله عيب أن كان له وما حمل عليه وما جنى به فيه من زيادة وما يشبه ذلك وجح أن يتبع
عليه اسم الله ومن جهة المعنى إذ رجعوا من قبره انما أخذوا في تقسيم ما الميت له يبوخ في وجه
الاسم معهم الى وقت وصولهم الى منزله وتوزيعه على من له فيه يفرد الكرجع انهم الما من حمله له بعد
وجح أن يقال تبعه ما له من جهة الغير ومن جهة المغنم و اما اتباع عمله له فيه بث أيضا وهو أن
حمله فوق نعشه وتابوته حتى يعزفاد عمله فيه يكون المتقدم تابعا المتأخر . فاما جواب أنه
لما كان العمل وان كان مع صاحبه مغلوبا وبه ساحبوه لا يضعه عنه ما تبع ميته كان في
أن يقوم عنه تابعا له و لذلك قال صلى الله عليه وسلم يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى معه واحد
وذلك سبب أنه تستوحش منه و لوجه أن العمل لذلك صاحب على المرء في صورة شعشع
القبور طيب الرائحة نوراني البشرة وحشة الخلق فيقول له من أنت فوالله ما رأيت قط شيئا أحسن منك
له ما أنت فوالله ما رأيت قط شيئا أقبح منك فيقول له أنا عملك الصالح فطالما ركبتني فسيحل
حل عليه في صورة وحشية منتنة وخلقة فيقول له من أنت فوالله ما رأيت قط شيئا أقبح منك
له من أنت فوالله ما رأيت قط شيئا أنتن منك فيقول له أنا عملك السوء فطالما ركبتك
وأنا فوقك حتى اذا انتهى الى حفرته و لا محالة بما يعلم أو عن نشاهد من
ونع فيه فالحفرة هذا لك من وجوه منها أنها تعاين عن جهة لا يدرك بها وسواس وجوع الأهل
والمال والعمل فلا يعود ذلك من طريق الا بما أحب فلا جاء له تضاعف العلم له لأنه الى
من له لا زم الا يمان وهو تابع ومن الاخبار حتى يرجع الغيب عنه فيرى ما أعد الله له من الثواب
من له الا هو والسلام و منها التنبيه على عظم اهتمام بتحسين العمل وبيان الاشتغال به اذ هو الذي ينفعه
ويجمع عنه فتفهم ما يلقاه معه على ما جمع عنه ضروري ان عمله و لذلك قال صلى الله عليه
أن يقوم عنه تابعه و هو ما جاء به بشيء و منه التنبيه الى الزهد في الدنيا وانها خارجة
منه هو ذلك الحالة و لا قبال العالم ليس في يده الا ما فرسته من هذه الدار فعند ما تقع

فاغتنم زمان المهلة قبل وقت الندم وقد ينفع وتطلب الرجوع عن فيما الى فيه الخيب تتبعه المرء وفيه
دليل على جواز اتخاذ المال والمال وبقدر ما كان المال صالحا يخرج الى من قوله عليه السلام يتبعه
ماله وأهله فلو هلك جاز ما جعله من التابعين له و يترتب عليه ما يلهفه أو يتذكر الانسان لحين وان كان
يفعله ويجزع اشيرا ان كان يجزع فيه فان الغيبة غالبة علينا و لذلك كان الصحابة رضوان الله عليهم
اذا تلا قوا قال بعضهم لبعض تعالى نوص الى نخبرك بالامانة التي لا يقدر بعضهم بعضا فيقوى
اليأس فيكون الكف من ذلك التعاون على البر والتقوى و فيه ان ليل الاصل الشكوك بل من شأنه ان اجتنع لهم
مع صاحبه في كل امر من الامور الا ديان وأنواع الاعمال والاحوال فانهم اشتغلوا بما به تخرق أو ليف الرمل
جاز الثياب والسبخة جعلنا الله من الذين يحاسبون على ما يعملون و يتوب عليه و منه

**قوله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات الحديث** كلام الحق النهي عن سب
الموتى وسبب الكف والكلام عليه من وجوه منها أن على النهي عن عموم في الموتى والظاهر أن في الموتى خاصة
فخص البعض على العموم وبقيهم من قواعد الشرع بعمومه في الموتى والظاهر أن في الموتى خاصة
بقوله لا تسبوا الموتى فما بالنا نسب فيتبين بالحياة متنوعة في الشرع صلى الله عليه وسلم استثنى بالحياة
بعد الموت وزاده الخير بالحياة تعليله عليه السلام النهي بقوله فانهم قد افضوا الى ما قدموا و في تعليل
النهي بهذا نظر على السلام وعنه دليل على تعميم الاحكام لمن تلقى اليه بخروج احكام الله عز وجل على
حسب و فيه دليل على فضيلة الايمان وهو خرج الكعب عليه السلام عن سب الميت مسلم
قال لا يجاز ان كان فاجرا و فيه دليل على جواز كل موت والنهي عن السب عن الشيء دليل على جواز ضده
على الضد الفاضل و فيه دليل على ان ميت خروج الميت عن ملك الارث بلقى ما له والحاق به ما كان
كان وذكر بوجوه الدعوة صلى الله عليه وسلم الذين فتحوا الشام وكما نبنا عليه في الحديث
فيه دليل على ان سر لسر بتلك الفرائض من ذلك الفرائض اليه و الحديث فيه دليل
من قوله عليه السلام فتحوا الشام فرجوا وشهر لك قوله تعالى ان ليس له نسان الا ما سعى والله اعلم
سوقهم و قوله عليه السلام فتحوا الشام فرجوا وتنبيه لن يلتفت عن الفهم ان يلتفت الى عمله
مراقبة ان يكون سببا لغير عليه و يأثم عن اجر عليه فيفوز فيه اجتماع امرين امر يقيم المسلم
بعزيمته وان كان سببا يسخو السخو و تنبيه فحم ان ينظر وصلاح عليه بنيامه و ما هو الصلة من
شأنه ان يفوز فيه ما يسخو به فيفوز حتى يقوم عليه بلا يعرف لنفسه فيه حيلة من الحيل و من تتبع
ولا فالامور الله حق والحكم حق ولا ان حيز مناص

**قوله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس يوم القيامة على ارض بيضاء الحديث** كلام الحق
يدل على ان الارض التي يحشر الناس عليها يوم القيامة غير هذه الارض وانها بيضاء مستوية سوداء يتفوه
لا جزء فيها سك ولا نتن و السلام عليه من وجوه منها الحكمة في اخبار بالغيب و اعلام الناس بما هو واقع
لهم لعلهم يعملون بعد و انما يكون ضلالهم في الحكم وقت و هل هم الحكمة أيضا فان يكون الحساب على هذه الارض

شبكة الألوكة www.alukah.net

168

أو ليس له خير من ذلك ومنها ما الفائدة بأن تحدث صلى الله عليه وسلم تلك الأرض بخبرين ومعناهما
واحد لا زعم [illegible] بينا أما قولنا ما الحكمة في أن أخبر بأن ذلك بأعلم وفقنا الله وإياك أن الله [illegible]
ومنها أن فيه دليلا على عظم القدرة وما فيه من [illegible] صفاته [illegible] الإيمان [illegible]
[illegible] الإيمان [illegible] عظم [illegible] والتي [illegible] ومنها ما فائدة [illegible] ذلك اليوم حتى تكون الأرض
بأمره [illegible] ذلك اليوم حتى [illegible] أحاكي ذلك الوقت لم [illegible]
[illegible] انتقل من [illegible] ويكون [illegible] على نفسه وعلى
[illegible] لما غلب به هناك نفسه [illegible] على [illegible] وذلك [illegible]
[illegible] ولذلك قال أبو بكر رضي الله عنه لو كشف الغطاء ما ازددت يقينا لأنه قد [illegible]
من العلم [illegible] اليوم [illegible] وفي ذلك ما قاله المومنون يوم [illegible]
هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله وما زادهم إلا إيمانا وتسليما [illegible]
[illegible] كان [illegible] في ذلك اليوم [illegible] يوم [illegible]
[illegible] وهو بما [illegible] أيضا
بعد ذلك [illegible] مما هو [illegible]
[illegible] وأما قولنا [illegible] الأرض [illegible] ذلك الوقت الذي [illegible]
[illegible] والقدرة [illegible] الله [illegible] من الخلق
[illegible] والأخبار [illegible] تلك الأرض [illegible] أن [illegible]
[illegible] يوم القيامة [illegible] الأرضين السبع [illegible] السماوات من الملائكة [illegible]
وأن [illegible] عليها [illegible]
[illegible] فقوله [illegible] تحدث أخبارها بأن ربك أوحى لها [illegible] الله
[illegible] عشر [illegible] من الخلق [illegible] العرش [illegible] الأرض
[illegible] وأما قولنا ما [illegible] الحكمة [illegible]
لا يجوز [illegible] على [illegible] الأرض [illegible] والله أعلم [illegible]
[illegible] الشهادة [illegible]
[illegible] اليوم [illegible] الحكمة [illegible]
[illegible] الأرض [illegible]
[illegible] اليوم لله [illegible]
فيه [illegible]
لله [illegible]
[illegible] الأرض [illegible] الله [illegible]

وكم ملكا [illegible] وكم [illegible] التي تقوم الساعة [illegible] القرآن [illegible]
الله [illegible] بتلك الأرض [illegible] لا شيء [illegible] الحكمة
[illegible] ذلك اليوم يوم [illegible] المومنين [illegible] الكريم
[illegible] عز وجل [illegible] التوجيهات [illegible]
[illegible] العالمين [illegible] سبحان [illegible] وأما قولنا ما الفائدة بأن تحدث
صلى الله عليه وسلم عليه السلام الأرض بخبرين ومعناهما [illegible]
[illegible] اللغة [illegible]
[illegible] الرابعة [illegible] ويترتب على [illegible] الفقه [illegible]
[illegible] الثلاثة [illegible]
[illegible] وفيها [illegible]
[illegible]
[illegible] وقوله صلى الله عليه وسلم [illegible] من الوجوه [illegible]
[illegible] تبارك وتعالى [illegible]

## قوله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس [illegible] حفاة عراة

[illegible] يوم القيامة [illegible] السؤال العظيم [illegible]
[illegible]
[illegible] الأخبار [illegible]
ما الحكمة [illegible] وأما قولنا ما الفائدة في الإخبار [illegible]
[illegible] ذلك الوقت [illegible] قوة الإيمان وفيه [illegible] الله تعالى [illegible]
[illegible] وفيه [illegible]
[illegible] ذلك الوقت [illegible]
[illegible]
وفي [illegible] يوم القيامة [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] الله [illegible]
[illegible] العقول وأما قولنا [illegible] والله أعلم [illegible]
[illegible] وفيه
[illegible] الفصيح [illegible]
[illegible] وأما قولنا [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وفي قوله رضي الله عنه الرجال والنساء ينظر بعضهم الى بعض مع ان من اشتغال العلم [illegible]
[illegible] انواع [illegible] بيه وفي ترتب عليه من الفقه ان ما تقدم من التكلم بالفصل [illegible]
ويتبين من وجهتها مرجعة المفضول الى الفاضل [illegible] بكلامه احتمال [illegible]
كلام [illegible] وفي قوله صلى الله عليه وسلم [illegible]
عليه السلام بقوله [illegible] وهذا [illegible] اليوم [illegible]
الى [illegible] الاهوال العظام [illegible] البشرية
[illegible] الرجال والنساء وهو [illegible] العورات [illegible] شهوة [illegible] النساء
[illegible] الرجال على تلك الحالة [illegible] الاهوال [illegible]
المعلومة منها ويترتب عليه من الفقه ان [illegible]
ونفس [illegible] الى [illegible] وفيه [illegible] بقوله تعالى ذلك يخوف الله به عباده يا عباد
[illegible] ان الخوف [illegible] الله تعالى [illegible]
[illegible] ولذلك [illegible] الاهوال [illegible] وفيه
[illegible] يقوم الرجل في رشحه [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] الترتيب التابع
[illegible] واعضونا [illegible]

**قوله صلى الله عليه وسلم يعرق الناس يوم القيامة الحديث** ظاهر الحديث [illegible]
[illegible] الناس يوم القيامة [illegible] حتى يبلغ
[illegible] والكلام عليه من وجوه منها [illegible] والعرق [illegible]
[illegible] الفراسخ [illegible] احاديث [illegible]
[illegible] الناس [illegible] الكعبين [illegible] الركبتين والى [illegible]
[illegible] وفيه [illegible]
[illegible] وفيه [illegible] على راس [illegible]
[illegible] الانبياء [illegible] والصديقين [illegible]
[illegible] الحديث [illegible] الناس [illegible]
[illegible] يوم القيامة [illegible] الله عز وجل
[illegible] يوم القيامة [illegible] النار [illegible]
[illegible] الجنة [illegible]
[illegible]
[illegible] الاخبار



وهو الاعلم [illegible] ان اهل الحديث [illegible] الوجه الذي [illegible] جميع الاحاديث [illegible]
[illegible] اخبار [illegible] الاخبار [illegible] العموم [illegible]
[illegible] الزراع [illegible] العلو [illegible] والله اعلم [illegible] العلماء [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible] وفيه
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] الناس [illegible]
[illegible] الناس [illegible]
[illegible] عليهم [illegible]
[illegible] الله [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] **تنبيه**
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] الاخبار الواردة في ذلك [illegible] الناس [illegible]
[illegible] المراة على [illegible]
[illegible] والله سبحانه
[illegible]
[illegible] لا شيء من الاشياء [illegible]
[illegible] الله تعالى [illegible] وفيه [illegible]
[illegible] الاهوال [illegible]
[illegible] الزراع [illegible]
[illegible] عليه [illegible] الله [illegible]
[illegible] عليهم السلام [illegible]
[illegible] عليه [illegible] الله [illegible]

**قوله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا سيكلمه الله يوم القيامة الحديث**
ظاهر الحديث [illegible] الا سيكلمه الله يوم القيامة
ليس [illegible] صلى الله عليه وسلم
[illegible] والكلام عليه من وجوه [illegible]
[illegible] يوم القيامة [illegible]
من قوله عليه السلام [illegible] النار [illegible]

الا شيئ

[illegible] ... عليه السلام ... [illegible]

[illegible] ... عليه السلام ... [illegible]

[illegible]

175

[illegible] ... جعلنا الله من أهله بمنه وفضله

**قوله صلى الله عليه وسلم يا أهل الجنة خلود لا موت الحديث**

ظاهر الحديث ... الإعلام بدوام خلود أهل الجنة ... [illegible]

[illegible]

بعض الأخبار [illegible] على الأعمال [illegible] والإحسان [illegible] والتحريض [illegible]
[illegible]

**قوله صلى الله عليه وسلم يقول الله تبارك وتعالى لأهون أهل النار عذابا يوم القيامة لو أن**
لك ما في الأرض من شيء أكنت تفتدي به [illegible]
فيقول نعم فيقول [illegible] أردت منك أهون من هذا وأنت في صلب آدم أن لا تشرك بي شيئا فأبيت إلا أن تشرك بي [illegible]
[illegible] **أما** قولنا [illegible]
[illegible]

وأنه مستحق [illegible] **وأما** قولنا ما الحكمة في الكلام [illegible]
[illegible]
[illegible] يوم القيامة [illegible]
[illegible]
ومنها [illegible] لا إله إلا الله [illegible]
[illegible] لأنه ليس [illegible] بالقلب [illegible]
[illegible] آمنوا بالله واليوم الآخر [illegible]
[illegible]

**فقوله نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر** [illegible]
النذر لا [illegible] شيئا [illegible] وإنما يستخرج به من البخيل
[illegible]
[illegible] **أما** قولنا [illegible]

على الوجوب او النوع الفعل الكراهة مع التزام الترك لم يحرم لتوقفه به على أنه الك
لغير غرامة لتوقفه سلامة صاحبه الوفاء به بل على الك لغير غرامة لتوقفه
ج كتابه يجوز النزع حرم الوفاء به بل على الك لغير غرامة لتوقفه
على الحضور وجه مروءته واما قوله لا على الترع فيه نظر لم اره صورة
لا يجوز نزعه والوفاء به وقوله الآتي ومتعه ونزعه ما يلزمه لترع يجوز له نزعه لفقد
نزعه بلا وفاء به وعلى فاقد شيء ونحوه نزعه ملكه لقوله
وسنه نذر صلاة ركعتين معاوم نزعه ملكه ونحوه نزع من ادعاء
وله نزعه ملكه وقوله ان شئت فعلته او نزعه عليك ونحوه نزع من ادعاء
نزعه ملكه وقوله مثل ان تنحر ان نزعه اليوم لشوفوا ليس لشوفوا نزعه ملكه وسنه نزع
مستحب ونحوه نزع للدعاء وليس منه ما لم يقصد به نزعه ملكه ونحوه نزع
والنزع الزوم كان منه ساعة غير موقت كقوله ونزعه ما هو غير ساعة كقوله
على الفور ان شئت ما لم يعتقبه ما يدل على التراخي كان ابا ان اقال او ان
وان يتكلم او يسكت او يشتغل بما لا يتعلق بالبيع ويجوز ان يتكلم
ويسكت ويشتغل بما لا يتعلق بالبيع ويجوز ان يقوم لصلاة او يقعد
فيه مشقة يلزمه سنة والمراد بالفور ساعة وهو التعوم امر بالناس وان
سنة هو الذي لا شيء ابعد هذا الزمن وقيل الفور ونحوه نزع عنه شيئا او جلب اليه
شيئا عنه وعقد ان قال بوثمن عليه بعد ان ابى عنه شيئا ثم رجع اليه شيئا بعينه. واما
النزع الذي على خلاف الاصل فهو ما يفوت بنزعه او ينقص عينه شيء
يلزمه فلا على نزع على سن النعمة كزاوية الثوب ونحوه من انواع البر والزكاة من قبل الحنفية
وعلى ما بالبراءة رضي الله عنه وعائشة رضي الله عنها فانه نزع من الصغر والى سبعين وفاة الذي
وحلها فحضوا اختلف الله ثلاثة ايام والله اعلم من خاصا واخراج يوم نزعها فاما كان عنه وفي عما
جامسكين لم الباب فيخرجها بعد ما ولا يجوز اليتيمها او اتجاحيها فاما كان عنه فيما
بعاها السبع واخرجها جميع اقوالها واكويا الليلة الثانية واربعا حيلا فاما كان عنه فيما
بعاها بتة واعطياه جميع ما لها واكويا الليلة الثالثة فان الله سبحانه وتعالى عنه فيما يوم
ويعاقبه ويعذبها فان يشرك مشتركا يعني الله عنه جميعا سئلتا ويتيما وليس لها شيء
لوجه الله عز وجل ويرجو ثوابه ويخشى عقابه اما غلاب من ربنا يوما عبوسا قمطريرا فوقاهم الله شر ذلك
اليوم والقاهم نضرة وسرورا واما قولنا ما معناه يشترط به من الغنا ومن المنتفع به له ومن
هو الجزء فيها على انه والتحيا انتفاعا هو الذي يقابل بعوض كما يوجد في الغنا والبيع
واجارته. واما المنتفع له فالغرض المحتوم عليه فلا سعة الشيء ذا يتوصله الله عز وجل
فرجعه واسعة لكراهة يومه وورد ما جعل الرسل عليهم السلام الوسائل الى الله عز وجل
اتباعهم واتباعهم الى قوله ما معناه انتفع اخاه ايفاء عليه عن نزع واما قولنا



الى انه من كان على هذا النحو المباري والكراهة المضية فالخوض والله اعلم فيما يضر به ويعود عليه
نفعه والتراجيز ومن كان في منتقل الامر به يخرج ما الله اما فيه من ضرر او فيما لا ينفعه في تكون النفقة
نفعه الذي الطيبات للطيبين والخبيثات للخبيثين والشهوات الك قوله على الله عليه وسلم من
ما من تهاون بشيء أعجبه الله وتهاني واما قولنا لا يرد شيئا ما عليه ما هو بمعنى نزع عنه شيئا
فزع عليه وعلى عنه شيئا فزع عليه نزاك لا يوصل اليه شيئا لم يقدر عليه عطاء الخروف لانه قال
على الله عليه وسلم اذا فتح الله على قوم الباب الصرفة واستعجلوا على قوم الباب الصرفة وما
تزوع البلاء تقاربا بالخوف والنزع صرفة انظر ما يرجع شيئا من البلاء ويجاء بشيء من الخير التيسير والعوائق
على وجوه الخير والخوف بعد الخير وجعين اخرها ان الله سبحانه وتعالى عنه ما يشاء ويفعل ما يريد لك
نعم فزع الشيء حكما من الحكم بزنة نفسه او ارادته يقضي نزع الك شيء فحلت الحكمة نزاتية
ازجعلت الصرفة عن المنزلة المباحة والله اعلم بالله انه لا سعة فيه ولا فعل النزع الك عوض
فيل الامر وكما تقوم والله اعلم شيء اخر من الخوف والوجه الخروج من حريق التضرر وكيف يجب ان يكون
امر العبودية مع الربوبية وهو انه لما امر الله عز وجل الصرفة وخص ذا انه تزع البلاء هذا العمل
ما الله من معاني غلبة تصريف الامور وجاء في فعله وجاء بفعله او تيسير ما يجوز فعاد الذي
ما امله من الك بعضه وجاء صاحب الفرد المزوع ونحوه وقال ان عدت عني الظهر
مزيل او يغشه ما امر به من ترك الشيء يسميه فيما اعطيك من مالك الذي خولتك وفرجعت منه
العفو والله اعلم ترك نزع كزاوية الثوب ونحوه لا ينقصه نزع شيئا واخرج ما الدعوى ولم يبلغ به ما انتهاء فقابا
على سواء الله ونحوه نزعه منع ما امره به وبعث على من الجاني انه لا يحل الا عن الله الا ما امر وهي
وحروفه هو الواحد والنزع ونحوه انسحبت وانفرجت الك جعلنا الله من عزى الرحمة ام وجنبنا
البرح والنار نبه

**قوله رضي الله عنه ... مزاعا نا سيا وهو طاعم الكريثة**

ظاهر عربت مزاعا من اكل نا سيا وهو طاعم نه لا شيء عليه ك وعليه بقيته يومه وهو مذهب
والصحابة عليه مزيد منه اعلم العموم والجزم الاول وليس هو لا والنقل ومنها هل يجوز الك
الذي من امية او لا يجوز من قول الشوم اذا اصابه ناسيا وينه مما يكون الك والنوع الواحد والنوع
الواحد وان تعذر الجمع منه والنوع الواحد من اراد ينه الجمع ثم او الجمع وان تعذر الك منه من اراد النوع
الواحد وهذا ايضا لم يذكره بعض المتأخرين وهو مستثنى بالنسيان لي حرام وحرام من ينزع منه
النسيان في غير **اما** قولنا هذا الك على العموم هو قول الجزء الثاني وليس بهذا اختلف العلماء
جمهور الك ومذهب الشافعي ومن تبعه انه الك على العموم هو الجزء والنقل ومذهب مالك ومن تبعه انه الك
على النقل غير ومذهبه عليه الك والله اعلم نه ضرب الجمع بين الاوامر والاحاديث واما الذي قوله لقد
جمع ان من ما امر به او على بعض من اداء اي جمع وجعل النسيان من جملة الامراض كانه عاهة
تجول الله من الجزء هو المقصود من الشعر حتى ينسلخ هو مستثنى له ومكلف به فتفع منه

منه المخالفة في الكره والبشاشة من جملة ما افتخر به نوح عليه السلام على قومه
**و** قوله الذي عرفتم به حتى صار يضرب به المثل في
خلقنا الانسان في احسن تقويم ثم رددناه اسفل سافلين فلم يزل الله تعالى يمدحه الى ان سماه
بكاظم الغيظ لعفته في حسن خلقه فلقد افتخر بكظم غيظه ولا يشبهه شيء **و** قوله الحريت فهو الاخذ
الذي يتكون الهوى الذي سميناه منزوعا عليه السلام وليس هو منه فيما اظهره الله وسفه
به على الاصنام لانه نحو زعمه اعلاها عرضا فكسرها واشتهر بها وهذا اكثر من جراحة القوم ومن جدل
الا ان تشبيه الاكل الحزين فراجعنا نسألوا ان نقطع عنه القوم فيتم اليوم مستنقعا للاكل والشرب امر
عليه السلام باستثناء الامساك وان كان فيه كل لحمه الشهر والعمر فحكم للاكل وقضى ان شربا ثم ذرا
الى اليوم بالاضافة المتنازعة واما منه عبد سوء لانه عبد سوء لا محوه الى ان ابن زنة
واستعمل الحرب تشعل واما في الذابلة ووضعه الجمع بين الايتين والحزين وان اجل الخلاء اذا نسخ الى ان
بالسنة فتفوض له به اليه بخلاف عدوا لا مور **و** اما فوضنا هل في عزم الكعبي من وقوع وتعلق
التي جعل من اسرار القوم فاجعلت فشيا في الخلاء على هذا اجماع التقسيم المقسمات للقوم المتفق
عليها والمختلف فيها **فاعلم** ان تبشر في القوم على ثلاثة وجوه منها ما اختلف فيه ومنها
متفق عليه وهو الاصل وما بعدها من شيء واجب عليها هل اعتبق عليه وانه فزع بالعصر
وقزع بالنسيان وقد اتم الجماع واذا قد مر ان رجع على انه مقايسة عسر القوم بزاد وفي الخلاف
بين الفقهاء هذا يقع الجماع على ذي النسيان ام له فوجب وجوب الخلاف في اسبابه هل حكمه حكم
الجماع نفسه اما قوله ان الثالثة الجمعة وهذا مختلف فيه بالجمهور على انه ليست مخالفة لحكم الحكم
بالعين جملة كالبيل وهي حوالتام اشتراط العلم ان يقول انعقاد بسبق القوم والكلام من
المجموعات لا يقوم عليه الواقع فيها بعد وبالبشيل وقلة حرف السلام الذي حتى بسببه وبقي الكلام
على الاصل والجماع لا عين من قوله ان الجماع يقع بالنسيان كما يقع بالاكل والشرب فيقال له تعالى
الحكم وهو موجب مالك ومن تبعه بانه يقع على حكمه وعن الاكل والشرب الغضاء والكفارة وفي نسيانه
ونسيان الاكل والشرب الفضاء عليه. ومن قال ان النسيان يقع الجماع لا يمكن وهو موجب الخلاف بين
تبعه بما مشى عليه من وجوب الحكم وجوب حكمه كله عند حتى الحكم فيلزمه الفضاء والكفارة **و**
هذا قوله ان الاكل ليس وقع منه الذي هو اليوم والحرمة وليس الذي هو وقع منه سوء واحد في اليوم الذي
الخطأ فيتم اليوم بما وقع الذي منه على وجه النسيان حقيقة فالعلة بعينه وجوده فالحكم
على واحد **و** اما قولنا هل الاكل العمد والنسيان يتساويان في رفعه اذا كان
مستندا به كما هو الخطأ يتم اليوم وما يقع من قواعد الشرع ان ما لا يمكن الاحتراز عنه
الاعلى الغالب من احوال الناس وعامة اتم الجماعة من الناس ومثل النسيان اذا بورين الحكم
ترك **سبع** **و** اما الذي هو متنع به فلا دليل له لان ذلك عنه بنفسه
**و** لوجه آخر وهو متفاوت من قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فلما
لم يكن فعله ما ليس له فعله ما فعلت كراهة الاكل الذي فيه من حيث ما يفوت الصوم
وهو الحكم ان يتسلى به التوفيق عليه السلام وما فعله فعله ما فعله من الحكم بما يتبين عليه السلام
بقوله في الذي نبه رمنه النسوي **و** اما الكفارة فالعقل
يتبين عليه لشيء استقبال الشهوة عليه تقدم الشعر عن نفسه ما فعله وفعل على حسب ما
يقول **و** اما قولنا هل ان لوجه النوى والوجوب في موضع عشى واحد متنع به **و** فيه
دليل على ان المتكلم ينفع الشرع عليهم من وجه تعب يجتمع الاكل الفرقة المقصودة
بالخطاب يوجب الكفارة [illegible] والوجوب من [illegible] قال الخاص بما الطعم
والفطر ينتفي الشيء [illegible] **و** حطيم الك ما زيد في الحرث فقد على
مقدار الله زيادة منه والنبي مقايشي يسمى به على الناطق على الكل
على الجماع وما يحدث وما يشي **و** بين الخلاء وقع الخلاف بين العلماء الذي فيه انه
سمي بالفعل الشرع وما يحدث وما يشي **و** قوله الله عليه
وهنا المعاونة والنظر الحرث وما هو معناه في المعارض وسايتها على ذلك من الاجابة له
عوزنا النسيان في عون العادة العضو ولم يحل خلقه وما فيها لكي والاجماع وقوع الخلافة منا بالله ذلك
وبين الذاهب فوافقت فواعد الشريعة على هذا له فوعزنا النسيان وما عليه
عليه **و** قوله صلى الله عليه وسلم انما هو خطأ ونسيانا **و** ما استكرهوا عليه وما الله سبحانه وتعالى
هو اخذ الدين ان **ك** وقلبه متسبب ذلك له فوق ما الله تعالى
المعارض لنا هو ولا حاجة في عدم العذر بالنسيان في الامور الدين العبوس فقد فرجوا فيها النسيان في الخطأ
يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم الخطأ والعمد والنسيان وما جعل في قتل الخطأ من الدية
والكفارة وما جعل في قتل العامد من العادة
والعمد سواء بل اسباب العقوبة التي يبتنيها حكم الخطأ في العقوبة والعقوبة وبين وجوب الاثم على
طريق الله فيما يتعلق بالك من الخطأ والنسيان في الجملة على العقوبة دون الاثم على
الاثم في عليه من وجوب الكفارة حقوق وجوبه في تلك الدرجة العليا وان نفته منها شيء
عن الخروج النسيان وان اخذ عليه لا تنظر والعزله عنوة اذا قام وان الكفارة الخ وجبه
بعين ذلك العضو وهو وجوب التوبة ولا عنوان لنفس فعل الغم وان الخلاف ولم تثبت
بالرقة عسى ان عاد الله من الك **و** ان احكم ما عن اهل العلم الصلوات التي قبض على اداء الزكاة و

وحينئذ يخرج في الحرمة والى فحواه عمي عليهم الامر فهل الباء **و** فيما ذكر دليل على انه يغتفر الله
ع في جزاء عمامة العابس وتنزيهه عن التوبة حيث العاصي كذلك لكن هذا مختلف فيه فيجزاك اويبقى شيء
منه نعم التعمد الذي علم اكيد لكن الامر بالعكس فيكفي ان يعذر بين العذر وبه يكون العلم فيه اشد

**هنوها ماتت للماء** جل بقاء مسكها الحرمات ظاهر الخبث على ان الدباغ
يطهر جلد الميتة ويجوز استعماله والانتفاع به والصلاة عليه مروي به عن اهل البيت عليهم
ازهو به وبه قال عامة اهل العلم الا ابن عباس والشعبي وهو الانتفاع بسعار اذا جاء **اما** فلان اهل الحضارة فيه عامة
اختلاف فيه خلاف بين اهل العلم ولان الفضلة تزيله مالك وبه قال احمد وعامة
اهل الحديث وبه قال الشافعي وبه قال ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد في احد قوليه
اذا دبغ يطهر **و** اذ دليل اهل الانتفاع به على جواز البيع اظهر فيه على جواز الوجوب
ومن يتعدى الانتفاع به على جواز البيع ويمنعه جل من يوجب الوجوب ومن يتعدى الانتفاع
به اباحة الانتفاع به على جواز البيع ويمنعه الا ان يتفاوت به خاصة
ما ابيحت لاجله اما وجوب اجل فلان الزيادة وجعل قوله فانتزعه مبسوط
وعضو للوجه الذي يشعر اليه وهو عدم انشاء فيجب حكمه استعلموه ان يعلموه بكم الوجوان
خالد اعتبي **و** فيه دليل على ان قلت المال وافتقد الهام يجز من يليه التجوز للسيد فاعلم
الله اعلم **و** هو قوي ثم هو ثم فاجتنبوا الميتة عنه اهل هو فيه دليل على
ثم هم ان الوهم غير حجة بالجزم حرمها يتملك وهل غير بجنبه دليل **و** فيه على السلام ثم هل
انه بان يقوله ليس الوهم بحجة ثم الحلال واما الاجهار فلم يعلم ما يقوم الاسلام وان تكون به
يؤلفه اثوبها ويوب عليه فيفقه الى امر هو اشرف قلبه فتوفي الاشارة عند اك حتى لا يكون في القلب ميل الى
الرذيلة الى مصلحة او زيادة ويرك منه اجتنبه كما قيل وقف القوم اذ سواعنوع سوء على ذهبا
وفتاة جميع متاعها اذا تم لا بيالحوز بشيء من ذلك وان تم فوا فيه بسبب امتناع الوهم كما ذكر
حرم لشاة انه كان له غنم وفي بعض لما مر عنه واني في زيارته فدخل عليه والعنصات التي
كانت اعلى البيت فتوجع بها الحاجات بيت ويقف عليها وسمان الغنم وبيت
ربيقف عليها وهو يجوز حاجات صح عليها وعلى اك الشحم نفسه على هو الذي يوصف
والوصل وضوح على انه ما هذا الحي مرفوع اليه رأسه وقال ابن يسير عن هو الحي وانها
زكى هو قوله الضحاك وان كسته فخرجوا يضيفون لشيعه وهو قوله اعلم فوقه فانه
عنه مشغول واخبره بالشيء كلفتك فاعلم مكفوته فاستحيا اك الشحم وحصل ما عباد ك
والوهم من يتقحمها وتلك لانه نبسه انه يقوم عليه لا يجوز عليه بعد من قرأ على راجل
تلك العلة هذا المعلم ليس هو اما من له وهو بين ان الف هو عين الوقت وليس الحلال على اما الي
وانا فاقتضاه عليه الحجة **و** فيه دليل على ان الصنعة تحبيه ملك يوصوف الف ان اجد منه على الشبه

وحينئذ لم يتنزهوا عنه مع كثرة **و** عليهم اجمع **و** فزجاه هذا خاصة به
عليه السلام بقوله الى الله فدنه الى حراسة اما ولكن انشوا العبوا العال **و** فيه دليل على ان في
السنة استعمال الاثر الحكمة اذ قد علمها ابو هريرة الف من تغير فيه وانه الف ما ذا وهو هذا نعم جاز استعمال
اثر الحكمة وفركان **و** فيه دليل على جواز تخصيص عموم الشرع بالعرف
الثمر والماء **و** يترتب على هذا الاصل عند عليه السلام ان يكون احواله المباركة ان السنة
انه اوجد العجوة بعد ان الحكمة بان يستعمل لا لحكمة والا نفي ثم ما يصح به مرجحة ان يكون الكف
عوذة الله على عباده جاز ان هذا هو الذي الى الله عز وجل وهو عبد الله متبع لسنة واما لم يرد على ان الكف
لا يستعمل فيه يكتب الحواله اعتقاد به لا ان يخلق به الوقت ويوافق عبد الله حكم الفور بالتسليم
واضح وبعد ان الفور ترتفع من حتوحاله بفي ثم حكمة اكم مما تعلم ان الحكمة عبد الله يستعمل
العلة لعباده شاء او شاء ولا توقوف على شيء عز وجل **و** فيه
اعجب النزه يفر احرز بين اعلم فيه **و** وقاري وجه الكعب ان من خلق الله يعجز هو
عاولة امر فعله وكل ما خلق الله صالح وكان علم على وقته حتى اما خلق اليه ويظهر من فعله عند
بلها على من يعلم ان اعلم فوله حما جعل قول ابن يسبه وكيف يجاز من الظاهر الشك انه
من كرم ثم الحكمة هذا النعمة اذ رقة حتى اشاء وحين ان اليه من حال الله والرجح عليه وله
تمتنع عما يسوء اليك فهو امر وكذا العبد التعلم وهذا اذا صنوا لبيان ان يأتيه الا بزاك الله عليه
اوقع هو شاه مما هو حلال يأتيه وتشاين ذلك يوم تقصر في شيء من ذلك في نبأ في حبيبه وجه عليه
اكل الحمار الخ **و** فيه دليل على ان ام اكل الحبيب من الحمار او هو ليس بنبأ الزهو
العادة حيوان لك من فرقها اما زال ينبه فيه بصيغة الجمع والشاة
جلاده **و** فزجاه عنه عليه السلام **و** فيه دليل على جواز تخصيص عموم الحديث
بعد ذلك مطلقة يوم الكف فرقها اما زال ينبه فيه من عباد الله يوم اذا عن شاة
الحلق الشاة وتخصيصه بعد ذلك حتى على بيه **و** فيه دليل على جواز اضافة الشيء الى
الشحم وان لا صنعا يوم الكف فرقها اما زال ينبه فيه بصيغة الجمع والشاة
اذا كانت اصلحت لبنها ولحمها كان اما ذكر ان اما ذكر ان اما ذكر ان اما ذكر ان
حليل على الجواب بصيغة الوجوه والوجه الى الله عز وجل الكف يوم
جلد هذا **و** فيه دليل على ان الشاة اما هو فزجاه عليه السلام فيه
ان الكف اما ذكر ان اما ذكر ان اما ذكر ان اما ذكر ان اما ذكر ان اما ذكر ان
فاعلم الامر اما ذكر ان اما ذكر ان اما ذكر ان اما ذكر ان اما ذكر ان اما ذكر ان
اقوم هو شاه مما هو حلال يأتيه وتشاين ذلك يوم تقصر في شيء من ذلك في نبأ في حبيبه وجه عليه
اكل الحمار الخ **و** فيه دليل على ان الشاة اما هو فزجاه عليه السلام فيه
العادة حيوان لك من فرقها اما زال ينبه فيه بصيغة الجمع والشاة
جلاده **و** فزجاه عنه عليه السلام **و** فيه دليل على جواز تخصيص عموم الحديث
بعد ذلك مطلقة يوم الكف فرقها اما زال ينبه فيه من عباد الله يوم اذا عن شاة
الحلق الشاة وتخصيصه بعد ذلك حتى على بيه **و** فيه دليل على جواز اضافة الشيء الى
الشحم وان لا صنعا يوم الكف فرقها اما زال ينبه فيه بصيغة الجمع والشاة
اذا كانت اصلحت لبنها ولحمها كان اما ذكر ان اما ذكر ان اما ذكر ان اما ذكر ان
حليل على الجواب بصيغة الوجوه والوجه الى الله عز وجل الكف يوم
جلد هذا **و** فيه دليل على ان الشاة اما هو فزجاه عليه السلام فيه
ان الكف اما ذكر ان اما ذكر ان اما ذكر ان اما ذكر ان اما ذكر ان اما ذكر ان
فاعلم الامر اما ذكر ان اما ذكر ان اما ذكر ان اما ذكر ان اما ذكر ان اما ذكر ان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون [illegible] والأقوال والا
تزول بالكتاب والسنة والحكمة [illegible] ليميز الله الخبيث من الطيب وقد كان بعض الرجال يقول [illegible]
[illegible] وانتبه إلى حال القوم من حال الغير [illegible]
[illegible]

**قوله صلى الله عليه وسلم ابن أخت القوم منهم أو من أنفسهم** [illegible]
[illegible] والكلام عليه من وجوه منها [illegible]
على العموم [illegible]
[illegible] من الرجال ومن النساء [illegible]
معناه [illegible] على العموم [illegible]
[illegible]
[illegible] **صلى الله عليه وسلم** من انتسب إلى غير أبيه [illegible]
أبيه فالجنة عليه حرام [illegible]
[illegible] **صلى الله عليه وسلم** [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **صلى الله**
**عليه وسلم** [illegible] رضي الله عنها [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]



اختار [illegible] ولا تتعاجم [illegible] وفيه دليل على [illegible] الصحابة رضي الله عنهم [illegible]
[illegible] وفيه دليل [illegible]
[illegible]
[illegible] وفيه دليل [illegible]
[illegible] **صلى الله عليه وسلم** [illegible]
[illegible] وفيه دليل [illegible]
**صلى الله عليه وسلم** [illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

**قوله صلى الله عليه وسلم من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام الحديث** [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الجنة
[illegible]
[illegible]
[illegible] **صلى الله عليه وسلم** [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **صلى الله عليه وسلم** [illegible]

وقد تقدم أن الكتاب في هذا بيانا شافيا وما العزنا منه هنا إلا الضرورة الموضع إليه وأما قولنا
هل يجوز في الحديث عن العلم الناسخ والمنسوخ كما في الحديث مجمل وأما ما تفرع الشريعة بقوله صلى
الله عليه وسلم ومع ما [illegible] وما استقر عليه في القاعدة تعطى أن لا يلحقوا به
في قوم الآخرة والله أعلم وأما قولنا هل يجوز بعد أن يجعل هذا الحديث حجة في الحديث يقع الحكم
ومن يرد الكلام في هذا الأصل فقوله صلى الله عليه وسلم أن الأمر المستكمل بالكلمة من الشريعة
أهله إلا بها يوموا بها [illegible] ولو حصل من جهة الفقه إلا أن يليق بدين الله
وهذا ويقول الشارع عليه السلام وهذا أمر الدين وأما قولنا هل الذي يعطى الحكم غيره
أي يقتضي غير الحكم إليه [illegible] من العلم وهو من باب الفقه ومن القاضي فيه
عن ما علم من الشريعة وهو منه لا يجوز فيه هذا الحديث وأما قولنا هل تقدم لا يعقل معنى
أو هو لمعنى قلنا تعتبر [illegible] والله المؤيد للصواب بما أخلاه
هل الحكمة التي في الحديث وبنيت على ما [illegible] وقليل ما جرت به الأحكام
كاف وهو [illegible] أن الله قد [illegible] لم يشرع إلا [illegible] وحكم الشيء
ما ثبت [illegible] بحسب ما يقع في ذلك من الأحكام الشرعية ومن [illegible] العلم
به فلا يحتاج إلى [illegible] وإذا [illegible] وعلى نفسه
وعلى غيره [illegible] والنفع وحال النفس ولغيره ما [illegible] عليه وعلى غيره
وأما ما [illegible] تلك الأشياء التي [illegible] عليه [illegible]
وعلى غيره [illegible] ويكون [illegible] من ذلك ما أحله الله وأما
قولنا هل تكون الحكم التي [illegible] من خالف حكم الله [illegible]
له الحكم [illegible] هل [illegible] قول الله تعالى أفتؤمنون
ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزي في الحياة الدنيا ويوم القيامة
يردون إلى أشد العذاب [illegible]
الله [illegible] وأن [illegible] وفيه معنى آخر
وهو [illegible] العبودية [illegible] العبودية [illegible]
[illegible] ولذلك قال بعض أهل التوفيق [illegible]
[illegible]

**قوله صلى الله عليه وسلم لم يبق من النبوة إلا المبشرات** الحديث [illegible]
[illegible] انقطاع النبوة ولم يبق منها إلا المبشرات وهي الرؤيا الصالحة [illegible]
[illegible] كيف يفهم قوله لم يبق ومنها كيف يفهم ما معنى الصالحة ومنها هل [illegible] الرؤيا
والنبوة [illegible] ومنها هل الرؤيا



ليست صالحة أن كانت حقا هل تكون من النبوة أم لا ومنها هل في المبشر [illegible] كان
الرائي يراها كيف كان [illegible] ومنها ما الحكمة بأن قال النبوة ولم يقل الرسالة أما قولنا
كيف يفهم قوله لم يبق وهل إنما يستعمل في [illegible] أن [illegible]
كلام [illegible] قول الله تبارك وتعالى [illegible]
وهل إنما يكون يوم القيامة وقد [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
يعني من النبوة إلا المبشرات وأما قولنا ما معنى الصالحة [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم
[illegible] عليه السلام وما كان من النبوة [illegible] والوجه الآخر [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] الرؤيا الصالحة [illegible]
[illegible]
[illegible] علينا وأما قولنا هل التي ليست بصالحة أن كانت حقا هل تكون من النبوة أم لا
[illegible]
[illegible] الرؤيا على ثلاثة أقسام [illegible] من النبوة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] العاقبة [illegible]
[illegible]
[illegible] النبوة [illegible]
[illegible] النبوة [illegible]
[illegible] الشيطان [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible] والله
أعلم [illegible] التقسيم والتقديم [illegible]
الكتاب والسنة [illegible]
[illegible] النبوة [illegible] وأما قولنا هل فرق المبشرات

على عمومها ... [illegible] ... من أهل التحقيق بلا بعيد منه من الكشف وفي
هذا عنه صلى الله عليه وسلم [illegible] حديث غير يقوله عليه السلام في رؤيا الرجل الصالح أو
ترى من الغالب [illegible] من شياطين الانس [illegible] أو يكون مشتغلا في دنياه والغالب
عليه [illegible] الاحكام وما يقدر
[illegible] وان كنا في هذا على [illegible]
الكتاب [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] النبوة [illegible] الرسالة [illegible]
[illegible] الغوامض [illegible]
[illegible] الانبياء عليهم السلام [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] قوله عليه السلام
[illegible] الرجل الصالح [illegible] النبوة [illegible] عليه السلام [illegible] الرسالة [illegible]
هي النبوة [illegible] النبوة [illegible]
[illegible] ... [illegible]
وما [illegible] المبشرات [illegible] كقوله تعالى [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] الفقه [illegible]
[illegible] ... [illegible]
هو الضرب [illegible] العلم [illegible]
[illegible] وفيه دليل على [illegible] صلى الله عليه وسلم
[illegible] عليه السلام [illegible]
كونه عليه السلام [illegible] النبوة [illegible]
منه [illegible] الشيطان [illegible] التخويف والتشويش [illegible]
من [illegible] الكتاب [illegible] الشيوخ [illegible]
من [illegible] الكريم [illegible]
من علينا [illegible] النبي الكريم [illegible] الشفقة علينا والرحمة [illegible]
بالمؤمنين [illegible] الشاكرين [illegible]
[illegible] السنة [illegible] السلوك [illegible]
[illegible] القلوب [illegible] المؤمنين [illegible]
صلى الله عليه وسلم [illegible] الرجل الصالح [illegible] **تنبيه** على [illegible] المبشرات [illegible]
[illegible] المقصود [illegible] الخيالة

في النبوة الزمانية [illegible] نبوته [illegible]
العقل [illegible] في البدايات [illegible]
**قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول** [illegible] في المنام [illegible] في اليقظة
[illegible] كلام [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] في اليقظة
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] عليهم [illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] **انما** [illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] ... [illegible]
[illegible] **وفي** [illegible]
السلام [illegible]
[illegible] ... [illegible]
[illegible] ... [illegible]
[illegible] العلم [illegible]
[illegible] ... [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] ... [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] في اليقظة [illegible] الصحابة [illegible]
رضي الله عنه [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] رضي الله عنه [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] السلف والخلف [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] ... [illegible]
[illegible] الاولياء [illegible]
[illegible] ... [illegible]
[illegible] الاولياء
[illegible]

فزلت حياء وتهابة وقال الله عز وجل في جنهم وجاء وسمع عنهم وتلك الحبال والعصي باقية
على التمام تحيى اقيامها ما كانت عليه ويشهد لهذا ما ذكرناه في الحديث الذي قبل هذا ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انه رأى النوم كان رأسه في فمه وهو يتوضأ وهو يخلفه
وقال صلى الله عليه وسلم هذا من الشيطان يفعل رأس احدهم هكذا فيخلفه بالشفعان ليتمثل
له هذه الرؤيا بنفسه على هذه الصورة لكن لا تقبلها العقول فاما خيال الذي يرى في عقله وليث
الذي نحن بسبيله يزل على هذه التخيلات وفيه ايضا دليل على ما ذكرناه في الاحاديث قبل هذا
من السؤال هل يجوز ان تشكل على النبي صلى الله عليه وسلم الصور التي تراءى له فيها
ويزعم انه لا يشكل عليه صورته صلى الله عليه وسلم لكن يخيل له ما يشاء كما يشاء وهذا
جواب لا بد منه اذ لا نعلم ما خيل به الى من ادعى انه رآه في المنام او شاهده او
حدث به السر او خاطر به القلب وهذا هو الحديث الذي قبل هذا في تمثيل صورته صلى الله عليه وسلم
الشيطان به وانه لا يتصور على صورته غيره وفيها الحديث على انه لا يتعذر شبهه عليه وجهة ما من
صفة من الصفات او هيئة من الهيئات او ظهر به من الصور او اشار به من الامارات وان الله عز وجل فوق
منحصر من ذلك وانه غير جهة يحاول ذلك كله ما شاء وان الله تعالى اعطاه الكوهي شائع
عليه وانجذب وهذا التخيل في جوهر سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من الانبياء عليهم السلام ما ثبت بالدليل
قبله وذلك الدليل على ما ذكرناه في الحديث الذي قبل هذا من قوله وذلك قبل زيادة البشارة التي فيه
على الله عليه وسلم الشعر له بانه ان كانت رؤيته صلى الله عليه وسلم حقا لم يكن له ان يخرج
هو ولا احد من امته عن زاد ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم من الزام جماعة الدين

**قوله صلى الله عليه وسلم يقول ينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت**
منه الحديث تمام الحديث عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه وارضاه عنه والعلم والكلام
عليه من وجوه منها ما فيه من هذا العلم الذي ذكره عمر رضي الله عنه وفيه يا رسول الله
فما اولت ذلك قال العلم والشجاعة وخصوبا به وانما ذكر العلم وخصوبا به لما ان ذكر الحديث
قبله ان الناس يشربون حتى يفيض الري على ظواهرهم وان عمر يشرب فضل ما عنده
وهو العلم وقوله صلى الله عليه وسلم اولت ذلك العلم والشجاعة يدل على ان العلم الذي
وصفه بالري هو العلم الشرعي وذلك ان العلم والشجاعة يدعوان الى الجهاد والجهاد يدعو الى
الشهادة والشهادة تدعو الى الجنة والجنة تدعو الى النور الذي يؤتيه الله من يشاء من عباده
وهذه درجة الانبياء عليهم السلام وهذا هو العلم الذي خص عمر رضي الله عنه بالزيادة على من
الحاضرين حتى سأل عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك كان عمر رضي الله عنه يقول اعوذ
بالله من معضلة ليس لها عمر وان كان العلم رضي الله عنهم وذلك علما لدنيا خص عمر رضي الله عنه بالزيادة
فيه والعلم كله هو العلم الله وعلم قرنه وجلاله والعلم انه هو الغالب على امره وهذا العلم لا يعلم
حقيقته حتى يجهل العلم به جملة وهو العلم الذي استأثر الله سبحانه وتعالى به وحجب فيه
علم الروح وكذلك كان التأثير يعلمون ان ذلك لعمر رضي الله عنه اجمع يعلمون ان ذلك



على ما ذكرنا من جواز الاختلاف في وجوه علمه وجهله من جهله فيما يقوي ما وجهناه
بقول النبي صلى الله عليه وسلم في الوجه الآخر هما جواز النبوة لها وجوه من التوجيهات والجوانب بادية واخراوية فيما يختص
وبعضها ما نوقف ومنها ما لا نوقف والرؤيا ما بينهم وبين النبوة نسبة لا وكونها حقا فهي رؤيا وما دلت
عليه هو نصا ما دلت عليه النبوة واجزى حق ونعم مقام النبوة التي تحصل بها وبين الرؤيا تلك الاجزاء
النبوة وهو الذي ابقى من النبوة بعد الجزء من ستة واربعين جزءا التي هو الامور الغائبة والغائبة في
الرؤيا منها ما يعلم في اليقظة ومنها ما يعلم في المنام ومنها ما لا يكون وهو الذي
يؤاخذ به العبد ومنها ما لا يؤاخذ به وهو على ثلاثة اقسام فقسم منها يكون وهو الذي
قوله الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت وقسم منها يكون ولا يعبر وهو الذي
اقضاه الله العبد الى نفسه وهو الذي يقع في اليقظة به وهو من شعب النبوة ايضا من
تقوى القلوب وهو يشبه ان وقع غير مقام انبياء الله عز وجل وهو الذي يتبين الاحاديث التي ظاهرها
الاختلاف الاجزاء التي هي من ستة وعشرين جزءا الى ثلاثة وثلاثين جزءا من اجزاء النبوة
عليهم السلام بعضهم على بعض في الانبياء عليهم السلام مرسلهم وغير مرسلهم وغير
من هو منهم وليس احد غير مرسل منهم صلوات الله عليهم اجمعين بعضهم على بعض
وهذا بحث لا خفاء فيه ولا في قوله الله عز وجل تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله
ورفع بعضهم درجات فبين سبحانه وتعالى ان التفضيل انما هو بين الرسل عليهم السلام
وهذا بين لا خفاء به ولا اشكال فيه وقد اختلف العلماء في تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم
على سائر الانبياء عليهم السلام فذهب قوم الى تفضيله على الجميع وذهب قوم الى تفضيله
على من عداه من الانبياء عليهم السلام دون الملائكة وذهب قوم الى تفضيله على الملائكة
ايضا وهذا هو الصحيح وقد ذكرنا ما يدل على ذلك في كتاب الشفا بما فيه كفاية
ولله الحمد والمنة وانما اختلفوا في ذلك لما ورد في الحديث من قوله صلى الله عليه وسلم
لا تفضلوني على يونس بن متى وقوله لا تفضلوا بين انبياء الله وقوله لا تخيروا بين الانبياء
وقوله لا تفضلوا بين الانبياء وقوله لا تخيروني على موسى وقوله لا تفضلوني على الاسباط
وقوله لا تفضلوني على موسى فان الناس يصعقون يوم القيامة فاصعق معهم فاكون اول من
يفيق فاجد موسى باطش جانب العرش فلا ادري هل صعق فافاق قبلي او جوزي بصعقة الطور
وقوله لا تفضلوني على الاخوين فان جبريل عليه السلام كان معنا وقوله لا تفضلوني على
جبريل وميكائيل وقوله لا تفضلوني على الملائكة الذين كانوا معي وقوله لا تفضلوني على
حملة العرش وقوله لا تفضلوني على الكروبيين وقوله لا تفضلوني على رضوان خازن الجنة
وقوله لا تفضلوني على مالك خازن النار وقوله لا تفضلوني على الحور العين وقوله لا تفضلوني
على الولدان المخلدين وقوله لا تفضلوني على آدم ونوح وابراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام
وقوله لا تفضلوني على الشهداء وقوله لا تفضلوني على الصديقين وقوله لا تفضلوني على
الصالحين وقوله لا تفضلوني على الملائكة الذين هم في السماوات السبع وقوله لا تفضلوني
على الملائكة الذين هم حول العرش وقوله لا تفضلوني على الكروبيين وقوله لا تفضلوني
على اهل الجنة وقوله لا تفضلوني على الحور العين وقوله لا تفضلوني على الولدان المخلدين
وقوله لا تفضلوني على آدم ونوح وابراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام وجميع النبيين الا ان من فضله

من الشعير والزائد على هذا الوسق فيه بعض فيه وشيء من الكتابة وفي هذا دليل على أن كل ما هما من الصور معنويات يكون الأمر فيها على ما ذكرنا جميعا على أنه يجوز بيعهما مساسية ما وهي مروية
الجمعة والله أعلم بيع فرسها يجوز على الحبس مثاله فرسها أيضا والثوب أيضا كذا الكتب الحبس بشرائه
خوري وجنس السيف مسموم وكتابة فلفظ الدعوى هنا معنى لم يخلقه الله وهو ذلك الزعم الذي زعم
فيرى لا يجوز فقد أولى الكلام بما فعلها من قوله الله وما فعلها من قوله إلى حيث شاء الله فإن الله عز وجل قد
أن يكون وما لم يشأ لم يكن فصلتين ولخص أنت بينهما انتهى حتى جمع وأحسن وهذا من أسلوب
ما تقرر على سوقه نصا فيه تقوى ويزيفه ذلك الذي ضرع دفعته ولكنها بينا وهذا دليل لا
الصفة الذين يقولون إن الله تعالى يقول بذلك الكلام على أصل بين ذلك الشعبي تبين وقد تقدم
به الكتاب هذا ما بينه كما بينه فاعتبر عن بسكه هنا وأما قولنا ما الحكمة بأن جعل هذا من أعظم
الصوم فجوابه أن ذلك لأنه نازع لحق جزء له من جزئه وخلقه فإذا قارنه فإنه مع ذلك
العدالة فخالق ومنشئ عنه لكونه خلق خلقا يشبهه خلق الله وحينئذ فرخلق جاز فاعتبر
بأن خلق هذا الشبه وهو الغضب الشعبي يتبع معنى مزاج عام الشبه فيه أفيته شواهد الاقتداء
والوجه الثاني فإنه تكون على النبوة لا أن نبوة جزء من النبوة وفرار الله عليه وسلم نزل
على قدر ما تعتبر من الشر فجعله من ساء يزداد مرتبة لغضبه عند ذوبه وما قولنا ما قول
سمع الرجل فقوم وهم له كارهون هذا لا تشاع على العموم على أنه
وجه مثال وعلى تسليم العموم فهم له كارهون على العموم لا أن كل منه من تلبيه
تلا بطاق وهو أن سبحانه فوض علينا وقد بلغنا هذا وكذلك الأمر والعلم بما فيهم السامع أو
كذا تطلب بالعلم بحقيقة ذلك كذلك أيضا بعثه من تلبيه عما بطاق وأما كلفنا به العلم بذلك الغيب
فرق بحال فإن قد زعم كرهتهم سمعنا الوحي يتهم ولا تستطيع على وجوه خاصة ولجبر على جوسه
بمنهاة أقوى فيقل ثوريه من تهم فإن سمعت الوحي يتهم فقد خلت عن أعزه تهم إلى بلية
حالهم ونعوتهم بمنى هم وتقرر فعوا وقد بأنه بذلك على أنهم إذا رأوا وإن يطعموا الحرية تهم
حدوثك وهو رغبتك سترسلت بأنهم وكذلك إذا صار تخبرنا بأن أوسع بعاته وفي بقول آل
يتعوك فريتهم فإن تسمعت أنت إليهم دخلت عن الحبس وذلك على الله عليه وسلم
أن تتاجا الثلاثة جوز واحد له أكل الواحد مشروعا أن يسمع الحرية سماعها بخاتمة بتتاجا
حدوثه لبقع عنه منها شوبش ويقتل سمعت من ذلك بقول الله عليه وسلم
الثلاثة جوز وجاز واحد أن يكون أن يخرج أو أمامك بالعباد فإن كذب فلو سمعت أعقبت سمع
للناس جزء لا يلزمك منه شيء وأنت مطلوب بأن لا تستمع استماعك حرمتهم وغير متصلة
له كما بينه الوجوب من المسلمين وأما قول الله عليه وسلم من هو على
هو على العموم في كل دون من الصور أو على خصوص اللفظ عاملوا بينة أعان العلم

بجمع على الانتباه على ينفع وجهالة لا تضر ووفقنا الله وإياكم إلى العمل بكتابه وسنة نبيه
صلى الله عليه وسلم ومنه نسأل ونرغب وبه نعتصم ونستعين لا رب سواه ولا إله على سبيلنا نختار وإياه
**قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم** يقول الرؤيا الحسنة من الله وإذا رأى أحدكم
ما يحب فلا يحدث بها إلا من يحب. ظاهر الحديث يقتضي أن رؤيا الخير كلها
حسنة من الله والظاهر أن مراده صلى الله عليه وسلم أن إذا رأى أحدهم ما يحب فلا يحدث به إلا من يحب
والظاهر أن مراده صلى الله عليه وسلم بقوله إذا رأى أحدهم ما يحب أن يحدث به إلا من يحب
ولا يحدث به أحدا والرابع أقل لأنه صلى الله عليه وسلم أنه من أحدث القوم عليه الثلاثة في الرؤيا إلى
غير ذلك وإنما نقتصر على الكلام عليه من وجوه منها ما معنى الحسنة وما الحكمة في تسميتها إلى الله
سبحانه ومنها ما الحكمة في إضافة الحسنة إلى من عنده ومنها أيش هي بقية النبوة وصفة
الثمل ومنها ما الحكمة في إضافة الرؤيا بعينها إلى الثلاثة دون غيرها فأما قوله ما معنى الحسنة
فمعناها ظاهر لكل فهم لحسن ومفتاح علم العلم بالتفسير إذا كانت مطابقة للواقع فمتى
يكون ظاهرها حسنا وهو غير مراد كرؤيا الزنى وقتل النفس بغير حق ونحو ذلك فليست بحسنة
فيه نظر من حيث أن الله تعالى قد يريد بالمذموم أحيانا غير ما يريد به في أحيان أخر فقد
يكون ظاهرها حسنا وهو غير مراد كرؤيا الزنى وقتل النفس بغير حق ونحو ذلك فليست بحسنة
فيه نظر من حيث أن الله تعالى قد يريد بالمذموم أحيانا غير ما يريد به في أحيان أخر فقد
**وأما** قوله ما معنى الحسنة
جلا به القاضي في قوله من رأى رؤيا حسنة فهي من الله ويشهد لذلك أيضا قوله عليه السلام
الأنبياء من الله بمنزلة كهانة في الجاهلية وقد جاء في الحديث أن الرؤيا الحسنة جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة
فإن كانت كذلك فإنما كانت كذلك لأنها من عند الله **وفيه** إشارة إلى أن
الخير من الله به على العموم من الرؤيا الحسنة أو النبوة أو أي نوع كان من أنواع الخير أنه من
عند الله أعني بإيجاده وخلقه لا على معنى أن العبد لا كسب له في شيء من ذلك بل هو
أن الله تعالى أجرى عادته بأن يخلق ما يشاء من ذلك عند ما يشاء من أفعال العباد
أن علك الله وإجراء عادته بذلك غير ما يشاء من ذلك عند ما يشاء من أفعال العباد



أقل الحظ أو التساوي هذا معنى قول أرباب القلوب حتى أن من خلائهم من يقول أكره أن
يرى كذا وكذا لخير يعلمه كما يتمنى أن يفعل كذا وكذا لخير يعلمه وفي هذا القول
دناءة همة **وفيه** أيضا دليل على أن هذا النوع من الخير مرغب فيه مأمور به
الزيادة من فعله ومحمود الملك ويكفي له الثواب فإذا انضاف إليه هذا النوع من الخير
وأجوله كراهة فإذا ما ازداد يقين عبد من الله غيابه وذاك الفاضل خارج عن الصفة التي بينا حسنة
وكان ثم مكروها إذ ذاك الشخص الذي كان يتولى تلك الكراهة خارجا وهو راكب دوابه أو على
ظهر عصى الدواب فعثر له فلوث ثياب الملك التاج وشوهه ووجع الدابة على حالة سمكينة
فقال الملك له حاد وكنى الموجب لكراهة إن كنت أحوله فإن المبغض لك أما البغض الظاهر فإن
المبغض لك أما البغض الظاهر وأظن الغالب أن الله يعرفك غاية ما في هذه الرؤيا
فحملت عليه الرؤيا التي يحملك على وجهه وهي رؤيا حسنة وفوجأ أن الرؤيا جاءت على الذي
فإنما عثر وقعت ولت **ومما ينبغي** عن قصة يوسف عليه السلام لما أتاه المنجمون
بالتعبير في الرؤيا الحمراء رؤيا صاحبه فأخطأ صاحبه فقال لما أتاه المنجمون بالتعبير في الرؤيا الحمراء رؤيا صاحبه فأخطأ صاحبه فقال
رأيتها على الذي وقعت ولت وهو قول أرباب الفطنة لصاحبه فقال لي الذي رأيته هذا لم يكن
رأيتها بالأمس فتعبر عنها يوسف عليه السلام فقال له صاحبه هذا لم يكن وإنما كنت
وجب لكل واحد منهما ما قيل له فإن الرؤيا وقعت لهما وهو أنه إن كانت فزعت لك فغير
يتأتى عليك عدم الخير الذي بشرك به يتوقع عليك فيه بدعة فعلما أخوة
يوسف عليه السلام جيء برؤيا الرؤيا وقصها على يوسف عليه السلام فقال له لا تقصص رؤياك
على إخوتك فيكيدوا لك كيدا والكيد الشيء الذي لا أصل له ولا حقيقة له
السلام بأن أجل ما عبر الأمر به من تكون رؤياه وعبته من المرئيين أو عمته من الصرف أو ما
الغالب من حيث أو مما إليك بقلبه من أخرجه إليه أنه لا يحسن وإن يرى الأخير أن ذلك
منعه عليه السلام من أن يرى ما من أخيه وإن كان هو يتعذر خوفا أن يخرج الشيطان
عنوك بالحسد أو يلتقط بتسبيبها بعيب بحوته إذا كنت أحوله فإن المبغض لك
مشهور بالحسد أو يلتقط بتسبيبها بعيب بحوته إذا كنت أحوله فإن المبغض لك
يعبر رؤيا فقال وهو هي فقال رأيت ملك الخير وقال الخير ولم يتبعوه فوقع عن
الوار والخير بسوء فزعم أن رؤيا فسادها هذا كرهها حين قال له عاد مكروها فإن كنت
فقال الحق عن جهلك بوقوعه فإذا يقع ثم وقعت فزعت لصاحبها وقع خلافها
فتعبر لصاحبها فطمعه في ما سقطت بذنبه **وفي** هذا دليل على أن الكثير تتقيد
**وفيه** دليل على التضحيم في إنتاج الحكمة يوخذ ذلك من قصته صلى الله عليه
عن رؤياك لا تقصص وهو حاسب من أن الحكمة بعد رفع الضرر عنك ثم فعل يفعل ما

شبكة الألوكة www.alukah.net

مع يوسف عليهما السلام لم يكن لما جاء القدر لا ينفع معه أثر الحكمة فإنما جاءت وصية يوسف عليه
السلام لما أوصاه أبوه فلم تنفعه تلك الوصية للقدر الذي قد سبق بفراقه منه ولقاه على الحالة التي قد
سبق بأن لا ينجي عليهم في بعضهم أبناء الكوكان هو القاهر عليهم. ولذلك قال الحق جل جلاله غالب
على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون وإنه ما شاء فهو سبحانه بقدرته يفعل ما يشاء لا ينفع فيه أثر الحكمة
لكن فيها فائدة وحكمة ما امتثل ويعلم معه الكل أنه ما ينفع منها الأخذ والقبله القدر من الحذر ولا القدر
هو الذي يرد الأمر لا الحكمة وكذلك قال بعضهم ورب حريص ربما تيسرت حظوة توجهه وهذا
أهل الصوفية وما جمعت من الحقيقة والشريعة ومن أجل ذلك أثنى الله تعالى على يعقوب عليه السلام وقال
وإنه لذو علم لما علمناه **وأما** قولنا كيف هي جهة التعوذ وكيف
هي صفته حين تقبل أما صفة التعوذ فقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث نصا
وهو أن تقول أعوذ بالله من شر ما رأيت في نومي هذا والتعوذ من الشيطان معلوم **وأما** صفته
حين تقول فقد جاء عنه بعض العلماء تشهد أن القيت ثوب التزيين من قبل حين تأتيه وهو وجه حسن
من التمثيل وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم حديث غير هذا أن تتحول عن الجنب الذي رأيت فيه
ما تكره إلى الجانب الثاني. وقوله عليه السلام فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل
ثلاثا فإنما عطفه بالواو وتوسعة بأنها تكون له شيء عليك فيه **وأما** قولنا ما الحكمة في أن
يخبر بالتي يكرهها من الأضغاث فإن كان تعبد بلا علة وإن كان لحكمة وهو الأظهر فما هي احتملت
وجوها منها أن يكون يغشى ترك ذلك ما حتى تقع فيها فيبقى لذلك منها تشويش يجوز هل
من باب الشفقة. واحتمل أن يكون من أجل الفتنة وتشويش الذي يؤدي بشيء لا يعرف وإن
كان ممن يحفظ فيهم بها يعلمه وربما يتشوش به مسلم يكون لذلك ما لم يكون أنه مثل ما رأى عليه
خيف المسلم سوءا في حاله فيتسبب لا يعرف أنه. واحتمل أن يكون صلى الله عليه وسلم جعل فيه ذلك كلها
دالا على تصديقه عليه السلام في الذي أخبر به بتحريفه له صلى الله عليه وسلم وإنما الكلام
وهو الذي يرجع عنه ذلك الضرر الذي تكلف فيها منها. واحتمل مجموع التوجيهات كلها الكل لا يحتف
منها الكل والله أعلم. ولذلك قال بعض العلماء إن الرؤيا إذا كانت قد أسقطت ولم تكن بما وأنصف
صاحبها الشفقة كما أخبر عليه السلام في هذا الحديث أنها لا تضره بركة اتباعه السنة وهو الحق
الذي حمل عليه من الله عز وجل بقوله وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين وهو الحق عام فيما يقع على
واضح وعلى معنى واحد بقي على عمومه في ذلك فيظهر الله وما كان من فضل الله وما كان من
فضل الربوبية يعتقد فيه أكثر خير أعني ذلك قول الأنوع جلاله سبحانه جعلنا الله ممن يتمسك
بالكتاب والسنة ويوفقنا لما فيه ذلك بمحمد الأفضل وصلى الله على محمد وآله

**قوله** صلى الله عليه وسلم من رأى من أميره شيئا يكرهه الحديث. ظاهر الحديث
يدل على حكمين أحدهما الأمر أن من رأى من أميره ما يكرهه الشرع عنه ذلك لا يبحث في بيعته ولا يقاتله

والثاني أخبار وهو قوله صلى الله عليه وسلم أنه من فارق جماعة المسلمين في قدر شبر مات على ميتة الجاهلية
والكلام عليه من وجوه. منها هل الشيء الذي يكرهه من أميره هل هو على العموم في أمور الدنيا والأخرى أو هو على
الخصوص في أمور الدنيا وما يتعلق بالأمور النفسانية. ومنها ما صفة هذه الجماعة هل هم الذين يسمون باسم الإسلام
كانوا على أي حالة كانوا أهلا أو معناه الخصوص وهو أن يكونوا مسلمين حقيقة. ومنها كيف صفة هذه المفارقة
ومنها ما معنى قدرها بالشبر. ومنها ما معنى ميتة جاهلية هل معناه على الكفر أو على ميتات الجاهلية مع بقاء الإيمان **وأما** قولنا هل هذا الشيء الذي يكرهه من أميره وأمر بالصبر عليه هو على العموم
أو على الخصوص فالظاهر أنه محمول على الخصوص بالأحاديث المبينة لهذا العموم بأنه ما يتعلق بالدنياوية
والأمور النفسانية لأنه قد جاء في الحديث الذي هو من صحيح الحديث. منها قوله صلى الله عليه وسلم اسمع
وأطع وإن أمر عليك عبد حبشي وإن كان أسود فاسمع وأطع ما لم يأمر بمعصية وهذه كلها أمور نفسانية
ودنياوية. ثم حديث آخر ذكر فيه أنهم قالوا إن ولي علينا أمراء فيستأثرون أفنقاتلهم قال عليه
السلام لا ما صلوا ما صلوا فهذا قوله عليه السلام لا ما صلوا أنه إذا لم يصلوا قاتلوا ولا سمع لهم
ولا طاعة. وكذلك قال عمر رضي الله عنه على المنبر حين بيعته فإنما أطعت الله ورسوله وإلا فلا سمع
لي عليكم ولا طاعة فظهر بهذا أن الأمور التي تكون فيها مخالفة في الدين لا يطاع فيها أمير ولا غيره لأنه ما جعلت
الإمارة إلا لإقامة الدين إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق **و** قد قال العلماء إنه
لا يجوز لأحد أن يطيع أحدا في أمر الله حتى يعلم أنه حق عليه بأمر الله ورسوله والأحاديث في هذا
النوع كثيرة وفيما ذكرناه كفاية **وأما** قولنا ما صفة هذه الجماعة هل على العموم وهم الذين
تسموا باسم الإسلام أو يكونوا مسلمين حقا فالبحث فيه والجواب عليه كالجواب على الأمير
وهو ما يليه الذي خالف فيه هذا الحديث هو لا الجماعة وهو ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم
**وأما** قولنا كيف صفة هذه المفارقة فمعناها أن يسعى في الحل البيعة التي للإمام ولو بالشيء
اليسير عليه السلام عنه بقوله شبر لأنه في الحل البيعة في المخالفة لجماعة المسلمين الذين
هم عليه فوقع عليها وهو معنى الكل من قوله الشيء من الرضا ولو قليلا **و** قوله صلى الله عليه وسلم
من تشاور بغير مسلم وقد تعلق كلمه بما يوجب الجماعة يتوجه وذمه أبين من جهة اللغة
**وأما** قولنا ما معنى قوله مات ميتة جاهلية مثل الكفر أو أنه مات على صفة من مات
في الجاهلية وإن كان باقي الإيمان فما يتعلق به في الحديث وهو قوله عليه السلام من فارق
الجماعة شبرا فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه فيشهد له قوله عليه السلام هذا أن المراد الإسلام
وهو الأرجح.

**قوله** صلى الله عليه وسلم يتقارب الزمان وينقص العمل الحديث
ظاهر الحديث يدل على خمسة أحكام أحدها يتقارب الزمان والثاني نقص العمل والثالث إلقاء الشح
والرابع ظهور الفتن والخامس كثرة الهرج وهو القتل والكلام عليه من وجوه منها ما معنى تقارب الزمان

ومنها أنه يكون نقص العمل، ومنها ما معنى هذا الشح الملقى هل على العموم أو على الخصوص، ومنها

ما هو الفتن المشار إليها، ومنها ما هو هذا القتل الذي يكثر هل هو قتل أو غيره، ومنها ما معنى الهرج

أما قولنا ما معنى يتقارب الزمان فمعناه أن يقصر ويقل طوله وأتى به على أبنية التأكيد وهي المفاعلة

[illegible] ذلك على أن [illegible] يكون [illegible] غير هذا كقوله صلى الله عليه وسلم تكون السنة

كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم [illegible] الساعة ولا يخلو هذا القصر أن يكون المراد به معنويا

أو حسيا؛ فأما المعنوي [illegible] أهل الأعمال وبركة [illegible] أهل الدنيا

المشتغلين [illegible] بالغوص على أسباب الزينة فإن المعنى كما نقول

يقطعون و[illegible] أهل الأعمال الأخروية فإن وجدوا النقص [illegible]

تلك المعاني خاصة بالقلوب [illegible] والله أعلم [illegible]

[illegible] الأمور [illegible]

[illegible] يتوقفه في هذا الباب [illegible]

[illegible] الإيمان [illegible]

[illegible] وإن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من

السماء والأرض [illegible] الإيمان [illegible]

من الأمور التي تكون عند قرب الساعة ولعله عليه السلام [illegible]

[illegible] **وأما** قولنا [illegible] يكون

نقص العمل [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] تعاونوا على البر والتقوى [illegible] من الشيطان

الرجيم [illegible]

يحولون بالفرقة [illegible] **وأما** قولنا

معنى الشح [illegible] العموم أو الخصوص [illegible]

[illegible] النفس [illegible]

[illegible] الشح [illegible] والله أعلم

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] الناس [illegible]

في الحرمين [illegible]

[illegible]



تحت الأرض والعلماء يقولون إنما هو الكنز من المال الذي [illegible] على وجه الأرض أو كان

في بطنها [illegible] وإذا كان في الأرض [illegible] فليس [illegible]

[illegible] الأموال [illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم

[illegible] الأشياء [illegible] على الأقوال [illegible]

[illegible]

بها **وفي** هذا إشارة [illegible]

ولذلك [illegible] رحمه الله [illegible]

أربعين شاة [illegible]

[illegible] **وأما** قولنا ما هذه

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible]

[illegible] **وأما** قولنا ما معنى الهرج

[illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] **وأما** قولنا ما معنى كثرة القتل [illegible]

[illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

قوله عليه السلام لا تقوم الساعة [illegible]

[illegible] كثرة القتل

لا تقوم الساعة [illegible] قوله عليه السلام

[illegible] **ويبقى**

[illegible]

[illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

الله ... اجعلوا مفتاح الخير ومسرة البشر ... حيث كنت وفيه دليل على ان الصوفية اهل السلوك
والمعاملات مع الله فانهم يقولون المبتدي ... الكسب والمنتهي حاله ترك معناه ان المبتدي يشتغل عن
وجود الخير ... كما كان حال الصحابة رضي الله عنهم ... وان المنتهي يشتغل
عن ... وانواع المعاصي ... كما كان حال حذيفة رضي الله عنه وحقيقة المعنى فيها
[illegible] فيقع في الشر اعوذ بالله ... وكذلك ...
[illegible] الغالب عليه تقفية النصر والغنى على الفاسق
[illegible] حال الصحابة رضي الله عنهم ... الشر وكذلك كان حذيفة رضي الله عنه
[illegible] الى الله سبحانه بسعي
وفيه دليل على ان ... الى انواع الارشاد وكلها ... 
[illegible]
[illegible]
[illegible]
رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible] وفيه [illegible]
[illegible]
صلى الله عليه وسلم [illegible] وفيه دليل على ان ذكر [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] الكتاب والسنة [illegible]
[illegible]
[illegible] عليه السلام
وفيه [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الكتاب والسنة [illegible]
[illegible] وفيه
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] و [illegible]
[illegible] عليه السلام
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] واما قوله [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]

ومنتهى وافترقت على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة [illegible]
ولو مسألة واحدة وان كان لا يعلم به [illegible] وهو قوله عليه السلام
كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار وقوله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] من البدع [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] صاحب البدع وان كانت [illegible] علوم جمة [illegible] صلى الله
عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] وقوله عليه السلام [illegible]
[illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] وفي قوله عليه السلام [illegible]
[illegible]
[illegible] وفيه دليل على ان [illegible]
[illegible]
[illegible] و [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] وقوله صلى الله عليه وسلم [illegible] جماعة المسلمين
[illegible] الفرقة الناجية [illegible]
[illegible]
[illegible] وفيه
[illegible]
[illegible]

فيهما بافيته وخراب الخيمة ينبطحون منها للكرى يفلون ويكونون في موضع من الارض وغنم
ليشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم الكاية من اعتنى على الحوض فيطرد البداعة ويخرج من حالهم
وقوله عليه السلام جميعهم ناجية عيسى منهم عليه السلام واما ملة ليكون على طريق يوصل
متبع الكتاب والسنة وينهج طريقتهم وهو انه اذكى واحد الطريقين اما اجماعة على الخير فواما امام
منهم واما مع جميع واجماعة بالبناء ولا يترك احدهما حتى لا يكون على طريق يوصل
فيضا بزاعم الكذابين ان تتبع الجماعة والامامة ينهى الى الوحدة منها ان يتبع غيبة انه
يوجد ولا يعلم اين هو ولا متى يظهر فان احق جماعة اولى وازين يوجد
احدهما هو حين يراجع الشيخ فان تلك هي الغاية في الصواب والامتثال للامرين وقد قال صلى الله عليه وسلم
الجميع الضال خير من الوحدة والوحدة خير من الجليس السوء وبعضهم ان يكون سلاح الميت هو
الشاهد ويكون له اليسار على مقتضى الكتاب والسنة فان فرط في الاجتماع باخوان المسلمين او
بامام او احدهما فان كثرة الدعوى الاقامة مع الاعتزال لم يخرج له واسنده الجلوس في الحجر
منهم من قال ان كثرة الدعوى الاقامة مع الاعتزال لم يخرج له واسنده الجلوس في الحجر
عليه وسلم ومنهم من قال ان كثرة الدعوى الاقامة مع الاعتزال لم يخرج له واسنده الجلوس في الحجر
كما تقدم ان الشاذ والشيطنة والوسخ وغيره عليه السلام الفرار من الجماعة الى الجبال
الى الجبال ويقويه ايضا ما في كتاب الله في قوله تعالى ثم تكرم الله واسعة فتهاجروا فيه
وفي تسمية ما جاء به عيسى عليه السلام خيرا حيث عبر عن ان اتيتها بالكتاب الذي نزل
بفضله ورحمته قوله صلى الله عليه وسلم ما انزل الله بقوم عذابا الحديث
كما مر الحديث يدل على ان العذاب اذا نزل على قوم عم جميعهم ويبعثون على نياتهم
يدل ويدل عليه من وجوه منها ان معنى قوم مثل يكون وزوجه منيزه او قسم من
ما معنى من ذكرهم ومنها ان الكفرة ما يوصف الموت وما بعده هذه الامة ارسل
البعث عم البرة منهم حسب الاعمال اما ان تعبر او تحشر على نياتهم
اما قوله ما معنى قوم مثل يكون وزوجه منيزه او جنس موسى اما الموت فليس
عذابا بل هم يزعم الله الحواب شطر حديث بعد الك او ذاوله ويتبين ذلك اما الموت فقوله تعالى
وما كنا منزلين الا واقلها طون وقوله تعالى وما منكم الا واردها وكان على ربك حتما مقضيا
واما الاذان بعض قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث الجبار الطاغية وجنوده ومن
يقوله صلى الله عليه وسلم هذا من



الحديث ارسل عليهم العذاب واما قولنا ما معنى من كان فيه لم في موضعهم وليبعث على نياتهم
معنى لا مرد لله وجل يقول لا تكتوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار وقال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقربوا
الكبرى وانتم سكارى حتى يعلموا ما تقولون وقال تعالى لا يسمعون فيها لغوا ولا تأثيما الا قيلا سلاما سلاما
وهو حسنة الله تعالى ابراهيم عليه السلام ان يزاد في عباده ومما هو مثل هذا ما يزاد عيسى عليه السلام انه مزيد سيحتمل
قرية واهلها متحملين سوء فعل الجميع ويقال الجميع ان كان فيهم الصالحون
اهل القرية فلم يجيء منهم احد ثم ثلاث مرات ثم اوحى الله عيسى عليه السلام انه مزيد سيحتمل
اهلها تابوا فعابدة واصلحوا وغيروا العادة فقال الله انت تكلمت واعابد لم يتكلموا قال لم اكن منهم
واما كنت عليهم فيت عنهم فاوحى الله منهم فلم يوجد منهم احد فلم يعلم من الله بعلم ما ليس
معلوما لهم بعلم منهم بعجب هو والجواب يتوزون كوهم وهو يترتب على هذا عذاب القبر
ومن يرى الظالمين تفسيرهم المعاصي الى ان يموتوا منهم من العذاب المنسوب الى الملائكة هذا ان كان
وان لم يعجل عليه ان يموتوا منهم حتى يتوبوا ومنهم من يعذب بالقبر ومنهم من يعذب بالنار الى
الموضع الذي يتم عليه الامر ومنهم من يعذب بالقبر والنار ومنهم من يعذب بالقبر والنار والزمهرير
المبهاء وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم ان القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النار
كل ذلك مخلوق من اعمال الخلائق والمعذبون عليها وان كان فوقهم ان شاء الله تعالى
مقتضى ما تدل عليه الشفاعة من الله تعالى بقوله ان شفاعتي لاهل الكبائر من امتي وقوله شفاعتي لاهل
وغال عزوجل ثم تولى الى الذين ظلموا منهم ان يعذبوا بالقبر ثم يتوبوا اليتم فيقربهم اليهم
يكون اضافة النار اليهم على ما مر ان يزيد ارسل عليهم العذاب الا بالقعود معهم اصابهم من بلاء ان
اخروا عنهم ويقوله ان يزيد الذين ظلموا منهم سوء ما كانوا يعملون وقوله ان يزيد الذين ظلموا منهم سوء ما كانوا يعملون
عذاب البعث كل على ما كان عليه من حتى وضيع بقرائن على ان ذكرهم على ان الذين اليمين وهو الاداة
معهم هو ان يخرجوا معهم وان يعذبوا على ما يعذبون الملائكة الى وقت البعث فمنهم الذين مع ذلك الله
المختبر او يخرج الله يوم عليه السلام يعتوا على ما هو ولم يقل البعث هنا ان يكون البعث
سوى البعث الذي علمنا على ما اقتضى من الملائكة فيكون بعثهم على ما هم من بعث النفخ والصور والله
اعلم ان سؤال الفهم هو ان يعرف انه لم يسمه اسمه وان يعلم على الوجه الذي هو وجهها وهو ان يعلم
ان العلم ان شاء الله ما يكون بعث سؤال الفهم ان الله وان بعث الموت اشياء اخر يعلمها الله اعلم وما
يقوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث يموت الرجل على ما عاش عليه ويبعث على ما مات عليه
جزم عوده اخروا على ما كانوا عليه من الخير والشر وما قالوا على ذلك الحالة ثم حين البعث ان يعتوا

عليها ويمشوا كلامهم على حالهم [illegible] قبل أرباب العزاء وذلك كان في زمن [illegible] على الظلم
[illegible] ولا يبكون [illegible] القاطعون ووضعوا العزاء [illegible] عز وجل بقوله
[illegible] من الرجال والنساء والولدان [illegible] من جعل الله له [illegible]
[illegible] بما هو في أهل الاعتزال [illegible] الله عز وجل [illegible]
[illegible] فمن تبرز وحظ يقوم مقام قوله
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] أكثر الحديث فيما قاله الله
[illegible] وصلى الله على سيدنا محمد وآله

**قوله صلى الله عليه وسلم** [illegible] الناس يوم عاشوراء أن من
أكل فليتم بقية يومه ومن لم يكن أكل فليصم الحديث [illegible]
أن صوم عاشوراء [illegible]
قوله صلى الله عليه وسلم في عاشوراء [illegible]
[illegible]
[illegible] والكلام [illegible]
[illegible]
[illegible] والشمس [illegible]
[illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] رمضان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم
[illegible] السنة [illegible] اختلاف العلماء فيه [illegible] اليوم التاسع
[illegible] اليوم العاشر [illegible] الحديث [illegible] اليوم العاشر
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] العاشر [illegible] صلى الله عليه وسلم
[illegible] صوم التاسع [illegible] صلى الله عليه وسلم
[illegible] الناس [illegible]
[illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] الناس [illegible]

١٤٥

أو من السنة أن تعظم ما عظمه الله من المخلوقات [illegible] أو زمان [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] اليوم [illegible] عليه السلام [illegible]
اليهود يصومونه [illegible] يوم [illegible] موسى عليه السلام [illegible]
عليه السلام [illegible] وأمر بصومه [illegible] **وفيه** [illegible]
[illegible] الأزمنة والأمكنة [illegible]
[illegible] **وفيه** [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
عليه السلام [illegible] هذا اليوم [illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] **وفيه** [illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible]

١٤٦ **قوله صلى الله عليه وسلم** يجاء بنوح عليه السلام يوم القيامة الحديث
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] أما قولنا [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] يقولون ربنا [illegible]
[illegible] **وفيه** [illegible]
[illegible]
[illegible] **وفيه** [illegible]
[illegible] **وفيه**
[illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] بنوح عليه السلام [illegible]
[illegible]
[illegible] **وفيه**
[illegible] عليه السلام [illegible]

ومفاتيح عنده واحد لا يعلم المفاتيح أن هي وكيف يحيى ما في الخزائن هذا لا يتعلق فلو وأعلم
وإذا كانت هذه الأمور إنما تقدر أنه سبحانه لا يقدر أحد أن يعلم منها شيئا إلا إذا شاء هو سبحانه بها كما قال
تعالى كما به الأمر إن تشأ هو يا قلب بقدرته جاعلا له أو نصبة مرجعا له على ما هي عليه من الجلالة
والعظمة فيجب بذلك أنه ليس يشذ عن علمه شيء وهذا مشروع عندنا وشيء عادا بجملة الكائنة ومن تعاناه
شيئا من ذلك بقدر شيء مما من الغيوب أو نوع من أنواعه أو بتكثيره أو بتقليل أو بتمثيل أو بدليل من
الجملة فهو كافر وهو قول بل عقله هذه وبراءة من حقيقة جهل وسوء حالة أنت على وفق ما قررنا
ما ألفته فإن جعلها الله عليه شاهدا تقوم الكل على قول عائشة رضي الله عنها كما في
حديث بدء الوحي والله تعالى أعلم (البيت) وشأنه الذي أفاد بصوره وهي جمله وتفعله فالتي
هو العلم بأحواله هو المقصود من الشفقة كما ذكر وهو الذي أراد وسؤال الصباح كما ذكر وهو الشغل
عنه بهذه الثلاث جميعا بما نصوب فيه المزيد وكل ذلك هو الخمس التي استأثر الله تعالى بها
العالم بقوله هو الله الذي لا إله إلا هو وأما تعيينه لأحاد ما لعلم الله تعالى به فهو سر يؤتيه من يشاء
لكونها لما سبق في علمه أو يمنعها أو توقفت على أسباب شرعية فيأتي بها إذا هو أذن
إليه فإن قرنت علما وكان مما يجري العادة بوقوعه فيقضيها متى يريد متى شاء بغير ما جرى
وفق الله تعالى وعلمه أو تعيين أحد وما ثم أحد وحادث وعن نفسه فقد أزعم سبحانه أنه علم
من هذا الباب كل العلم أنه عوة الحرة ثلاث حيض وهذا الذي لا حقيقة عن وزان الرحم
وذلك أن غير ما هو مذكور في كتب وليد الأفلاك واحدة له وهو أنه لم أقف على شيء من ذلك
الشيء الذي هو بيد الله تعالى فيجيء فيه بأمر أو يحول بقوله ويفعل متى شاء أمر أحوال الله على
أمور العالم العلوي وقد ينبه الحرة له لما أسباب تتوقف عليه وقد يعجل بعض أنواعه بما
يقلب على الظن من جري العادة المتقدمة بعضها وهو الذي ما تتوجه إليه الهمم وتعلق فيه
بحسب مقتضى الحكمة الإلهية وربما يجيء بحقيقة قلب شيء بأمر آخر وقد الحرة
الحرث الذي ذكرناه وهو قوله تعالى نساؤكم حرث لكم وكان يقول ويكاد يقول
إذا أصبح وقد صام اليوم يقول بقوا الفتح ثم يتلوا ما يفتح الله للناس من رحمة
فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو
منع الموت منها أن العادة قد جرت عليه أن الناس موتهم بالأرض فهم بها والحي في الأمور
يغلب الغالب وإن مات بها يزيد حقيقة حيرة فيها أيضا هل الأفضل المقدار الذي عينته من
على قلته وقد يزيده الله من فضله ما يشاء أو ينقص وقد يجيء بالأمر الخارق للعادة
وما تجري به سنة الله في خلقه ولن تجد لسنة الله تبديلا ولن تجد لسنة الله تحويلا
بقوله وما يعلم جنود ربك إلا هو غرة الله على أنواع الزمان وما فيه من التقلبات والعوالم الصادرة عنه
وفضل منه غرة على غرة كما في الأزمنة من يوم وليلة وما تتبع في يوم وليلة من الأوقات



كان أو له أو آخر كأنه شيء واحد لا يتجزأ كساعة الحر وما يكون في ساعة واحدة أو في بعضها يسمونه كله
اليوم مثل قوله لم أقف له على جواز ولم ينبه على ذكر مثله الأداء ما نبه منه أو بعضها وكذلك أيضا حكم الشيء
فإنها منها الحق ومنها الخير أن أراك أمرأة الحق في اليوم ولو قعة واحدة حسبت عند الله اليوم يوم حيضها
كحيضة أقرت الأزمنة منه وهو قلا نعرفه فهو زيادة أخرى غير و
على علم الآخرة أجمعها وهو كريوم القيامة مثلا أنه واحد وإن هذا إذا كنت لا تعلم أن في الشيء منها وهو
يوم صعودها ومواتها من زيادة أخرى غير ذلك وقول الله تعالى وقوله تعالى
تفلت واشتمالها ولا رجل قبل حكم الله على أهل السموات والأرض الجاهلون بها وما يشعرون أيان
صلى الله عليه وسلم
يبعثون أي إعلامه حين سأله عنها المتنوع عنه بالعلم والسائل
والذي أخبر كل منهما إذا رأيت الأمة تلد ربتها فقد رأيت من أشراطها وإذا رأيت رعاة البهم بطحا يتطاولون
في البنيان فهو من أشراطها وهو من الغيب لا يعلم إلا الله تعالى عند علم الساعة فهذا
من أنواع الكل وأبلغه الذي هم عليه السلام فيه جميع أنواع الغيوب وأن الله جمع الدعاوي الباطلة
والكذب على الله تعالى في هذه الشيء فيه من الهذيان وهو الوجوب الذي يشتمل وتقوم به الأدلة
أيضا أنه وجه من الفساد هو بلا سورة تقييم ولا نقوم ولا تجوز ولا تقرر ولا تكييف ولا دعوى ولا علم
ولا مقدمة ولا نتيجة ولا هذا الموضوع عن صورة ولا محلة ولا لباس الأبعاد أربع وهذا بجيم
قرن من جحيم ليس لشيء شيء وله لا شيء وهو معنى شيء فلوح وهو العظم الجيم وفيه قبيحة
لطريق أقل الأبطل والسلوك وهو نوع الآيات أو سواء والاشتغال بها سواء والانتهاء عنها بقل
ولم يوجد ما به تم يتم من خواص الشمعة والعلوم الجيلية منها الأحوال والجزء والفقار وحول
العزل العظيم والمعلوم بالعقل العظيم وهي زوجة لا إله سبحانه من الله عليا والذي سواه
بعضه لم يرد الله المبارك والعقد هم الحسنى أولوا الأنباء والسنة فأما الكتاب فمعلوم وغير ما أنه
وأما السنة فقوله عليه السلام يا عباد يا عباد يا عباد كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم يا عباد
كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم يا عباد كلكم عار إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم يا عباد
إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب
جميعا فاستغفروني أغفر لكم يا عباد إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني
يا عباد لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي
شيئا يا عباد لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت
كل إنسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر
يا عباد إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم إياها فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن
إلا نفسه فجمع بتضمن ما ورد به أو صاب الرؤية وجد لها وفيه كما

وحسن لمنته واوصاف الغيوبية ونقدها وحقارتها وعظم افتقارها الربوبية وهو احمرارها تعلما
قال الله عليه السلام اذا اراد الله بعبد خيرا بصره عيوب نفسه وعلم يقبله جعلها وغاوه
بحقه عما لا يرضاه سواه وهو معنى قوله ﷺ

**قوله** ان الله عليه وسلم يقول الله انا عند ظن عبدي بي وانا معه اذا ذكرني الحديث بحاوي غرب
بوزن جلجل حمقها اخبارا انها وهو الله عليه وسلم ان المولى سبحانه مع عبده على قدر ظنه به
لقوله ﷺ والباء للاخبار بانه سبحانه مع عبده بحسب معاملته له وخزمته لسوالياه على الله بحسب
ان ذهب المذكور والمعنى ذو الكمال عليه من وجوه سنا هر من الكمن علا بابه وهو معنى العلم والقطع
ومنها هل الذكر هنا هو عموم الذكر بالقلب واللسان وان تعالى يقال من الاذكار والاسرار شيئا او يكون ذكر كما بالافعال
بالامر والنهي في الذكر بما حكاه وهو ذلك لصيغة المذكورة في الحديث من جانب الله والسجانه هل على
ما دل عليه ذاته وصفاته وبيان غير ذلك او غير ذلك **اما قولنا** هل الكن هنا على بابه او هو بمعنى العلم
القطع بذلك ان يكون الكن هنا على بابه بمعناه العلم الحقيقي لانه تعالى وصفوا ان يجاز الله
الا اليقين ولم تقوعليه علما حقيقيا ولا زهو في الامور الغيبية كلها عز جبه محال بوان لا يحقق له
علم الله تعالى بجزاء الاعمال والله عليه الله بن والتحقيق في الجواب ما ذكره ابن عبد السلام
ان الله تعالى به نعم عليه من نيل ما يليق من التعظيم والتحقيق بجزيل الثواب الذي وعدنا والخوف منه
ان يعذبنا لنوع اجرائه سبحانه ذلك لله بلا شك ولا ريب وكذلك ما به عز شانه وارد في حق اخي نا
وذلك ان تعالى يعطي المتقين الذين يخافون ربهم انا سمعنا مناديا ينادي لا يجاز الى قوله تعالى انك لا تخلف
الميعاد وقال تعالى ومن اوفى بعهده من الله والاشارة هنا الوعد الذي في بنية الحال وهي ما تدل بعوده باله
الحديث من قوله تعالى ومن اوفى بعهده من الله الى قوله حتى تلك الاوصاف ويوصف بها حتى
بذا الحديث وبها شك ولا ريب فيلزم العمل وقوة وعزم وقوة اخ الله تعالى
على عباده وهو الغني المستغني ولا حاجة الى الله تعالى ابو بكر بن العربي
ونقل شيخ وفي حرزه وقال حبي الله عليه السلام وحبب تعليم الاجانب تعبد الله ما تعلمه تراه من
فيما لم تكن تراه فانه يراك ومن ما تعلم بسببه خشية الاخوين في تعالى ان يكون لهما على بعض
بالتعبد الاحر مشهور بحضرة فما تاما حاجي وسلم عليه السلام ان العبد يتمنى ما من الله ان يعطيه
ضما على نفسه من الله لينه فيعجب موسى عليه السلام ويتمنى ان يرزقه الكثير ان يوسف عليه السلام
وجد عن امرأة العزيز بعد ما هم حاله بقالة ما عن الله تعالى فيه من تعبد وحدانيته
قال الجمل انكان ما جاء به موسى حق قال موسى عليه السلام من هذا التي سال زوجة المشتري وقالت
الفيلم منه ما علم به غير انه طار اخ افاض نشوته عن اخ الميل عزوجل الى سحة الفل وقد ذكر بعد الاوانية
والف بالرسالة ويقول بركاتي وزاويته من زوايا جهنم تملا بها الحسن فقال موسى عليه السلام بعد ما سمع
ذلك فقولنا هل عن ما لا يزيد طرحه كيف كان او تقيده الذي لا يحال الدفع عنها الكن الذي تلت



ويالاخرة هم يوقنون فان كان على الاحاد فضه سبحانه ان يخبرهم من عذابه ومن علمه بتعبيهم بعناه
يكون الظن بمعنى الاحاد والخوف الذي يحلوا ان يكون نحوف والرجاء لما هنا مع الاعلم بوجوبها او عزمها
فان كل مزعم ما فلا يسطيع الك رجاء بل يعميه اهل العلم مخيفة الهلاك وفي تقدم من البيان فيه بقبل
الله ما فيه شفاء ولا يمنعه الك قوله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات اولئك هم خير البرية جزاؤهم عند ربهم جنات عدن
رحمة الله وان كان مع احتمال الامر والنهي فذلك الذي يخرج تحت معنى هل مثل ذلك وما على ما هنا من
العموم والخصوص وخصوص الخصوص لانه يقع اجابة لمن يقول فيه ومن يقول فيه فوجهه وجه الى السمع
فيه وفضله على غير عوض فيض كل احد معنى على قدر علمه سبحانه فان كل احد من هذه الدار
وما فيها من نعيم سبحانه وان زاد فيه من كبيره حيث اصله اذا كان مع ايمان وان كان من غير المؤمنين
لانه فاجر جلالة عاجلا وآجلا لكن عليه اهلا حين قال ربنا جعل هذا البلد امنا وارزق اهله من الثمرات
من امن منهم قال اجر جلاله ومن كفر فاتبعه قليلا معه ازرق من امن وارزق من كفر ثم الكافر
اسوفه الى النار وقد ان ساء وبئس يقين ليس يوجد فيها الماء الا قليل فيهم العشر ثم ما
التمر ثم وكان فيهم مبتلى وعلى الجملة ما تقدم فيما عنه فانتي الخروج معه كرهنا الى الحمام وقال ان تنتظر عن
حديث فانه تعلم انضرار به قد تعشقه وفي بعض التمر بوجوه عن وافقه معتورا وان كان من
يقوم فيه فهو سبحانه يرفع عليه بتنبيه فوقه ومن كفى وان كان من الموسنين يعني تضمه الزلة فان
فاضل الموسنين من اخر وصفيا حسب عشقه وحاله نوعوم نوحوان وقد ذكر قال اهل التحقيق
عزم الشرع الله على عباده اجلس الخلائق بمعناه ان الكل واجد منهم طريقه كما ان بعضهم
حواسهم ظاهرة واحوى والخواص فيها حالة خصه بمتازها ينوع عن نوع الله حكيم وان
كل الخلق ارجع الى الاسلام لعموم ما علمه سبحانه واتباع رسله وما به وهو تمام الرسل صلوات الله
عليهم وما به يشتمون عليه من وجوه لغير ما تقدم ذكره من الاحاديث المتعلقة بالكتاب
والسنة وشاهد حزم به فنرا شيا من الشبه من الامور المهولة والاعمال الدايس شيء منها تقوم
في احاديث الكتب الذي نحن بسبيله ومن اراد عم الوقوف على حقيقتهم وقوة النفقة به سبحانه وطلب
معناه فليراجع الباب الموسيز وهو بعد الله على قدر همهم وقوة ايمانهم وحسن نيتهم وغلبة
ظن الجماعة عليهم الجبار والنصر فوله تعالى وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات
عن الله حديثها ومن اوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم
التوبة على العمل بالصوم والتصوير وهو عمر من صوف وحوف فرد الاعمال والشفاعة منهم على حالهم
الايمان كل منهم من فرد عقيد قلوبه وكثرة تاويله الرغيب وترجيح العامة بعض الفرق وجعل
ذلك بتاويله منها سا على قدر حاله واذا تشوف الوصاوسنا عبد ان يوهم من عمله عفة بينها وبين
الله ما فيه كما انه من نكره وهو الى الحق يهدي الطريق الراجعة فيه بعض هذه الامور بعون الله
من العلم من ما يجمع الى الشاعات والامور النفي فيتون الفرق فيه وفيها هو ومعناها بعض هل

لأن الكون كما الإجازة وما هو سمعي النهشلي وما جعلهم من الشعراء سواء الجوفة والمهلهلة
فإنه شيء البسيط فإنه وما يفعله وإن كان يكون الحق فيه على بابه فمن كان منه هناك فوق ما
وجوه ما قيل له وزيادة ومن كان كله ضعيفا فجعلت حاله فجعله الذي ومن وقع له بذلك تكذيب قوله
يلحق بالكبر وأن يقول وإن جمع البسيط على فعال الجاهلية وتنوين القوافي ما هو شبه ورثاء للدنيا
ولا يتم الخليل لاختلاف الإنفاق نفسه هو والمكذب به والشاك فيه و الله يفعل ما شاء فإن ذلك
وما يجوز أن يقول فيه كل علمه بالله
بعض الموانع جعل الذي جميع تطلع له الوسائل ويكليها بالعمل ويتولاه الذي وعد ذلك و هو
صلى الله عليه وسلم وشفاعته العمل قول الله وكوح بعض أجنبيك و فعل الذي عمر حين كان
يعمل ويكتفل بالعمر أيضا ويتولاه الذي وما نهى عن بعض المنافع الشوبين والكلفة عليه و
سؤنعه من الكتابة بعض الله لذكر فيها هذا الذي أنجح فيه من الأعمال أفضله وحق جزاك
جامعه أهل الكتاب كله والمنة فيها وشفعه عند الإذن وما عليه تتولاه الذي خلق جلك
به الرسل عليهم السلام من أنهم صلى الله عليه وسلم وما أتت عليهم من الكتب والصحف
إنما هو الخوف فيه فقد الإجازة وتذكره وتبيين الذكر وتبيين عرف الشكوك والشبوز المنهي
والنهي عنها وبيان الخبر وما فيها كوهو الله ما خالف شيء وكل الإجازة أعوانا ما سمعت به عن
حفصا وفقيه البصر عن الصاغيين وجبات إسماعيل هنا أيضا هو الخبر وعرفه وما فيها
وبالله نوفيه أن هذا أبو الخطاب وبين أن عمر بن الله على وجاك لمنته يجز إلى الذي من أيضا
عن ما قول عليه من سوء فعله ويقوم عن شيء بعضه وأن ذلك فعل إنما أتى وبقدر
به لشيء يسيء له فإنه هو عن كيف الجمع تشبيه الشيء إلى الشيء فإنه في بعثة بينهما
ولذلك قال صلى الله عليه وسلم أنا أفاضلهم والله بعد من يشاء أنا أعلمكم بالله وأشدكم له خوفا
غوطا أمرت والله يشاء الذي صوك متسقيم ويقول يشاء بعض من يشاء ما شاء علم فقوله ما شاء
تلبيشا جمع بعد وهم يشكلون وقول الكل جميع الرسل عليهم السلام بعثت من جميع الكتب كلهم
وكل الرسل كلهم صلوات الله عليهم الوحي قوله أنا معلوم من غير ما فعل معه وهي خاصة من بدايته
بالله عز وجل العزيز بما أخرجت نبذ الأبحاث عنه فأقر الوعد الإجمال العظيم الذي وقال فوق
بجانه الجنة وجوع عمت كل علم كل ما من الكتب وكل الرسل عليهم السلام على ما استنبطت العلماء
من الله وعلى كل من الله صلة الخير الذي قولا والقول عن عيسى الله لو جوا به اختلاف
كثير و يدل أيضا على عمر الله وعمر قرنه وعاجه الإجابة و هو قول الله من قوله أنا عند
ظن عبدي وإذا أخبار جميع الجميع على كل جوا من جهة انعب عنه سعيا إلى الخير في
وهذا جار على ما ظهر ولا يأبى ولذلك لا أنبه سرة وقلب إذا أشعر قلب الفجر أنا أجيفت
عليا قال تغلبه من قبل فلوبنا جميع هو في وجاء على ما يجوز عليه هذا يدل على الله على



لعين كمثله شيء ولا يزيد الغفرة إلا شرا صار لا يخطر ولا هم موجودا حقا ليس كمثله شيء
فقط هو والله سبحانه الجنين وإذا أضافت معنى ما أتى إليه هذا بتوفيق الله تجتمع لك الخليفة
والشيعة وعنا لفقهاء على اختلافهم ومن الفقيه وعالج الإيمان وحتى الفرقان والآخرة جعلنا الله
ممن فهمه الله وجعله من أهله بفضله لا رب سواه

**قوله صلى الله عليه وسلم إن الله سبحانه يقول لأهل الجنة يا أهل الجنة فيقولون**
**لبيك ربنا وسعديك الخير بيدك**. ظاهر الحديث يدل على أن أنعم نعيم الجنة وأفضل ما فيها
سبحانه هو جهاد المؤمنين أهل الجنة وإكرامه والكلام عليه من وجوه. منها إثبات كلام الله سبحانه
بنفسه أهل الجنة يوم من الكلام قوله أن الله سبحانه يدل بقوله سبحانه الله هو عز وجل أفاض
لهم بل نية أخرى وهي جواب أهل الجنة بقولهم لبيك ربنا وسعديك والخير بيديك ويقولهم
أيضا وما لنا لا نرضى يا ربنا وقد أعطيتنا ما لم تعط أحدا من خلقك وقوله لا أعطيك أفضل من
وقولهم يا ربنا وأي شيء أفضل من الذي يقول أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبدا وفي
كلها دليل على أن جميعها تشتمل نعم بذلك الجنة و فيه دليل على أن الله أو الكتاب من
مذهب أهل السنة في كتابه العزيز أن كلام الله هم الأزلي وهي بلغة العرب وأن الكتب الكبيرة
هذا المصنوع ولا يقولوا بالحلول الخبر الذي يرد ولا تقول أنه حل عليه وبين وجوب
بل الإجازة أنه سمراجوه مبين باللغة العربية صرف يشهد لذلك صاحب هذا حاجز جلاله
لأهل الجنة وفيه بيني هم سمع كلامه القديم الأزلي بلغة العرب لا بلغة الإنجيل والتوراة
على مقتضى اللغة العربية وذلك جاء أن كلام أهل الجنة بلغة العرب عيسى من جبل هم سمع كلامه
القديم القائم بذاته الجليلة لا بصوت الجليلة بقارئ الموصوف وسمعه بإياه بالنوع الذي هو
لهم ليفهموا عنه سبحانه ما أراد بهم بقطعه يجوز أن يقدر أن يتبع عن صفاته كيفية وما لا
يقدر هنا على الذكر الذي كتابه العربي بأن كلامه الجليل وهل الله الجليل والجنة
لا هل الجنة والخمر الله فإنه وأن حضت جنة الخلد الذي جاء الذكر للخمرة لسقطت
**وفيه** دليل على إضافة المنزل الشاقة وأن يكون الخلد جاء الذكر للخمرة لسقطت
بل أهل الجنة والملك له حقيقة **وفيه** عن ذكر لهم جزاءه وإرضاءه بعد استقرارهم
في الجنة وفي كون الله عز وجل الحوض والجنوب والله أعلم وفي أنه لو أنه جزاءه لأنه خلقه
ولا ما كانوا يقدرون فإذا رأوا بما أعطوا علموا بالذي أنهم به أوفر وأوفاه يقدر جزاءه
يقدرون فإذا رأوا بما أعطوا علموا بالذي أنهم به أوفر وأوفاه يقدر جزاءه
فعل نفس ما أخفوا لهم من قرة أعين وفوق ما وصف فترة الجنة فإن بها من استغنى
فليس في هذا الذي يشبه الوجوه وإن كانت العادة عند أهل هذه الدار أن يتزوج بكابن
تزوج جوهم أجوز عقيم هم أن الجابر عند هذا على ما عند أهل هذه الدار وهو

شبكة الألوكة www.alukah.net

وهو الاستثناء في هذا الكلام على عكس قرار الوجوه وحقيقة مواقعها يقع به وكيف صقتها فلما عرفوا
ما هذا الكلام عيا احبيتز اخبرني ما من علينا بعضا من رعاية علينا لفيز النعمة بعض قرارها في
حقيقة قرارها على تعرفه انه ما اخبر له كيف نعرفه له قرار هذا من وجه واحد وهو مريده
القرين لا ندا نعرف قرار الشيء الا اذا عرفنا ضده وقد وقفنا على ضده فلا
يقدر على معرفته ولا نشبعه حتى ازيادة الزاء عليه نعرفها انه خروج عظيم عن ذاته بالتكبير
فجعل حسن الزاء العظيم ميزان قرارته اذا عرفنا عظمة فضله وجده له جعلنا الله من اهله في
الزاير بالطاعة لا رب سواه وقد يترتب على هذا من العظمة ان يكون عن
ما يستقر عليه اوعلى بعضه . ولزالك قال الله تعالى حاكيا قول الناس على قرار عقولهم
اعتبروا يا اولي الابصار فقرار ما يعقله عقله ووجه دليل على ان ليس بعاقل من تغفل
او الناس يعتبرون الامور فقرار ما يعقله عقله ووجه دليل على ان ليس بعاقل من تغفل
الباهر بالشيء منعه الله يعتبر الذين من مستحقات الجنة او النار ووجه دليل على ان
الزاير ما تم فيه استفهموا عن هذا الشيء الذي لا يعلمونه ووجه دليل على ان
على عزم انقطاع الشيء يعتبر الذي قوله تعالى انه اضعه عليكم بعزم انقطاعه على عزم
فيزالك ووجه دليل على ان الجنة ما هو مراتب الك الجنة والنعيم المقيم ووجه دليل على
الخلاف انواعه وكل الزاير انما هو مراتب الك الجنة والنعيم المقيم ووجه دليل على
العزيز العارفين لا يتم لهم على قيم الناس وانما هو على كلب رب الناس ومما يدل على
ما الذي علمهم وهو انعيم الجنة انتهاء من الرضا والقرب ومن اجل الذي تفيض نفوس العارفين
العجيبة حاشت قلوب الخبيرين وتعاموا من نعيم الدار بقرب النعيم هذا من الزاير والجنة به عشق فصار
اهل الزنيا حتى بها واعليها ولم يحصلوا منه بطائل وجعلوا على جنة خاص خسر الزنيا والاخرة
وتنعم بنو اهل التوفيق بهذه الاحاديث الجليلة وجنوا الحلاوة به نفس الطاعة كانها الشعاع الذي
المال الجليل وتنعموا انك الزاير اهل الحضرة بقلوب زلفة ونفوس انقة ووجه دليل على ان
اهل الجنة كل منهم عاله مع اختلاف منازلهم يوضح الك من كونه ما بهم الفضل على جوار حتى قوم
وقراءة حيثما ما تعلمها احرام خلافك تنبيه وعنز بيشك جناح الزعة والخضوع
خلع القرب والا بنساك تساوي الا بيع والنعيم والدنيم يوضح الك وقوله سبحانه يا اجبل
الجنة على اما الا بيع المنسلة وغيرها على حد السواء واجبهم بقيتك لعلك بكون الك في الزاير
نسبة ما العلك تزخر في غير الخطاب الجليل اشارة الى سمع خطاب المولى الجليل من الحق اليقين

الزهو على النعيم اشارة وتنبيه نعوذ بالله من كل ما جاءت به الرسل صلوات الله
عليهم حيث نها اشباب الى البلوغ الى هذا النعيم العظيم وكما لا يوصل الى الشيء الا به ووضعه
كقول العلماء ما لا يتوصل الى الواجب الا به فهو واجب ولله الحمد حوت وانت الكريم كما مننت
علينا بالاسباب المبلغة الى هذا النعيم العظيم ومن فضلك بيانه ونقايته ورزقنا التمرين بهذه
الطاعة اجعلنا ممن يقضك ما به من التضوع فرزقنا بارك تعيننا على ما به رضاك وهو ما به الزاير
عليا بالاعنة واتوسل اليك بجاه من علي رسلك اصطفيت . واطلاق المحوج وعزته ان تنعم علينا
ما به رغبتك . وان تنعم علينا بالشكر ما به نعم الك محمود . وان تجعل رحلة لنا ولوالدينا
ولمعلمينا ولمن تعلم منا ولمن استمع لما به فتح علينا ولمن افتتنا به وانتفعا مرضاتك واجعل ما
به عمار اجاه الحرم حتى تاوبوا جميعا الى الزاير بركته وانخشى ان تمسك بذنوبنا جماعات
المتفرج مع غير النعمة سبهم من الجنين والصريفين والشعراء والخاطبين يوم تمنك يا ارحم الراحمين
وتفعاس فتح به هذا الكتاب وبه اصله على جميع المضر الزوالك وعلى الك وجودك واحسانك
يا ملك يا قيوم يا ارحم الراحمين صلوات الله وسلامه على سيدنا محمد وعلى الك وصحبه الذين
هم كما وصفهم الله في التوراة والانجيل والقرآن العظيم فيراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله
ورضوانا سيماهم في وجوههم من اثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الانجيل كزرع
اخرج شطأه فازره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار وعد الله الذين
امنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة واجرا عظيما وصلى الله على سيدنا محمد النبي الامي وعلى الك
واصحابه وسلم تسليما كثيرا والحمد لله رب العالمين

اللهم انت منت علينا بوفي التنعم واخبرتنا ان الجنة للتوم انك اخبرت به واحم فبرحمتك فاجعلنا
من نور لي الزيارة الخ واجعله لنا نورا واجعله لنا جنة واجعل نوره ناشئا الى يوم القيامة
واجعله لنا قرارا ومقيلا واجعله لنا نورا لنا يوم القيامة ومشيا معنا نور به ومقيلا نزل به
واجعله لنا ظلا ومقيلا ولا تجعل له علينا سبيلا واجعله علينا حجة واجعله لنا دليلا واما
للجوع والعطش اليه وضوءنا لنا وقبورنا نورا وظلمة الزنا والخمرة واجعلنا
من رحمته به واجعلنا من رحمته به وعز علينا بانه به الزنا والخمرة برحمتك يا ارحم
الراحمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى الك وصحبه وسلم

وفسر الزجاج بامر موسى ناسجانه لا عبر بما في من الكتاب في النوم وامره
ان يختم به الكتاب مع ما وعده به بفضله من الخير الجزيل حسب ما هو مسطور في المراد
القرآن بتمامه بحمد هذا الشرح وفرجعلني لزالك كما يا خاطبه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى الك وسلم

196

نجز جميع السفر المبارك بحمد الله وعونه على يد عبد الله تعالى
وأقل عبيده الراجي من الله غفرانه ما لله يا من نظر فيه أدعو
لكاتبه وكاسبه وقاهره بالمغفرة وكان الفراغ منه أواسط شهر الله
المعظم رمضان سنة تسعين وتسعمائة

وهو ملك لله سبحانه في يد
عبد الله الحسن جبور
أدركنا الله وإياك يا من
نظر فيه ببركة ما ثبت وصح رسمه فيه
آمين آمين آمين
والحمد لله رب العالمين